المجلد السادس

من كتاب

جامع أحاديث الشيعة

الذي ألف تحت إشراف سيدنا ومولانا
فقيد الإسلام المحقق العلامة الزعيم الديني آية الله العظمى
الحاج آقا حسين الطباطبائي البروجردي
(أعلى الله مقامه الشريف)



هو المعين

المجلد السادس

من كتاب

جامع أحاديث الشيعة

الذي ألف تحت إشراف سيدنا ومولانا
فقيد الإسلام المحقق العلامة الإمام آية الله العظمى
الحاج آقا حسين الطباطبائي البروجردي
أعلى الله مقامه الشريف

هويّة الكتاب

الكتاب: جامع احاديث الشّيعة في أحكام الشريعة ـ المجلّد السّادس
المؤلّف: الحاج الشّيخ اسماعيل المعزّيّ الملايريّ
النّاشر: المؤلّف
اللّيتوغراف: مؤسّسة الواصف ـ قم
المطبعة: المهر ـ قم
تاريخ الطّبع: ١٣٨١ هـ‌ش ـ ١٤٢٣ هـ‌ق

بسمه تعالى وله الحمد وعلى النّبيّ والأئمة الصّلوة والسّلام

تمتاز هذه الطّبعة بمازيات مستكملة وفوائد مستتمّة:

منها تكثير رواياتها واشاراتها فانّه مضافاً على ضبط مانقل في الطّبعة الأولى اضفنا اليها زهاء الف حديث ممّا عثرنا عليه من الرّوايات الّتي لم تذكر في الوسائل والمستدرك.

ومنها ضبط معان لغاتها و تفسيرها و بيان المراد منها في الهامش تسهيلاً للطّالب.

ومنها ايراد تعليقات وبيانات مفيدة من الاعاظم في الذّيل.

ومنها تعيين مواضع الإشارات الآتية تفصيلاً بذكر رقم الحديث ورقم الباب مشخّصاً فانّ هذا في الطّبعة الاولى غير ميسور.

ومنها تبديل ارقام صفحات الكتب المنقولة عنها الحديث بأرقام صفحات الكتب المطبوعة الحديثة فإنّ أرقام الصّفحات في الطّبعة الاولى كانت من الكتب المطبوعة القديمة ولم توجد فعلاً الّا عند بعض العلماء فبدّلناها بأرقام الصّفحات المطبوعة الحديثة كي يتمكّن الجميع من الرّجوع اليها.

ومنها تصحيح اغلاط الطّبعة الأولى والسّعي البليغ والنّظر العميق في تصحيح الكامل والمقابلة مع المصادر المصحّحة حتّى الوسع والاستطاعة.

ومنها مزايا أخر تظهر عند المراجعة للمحقّقين واهل النّظر وتركت ذكرها اختصاراً فيكون هذا الجامع بحمدالله ومنّه كافٍ وافٍ للفقيه البارع المستنبط للأحكام، وأحسن الوسائل له الى النّيل بمعرفة الحلال والحرام ويغنيه عن سائر مجامع الحِدثان طرّاً ويستغني به القائسون عن العمل بالآراء والمقاييس والاستحسان كلّاً فشكراً لله المنّان واسأله ان يجعله مرجعاً للعلماء العاملين المخلصين وللفقهاء العدول المتبحّرين ولطلّاب علوم الدّين المبين والمتمسّكين بحبل الله المتين وبأطائب عترة خير المرسلين صلوات الله عليهم أجمعين وارجو من المراجعين الكرام والاساتذة العظام ان لاينسوني من الدّعاء وينبّهوني بمافيه من السّهو والخطاء ويعفو عنى عفاالله تعالى عنهم وجزاهم أحسن الجزاء وأعلى مقام سيّدنا الاستاذ الأعظم آيةالله العظمى البروجردي في الجنان وحشره مع النّبيّين والصّدّيقين وأجداده الكرام فإنّه هدانا لهذا والسّلام عليكم ورحمة الله.

أقلّ خدمة أهل العلم إسماعيل بن قاسم المعزّى الملايرى عفاالله تعالى عنه وعن أبويه وعن المؤمنين.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خيرته من خلقه محمد وآله الطيبين الطاهرين واللعنة الدائمة على أعدائهم أجمعين . وبعد فلما كان كتاب (جامع أحاديث الشيعة) الذي أُلِّف بأمر سماحة آية الله العظمى سيد الطائفة الحاج السيد حسين الطباطبائي البروجردي قدس الله نفسه الطاهرة فريداً في نوعه وجيداً في أسلوبه وقد كان من مبتكراته هذا المشروع الخيري الديني من حسنات عصره ومفاخر دهره . فتغمده الله برحمته وزاد في علو درجاته وجزاه خير جزاء المحسنين . كما أبتهل إلى الله تعالى أن يوفق العلماء العاملين الذين ساهموا تحت إشراف سماحته في تأليف هذا السفر الديني الجليل وبذلوا جهودهم فيه حتى أخرجوه إلى حيز الوجود ومنّ عليهم بالأجر الجزيل والثناء الجميل . ومن بذل جهوده في الطبعة الأولى حجة الإسلام الحاج شيخ إسماعيل المعزي الملايري دامت بركات وجوده حفظه الله تعالى . قد أتعب نفسه في تأليف هذا الكتاب وترتيبه حتى أخرجه بأحسن أسلوب وأجمل نظام فشكراً له على مساعيه وجهوده بهذه الخدمة الدينية الجليلة ونسأله تعالى أن يجزيه أحسن الجزاء . ولم يوفق لإخراج بقية الأجزاء وكان قد طبع منه كتاب الطهارة وشطر من كتاب الصلاة . ولما كان الكتاب موضع تقديري واهتمامي أحببت منذ زمن طبع بقية أجزائه ونشرها خدمة للدين ودعماً للمذهب . والحمد لله على تحقيق الآمال فقد خرجت عدة من أجزائه الباقية من الطبع ونسأله التوفيق لإخراج بقية أجزائه . وإتمام هذا المشروع الديني بإنجازه تماماً وله التوفيق والسداد والحمد لله بدءاً وختاماً ...

٢٧ ج ٢ ١٣٩٢

بسمه تعالى وله الحمد وهو المعين

كتاب الصلوة

فهرس مافى المجلّد السادس

من كتاب جامع احاديث الشيعة فى احكام الشريعة

ابواب التعقيب

وهى سبعة وعشرون بابا وفيها واحد وثمانون وثلثمأة حديث(١)

(١) والمراد بماذكر عدد احاديث الابواب مستقلّة دون ما اشير اليها.

(٢) والمراد بما ذكر عدد احاديث الابواب مع اشاراتها التى قد ذكر راويها.

أبواب قضاء الصلوات

وهي ثلاثة عشر باباً، وفيها واحد و ثلاثون و مائة حديث

عددالأبواب	عناوين الأبواب	رقم الصفحة	عددالأحاديث
١٣	باب أنّه لايقضي الصلاة والصوم عن الميّت إلاّ مسلم عارف	٤٠٧	١
	أبواب صلاة الجمعة و يومها و مايناسبها		
	و هي اثنان و خمسون باباً، و فيها ثمانية و ستّون و خمسمأة حديث.		
١	باب فضل صلوة الجمعة والحثّ عليها و استحباب السبق والمباكرة الى المسجد يوم الجمعة	٤٠٧	٤٩
٢	باب أنّه يستحبّ للرجل يوم الجمعة والعيد أنْ يغتسل ويتطيّب ويسرّح لحيته ويلبس أنظف ثيابه ويتعمّم ويتهيّأ للجمعة والعيدين	٤١٨	٢١
٣	باب انّه لايشرب الرجل الدواء يوم الخميس لئلّا يضعف عن اتيان الجمعة وأنّه يكره السفر والسعي فى الحوائج يوم الجمعة بُكْرَةً من أجل الصلوة ويكره الخروج من مكّة والمدينة ومسجد الكوفة وحائر الحسينعليه السلام قبل اتيان الجمعة.	٤٢٢	١٣
٤	باب وجوب الجمعة جماعة على جميع النّاس وان كانوا من أهل القرىٰ عدا مااستثنى	٤٢٥	٥٠

أبواب التّعقيب

(١) باب فضل التّعقيب و تأكّد استحبابه و انّ الدّعاء بعد الفريضة أفضل من الصّلوة تنفّلاً ومن الدّعاء دبر التّطوّع واستحباب ماورد من التّسبيح وغيره قبل الدّعاء

قال الله تبارك وتعالى فى سورة **المؤمن**(٤٠) وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ(٦٠).

الإنشراح (٩٤) فَإِذَا فَرَغْتَ فَانْصَبْ ۝ وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَارْغَبْ(٨).

٨٧٧٢(١) **تهذيب** ١٠٤ج ٢ـ محمدبن أحمدبن يحيى عن أحمدبن محمد عن أبيه عن الرّبيع بن زكريّا الكاتب عن عبداللهبن محمد عن أبى عبدالله عليه السّلام قال ماعالج النّاس شيئاً أشدّ من التّعقيب.

٨٧٧٣(٢) **الجعفريّات** ٢٢٢ـ باسناده عن عليّ بن ابى طالب عليه السّلام قال قال رسول‌الله صلّى الله عليه وآله من جلس فى مصلّاه فذكر الله عزّوجلّ وكّل‌الله تعالى به ملكاً فيقول له أردت بأن يكتب لك الحسنات ويمحىٰ عنك السّيّئات حتّى يتمّم(١) الرّجل.

٨٧٧٤(٣) **فلاح السّائل** ١٦٣ـ روّينا باسنادنا الى محمدبن عليّ بن محبوب من(٢) اصل كتاب له بخطّ جدّى **أبى جعفر الطّوسيّ** باسناده الى جعفربن محمد الصّادق عن أبيه عن آبائه عليهم السّلام انّه قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله من جلس فى مصلّاه ثانياً رجله يذكر الله وكّل الله (تعالى ـ خ) به ملكاً فقال له(٣) ازدد شرفاً تكتب لك الحسنات وتمحىٰ عنك السّيّئات و تبنىٰ لك الدّرجات حتّى تنصرف **الدّعائم** ١٦٥ ج ١ـ روّينا عن **جعفربن محمد** عن أبيه عن آبائه عن عليّ أميرالمؤمنين عليه

---

(١) يتمّ ـ ك (٢) عن ـ ك (٣) يقول ازدد ـ الدّعائم

السّلام انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله قال من جلس فى مصلّاه ثانياً رجليه يذكر الله تبارك وتعالى وكّل الله عزّوجلّ (وذكر مثله).

٨٧٧٥ (٤) **الخصال** ٢٧٨ ـ حدّثنا أبي قال حدّثنا سعدبن عبدالله عن القاسم بن محمد الاصبهانى عن سليمان بن داود المنقرى قال حدّثنا حمّادبن عيسى عن أبى عبدالله عليه السّلام قال انّ الله عزّوجلّ فرض عليكم الصّلوات الخمس فى أفضل السّاعات فعليكم بالدّعاء فى ادبار الصّلوات.

٨٧٧٦ (٥) **عدّة الدّاعى** ٥٨ ـ عن الصّادق عليه السّلام انّ الله فرض الصّلوة عليكم فى أحبّ الأوقات(١) اليه فاسئلوا الله حوائجكم عقيب(٢) فرائضكم

٨٧٧٧ (٦) **قرب الاسناد** ٧ ـ الحميرى عن أبيه عن هارون بن مسلم عن مسعدةبن صدقة قال سمعت جعفراً يقول كان أبى (رض) يقول فى قول الله تعالى « فَإِذا فَرَغْتَ فَانْصَبْ وَإِلىٰ رَبِّكَ فَارْغَبْ» فاذا قضيت الصّلوة بعد ان تسلّم وأنت جالس فانصب فى الدّعاء من أمر الدّنيا والآخرة واذا فرغت من الدّعاء فارغب الى الله تبارك وتعالى ان يتقبّلها منك.

٨٧٧٨ (٧) **الدّعائم** ١٦٦ ج ١ ـ عن جعفر بن محمد عليهما السّلام انّه قال فى قول الله عزّوجلّ «فَإِذا فَرَغْتَ فَانْصَبْ وَإِلىٰ رَبِّكَ فَارْغَبْ» قال الدّعاء بعد الفريضة ايّاك ان تدعه فانّ فضله بعد الفريضة كفضل الفريضة على النّافلة ثمّ قال انّ الله عزّوجلّ يقول «اُدْعُوني اَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبادَتي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ داخِرِينَ» وأفضل العبادة الدّعاء.

٨٧٧٩ (٨) **عدّة الدّاعى** ٥٨ ـ قال أميرالمؤمنين عليه السّلام قال

---

(١) افضل السّاعات ـ خ (٢) فعليكم بالدّعاء فى ادبار الصّلوة ـ خ

رسول الله صلّى الله عليه وآله من أدّىٰ لله تعالى مكتوبة فله في أثرها دعوة مستجابة.

۸۷۸۰(۹) **أمالي** ابن الشّيخ ۲۸۹ ـ أخبرنا الشّيخ الأجلّ الإمام المفيد ابو عليّ الحسن بن محمد الطّوسي (ره) قال حدّثنا الشّيخ الإمام السّعيد الوالد ابو جعفر محمد بن الحسن بن عليّ الطّوسي رضي الله عنه قال أخبرنا ابو محمد الفحّام قال حدّثني ابوالحسن المنصوريّ قال حدّثني عمّ أبي قال حدّثني الإمام عليّ بن محمد قال حدّثني أبي محمد بن عليّ قال حدّثني أبي عليّ بن موسى قال حدّثني أبي موسى بن جعفر قال حدّثني أبي جعفر بن محمد قال حدّثني أبي محمد بن عليّ قال حدّثني أبي عليّ بن الحسين قال حدّثني أبي الحسين بن عليّ قال حدّثني أمير المؤمنين عليّ ابن ابيطالب عليه السّلام قال سمعت النّبيّ صلّى الله عليه وآله وهو يقول من أدّىٰ (وذكر مثله وزاد) قال ابن الفحّام رأيت والله أمير المؤمنين عليه السّلام في النّوم فسألته عن الخبر فقال صحيح إذا فرغت من المكتوبة فقل و أنت ساجد اللّهمّ بحقّ من رواه و رُوي عنه صلّ على جماعتهم وافعل بي كيت وكيت.

العيون ۲۸ ج ۲ ـ (بالاسناد المتقدّم في باب وجوب اتمام الصّلوة من أبواب فضلها وفرضها ج۴ عن داود بن سليمان الفرّاء عن الرّضا عن أبيه عن آبائه عليهم السّلام عن عليّ عليه السّلام نحوه من دون زيادة).

أمالي الشّيخ ۵۹۶ ـ حدّثنا الشّيخ أبو جعفر محمد بن الحسن بن عليّ ابن الحسن الطّوسي (ره) قال أخبرنا جماعة عن أبي المفضّل قال حدّثنا عبدالله بن أحمد بن عامر الطّائي قال حدّثني أبي سنة ستّين ومائتين قال حدّثني ابوالحسن عليّ بن موسى الرّضا عليهما السّلام سنة أربع وتسعين و مائة قال حدّثني أبي موسى بن جعفر عليهما السّلام قال حدّثني أبي

جعفربن محمد قال حدّثني أبي ـــ محمدبن عليّ قال حدّثني أبي عليّ بن الحسين قال حدّثني أبي الحسين بن عليّ قال حدّثني أبي عليّ بن أبي طالب عليهم السّلام (وذكر نحوه من دون زيادة) **صحيفة الرّضا** عليه السّلام ٨٤ـ وباسناده قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله (وذكر نحوه).

دعوات الرّاوندي ٢٧ـ واخبر الشّيخ **أبوجعفر** النّيشابوري عن الشّيخ أبي عليّ عن أبيه الشّيخ أبي جعفر الطّوسي رضي الله عنهم عن أبي محمد الفحّام عن **المنصوريّ** عن عمّ أبيه عن الإمام أبي الحسن عليّ بن محمد العسكريّ عن آبائه عن أميرالمؤمنين عليهم السّلام (نحوه و زاد) قال الفحّام رأيت والله أميرالمؤمنين عليه السّلام في النّوم فسئلته عن الخبر فقال صحيح اذا فرغت من المكتوبة فقل وأنت ساجد اللّهمّ بحقّ من رواه و بحقّ من رُوى عنه صلّ على جماعتهم وافعل بي كيت و كيت **البحار** ٣٢٤ج ٨٥ـ فلاح السّائل وعن أبي الحسن العسكريّ عن أبيه عن آبائه عن عليّ بن ابي طالب عليهم السّلام انّه قال (وذكر نحوه).

٨٧٨١(١٠) **أمالي** ابن الشّيخ ٢٨٠ـ (بالاسناد المذكور في الباب عن **الصّادق** عليه السّلام) قال ثلاثة أوقات لايحجب(١) فيها الدّعاء عن الله تعالى: في أثر المكتوبة و (في ـ خ) عند نزول المطر و ظهور آية معجزة لله في أرضه.

٨٧٨٢(١١) **المحاسن** ٥٠ ـ البرقيّ عن موسى بن القاسم عن **عليّ** بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عن أبي عبدالله **عليهما** السّلام قال مامن مؤمن يؤدّي فريضة من فرائض الله الّاكان له عند أدائها دعوة مستجابة.

٨٧٨٣(١٢) **الجعفريّات** ٢٢٢ـ باسناده عن **عليّ** بن ابي طالب عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله من أدّى فريضة فله عندالله

---

(١) لاتحجب ـ خ

دعوة مستجابة فان شاء عجّلها له في الدّنيا وان شاء اخّرها له في الآخرة

٨٧٨٤(١٣) **تهذيب** ١١٤ج ٢ـ محمدبن يعقوب عن **كافي** ٣٤٣ج ٣ و٤٧٧ج ٢ـ عدّة من أصحابنا عن أحمدبن محمدبن خالد عن أبيه (وغيره ـ كا٤٧٧) عن القاسم بن عروة عن **أبي العبّاس** الفضل(١) بن عبدالملك قال قال أبوعبدالله عليه السّلام يستجاب الدّعاء في أربعة مواطن: في الوتر وبعد الفجر وبعد الظّهر وبعد المغرب (انّما أوردنا هذه الرّواية لأنّ الظّاهر من قوله الفجر والظّهر والمغرب، صلوتها).

٨٧٨٥(١٤) **الدّعائم** ١٦٦ج ١ـ قال **أبو جعفر** محمد بن عليّ عليهما السّلام المسألة قبل الصّلوة وبعدها.

٨٧٨٦(١٥) **تهذيب** ١٠٤ج ٢ـ الحسين بن سعيد عن فضالة عن أبان عن شهاب بن عبدربّه و عبدالله بن سنان كليهما عن **الوليد**بن صبيح عن أبي عبدالله عليه السّلام قال التّعقيب أبلغ في طلب الرّزق من الضّرب في البلاد(٢) يعني بالتّعقيب الدّعاء بعقب الصّلوة(٣).

٨٧٨٧(١٦) **الخصال** ٥٠٤ ـ حدّثنا محمدبن عليّ ماجيلويه رضي الله عنه قال حدّثنا عمّي محمد ابن أبي القاسم عن محمدبن عليّ القرشي(٤) الكوفي قال حدّثنا ابوزياد محمدبن زياد البصري قال حدّثنا عبدالله بن عبدالرّحمن المدائني(٥) قال حدّثنا ثابت ابن أبي صفيّة الثّمالي عن ثوربن سعيد عن أبيه سعيدبن علاقة قال سمعت أميرالمؤمنين عليّ بن ابي طالب عليه السّلام يقول ترك نسج العنكبوت في البيت يورث الفقر (الى أن قال ص ٥٠٥) ثمّ قال عليه السّلام ألا أنبّئكم بعد ذلك بما يزيد في الرّزق قالوا بلىٰ ياأميرالمؤمنين فقال الجمع بين الصّلوتين تزيد في الرّزق والتّعقيب

---

(١) فضل البقباق ـ كا٤٧٧ (٢) الأرض ـ خل (٣) الصّلوات ـ خ (٤) القوسي ـ خ
(٥) المدني ـ خ

بعد الغداة وبعد العصر يزيد فى الرّزق الخبر **مشكوٰة الأنوار** ١٢٨ ـ نقلاً عن المحاسن قال أمير المؤمنين عليه السّلام (فى حديث) الجمع بين الصّلوتين يزيد فى الرّزق والتّعقيب بعد الغداة يزيد فى الرّزق.

٨٧٨٨ (١٧) **تهذيب** ١٠٣ ج ٢ ـ محمد بن يعقوب عن **كافى** ٣٤١ ج ٣ محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن علىّ بن حديد **المحاسن** ٥١ ـ البرقىّ عن علىّ بن حديد عن منصور بن يونس عمّن ذكره عن أبى عبدالله عليه السّلام قال من صلّى صلوٰة فريضة وعقّب الى أخرىٰ فهو ضيف الله عزّوجلّ وحقّ على الله أن يكرم ضيفه.

٨٧٨٩ (١٨) **وسائل** ٤٦٦ ج ٦ ـ محمد بن علىّ بن الحسين فى كتاب فضل الشّيعة عن أبيه عن سعد عن أحمد بن محمد عن الحسن بن علىّ بن فضّال عن محمد بن الفضل عن أبى حمزة قال سمعت أبا عبدالله عليه السّلام يقول اذا قام المؤمن فى الصّلوة بعث الله الحور (١) العين حتّى يحدقن به فاذا انصرف ولم يسئل الله منهنّ شيئاً انصرفن متعجّبات **عدّة الدّاعى** ٥٨ عن أبى حمزة قال سمعت أبا جعفر عليه السّلام يقول (وذكر مثله الّا انّ فيه) تفرّقن (٢) متعجّبات **البحار** ١٨ ج ٨٦ ـ أعلام الدّين عن أبى حمزة مثله.

٨٧٩٠ (١٩) **وسائل** ٤٦٦ ج ٦ ـ الحسين بن سعيد فى كتاب الزّهد عن النّضر بن سويد عن درست عن رجل عن أبى عبدالله عليه السّلام قال لو انّ حوراً من حور الجنّة أشرفت على أهل الدّنيا وأبدَتْ ذؤابة من ذوائبها لافتتن بها أهل الدّنيا وانّ المصلّى ليصلّى فان لم يسئل ربّه أن يزوّجه من الحور العين قلن ماأزهد هذا فينا.

٨٧٩١ (٢٠) **مصادقة الاخوان** ٥٦ ـ عن أبى عبدالله عليه السّلام قال ثلاثة من خالصة الله عزّوجلّ يوم القيامة رجل زار أخاه فى الله عزّوجلّ

---

(١) حور العين ـ عدّة الدّاعى (٢) انصرفن ـ خ

فهو زوّار الله عزّوجلّ (و-خ) على الله أن يكرم زوّاره ويعطيه ما سئل و رجل دخل المسجد فصلّى ثمّ عقّب فيه انتظاراً للصّلوة الأخرىٰ فهو ضيف الله عزّوجلّ وحقّ على الله أن يكرم ضيفه والحاجّ والمعتمر فهما وفد الله وحقّ على الله جلّ ذكره أن يكرم وفده.

٨٧٩٢(٢١) تهذيب ١٠٣ ج ٢ - محمدبن يعقوب عن كافى ٣٤٢ ج ٣ علىّ بن ابراهيم عن أبيه عن حمّاد عن حريز عن فقيه ٢١٦ ج ١ - زرارة(١) عن أبى جعفر عليه السّلام (انّه - الدّعائم - ك) قال الدّعاء بعد الفريضة أفضل من الصّلوة تنفّلاً(٢) (فقيه - وبذلك جرت السّنّة) البحار ٣٢٤ ج ٨٥ فلاح السّائل وروى عن الباقر عليه السّلام قال الدّعاء (وذكر مثله) الدّعائم ١٦٦ ج ١ - عن أبى جعفر عليه السّلام مثله كما فى يب مستدرك ٣٢ ج ٥ - الشّيخ ابراهيم الكفعمى فى جُنّته عن كتاب لباب الأخبار عن النّبىّ صلّى الله عليه وآله (مثله كما فى يب).

٨٧٩٣(٢٢) تهذيب ١٠٤ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن صفوان عن العلاء بن رزين عن محمدبن مسلم عن أحدهما عليهما السّلام قال الدّعاء دبر المكتوبة أفضل من الدّعاء دبر التّطوّع كفضل المكتوبة على التّطوّع البحار ٣٢٤ ج ٨٥ - فلاح السّائل روى محمدبن مسلم عن أحدهما عليهما السّلام قال الدّعاء دبر الصّلوة المكتوبة (وذكر مثله) مستدرك ٣١ ج ٥ - كتاب العلاء عن محمدبن مسلم عن أبى جعفر عليه السّلام (نحوه).

٨٧٩٤(٢٣) كافى ٣٤١ ج ٣ - الحسين بن محمد عن معلّى بن محمد عن الوشّاء عن أبان بن عثمان عن الحسن بن المغيرة انّه سمع أباعبدالله عليه السّلام يقول انّ فضل الدّعاء بعد الفريضة على الدّعاء بعد النّافلة كفضل الفريضة على النّافلة قال ثمّ قال ادعه ولا تقل قد فرغ من الأمر فانّ

---

(١) قال زرارة سمعت أباجعفر عليه السّلام يقول الدّعاء - فقيه

(٢) نفلاً - ك

الدّعاء هو العبادة انّ الله عزّوجلّ يقول «إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ داخِرِينَ» وقال «ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ» وقال اذا أردت ان تدعو الله فمجّده واحمده وسبّحه وهلّله وأثن عليه وصلّ على النّبيّ صلّى الله عليه وآله ثمّ سل تعط.

٨٧٩٥ (٢٤) **البحار ٣٢٥ ج ٨٥ ـ اختيار ابن الباقي** روى عن النّبيّ صلّى الله عليه وآله انّه قال اذا فرغ العبد من الصّلوة ولم يسئل الله حاجته يقول الله تعالى لملائكته انظروا الى عبدى فقد أدّى فريضتى ولم يسئل حاجته منّى كأنّه قد استغنى عنّى خذوا صلوته فاضربوا بها وجهه.

وتقدّم في مرسلة فقيه (٤١) من باب (٤) وجوب اتمام الصّلوة من أبواب فضلها وفرضها ج٤ قوله ثمّ مجّد الله وعظّمه وحمده حتّى يدخل وقت صلوة أخرىٰ لم يلغ بينهما كتب الله له كأجر الحاجّ المعتمر وكان من أهل علّيّين **وفي** مرسلة الشّهيد (٥) من باب (٧) استحباب انتظار الصّلوة بعد الصّلوة مثله.

و في رواية محمد بن عليّ (٣) من هذا الباب قوله ثلاثة نفر من خالصة الله عزّوجلّ يوم القيامة (منها) رجل دخل المسجد فصلّىٰ وعقّب انتظاراً للصّلوة الأخرىٰ فهو ضيف الله وحقّ على الله أن يكرم ضيفه **وفي** غير واحد منه أيضاً ما يمكن أن يستفاد منه فضل التّعقيب مثل قوله صلّى الله عليه وآله الجلوس في المسجد انتظار الصّلوة عبادة أو انتظار الصّلوة بعد الصّلوة كنز من كنوز الجنّة أو غير ذلك فراجع **وفي** رواية أبي حازم (٣) من باب (٧) انّ افتتاح الصّلوة الوضوء من أبواب كيفيّة الصّلوة ج٥ قوله ما شعار (الصّلوة) قال عليه السّلام التّعقيب.

ويأتي في رواية أبي العلاء (١) من باب (١٧) انّه يستحبّ لمن صلّى المغرب ان يعقّب ولا يتكلّم حتّى يصلّى ركعتين ج٦ قوله عليه السّلام من صلّى

المغرب ثمّ عقّب ولم يتكلّم حتّى يصلّى ركعتين كتبتا له فى علّيّين **وفى** رواية المفيد(٤) قوله وتشهّد وسلّم ثمّ جلس هنيئة يذكر الله جلّ اسمه و قام من غير ان يعقّب فصلّى النّوافل الأربع وعقّب تعقيبها.

و **فى** رواية السّكونى(١) من باب(١٨) انّه يستحبّ للمصلّى ان يجلس فى مصلّاه بعد صلوة الصّبح حتّى تطلع الشّمس قوله عليه السّلام من صلّى فجلس فى مصلّاه الى طلوع الشّمس كان له ستراً من النّار **وفى** مرسلة فقيه(٢) نحوه **وفى** رواية ابن عمر(٤) قوله صلّى الله عليه وآله ايّما امرء مسلم جلس فى مصلّاه الّذى صلّى فيه الفجر يذكر الله حتّى تطلع الشّمس كان له من الأجر كحاجّ بيت الله الخ.

وفى رواية جابر(٢٤)قوله تعالى اذكرنى بعد الفجر ساعة واذكرنى بعد العصر ساعة أكفك ماأهمّك **وفى** رواية الحميرى(١٥) من باب(٢٥) سجدة الشّكر قوله فانّ فضل الدّعاء والتّسبيح بعد الفرائض على الدّعاء بعد النّوافل كفضل الفرائض على النّوافل **وفى** رواية عبيدبن زرارة(٣) من باب(١١) حرمة النّهى عن الصّلوة من أبواب النّوافل ج٨ ما يناسب الباب **وفى** بعض أحاديث باب(١٩) ماورد فى إجابة الدّعاء عند هبوب الرّياح من أبواب الدّعاء ج١٤ ما يناسب ذلك.

(٢) باب انّ المؤمن معقّب مادام على وضوئه

٨٧٩٦(١) **فقيه** ٣٥٩ج ١ـ قال **الصّادق** عليه السّلام المؤمن معقّب ما دام على وضوئه **الهداية** ٤٠ـ وقد روى انّ المؤمن معقّب مادام على وضوئه

٨٧٩٧(٢) **تهذيب** ٣٢٠ج ٢ـ احمدبن محمد عن العبّاس عن علىّ ابن مهزيار عن أبى داود المسترقّ عن **فقيه**٢١٦ج ١ـ هشام قال قلت لأبى عبدالله عليه السّلام انّى أخرج (فى الحاجة ـ خ فقيه ـ يب) وأحبّ أن أكون معقّباً فقال ان كنت على وضوء فأنت معقّب.

ويأتي في رواية حمّاد(٦)من باب(١٨) استحباب جلوس المصلّي في مصلّاه بعد صلوة الصّبح قوله يكون للرّجل الحاجة يخاف فوتها فقال يدلج فيها وليذكراللّه عزّوجلّ فانّه في تعقيب مادام على وضوئه.

(٣) باب انّه اذا فرغ المصلّي من الصّلوة فليرفع يديه الى السّماء ولينصب في الدّعاء

قال اللّه تبارك وتعالى في سورة الذّاريات(٥١) وَفِي السَّماءِ رِزْقُكُمْ وَما تُوعَدُونَ (٢٢).

٨٧٩٨(١) **تهذيب** ٣٢٢ج ٢ـ أحمد ابن أبي عبداللّه عن القاسم بن يحيى عن جدّه الحسن بن راشد عن أبي بصير عن أبي عبداللّه عليه السّلام عن آبائه عليهم السّلام انّ **فقيه** ٢١٣ج ١ـ أميرالمؤمنين عليه السّلام(١) قال اذا فرغ أحدكم من الصّلوة فليرفع يديه الى السّماء ولينصب في الدّعاء فقال (عبداللّه ـ الخصال) ابن سبا ياأميرالمؤمنين أليس اللّه عزّوجلّ في كلّ(٢) مكان فقال بلى قال فلِمَ يرفع (العبد ـ الخصال) يديه الى السّماء فقال (أوَ ـ فقيه) ماتقرء (في القرآن ـ يب) «وَ فِي السَّماءِ رِزْقُكُمْ وَ ما تُوعَدُونَ» فمن أين يطلب الرّزق الاّ من موضعه وموضع الرّزق وماوعد اللّه عزّوجلّ (في ـ خ يب) السّماء **الخصال** ٦٢٨ـ بالاسناد المتقدّم في باب فضل الصّلوة[ج٤] عن عليّ عليه السّلام في حديث الأربعمأة مثله **العلل** ٣٤٤ حدّثنا محمدبن الحسن قال حدّثنا محمدبن الحسن الصّفّار عن محمدبن عيسى عن القاسم بن يحيى عن جدّه الحسن بن راشد عن أبي بصير عن أبي عبداللّه عليه السّلام قال حدّثني أبي عن أبيه عن آبائه عليهم السّلام قال أميرالمؤمنين عليه السّلام (وذكر مثله بتفاوت يسير).

٨٧٩٩(٢) **تهذيب** ١٠٦ج ٢ـ الحسين بن سعيد عن (ابن ـ خ) أبي

---

(١) قال أميرالمؤمنين عليه السّلام ـ فقيه (٢) بكلّ ـ خ ل فقيه

نجران عن **فقيه** ٢١٣ ج ١ ـ صفوان بن مهران الجمّال قال رأيت أبا عبدالله عليه السلام إذا صلّى ففرغ من صلوته رفع يديه (جميعاً ـ يب) فوق رأسه.

ويأتى فى رواية الدّعائم (١) من باب (٢٣) ما يقال بعد نوافل الزّوال قوله عليه السلام إذا صلّى صلوة الزّوال وانصرف منها رفع يديه ثمّ يقول اللّهمّ الخ **وفى** رواية انس (١١) من باب (٤١) ما ورد من الصّلوة تنفّلاً يوم الجمعة من أبوابها ج٧ و مرسلة البحار (١) من باب (٤٢) ما ورد من الصّلوة والدّعاء ليلة الجمعة لمن أراد أن يرى النّبىّ صلى الله عليه وآله فى منامه ورواية يعقوب بن يزيد (٢٣) من باب (١) ما يستحبّ من الصّلوة لكلّ حاجة من أبواب صلوة الحوائج ج٨ ما يمكن ان يستدلّ به على استحباب رفع اليد الى السّماء عند الدّعاء.

(۴) باب استحباب رفع اليدين بالتّكبير ثلاثاً بعد التسليم

٨٨٠٠ (١) **مستدرك** ٥٢ ج ٥ ـ السّيّد علىّ بن طاووس فى فلاح السّائل عن أحمد بن علىّ عن محمّد بن الحسن عن محمّد بن الحسن الصّفّار عن يعقوب بن يزيد عن حمّاد عن حريز عن **زرارة** عن أبى جعفر عليه السلام قال إذا سلّمت فارفع يديك بالتّكبير ثلاثاً.

ويأتي فى رواية الدّعائم (٣٢) والمفضّل (٣٣) والرّضوى (٣٥) من باب (٩) سائر ما يستحبّ ان يقال فى دبر كلّ صلوة ما يدلّ على ذلك.

(۵) باب فضل تسبيح فاطمة الزهراء سلام الله عليها وبيان كيفيّته وما ورد عقيبه وانّه من شكّ فيه يعيده واستحباب امر الصّبيان به

قال الله تبارك وتعالى فى سورة البقرة (٢) فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ (١٥٢).
الأحزاب (٣٣) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْراً كَثِيراً (٤١).

٨٨٠١ (١) **تهذيب** ١٠٥ ج ٢ ـ محمّد بن يعقوب عن **كافى** ٣٤٣ ج ٣ ـ محمّد بن يحيى عن محمّد بن الحسين عن محمّد بن اسماعيل بن بزيع عن

صالح بن عقبة (عن عقبة ـ كا) عن أبي جعفر عليه السّلام قال ما عبدالله بشيء من التّحميد أفضل من تسبيح فاطمة عليها السّلام ولو كان شيئاً افضل منه لنحله رسول الله صلّى الله عليه وآله فاطمة عليها السّلام.

٨٨٠٢ (٢) **كافي** ٣٤٣ ج ٣ ـ **تهذيب** ١٠٥ ج ٢ ـ بهذا الاسناد عن صالح بن عقبة عن أبي خالد القمّاط **ثواب الأعمال** ١٩٦ ـ حدّثني محمد بن الحسن عن محمد بن الحسن الصّفّار عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسماعيل (عن صالح بن عقبة ـ كا ـ يب) عن **أبي خالد القمّاط** قال سمعت أباعبدالله عليه السّلام يقول(١) تسبيح فاطمة (الزّهراء ـ ثواب الأعمال) عليها السّلام في كلّ يوم (في ـ كا ـ الثّواب) دبر كلّ صلوة أحبّ اليّ من صلوة ألف ركعة في كلّ يوم **مستدرك** ٣٥ ج ٥ ـ مجموعة **الشّهيد** نقلاً عن مصباح الأنوار عن أبي عبدالله عليه السّلام (مثله الآ انّ فيه أحبّ الى الله)

٨٨٠٣ (٣) **معاني الأخبار** ١٩٤ ـ حدّثنا محمد بن الحسن ره قال حدّثنا أحمد بن ادريس عن محمد بن أحمد قال حدّثنا ابو محمد جعفر بن احمد بن سعيد البجلي ابن أخي صفوان بن يحيى عن عليّ بن اسباط عن سيف بن عميرة عن أبي الصّباح ابن نعيم العائذي(٢) عن **محمد بن مسلم** قال في حديث يقول في آخره تسبيح فاطمة عليها السّلام من ذكر الله الكثير الّذي قال الله عزّوجلّ «فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ» **تفسير العيّاشي** ٦٧ ج ١ ـ عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السّلام (مثله).

٨٨٠٤ (٤) **معاني الأخبار** ١٩٣ ـ وقد روى في خبر آخر عن **الصّادق** عليه السّلام انّه سئل عن قول الله عزّوجلّ «اُذْكُرُوا اللهَ ذِكْراً كَثِيراً» ماهذا الذّكر الكثير قال عليه السّلام من سبّح تسبيح فاطمة عليها السّلام فقد ذكر الله الذّكر الكثير.

---

(١) قال ـ ك (٢) العائذى ـ خ

٨٨٠٥(٥) **كافى** ٥٠٠ج ٢ـ محمدبن يحيى عن أحمدبن محمدبن عيسى عن عليّ بن الحكم عن سيف بن عميرة عن بكر ابن أبى بكر عن زرارة بن أعين عن أبى عبدالله عليه السّلام قال تسبيح فاطمة الزّهراء عليها السّلام من الذّكر الكثير الّذى قال الله عزّوجلّ «أُذْكُرُوا اللهَ ذِكْراً كَثِيراً» **كافى** ٥٠٠ج ٢ـ عنه عن عليّ بن الحكم عن سيف بن عميرة عن أبى أسامة زيد الشّحّام ومنصور بن حازم وسعيد الأعرج عن أبى عبدالله عليه السّلام مثله .

مستدرك ٣٦ج ٥ ـ الشّيخ شرف الدّين النّجفى فى تأويل الآيات عن تفسير الثّقة محمدبن العبّاس الماهيار عن أحمدبن هوذة الباهلى عن ابراهيم بن اسحاق النّهاوندى عن عبدالله بن حمّاد عن محمدبن مسلم قال سمعت أباجعفر عليه السّلام (وذكر نحوه).

٨٨٠٦(٦) **مستدرك** ٣٧ج ٥ ـ وعن الحسين بن احمد عن محمدبن عيسى عن يونس عن اسماعيل بن عمّار قال قلت لأبى عبدالله عليه السّلام قوله عزّوجلّ «أُذْكُرُوا اللهَ ذِكْراً كَثِيراً» ماحدّه قال انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله علّم فاطمة عليها السّلام ان تكبّر أربعاً وثلاثين تكبيرة وتسبّح ثلاثاً وثلاثين تسبيحة وتحمد ثلاثاً وثلاثين تحميدة فاذا فعلت ذلك باللّيل مرّة وبالنّهار مرّة فقد ذكرت الله كثيراً.

٨٨٠٧(٧) **مجمع البيان** ٣٦٢ج ٤ـ (سورة الأحزاب) عن زرارة و حمران ابنى أعين عن أبى عبدالله عليه السّلام قال من سبّح تسبيح فاطمة الزّهراء عليها السّلام فقد ذكر الله ذكراً كثيراً.

٨٨٠٨(٨) **كافى** ٣٤٢ج ٣ـ الحسين بن محمد الأشعرى عن عبدالله ابن عامر عن عليّ بن مهزيار عن فضالة بن ايّوب عن عبدالله بن سنان **تهذيب** ١٠٥ج ٢ـ الحسين بن سعيد عن فضالة عن ابن سنان قال قال أبو

عبدالله عليه السّلام من سبّح تسبيح فاطمة الزّهراء عليها السّلام قبل ان يثنّي رجليه(١) من صلوة الفريضة غفر (الله ـ كا) له و يبدء(٢) بالتّكبير.

المكارم ٢٨١ـ من مسموعات السّيّد ناصح الدّين أبي البركات المشهدي روى أبوخالد القمّاط (قال) وقال الصّادق عليه السّلام من سبّح تسبيح فاطمة عليها السّلام (وذكر مثل مافي التّهذيب).

ثواب الأعمال ١٩٦ـ حدّثني محمدبن الحسن قال حدّثني الحسين ابن الحسن بن أبان عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن ابن أبي نجران عن عبدالله بن سنان قال قال أبوعبدالله عليه السّلام (وذكر مثله).

مستدرك ٣٥ج ٥ ـ مجموعة الشّهيد نقلاً عن مصباح الأنوار عن أبي عبدالله عليه السّلام انّه قال من سبّح (وذكر مثل مافي التّهذيب) **الدّعائم** ١٦٨ ج ١ـ عن أبي عبدالله عليه السّلام (مثله الى قوله غفر له) **البحار** ٣٣٥ج ٨٥ـ البلد الأمين عن أبي عبدالله عليه السّلام قال (وذكر مثله الى قوله غفر الله له) **البحار** ٣٣٤ج ٨٥ـ جامع البزنطي نقلاً من خطّ بعض الأفاضل عن عبدالله بن سنان عن أبي عبدالله عليه السّلام (نحوه الى قوله غفر له) **مستدرك** ٣٤ج ٥ ـ مجموعة الشّهيد نقلاً عن الجامع (نحوه) **فقيه** ٢١٠ ج ١ـ روى عن الصّادق عليه السّلام انّه قال من سبّح تسبيح فاطمة الزّهراء عليها السّلام في دبر الفريضة قبل ان يثنّي رجليه غفر الله تعالى له ـ **السّرائر** ٤٨١ ـ (نقلاً من كتاب المشيخة للحسن بن محبوب) ابن سنان عن جابر(٣) الجعفي عن أبي عبدالله عليه السّلام (نحوه).

٨٨٠٩ (٩) **فلاح السّائل** ١٦٥ـ وممّا روّيناه عن محمدبن عليّ بن محبوب باسناده الى عبدالله بن سنان عن أبي عبدالله عليه السّلام قال سمعته يقول من سبّح تسبيح فاطمة عليها السّلام في دبر المكتوبة من قبل

(١) رجله ـ خ يب ـ الدّعائم ـ البحار (٢) وليبدء ـ خ كا (٣) اسماعيل ـ تل

ان يبسط رجليه أوجب الله له الجنّة.

٨٨١٠ (١٠) **قرب الاسناد** ٤ـ هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة قال أبو عبدالله عليه السّلام من سبّح تسبيح(١) فاطمة عليها السّلام قبل ان يثنّي رجليه(٢) بعد انصرافه من صلوة الغداة غفر الله له وبدء(٣) بالتّكبير ثمّ قال أبو عبدالله عليه السّلام لحمزة بن حمران حسبك بها يا حمزة.

٨٨١١ (١١) **فقه الرّضا عليه السّلام** ١٢٩ـ ولا تدَع تسبيح فاطمة عليها السّلام بعقب كلّ فريضة وهى المأة والاستغفار بعقبها(٤) هو سبعون مرّة قبل ان تثنّى رجليك يغفر الله لك جميع ذنوبك انشاء الله.

٨٨١٢ (١٢) **تهذيب** ١٠٥ ج ٢ـ محمد بن يعقوب عن **كافى** ٣٤٢ ج ٣ عدّة من أصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن يحيى بن محمد عن علىّ بن النّعمان عن **ابن أبى نجران** عن رجل عن أبى عبدالله عليه السّلام قال من سبّح الله فى دبر الفريضة تسبيح فاطمة (الزّهراء ـ كا) عليها السّلام المأة (مرّة ـ كا) وأتبعها بلا إله الاّ الله (مرّة ـ كا خ) غفر الله له.

المكارم ٣٠١ـ وعن **الصّادق** عليه السّلام قال من سبّح (وذكر مثل ما فى التّهذيب وفيه غفر له) **المحاسن** ٣٦ـ البرقىّ عن يحيى بن محمد عن علىّ بن النّعمان عن ابن أبى نجران عن بعض رجاله عن أبى عبدالله عليه السّلام (نحوه الاّ انّه زاد بعد الفريضة) قبل ان يثنّى رجليه.

٨٨١٣ (١٣) **ثواب الأعمال** ١٩٦ـ أبى (ره) قال حدّثنى محمد بن يحيى عن محمد بن أحمد عن أبى محمد جعفر بن محمد بن(٥) سعيد البجلى ابن أخى صفوان بن يحيى عن علىّ بن اسباط عن سيف بن عميرة عن أبى الصّباح ابن نعيم العائذى(٦) عن **محمد بن مسلم** قال قال أبو جعفر

---

(١) بتسبيح ـ خ ل (٢) رجله ـ خ (٣) يبدأ ـ خ (٤) بعقبها سبعين مرّة ـ ك
(٥) احمد بن سعيد ـ خ (٦) العبدىّ ـ خ

عليه السّلام من سبّح تسبيح الزّهراء عليها السّلام ثمّ استغفر غفر له وهى مأة باللّسان و ألف فى الميزان وتطرد الشّيطان وترضى الرّحمٰن **البحار** ٣٣٦ج ٨٥ـ البلد الأمين عن الباقر عليه السّلام قال من سبّح تسبيح فاطمة عليها السّلام ثمّ استغفر الله غفر له.

٨٨١٤(١٤) **المقنعة**١٨ـ قال (بعد تسبيح فاطمة عليها السّلام) و يستغفر الله بعد ذلك بما تيسّر له من الاستغفار و يصلّى على محمد و آل محمد ويدعوا فيقول اللّهمّ انفعنا بالعلم وزيّنا بالحلم وجمّلنا بالعافية و كرّمنا بالتّقوى انّ وليّى الله الّذى نزّل الكتاب وهو يتولّى الصّالحين.

٨٨١٥(١٥) **تهذيب**١٠٥ ج ٢ـ محمد بن يعقوب عن **كافى** ٣٤٣ج ٣ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسماعيل بن بزيع عن صالح بن عقبة عن **أبى هارون** المكفوف عن أبى عبدالله عليه السّلام قال(١) ياأباهارون إنّا نأمر صبياننا بتسبيح فاطمة(٢) عليها السّلام كما نأمرهم بالصّلوة فالزمه فإنّه لم يلزمه عبد فشقى(٣) **امالى الصّدوق** ٤٦٤ـ حدّثنا جعفر بن محمد بن مسرور(رض) قال حدّثنا الحسن بن محمد بن عامر عن عمّه عبدالله بن عامر عن محمد ابن أبى عمير عن أبى هارون المكفوف عن أبى عبدالله الصّادق عليه السّلام (مثله) **ثواب الأعمال** ١٩٥ـ حدّثنى محمد بن الحسن قال حدّثنى محمد بن الحسن الصّفّار عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسماعيل عن صالح بن عقبة عن أبى هارون المكفوف عن أبى عبدالله عليه السّلام (مثله).

٨٨١٦(١٦) **الدّعائم**١٦٨ج ١ـ عن **علىّ** عليه السّلام انّه قال اهدى بعض ملوك الأعاجم الى رسول الله صلّى الله عليه وآله رقيقاً فقلت لفاطمة

---

(١) انّه قال لأبى هارون المكفوف ـ ثواب الأعمال (٢) الزّهراء ـ ثواب الأعمال
(٣) فيشقى ـ ثواب الأعمال

استخدمى من رسول الله صلّى الله عليه وآله خادماً فأتته فسئلته ذلك و ذكر الحديث بطوله اختصرناه نحن هنهنا فقال لها رسول الله صلّى الله عليه وآله يافاطمة اعطيك ماهو خير من ذلك تكبّرين الله بعد كلّ صلوة ثلاثاً وثلاثين تكبيرةً وتحمدين الله ثلاثاً وثلاثين تحميدةً وتسبّحين الله ثلاثاً وثلاثين تسبيحةً ثمّ تختمين ذلك بلااله الاّ الله فذلك خير من الدّنيا وما فيها ومن الّذى أردت فلزمت صلوات الله عليها هذا التّسبيح بعقب كلّ صلوة ونسب اليها الخ.

٨٨١٧(١٧) **مستدرك** ٣٧ج ٥ ـ**سبط** **أمين الاسلام الطّبرسى فى** مشكوٰة الأنوار قال دخل رجل على أبى عبدالله عليه السّلام وكلّمه فلم يسمع كلام أبى عبدالله عليه السّلام وشكا اليه ثقلاً فى اذنيه فقال له ما يمنعك وأين أنت من تسبيح فاطمة عليها السّلام فقال له جعلت فداك وما تسبيح فاطمة عليها السّلام فقال تكبّر الله أربعاً وثلاثين وتحمدالله ثلاثاً وثلاثين وتسبّح الله ثلاثاً وثلاثين تمام المأة قال فما فعلت الاّ يسيراً حتّى ذهب عنّى ماكنت أجده **الدّعوات**١٩٧ـ وعن بعض أصحابه قال شكوت اليه ثقلاً فى اذنى فقال عليه السّلام عليك بتسبيح فاطمة عليها السّلام.

٨٨١٨(١٨) **تهذيب**١٠٦ج ٢ـ محمدبن يعقوب عن **كافى** ٣٤٢ج ٣ علىّ بن محمد عن سهل بن زياد عن محمدبن عبدالحميد عن صفوان عن ابن مسكان عن **أبى بصير** عن أبى عبدالله عليه السّلام قال (فى تسبيح فاطمة عليها السّلام ـ كا) يبدء(١) بالتّكبير أربعاً وثلاثين ثمّ التّحميد ثلاثاً وثلاثين ثمّ التّسبيح ثلاثاً وثلاثين.

٨٨١٩(١٩) **تهذيب** ١٠٥ج ٢ـ عنه عن **كافى** ٣٤٢ج ٣ـ عدّة من أصحابنا عن أحمد بن محمد عن عمرو بن عثمان **المحاسن**٣٦ـ البرقى

---

(١) يبدأ ـ يب

عن يحيى وعمرو بن عثمان عن محمدبن عذافر قال دخلت مع أبى عَلىٰ أبى عبدالله عليه السّلام فسئله أبى (عن ـ يب ـ كا) تسبيح فاطمة عليها السّلام فقال الله أكبر حتّى أحصىٰ أربعاً(١) وثلاثين (مرّة ـ يب ـ كا) ثمّ قال الحمدلله حتّى بلغ سبعاً(٢) وستّين (مرّة ـ خ كا) ثمّ قال سبحان الله حتّى بلغ مأة يحصيها بيده جملة واحدة.

٨٨٢٠(٢٠) **فقيه** ٢١٠ ج ١ ـ و سبّح تسبيح فاطمة الزّهراء عليها السّلام وهى(٣) أربع وثلاثون تكبيرة وثلاث وثلاثون تسبيحة(٤) وثلاث و ثلاثون تحميدة(٥) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١١٥ ـ وتسبّح بتسبيح فاطمة صلوات الله عليها (وذكر مثله) **الهداية** ٣٣ ـ باب تسبيح فاطمة الزّهراء عليها السّلام بعد الفريضة وهى (وذكر مثله وزاد فيه) فانّ من فعل ذلك قبل أن يثنّى رجليه غفر الله له.

٨٨٢١(٢١) **أمالى** ابن الشّيخ ٢٠٤ ـ قال حدّثنا الشّيخ السّعيد الإمام المفيد أبوعلىّ الحسن بن محمدبن الحسن بن علىّ الطّوسى(رض) قال أخبرنا الشّيخ السّعيد الوالد ابوجعفر محمدبن الحسن بن علىّ الطّوسىّ قال أخبرنا ابن حمويه قال حدّثنا ابوالحسين قال حدّثنا ابوخليفة قال حدّثنا محمد بن كثير قال حدّثنا شعبة عن الحكم عن ابن أبى ليلى عن كعب بن عجرة قال معقّبات لايخيب قائلهنّ أو فاعلهنّ يكبّر أربعاً و ثلاثين و يسبّح ثلاثاً و ثلاثين ويحمد ثلاثاً وثلاثين **البحار** ٣٢٨ ج ٨٥ ـ فلاح السّائل عن حمويه عن أبى الحسين عن أبى خليفة عن محمدبن كثير عن شعبة عن الحكم عن ابن أبى ليلىٰ عن كعب بن عجرة (مثله).

٨٨٢٢(٢٢) **مستدرك** ٣٨٦ج ٥ ـ فى مصابيح البغوى من الصّحاح عن

---

(١) احصيها أربعة ـ المحاسن (٢) سبعة ـ المحاسن (٣) هو ـ فقه الرّضا
(٤) تحميدة ـ خ ل فقيه (٥) تسبيحة ـ خ ل فقيه

كعب بن عجرة قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله معقّبات لايخيب قائلهنّ أو فاعلهنّ دبر كلّ صلوة مكتوبة ثلاث وثلاثون تسبيحة وثلاث وثلاثون تحميدة وأربع وثلاثون تكبيرة **مستدرك** ٣٩ج ٥ ـ السّيّد عليّ بن طاووس في فلاح السّائل رأيت في تاريخ نيشابور في ترجمة رجاء بن عبدالرّحيم انّ النّبيّ صلّى الله عليه وآله قال معقّبات وذكر مثله .

٨٨٢٣(٢٣) **جامع الأخبار** ١٤١ـ روى ابن عبّاس (ره) قال جاء الفقراء الى رسول الله صلّى الله عليه وآله فقالوا (يا رسول الله ـ خ) انّ الأغنياء يصلّون كما نصلّي و يصومون كما نصوم و لهم أموال ينفقون و يعتقون و يتصدّقون قال فاذا صلّيتم فقولوا سبحان الله ثلاثاً وثلاثين مرّة والحمد لله ثلاثاً وثلاثين مرّة والله اكبر أربعاً وثلاثين مرّة ولااله الّا الله عشر مرّات فانّكم تدركون به من سبقكم ولا يسبقكم من بعدكم.

٨٨٢٤(٢٤) **و فيه** ١٤١ ـ قال النّبيّ صلّى الله عليه وآله خصلتان لايحصيهما رجل مسلم الّا دخل الجنّة يسبّح الله في دبر كلّ صلوٰة ثلاثاً وثلاثين ويحمده ثلاثاً وثلاثين ويكبّره أربعاً وثلاثين الخبر.

٨٨٢٥(٢٥) **فلاح السّائل** ١٣٥ـ وروى الشّيخ أبوالحسين محمد بن هارون التّلعكبريّ قال أخبرني الشّيخ أبومحمد هارون بن موسى (ره) قال حدّثنا أحمد بن محمد بن يحيى العطّار قال حدّثني ابوالقاسم سعد بن عبدالله ابن أبي خلف قال حدّثني محمد بن عيسى بن عبيد بن يقطين عن الحسن بن محبوب عن وهب بن عبدربّه قال سمعت أبا عبدالله عليه السّلام يقول من سبّح تسبيح الزّهراء فاطمة عليها السّلام بدء فكبّر الله عزّوجلّ أربعاً و ثلاثين تكبيرة و سبّحه ثلاثاً و ثلاثين تسبيحة و وصل التّسبيح بالتّكبير وحمدالله ثلاثاً وثلاثين مرّة(١) ووصل التّحميد بالتّسبيح وقال

---

(١) تحميدة ـ خ ك

بعد ما يفرغ من التّحميد لااله الاّ الله انّ الله وملائكته يصلّون على النّبىّ يا ايّها الّذين آمنوا صلّوا عليه وسلّموا تسليماً لبّيك ربّنا (لبّيك ـ خ) وسعديك اللّهمّ صلّ على محمّد وآل محمّد وعلى أهل بيت محمّد وعلى ذرّيّة محمّد والسّلام عليه وعليهم ورحمة الله وبركاته واشهد انّ التّسليم منّا لهم والايمان(١) بهم والتّصديق لهم ربّنا آمنّا وصدّقنا واتّبعنا الرّسول وآل الرّسول فاكتبنا مع الشّاهدين.

اللّهمّ صبّ علينا الرّزق صبّاً صبّاً بلاغاً للآخرة والدّنيا من غير كدّ ولانكد ولامنّ من أحد من خلقك الاّ سعة من رزقك وطيباً من وسعك من يدك الملأىٰ عفافاً لامن أيدى لئام خلقك انّك على كلّ شىء قدير.

اللّهمّ اجعل النّور فى بصرى والبصيرة فى دينى واليقين فى قلبى والاخلاص فى عملى والسّعة فى رزقى وذكرك باللّيل والنّهار على لسانى والشّكر لك أبداً ماأبقيتنى.

اللّهمّ لاتجدنى حيث نهيتنى وبارك لى فيما اعطيتنى وارحمنى اذا توفّيتنى انّك على كلّ شىء قدير غفرالله ذنوبه كلّها وعافاه من يومه و ساعته و شهره و سنته الى أن يحول الحول من الفقر والفاقة والجـنون والجذام والبرص (و ـ ك) من ميتة السّوء ومن كلّ بليّة تنزل من السّماء الى الأرض وكتب له بذلك شهادة الاخلاص بثوابها الى يوم القيامة وثوابها الجنّة البتّة فقلت له هذا له اذا قال ذلك فى كلّ يوم من الحول الى الحول فقال ولكن هذا لمن قاله من الحول الى الحول مرّة واحدة يكتب له ذلك وأجزأه(٢) له الى مثل يومه وساعته وشهره من الحول الى الحول الجائى الحائل عليه.

٨٨٢٦ (٢٦) **فقيه** ٢١٢ ج ١ ـ فاذا فرغت من تسبيح فاطمة عليها

---

(١) والايتمام ـ ك (٢) واجره ـ ك

السّلام فقل اللّهمّ أنت السّلام ومنك السّلام ولك السّلام واليك يعود السّلام سبحان ربّك ربّ العزّة عمّا يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله ربّ العالمين السّلام عليك ايّها النّبيّ ورحمة الله وبركاته السّلام على الأئمّة الهادين المهديّين السّلام على جميع أنبياء الله(١) و رسله و ملائكته السّلام علينا وعلى عبادالله الصّالحين ثمّ تسلّم على الأئمّة واحداً واحداً عليهم السّلام وتدعو بما أحببت(٢).

٨٨٢٧(٢٧) **كافي** ٣٤٢ج ٣ـ احمدبن ادريس عن محمدبن أحمد عن يعقوب بن يزيد عن **محمد** بن جعفر عمّن ذكره عن أبي عبدالله عليه السّلام أنّه كان يسبّح تسبيح فاطمة صلّى الله عليها فيصله ولا يقطعه.

٨٨٢٨(٢٨) **كافي** ٣٤٢ج ٣ـ عنه عن محمدبن أحمد رفعه قال قال أبوعبدالله عليه السّلام اذا شككت في تسبيح فاطمة الزّهراء عليها السّلام فأعد.

٨٨٢٩(٢٩) **الاحتجاج** ٣٠٦ج ٢ـ وفي كتاب آخر **لمحمد** بن عبدالله الحميري الى صاحب الزّمان عليه السّلام من جوابات(٣) مسائله الّتي سئله عنها (الى أن قال ص ٣١٥) وسئل عن تسبيح فاطمة عليها السّلام من سها فجاز التّكبير أكثر من أربع وثلاثين هل يرجع الى أربع وثلاثين أو يستأنف فاذا سبّح تمام سبعة و ستّين هل يرجع الى ستّة و ستّين أو يستأنف وماالّذي يجب في ذلك فأجاب عليه السّلام اذا سها في التّكبير حتّى تجاوز(٤) أربعاً وثلاثين عاد الى ثلاثة وثلاثين ويبني(٥) عليها واذا سها في التّسبيح فتجاوز سبعاً وستّين تسبيحة عاد الى ستّة وستّين وبنى عليها فاذا جاوز التّحميد مأة فلاشيء عليه.

ويأتي في رواية ابن مسلم(٣٨) من باب(١٤) مايختصّ بالمغرب

(١) اسيائه ـ خ‌ل (٢) بدالك ـ خ‌ل (٣) جواب ـ خ (٤) يجوز ـ خ (٥) بني ـ خ

والغداة من التّعقيب قوله سئلت أباجعفر عليه السّلام عن التّسبيح فقال ماعلمت شيئاً موصوفاً(١) غير تسبيح فاطمة عليها السّلام وفى رواية ابن عمر (١) من باب (٢) عدد نوافل شهر رمضان من أبوابها ج٨ و مـرسلة المصباح (١٨) من باب (١) مايستحبّ من الصّلوة لكلّ حاجة من أبواب صلوة الحوائج ج٨ مايدلّ على كيفيّة تسبيح الزّهراء عليها السّلام وفضله.

وفى رواية ابن طاووس (٣) من باب (٢) ماورد من صلوة الحاجة فى مسجد الكوفة قوله عليه السّلام فاذا سلّم سبّح تسبيح الزّهراء عليها السّلام وفى أحاديث باب (١٥) تسبيح الزّهراء عليها السّلام عند النّوم من أبواب طلب الرّزق ج٢٢ مايناسب ذلك فراجع.

(٦) باب انّه يستحبّ للمصلّى أن يقول اذا فرغ من صلاته سبحان الله والحمدلله ولااله الّا الله والله اكبر ثلاثين مرّة أو أقلّ أو أكثر خصوصاً للمسافر دبر المقصورات

قال الله تبارك وتعالى فى سورة الأحزاب (٣٣) يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللهَ ذِكْراً كَثِيراً (٤١).

٨٨٣٠ (١) تهذيب ١٠٧ ج ٢ ـ الحسين بن سعيد عن عبدالله بن المغيرة عن أبى أيّوب قال حدّثنى ابو بصير قال قال أبو عبدالله عليه السّلام انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله قال لأصحابه ذات يوم أرأيتم لو جمعتم ما عندكم من الثّياب والآنية ثمّ وضعتم بعضه على بعض ترونه يبلغ (الى ـ يب خ) السّماء قالوا لا يارسول الله فقال يقول أحدكم اذا فرغ من صلوته سبحان الله والحمدلله ولااله الّا الله والله أكبر ثلاثين مرّة وهنّ يدفعن الهدم والغرق والحرق والتّردّى فى البئر وأكل السّبُع وميتة السّوء والبليّة الّتى نزلت على العبد فى ذلك اليوم وسائل ٤٥٣ ج ٦ ـ ورواه الحميرى فى قرب

(١) موظّفاً ـ خ

الاسناد عن أحمدبن محمد عن ابن محبوب عمّن ذكره عن أبي عبدالله عليه السّلام مثله .

ثواب الأعمال ٢٧ـ حدّثني محمدبن عليّ ماجيلويه عن عمّه محمد ابن أبي القاسم عن أحمد ابن أبي عبدالله عن أبيه ومحمدبن عيسى عن صفوان بن يحيى عن أبي أيّوب الخزّاز عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السّلام (نحوه الّا انّه زاد في آخره) وهنّ الباقيات (وفي صدره بعد قوله صلّى الله عليه وآله يبلغ السّماء قالوا لا يارسول الله قال الا أدلّكم على شيء اصله في الأرض وفرعه في السّماء قالوا بلىٰ يارسول الله قال يقول أحدكم الخ.

معاني الأخبار ٣٢٤ـ حدّثنا محمدبن موسى بن المتوكّل رضي الله عنه قال حدّثنا عبداللهبن جعفر الحميري قال حدّثنا أحمدبن محمدبن عيسى عن الحسن بن محبوب عمّن ذكره عن أبي عبدالله عليه السّلام (نحو مافي ثواب الأعمال) **جامع الأخبار** ١٤٢ ـ عن أبي عبدالله عليه السّلام (نحو مافي ثواب الأعمال الّا أنّه زاد في آخره) الباقيات الصّالحات.

فلاح السّائل ١٦٥ـ ماروّيناه باسنادنا الى محمدبن عليّ بن محبوب من كتاب المصنّف من نسخة بخطّ جدّي أبي جعفر الطّوسي عن العبّاس (بن معروف ـ خ) عن عبداللهبن المغيرة عن أبي أيّوب (الخزّاز ـ خ) قال حدّثني ابوبصير قال قال أبوعبدالله عليه السّلام (وذكر نحو مافي ثواب الأعمال الّا انّه زاد في آخره) وهنّ المعقّبات **مستدرك** ٥٣ ج ٥ ـ الشّهيد في أربعينه باسناده الى شيخ الطّائفة عن ابن أبي جنيد(١) عن محمدبن الحسن بن الوليد عن الحسين بن الحسن ـــــــ بن أبان عن الحسين بن سعيد عن سعيدبن مهران عن عبداللهبن المغيرة مثله .

---

(١) ابن أبي جيد ـ خ ل

٨٨٣١(٢) **تهذيب** ١٠٧ ج ٢ ـ الحسين بن سعيد عن صفوان عن ابن بكير قال قلت لأبى عبدالله عليه السّلام قول الله عزّوجلّ «اُذْكُرُوا اللهَ ذِكْراً كَثِيراً» ماذا الذّكر الكثير قال ان يسبّح فى دبر المكتوبة ثلاثين مرّة.

قرب الاسناد ١٦٩ ـ محمد بن الوليد عن عبدالله بن بكير قال سئلت أباعبدالله عليه السّلام (وذكر نحوه).

٨٨٣٢(٣) **مجمع البيان** ٣٦٢ ج ٤ ـ (سورة الأحزاب) وقد ورد عن ائمّتنا عليهم السّلام انّهم قالوا من قال سبحان الله والحمدلله ولا اله الاّ الله والله أكبر ثلاثين مرّة فقد ذكر الله ذكراً كثيراً.

٨٨٣٣ (٤) **أمالى الصّدوق** ٢٢٣ ـ حدّثنا الحسين بن ابراهيم بن ناتانة(١) قال حدّثنا علىّ بن ابراهيم عن أبيه عن محمد ابن أبى عمير عن هشام بن سالم قال قال لى الصّادق جعفر بن محمد عليهما السّلام من صلّى صلوة مكتوبة ثمّ سبّح فى دبرها ثلاثين مرّة لم يبق على بدنه شىء من الذّنوب الاّ تناثر.

٨٨٣٤(٥) **مستدرك** ٥٤ ج ٥ ـ السّيّد فضل الله الرّاوندى فى نوادره عن أبى المحاسن عن أبى عبدالله (عن ـ خ) عبدالله بن عبدالصّمد عن أحمد بن محمد عن الحسين بن المثنّى عن عفّان بن مسلم عن أبى عوانة عن أبى بشر عن ميمون بن مهران عن ابن عبّاس عن النّبىّ صلّى الله عليه وآله قال انّ الله تبارك وتعالى اختار من الكلام أربعة (الى أن قال) فامّا خيرته من الكلام فسبحان الله والحمدلله ولا اله الاّ الله والله أكبر فمن قالها عقيب كلّ صلوة كتب الله عشر حسنات ومحا عنه عشر سيّئات و رفع له عشر درجات.

٨٨٣٥ (٦) **أمالى الصّدوق** ١٥٤ ـ حدّثنا الحسين بن ابراهيم بن

---

(١) تاتانة ـ نل ـ تاتانه ـ خ

ناتانة(١) قال حدّثنا علىّ بن ابراهيم عن أبيه ابراهيم بن هاشم عن محمد ابن أبى عمير عن يحيى بن عمران الحلبىّ عن الحارث بن المغيرة النّصرى قال سمعت أباعبدالله الصّادق عليه السّلام يقول من قال سبحان الله والحمدلله ولاإله الّا الله والله أكبر أربعين مرّة فى دبر كلّ صلوة فريضة قبل ان يثنّى رجليه ثمّ سئل الله أعطى ماسئل.

٨٨٣٦(٧) تهذيب ٢٣٠ج ٣ـ محمد بن علىّ بن محبوب عن محمد ابن عيسى العبيدى عن سليمان بن حفص(٢) المروزى قال قال الفقيه العسكرى عليه السّلام يجب فقيه ٢٨٩ج ١ـ على المسافر أن يقول فى دبر كلّ صلوة يقصّر فيها(٣) سبحان الله والحمدلله ولا اله الّا الله والله أكبر ثلاثين مرّة لتمام الصّلوة.

٨٨٣٧(٨) العيون ١٨٢ ج ٢ ـ و بالاسناد المتقدّم فى باب عدد الرّكعات عن رجاء ابن أبى ضحّاك فى حديث مصاحبته مع الرّضا عليه السّلام كان عليه السّلام يقول بعد كلّ صلوة يقصّرها سبحان الله والحمد لله ولااله الّاالله والله أكبر ثلاثين مرّة و يقول هذا تمام(٤) الصّلوة الدّعائم ١٧٠ج ١ـ عن جعفر بن محمد صلوات الله عليه أنّه قال فى التّسبيح فى دبر كلّ صلوة ثلاث وثلاثون مرّة فان بلغ مائة فى التّسبيح والتّحميد والتّكبير فهو أفضل.

(٧) باب استحباب الصّلوة على محمّد وآله عقيب الصّلوات

٨٨٣٨(١) تفسير العسكرىّ ٣٦٤ـ و أمّا قوله عزّوجلّ «وَأَقِيمُوا الصَّلٰوةَ» فهو اقامة(٥) الصّلوة بتمام ركوعها وسجودها و[حفظ] مواقيتها وأداء حقوقها الّتى اذا لم تؤدّ(٦) لم يتقبّلها ربّ الخلايق (له ـ خ) أتدرون

---

(١) تاتانة خ ئل ـ ثاتانة ـ خ (٢) جعفر ـ خ يب (٣) يقصّرها ـ فقيه (٤) لتمام ـ خ ل
(٥) اقيموا ـ خ (٦) اذا لم تؤدّ بحقوقها ـ ك

ما تلك الحقوق هو(١) اتباعها بالصّلوة على محمّد وعليّ وآلهما عليهم السّلام منطوياً على الاعتقاد بانّهم(٢) أفضل خيرة الله والقوّامون(٣) بحقوق الله والنّصّار لدين الله (الى أن قال ص ٣٦٥) قال رسول الله صلّى الله عليه وآله انّ العبد اذا أصبح أو الأمة اذا أصبحت اقبل الله تعالى عليه وملائكته ليستقبل ربّه عزّوجلّ بصلوته فيتوجّه(٤) اليه رحمته ويفيض عليه كرامته فان وفىٰ بما أخذ عليه فأدّى الصّلوة على ما فرضت(٥) قال الله تعالى للملائكة خزّان جنانه وحَمَلَة عرشه قد وفىٰ عبدى هذا ففوا(٦) له وان لم يف قال الله تعالى لم يف عبدى هذا وأنا الحليم الكريم فإن تاب تبت عليه وإن أقبل على طاعتى أقبلت عليه برضوانى ورحمتى ثمّ قال رسول الله صلّى الله عليه وآله قال الله تعالى وان كسل عمّا أُريد قصّرتُ قصوره حُسْناً وبهاءً وجلالاً وشهرتُ فى الجنان بأنّ صاحبها مقصّر وقال رسول الله صلّى الله عليه وآله وذلك انّ الله عزّوجلّ أمر جبرئيل ليلة المعراج فعرض علىّ قصور الجنان فرأيتها من الذّهب والفضّة ملاطها (من ـ خ) المسك والعنبر غير انّى رأيت لبعضها شرفاً عاليةً ولم أر لبعضها فقلت ياحبيبى جبرئيل مابال هذه بلاشرف كما لساير تلك القصور فقال يامحمّد هذه قصور المصلّين فرائضهم الّذين يكسلون عن الصّلوة عليك وعلى آلك بعدها فإن بعث مادّة لبناء الشّرف من الصّلوة على محمّد وآله الطّيّبين بنيت له الشّرف والاّ بقيت هكذا حتّى يعرف سكّان الجنان انّ القصر الّذى لاشرف له هو الّذى كسل صاحبه بعد صلوته عن الصّلوة على محمّد وآله الطّيّبين ورأيت فيها قصوراً منيمة(٧) مشرقة(٨) عجيبة الحسن ليس لها أمامها دهليز ولا بين يديها(٩) بستان ولا خلفها.

---

(١) فهى ـ خ (٢) لانّهم ـ خ ك (٣) القوّام ـ خ (٤) فيوجّه ـ خ (٥) افترضت ـ خ ك
(٦) ارفوا ـ خ ك (٧) منيفة ـ خ (٨) مشرقة ـ خ (٩) ايديها ـ خ

فقلت ما بال هذه القصور لادهليز بين يديها(١) ولابستان خلف قصرها فقال يامحمّد هذه قصور المصلّين الصّلوات الخمس الّذين يبذلون بعض وسعهم في قضاء حقوق اخوانهم المؤمنين دون جميعها فلذلك قصورهم مستعمرة(٢) بغير دهليز أمامها وغير بستان(٣) خلفها.

٨٨٣٩(٢) **مستدرك ٩٧ ج ٦** ـ الشّيخ ابراهيم الكفعمي في الجُنّة عن جامع البزنطي عن الصّادق عليه السّلام من صلّى على محمّد وآله فيما بين الظّهرين عدل سبعين ركعة.

٨٨٤٠(٣) **قرب الاسناد ٢٨٢** ـ محمد بن(٤) الحسين ابن أبي الخطّاب قال أخبرنا احمد بن محمد ابن أبي نصر قال سئلت أباالحسن الرّضا عليه السّلام وقلت له كيف الصّلوة على رسول الله صلّى الله عليه وآله في دبر المكتوبة وكيف السّلام عليه فقال عليه السّلام تقول السّلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته السّلام عليك يامحمّد بن عبدالله السّلام عليك يا خيرة الله السّلام عليك يا حبيب الله السّلام عليك يا صفوة الله السّلام عليك ياامين الله أشهد أنّك رسول الله وأشهد أنّك محمّد بن عبدالله وأشهد أنّك قد نصحت لأمّتك وجاهدت في سبيل ربّك وعبدته حتّى أتيك اليقين فجزاك الله يا رسول الله أفضل ما جزى نبيّاً عن أمّته اللّهمّ فصلّ(٥) على محمّد وآله أفضل ما صلّيت على ابراهيم وآل ابراهيم انّك حميد مجيد.

٨٨٤١(٤) **ثواب الأعمال ١٨٦** ـ أبي ره قال حدّثني سعد بن عبدالله عن أحمد ابن أبي عبدالله عن محمد ابن أبي عمير عن أبي أيّوب عن الصّباح ابن سيّابة عن أبي عبدالله عليه السّلام قال ألا اعلّمك شيئاً يقي الله به

---

(١) ايديها ـ خ (٢) مستّرة ـ خ ـ مسترة ـ ك ـ مستورة ـ خ (٣) ولابساتين ـ ك
(٤) وفي الوسائل احمد بن محمد بن عيسى عن أحمد بن محمد ابن أبي نصر (٥) صلّ ـ خ قرب الاسناد

وجهك من حرّ جهنّم قال قلت بلىٰ قال قل بعد الفجر اللّهمّ صلّ على محمّد وآل محمّد مأة مرّة يقي الله به وجهك من حرّ جهنّم.

٨٨٤٢ (٥) **البحار** ١٣٣ ج٨٦ ـ بخطّ الشّهيد ﷺ عن الصّادق عليه السلام من صلّى فريضة الغداة وصلّى على محمّد وآل محمّد مأة مرّة حرّم الله جسده على النّار وينبغي أن يكون قبل أن يتكلّم «يا ربّ صلّ على محمّد وآل محمّد وأعتق رقبتي من النّار».

٨٨٤٢ (٥) **عدّة الدّاعي** ٢٥٢ ـ روى **حمّاد** بن عثمان عن الصّادق عليه السلام من قال في دبر كلّ صلوة الفجر قبل كلامه ربّ صلّ على محمّد وعلى أهل بيته وقى الله وجهه من نفحات[1] النّار.

٨٨٤٣ (٦) **مستدرك** ٩٦ ج ٥ ـ الشّيخ **ابراهيم** الكفعمي في الجُنّة عن الصّادق عليه السلام قال من قال بعد صلوة الفجر وبعد صلوة الظّهر اللّهمّ صلّ على محمّد وآل محمّد وعجّل فرجهم لم يمت حتّى يدرك القائم من آل محمّد عليهم السلام.

٨٨٤٤ (٧) **فلاح السّائل** ٢٣٠ ـ ما رواه ابو غالب احمد بن محمّد بن سليمان الرّازي[2] قال حدّثنا عبدالله بن جعفر الحميري عن ابراهيم بن مهزيار عن أخيه عليّ بن مهزيار عن الحسن بن محبوب عن **معاوية** بن عمّار عن أبي عبدالله عليه السلام قال من قال بعد صلوة الفجر وبعد صلوة المغرب قبل ان يثنّي رجله[3] او يكلّم أحداً انّ الله وملائكته يصلّون على النّبيّ يا أيّها الّذين آمنوا صلّوا عليه وسلّموا تسليماً اللّهمّ صلّ على محمّد النّبيّ صلى الله عليه وآله وعلى ذرّيّته وعلى أهل بيته مرّة واحدة قضى الله تعالىٰ له مأة حاجة سبعون منها للدّنيا وثلاثون للآخرة[4].

ثواب الأعمال ١٨٧ ـ أبي ﷺ قال حدّثني سعد بن عبدالله عن أحمد بن محمّد قال حدّثنا أبي عن **ابن المغيرة** قال سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول من قال في دبر صلاة الصّبح وصلاة المغرب قبل أن يثنّي رجليه أو يكلّم أحداً إنّ الله وملائكته يصلّون وذكر مثله الاّ انّه أسقط وعلى أهل

---

(١) نفخات ـ خ. (٢) الزّراري ـ ك. (٣) رجليه ـ ك.

(٤) سبعون في الدّنيا وثلاثون في الآخرة ـ ثواب الأعمال ـ سبعين منها للآخرة وثلاثين للدّنيا ـ ك.

بيته مرّة واحدة وزاد ـ قال قلت له ما معني صلاة الله وصلاة ملائكته وصلاة المؤمنين قال صلاة الله رحمة من الله وصلاة ملائكته تزكية منهم له وصلاة المؤمنين دعاء منهم له الخبر.

٨٨٤٥ (٨) **المحاسن** ٥٩ ـ البرقي عن أبيه عن ابن أبي عمير عن **حمّاد** بن عثمان انّه سئل أبا عبدالله عليه السلام قال أخبرنا عن أفضل الأعمال يوم الجمعة فقال الصّلوة على محمّد وآل محمّد مأة مرّة بعد العصر وما زدت فهو أفضل.

٨٨٤٦ (٩) **مستدرك** ٦٠ ج ٥ ـ السّيّد **عليّ** بن طاووس في مهج الدّعوات وجدت في مجموع بخطّ قديم ذكر ناسخه وهو مصنّفه انّ اسمه محمّد بن محمّد بن عبدالله بن فاطر رواه عن شيوخه فقال ما هذا لفظه حدّثنا محمّد بن عليّ بن زقّاق القمّي عن أبيه عن محمّد بن أحمد بن عليّ بن الحسن بن شاذان القمّي عن أبي جعفر محمّد بن عليّ بن الحسين بن بابويه القمّي عن أبيه قال حدّثنا عبدالله بن جعفر الحميريّ عن محمّد بن عيسى بن عبيد قال حدّثنا عبدالرّحمن ابن أبي هاشم عن **أبي يحيى** المدائني [١] عن أبي عبدالله عليه السلام انّه قال انّ من حقّنا على أوليائنا وأشياعنا ان لا ينصرف الرّجل منهم من صلوته حتّى يدعو بهذا الدّعاء:

وهو [٢] اللّهمّ انّي أسئلك باسمك [٣] العظيم ان تصلّي على محمّد وآله الطّاهرين صلوة تامّة دائمة وان تدخل على محمّد وآل محمّد ومحبّيهم وأوليائهم حيث كانوا في سهل أو جبل أو برّ أو بحر من بركة دعائي ما تقرّ به عيونهم احفظ يامولاي الغائبين منهم وارددهم إلى أهاليهم سالمين ونفّس عن المهمومين وفرّج عن المكروبين واكس العارين وأشبع الجائعين وأروِ الظّامئين واقض دين الغارمين وزوّج العازبين واشف مرضىٰ المسلمين وأدخل على الأموات ما تقرّبه عيونهم وانصر المظلومين من أولياء آل محمّد عليهم السلام وأطف نائرة

---

(١) المدني ـ خ ك.

(٢) قال في حاشية المستدرك بدلاً عمّا في متنه: اللّهمّ انّي أسئلك بحقّك العظيم على محمّد وآل محمّد ان تصلّي عليهم صلوة على ما في المقياس. (٣) بحقّك ـ خ ل.

المخالفين اللّهمّ وضاعف لعنتك وبأسك ونكالك وعذابك على اللّذين كفرا نعمتك وخوّفا[1] رسولك واتّهما نبيّك وباينناه وحلّا عقده في وصيّه ونبذا عهده في خليفته من بعده وادّعيا مقامه وغيّرا أحكامه وبدّلا سنّته وقلّبا دينه وصغّرا قدر حججك وبدئا بظلمهم وطرّقا طريق الغدر عليهم والخلاف عن أمرهم والقتل لهم وارهاج الحروب عليهم ومنعا خليفتك من سدّ الثلم وتقويم العوج وتثقيف الأود وامضاء الأحكام واظهار دين الاسلام واقامة حدود القرآن اللّهمّ العنهما وابنتيهما وكلّ من مال ميلهم وحذا حذوهم وسلك طريقتهم وتصدّر ببدعتهم لعناً لا يخطر على بال ويستعيذ منه أهل النار، العن اللّهمّ من دان بقولهم واتّبع أمرهم ودعا إلى ولايتهم وشكّ في كفرهم من الأوّلين والآخرين ثمّ ادع بما شئت. **البحار** ٦٠ ج٨٦ ـ البلد الأمين ذكر محمّد بن محمّد بن عبدالله بن فاطر في مجموعه عن الصّادق عليه السلام وذكر مثله (هكذا في البحار).

ويأتي في رواية العوالي (٣٩) من باب (٩) ساير ما يقال في دبر كلّ صلوة قوله صلى الله عليه وآله إذا صلّى أحدكم فليبدء بحمدالله والثّناء عليه ثمّ يصلّي عليّ ثمّ يدعو بعده بما شاء **وفي** غير واحد من أحاديثه أيضاً ما يدلّ على استحباب الصّلوة على محمّد وآله عليهم السلام **وفي** رواية أبي بصير (١٥) من باب (٢٦) ما يستحبّ أن يقال بعد الصّلوات يوم الجمعة من أبوابها ج٦ ـ قوله عليه السلام الصّلوة على محمّد وآل محمّد فيما بين الظّهر والعصر تعدل سبعين ركعة.

(٨) باب استحباب لعن أعداء الدّين في دبر كلّ صلوة

٨٨٤٧ (١) **تهذيب** ١٠٩ و٣٢١ ج٢ ـ محمّد بن عليّ بن محبوب عن محمّد بن الحسين عن محمّد بن سنان عن عمّار بن مروان عن المنخل بن جميل عن **جابر** عن أبي جعفر عليه السلام قال إذا انحرفت عن صلاة مكتوبة فلا تنحرف إلّا بانصراف لعن بني اميّة (ومن الأخبار ما يدلّ على ذلك أيضاً فليطلب من مظانّه).

٨٨٤٨ (٢) **كافي** ٣٤٢ ج٣ ـ **تهذيب** ٣٢١ ج٢ ـ محمّد بن يحيى

---

(١) خوّنا ـ خ.

عن محمّد بن الحسين عن محمّد بن اسماعيل بن بزيع (عن الخيبريّ ـ كا) عن الحسين بن ثوير **وأبي سلمة** السّرّاج قالا سمعنا أباعبدالله عليه السلام وهو يلعن في دبر كلّ مكتوبة أربعة من الرّجال وأربعاً من النّساء فلان وفلان وفلان[١] ومعاوية ويسمّيهم وفلانة وفلانة وهند وأمّ الحكم أخت معاوية.

وتقدّم في رواية المدائني (٩) من الباب المتقدّم قوله عليه السلام اللّهمّ وضاعف لعنتك وبأسك ونكالك وعذابك على اللّذين كفرا نعمتك الخ فلاحظها.

(٩) باب ساير ما يستحبّ ان يقال في دبر كلّ صلوة

٨٨٤٨ (١) **كافي** ٣٤٦ ج ٣ ـ عليّ بن محمّد عن سهل بن زياد عن عليّ بن مهزيار قال كتب **محمّد** بن ابراهيم إلى أبي الحسن عليه السلام ان رأيت يا سيّدي ان تعلّمني دعاءً أدعو به في دبر صلواتي يجمع الله لي به خير الدّنيا والآخرة فكتب عليه السلام تقول أعوذ بوجهك الكريم وعزّتك الّتي لا ترام وقدرتك الّتي لا يمتنع منها شيء من شرّ الدّنيا والآخرة ومن شرّ الأوجاع كلّها.

٨٨٤٩ (٢) **كافي** ٦٢٢ ج ٢ ـ أبو عليّ الأشعريّ عن محمّد بن حسّان **ثواب الأعمال** ١٥٦ ـ أبي رحمه الله قال حدّثني محمّد بن يحيى عن محمّد بن احمد عن محمّد بن حسّان عن إسماعيل بن مهران عن الحسن بن[٢] سيف بن عميرة عن **أبي بكر** الحضرمي عن أبي عبدالله عليه السلام قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يَدَع ان يقرء في دبر الفريضة بقل هو الله أحد فانّه من قرئها جمع الله له خير الدّنيا والآخرة وغفر (الله ـ الثّواب) له ولوالديه وما ولدا (وفي **الوسائل** ٤٨٧ ج ٦ ـ بعد ذكر هذا الخبر عن ثواب الأعمال بهذا السّند قال وبالإسناد عن الحسن عن صندل عن هارون بن خارجة عن أبي عبدالله عليه السلام مثله ولكنّه لم نجدها فيه بهذا السّند).

٨٨٥٠ (٣) **الدّعائم** ١٧٠ ج ١ ـ عن **عليّ** عليه السلام انّه قال سمعت رسول الله صلّى الله عليه وآله يقول من قرء في دبر كلّ صلوة مكتوبة قل هو الله أحد مأة مرّة جاز الصّراط يوم القيامة وعن يمينه ثمانية أذرع وعن شماله ثمانية أذرعٍ وجبرئيل آخذ بحُجزته وهو ينظر في النّار يميناً

---

(١) التّيمي والعدوي وفعلان ـ يب. (٢) عن سيف بن عميرة ـ الثّواب.

و شمالاً فمن رأى فيها ممّن يعرفه دخل بذنب غير الشّرك اخذ بيده فأدخله الجنّة بشفاعته.

٨٨٥١(٤) **مستدرك** ١٠٥ ج ٥ ـ الشّيخ **الكفعمى** فى البلد الأمين عن كتاب نزهة الخاطر عن النّبىّ صلّى الله عليه وآله من قرء التّوحيد دبر كلّ فريضة عشراً زوّجه الله من الحورالعين.

٨٨٥٢(٥) **مستدرك** ١٠٥ ج ٥ و ٢٨٠ ج ٤ـ السّيّد (رضىّ الدّين ـ ك ٢٨٠ ج ٤) علىّ بن طاووس فى كتاب المجتنى عن كتاب العمليّات الموصلة الى ربّ الأرضين والسّموات تأليف أبي المفضّل يوسف بن محمد بن أحمد المعروف بابن الخوارزمى قال حدّثنا الشّيخ الإمام برهان الدّين البلخي بالمسجد الجامع بدمشق سنة ستّ وثلاثين وخمسمأة قال حدّثنا الإمام الاستاذ ابو محمد القطواني ره بسمرقند قال حدّثنا ابو عبدالله الحسن(١) بن الحسين بن خلف الفضلى الكاشغرى قدم علينا ابو عبدالله بسمرقند قال حدّثنا ابو منصور احمد بن محمد التّميمى بعرفة(٢) قال حدّثنا ابو سهل محمد بن محمد بن الأشعث الأنصارى قال حدّثنا طلحة بن شريح بن عبدالكريم التّميمي وابو يعقوب يوسف بن علىّ بن ابراهيم بن بحير ومحمد بن فارس الطّالقانيّون قالوا أخبرنا ابو الفضل جعفر بن محمد ابن جعفر بن محمد بن جعفر بن محمد بن علىّ بن الحسين بن علىّ بن ابى طالب عليهم السّلام قال حدّثنا وكيع عن اسرائيل عن ابراهيم بن عبدالأعلىٰ عن سعيد بن جبير عن عبدالله بن عبّاس رضى الله عنه قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله كنت اخشى العذاب باللّيل(٣) والنّهار حتّى جائنى (جبرئيل ـ ك ١٠٥) بسورة قل هو الله أحد فعلمت انّ الله لايعذّب أُمّتى بعد نزولها فانّها نسبة الله عزّوجلّ فمن تعاهد قرائتها بعد

---

(١) الحسين ـ خ ك (٢) بغزنة ـ خ (٣) اللّيل ـ ك ١٠٥

كلّ صلوة تناثر البرّ من السّماء على مفرق رأسه ونزلت عليه السّكينة،لها دويٌّ حول العرش حتّى ينظر الله عزّوجلّ الى قارئها فيغفر الله له مغفرة لا يعذّبه بعدها ثمّ لا يسئل الله شيئاً الّا أعطاه الله ايّاه ويجعله في كلائته(١) الخبر.

٨٨٥٣(٦) مستدرك ٧٢ج ٥ ـ كتاب عاصم بن حميد عن محمدبن مسلم قال دخلت على أبي جعفر عليه السّلام فجلست حتّى فرغ من صلوته فحفظت في آخر دعائه وهو يقول قل هو الله أحد الى آخر السّورة ثمّ أعادها ثمّ قرء قل ياايّها الكافرون حتّى ختمها ثمّ قال لاأعبد الّا الله لاأعبد الّا الله والاسلام ديني ثمّ قرء المعوّذتين ثمّ أعادهما ثمّ قال اللّهمّ صلّ على محمّد و(على ـخ) آل محمّد من اتّبعه منهم باحسان.

٨٨٥٤(٧) كافي ٥٤٩ج ٢ـ محمدبن يحيى عن احمدبن محمدبن عيسى عن محمد بن عبدالعزيز عن بكر بن محمد عمّن رواه عن فقيه ٢١٦ج ١ـ أبي عبدالله(٢) عليه السّلام قال من قال هذه الكلمات عند كلّ صلوة مكتوبة حفظ في نفسه و(في ـخ) داره وماله وولده(وهي ـخ فقيه) أُجير نفسي و مالي و ولدي و أهلي و داري و كلّ ما هو منّي بالله الواحد الأحد الصّمد الّذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد وأُجير نفسي و مالي و ولدي (و أهلي و داري ـفقيه خ) و كلّ ما هو منّي بربّ الفلق من شرّ ما خلق (و من شرّ غاسق ـالمكارم) الى آخرها(٣) و بربّ النّاس (ملك النّاس ـ المكارم) الى آخرها(٣) و بآية(٤) الكرسيّ الى آخرها المكارم ٢٨٢ـ قال الصّادق عليه السّلام من قال هذه الكلمات عند كلّ صلاة مكتوبة حفظ في نفسه وداره وماله وولده وهي أُجير نفسي ومالي

---

(١) كلائه ـ ك ٢٨٠ج ٤ ـ أي في حفظه (٢) قال الصّادق عليه السّلام من قال هذه ـ فقيه
(٣) آخره ـ المكارم (٤) آية ـ كا ـ وبالله الّذي لااله الّا هو الحيّ القيّوم آية الكرسي ـ المكارم

(وذكر مثله).

٨٨٥٥(٨) **تهذيب**١٠٨ج ٢ـ محمدبن يعقوب عن **كافى** ٣٤٣ج ٣ـ محمد بن يحيى عن عبدالله‌بن محمدبن عيسى عن علىّ‌بن الحكم عن أبان **كافى**٣٤٦ج ٣ـ الحسين‌بن‌محمد عن معلّى‌بن‌محمد عن الوشّاء عن أبان عن **محمد** الواسطىّ قال سمعت أباعبدالله عليه السّلام يقول لاتَدَعْ فى دبر كلّ صلوة أعيذ نفسى و ما رزقنى ربّى بالله الواحد الصّمد حتّى تختمها وأعيذ نفسى ومارزقنى ربّى بربّ‌الفلق حتّى تختمها وأعيذ نفسى ومارزقنى ربّى بربّ النّاس حتّى تختمها.

٨٨٥٦(٩) **تهذيب**١٠٨ج ٢ـ **فقيه** ٢١٢ج ١ـ روى(١) عن أمير المؤمنين عليه السّلام انّه قال من أحبّ ان يخرج من الدّنيا و قد تخلّص(٢) من الذّنوب كما يتخلّص الذّهب‌الّذى لاكدر فيه ولا يطلبه‌أحد بمظلمة فليقل فى دبر كلّ صلوة(٣) نسبة‌الرّبّ تبارك وتعالى اثنتى عشرة مرّة ثمّ يبسط يديه فيقول اللّهمّ انّى أسئلك باسمك المكنون المخزون الطّهر الطّاهر المبارك وأسئلك باسمك العظيم وسلطانك القديم ان تصلّى على محمّد وآل محمّد ياواهب العطايا يامطلق الأسارى يافكّاك الرّقاب من النّار (وـ خ يب) أسئلك ان تصلّى على محمّد وآل محمّد وان تعتق رقبتى من النّار و(ان ـ فقيه) تخرجنى من الدّنيا آمناً و(ان ـ فقيه) تدخلنى الجنّة سالماً وان تجعل دعائى أوّله فلاحاً وأوسطه نجاحاً وآخره صلاحاً انّك أنت علّام‌الغيوب ثمّ قال أمير‌المؤمنين عليه‌السّلام هذا من المخبيات(٤) ممّا علّمنى رسول الله صلّى الله عليه وآله وأمرنى أن أعلّمه(٥) الحسن

---

(١) قال أميرالمؤمنين عليه السّلام من أحبّ ـ فقيه (٢) خلص ـ خ‌ل فقيه ـ معانى الأخبار
(٣) الصّلوات الخمس ـ فقيه (٤) المجنبات ـ يب خ ـ المختار ـ خ فقيه من المنتخبات ـ خ فقيه ـ المنجيات ـ خ‌ل المعانى ـ المستجاب ـ فلاح السّائل (٥) اعلّم ـ فقيه

والحسين عليهما السّلام.

معاني الأخبار ۱۳۹ـ حدّثنا محمدبن الحسن بن أحمدبن الوليد قال حدّثنا محمدبن الحسن الصّفّار عن ابراهيم بن هاشم وأحمدبن محمدبن عيسى جميعاً عن عليّ بن الحكم عن أبيه عن سعدبن طريف الاسكاف عن الأصبغ (ابن نباتة ـ خ) عن أميرالمؤمنين عليه السّلام (نحوه واسقط قوله ان تصلّي على محمّد وآل محمّد من الموضع الأوّل) **البحار** ۲۵ ج ۸۶ مصباح الشّيخ مرسلاً مثله (أي مثل المعاني) الى قوله يافكّاك الرّقاب من النّار (ثمّ قال) أسألك ان تصلّي على محمّد وآل محمّد وان تعتق رقبتي من النّار وان تخرجني من الدّنيا سالماً وتدخلني الجنّة آمناً وأن تجعل دعائي أوّله صلاحاً وأوسطه نجاحاً وآخره فلاحاً إنّك أنت علّام الغيوب وليس قوله (أسألك) في بعض النّسخ.

فلاح السّائل ۱۶۶ـ مارواه ابوالفضل محمدبن عبدالله ره قال حدّثنا سعيدبن احمدبن موسى الغراد قال حدّثنا عليّ بن الحسن بن فضّال قال حدّثنا عليّ بن الحكم بن زبير عن أبيه عن سعدبن طريف الاسكاف عن الأصبغ بن نباتة عن أميرالمؤمنين عليه السّلام (نحوه الّا انّه اسقط قوله ان تصلّي على محمّد وآل محمّد من الموضع الأوّل وفيه) واخرجني من الدّنيا سالماً وادخلني الجنّة آمناً واجعل يومي اوّله فلاحاً وأوسطه نجاحاً وآخره صلاحاً انّك أنت علّام الغيوب.

۸۸۵۷ (۱۰) **ثواب الأعمال** ۱۳۱ـ حدّثني محمد بن الحسن قال حدّثني محمدبن الحسن الصّفّار عن احمدبن محمد عن الحسن بن عليّ **كافي** ۶۲۱ ج ۲ـ عدّة من أصحابنا عن احمدبن محمد عن الحسن بن عليّ عن الحسن بن الجهم عن ابراهيم بن مهزم عن رجل سمع أباالحسن (الرّضا ـ الثّواب) عليه السّلام يقول من قرء آية الكرسيّ عند منامه لم يـخف

الفالج انشاء الله و من قرئها (فى ـ كا) دبر(١) كلّ فريضة(٢) لم يضرّه ذو حُمَةٍ (الحديث ـ كا).

٨٨٥٨(١١) **قرب الاسناد**١١٨ـ الحسن بن ظريف عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه قال قال النّبىّ(٣) صلّى الله عليه وآله لعلىّ عليه السّلام ياعلىّ عليك بتلاوة آية الكرسى فى دبر الصّلوة المكتوبة فانّه لايحافظ عليها الاّ نبىّ أو صدّيق أو شهيد **الدّعائم**١٦٨ج ١ـ عن علىّ عليه السّلام انّه قال قال لى رسول الله صلّى الله عليه وآله ياعلىّ اقرء فى دبر كلّ صلوة آية الكرسىّ (وذكر مثله) **المكارم**٢٨٣ـ من مسموعات السّيّد ناصح الدّين أبى البركات عن أميرالمؤمنين عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله ياعلىّ إقرأ فى دبر كلّ صلوة مكتوبة آية الكرسىّ (وذكر مثله).

٨٨٥٩(١٢) **مستدرك**٦٦ج ٥ ـ الشّيخ **ابوالفتوح** الرّازى فى تفسيره عن أميرالمؤمنين علىّ عليه السّلام انّه قال رأيت رسول الله صلّى الله عليه وآله على أعواد هذا المنبر و هو يقول من قرء آية الكرسىّ عقيب كلّ فريضة مايمنعه من دخول الجنّة الاّ الموت ولايواظب عليه الاّ صدّيق أو عابد ومن قرئها عند منامه آمنه الله فى نفسه وبيته وبيوت من جواره.

٨٨٦٠(١٣) **وفيه**٦٧ج ٥ ـ وعن جابر بن عبدالله عن رسول الله صلّى الله عليه وآله انّه قال أوحى الله تعالى الى موسى بن عمران عليه السّلام من داوم على آية الكرسىّ عقيب كلّ صلوة أعطاه الله تعالى قلب الشّاكرين وأجر النّبيّين وعمل الصّدّيقين وبسط الله عليه يده ومايمنعه من دخول الجنّة الاّ الموت قال موسى عليه السّلام ومن يداوم عليه قال لايداوم عليه الاّ نبىّ أو صدّيق أو رجل رضيت عنه أو رجل رزقته الشّهادة.

---

(١) بعد ـ الثّواب (٢) صلاة ـ الثّواب (٣) رسول الله صلّى الله عليه وآله ـ خ قرب الاسناد

٨٨٦١(١٤) **وفيه** ٦٦ج ٥ ـ وعن **رسول الله** صلّى الله عليه و آله انّه قال من قرء آية الكرسيّ عقيب كلّ فريضة تولّى الله جلّ جلاله قبض روحه وكان كمن جاهد مع الأنبياء حتّى استشهد.

٨٨٦٢(١٥) **الدّعوات** للرّاوندى ٨٤ ـ وقال من قرء آية الكرسيّ في دبر كلّ صلوة مكتوبة تقبّلت صلوته ويكون في امان الله ويعصمه الله.

٨٨٦٣(١٦) **مستدرك** ٦٨ج ٥ ـ و في لبّ اللّباب و روى(١) من قرء هذه الآية يعنى آية الكرسيّ اذا فرغ من صلوة الفريضة لم يكل الله قبض روحه الى ملك الموت.

٨٨٦٤(١٧) **كافى** ٦٢٠ج ٢ـ حميدبن زياد عن الحسين بن محمد عن أحمد(٢) بن الحسن الميثمى عن **يعقوب** بن شعيب عن أبى عبدالله عليه السّلام قال لمّا أمرالله عزّوجلّ هذه الآيات ان يهبطن الى الأرض تعلّقن بالعرش وقلن أى ربّ الى أين تهبطنا الى أهل الخطايا والذّنوب فأوحى الله عزّوجلّ اليهنّ (ان ـ كا خ) اهبطن فوعزّتى وجلالى لايتلوكنّ أحد من آل محمّد وشيعتهم في دبر ماافترضت(٣) عليه من المكتوبة في كلّ يوم الاّ نظرت اليه بعينى المكنونة في كلّ يوم سبعين نظرة أقضى له في كلّ نظرة سبعين حاجة وقبلته على مافيه من المعاصى وهى أمّ الكتاب وشهدالله انّه لااله الاّ هو والملائكة واولواالعلم وآية الكرسيّ وآية الملك.

٨٨٦٥(١٨) **مجمع البيان** ٤٢٦ج ١ـ (سورة آل عمران) روى **جعفر** ابن محمد عن ابيه عن آبائه عليهم السّلام عن النّبىّ صلّى الله عليه وآله انّه قال لمّا أرادالله ان ينزل فاتحة الكتاب وآية الكرسيّ وشهدالله وقل اللّهمّ مالك الملك الى قوله بغير حساب تعلّقن بالعرش وليس بينهنّ و بين الله حجاب وقلن يا ربّ تهبطنا الى دارالذّنوب والى من يعصيك ونحن

---

(١) عن رسول الله صلّى الله عليه وآله ـ خ ك (٢) محمد ـ خ ل (٣) أفترض ـ خ ل

معلّقات بالطّهور وبالقدس فقال وعزّتي وجلالي مامن عبد قرئكنّ في دبر كلّ صلوة مكتوبة الاّ أسكنته حظيرة القدس على ماكان فيه والاّ نظرت اليه بعيني المكنونة في كلّ يوم سبعين نظرة والاّ قضيت له في كلّ يوم سبعين حاجة أدناها المغفرة والاّ أعذته من كلّ عدوّ ونصرته عليه ولايمنعه دخول الجنّة الاّ أن يموت مستدرك٦٨ج ٥ ـ الشّيخ ابوالفتوح الرّازي في تفسيره عن أبي هريرة عنه صلّى الله عليه وآله (مثله).

٨٨٦٦(١٩) **العيون** ٥٩ ج ١ ـ حدّثنا ابوالحسن عليّ بن ثابت الدّواليني(١)(رض) (قال حدّثنا محمدبن الفضل النّحوي ـ خ)(٢) قال حدّثنا محمدبن عليّبن عبدالصّمد الكوفي قال حدّثنا عليّبن عاصم عن محمدبن عليّبن موسى عن أبيه عليّبن موسى عن أبيه موسىبن جعفر عن أبيه جعفربن محمد عن أبيه محمدبن عليّ عن أبيه عليّبن الحسين عن أبيه الحسينبن عليّ بن ابيطالب عليهم السّلام قال دخلت على رسول الله صلّى الله عليه وآله وعنده أبيّبن كعب فقال لي رسول الله صلّى الله عليه وآله مرحباً بك ياأباعبدالله يازين السّموات والأرضين قال له أبيّ وكيف يكون يارسول الله زين السّموات والأرضين أحد غيرك قال ياأبيّ والّذي بعثني بالحقّ نبيّاً انّ (ذكر ـ خ) الحسينبن عليّ عليهما السّلام في السّماء أكبر منه في الأرض (الى أن قال ص ٦٠) ولقد لُقّنَ دعوات مايدعو بهنّ مخلوق الاّ حشره الله عزّوجلّ معه وكان شفيعه في آخرته وفرّج الله عنه(٣) كربه وقضى بها دينه ويسّر أمره وأوضح سبيله و قوّاه على عدوّه ولم يهتك ستره فقال له أبيّبن كعب وماهذه الدّعوات يارسول الله قال تقول اذا فرغت من صلواتك(٤) وأنت قاعد اللّهمّ انّي

---

(١) الدّواليبي ـ خ (٢) أسقط في المستدرك محمدبن الفضل النّحوي عن السّند
(٣) بها ـ خ ل (٤) صلوتك ـ خ

أسئلك بكلماتك ومعاقد عرشك وسكّان سمواتك وأنبيائك ورسلك ان تستجيب لى فقد رهقنى من أمرى عسر فأسئلك أن تصلّى على محمّد وآل محمّد وان تجعل لى من أمرى يسراً فانّ الله عزّوجلّ يسهّل أمرك و يشرح صدرك ويلقّنك شهادة أن لاأله الاّ الله عند خروج نفسك الخبر.

٨٨٦٧(٢٠) كافى ٥٢١ ج ٢ـ محمدبن يحيى عن أحمدبن محمدبن عيسى عن عبدالصّمد عن الحسين‌بن حمّاد عن أبى جعفر عليه السّلام قال من قال فى دبر صلوة الفريضة قبل ان يثنّى رجله(١) أستغفرالله الّذى لاأله الاّ هو الحىّ القيّوم ذوالجلال والاكرام وأتوب اليه ثلاث مرّات غفر الله عزّوجلّ له ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر المكارم ٣١٥ ـ عن الحسن ابن حمّاد عن الصّادق عليه‌السّلام قال من قال (وذكر مثله بتفاوت يسير) وزاد وفى خبر آخر من قاله فى كلّ يوم غفرالله له أربعين كبيرة.

٨٨٦٨(٢١) كافى ٥٤٩ ج ٢ـ علىّ‌بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبى عمير عن معاوية‌بن عمّار قال من قال فى دبر الفريضة يامن يفعل مايشاء ولايفعل مايشاء احد غيره ثلاثاً ثمّ سئل أعطى ماسئل عدّة الدّاعى ٥٢ ـ و مثل ما رواه ابن أبى عمير عن معاوية بن عمّار قال من قال فى دبر الفريضة (وذكر مثله الاّ انّ فيه ثمّ يسئل الله أعطى ماسئل).

٨٨٦٩(٢٢) كافى ٥٤٩ ج ٢ـ علىّ‌بن ابراهيم عن أبيه عن ابن ابى عمير عن حمّادبن عثمان عن سيف‌بن عميرة فقيه ٢١٣ ج ١ـ قال سمعت أباعبدالله(٢) عليه السّلام يقول جاء جبرئيل عليه‌السّلام الى يوسف عليه السّلام وهو فى السّجن فقال (له ـ كا) (يا يوسف ـ كا ـ فقيه) قل فى دبر كلّ صلوة(٣) اللّهمّ اجعل لى (من أمرى ـ فقيه) فرجاً و مخرجاً وارزقنى من حيث أحتسب ومن حيث لاأحتسب.

---

(١) رجليه ـ خ‌كا (٢) قال الصّادق عليه السّلام جاء ـ فقيه (٣) فريضة ـ خ فقيه

أمالي الصّدوق ٤٦١ ـ حدّثنا محمدبن موسى بن المتوكّل رضي الله عنه قال حدّثنا عليّ بن ابراهيم عن أبيه عن محمد ابن أبي عمير عن حمّاد ابن عثمان عن **مسمع** ابي سيّار(١) عن أبي عبدالله عليه السّلام (مثله الاّ انّه قال صلوة مفروضة وقال في آخره ثلاث مرّات) **تفسيرالعيّاشي** ١٧٦ ج ٢ عن ابن سنان(٢) عن أبي عبدالله عليه السّلام قال جاء جبرئيل عليه السّلام الى يوسف عليه السّلام في السّجن (و ـ خ) قال قل في دبر كلّ صلوة فريضة (وذكر مثله) **المكارم** ٢٨٣ ـ عن الصّادق عليه السّلام قال أتى جبرئيل عليه السّلام إلى يوسف عليه السّلام وهو في السّجن فقال له يا يوسف قل في دبر كلّ صلاة [فريضة] (وذكر مثل مافي الفقيه).

٨٨٧٠ (٢٣) **تهذيب** ١٠٨ ج ٢ ـ محمدبن يعقوب عن **كافي** ٣٤٣ ج ٣ عليّ بن ابراهيم عن أبيه عن حمّادبن عيسى **معاني الأخبار** ١٨٣ ـ أبي ره قال حدّثنا سعدبن عبدالله عن يعقوب بن يزيد عن حمّاد عن حريز عن زرارة قال قال(٣) أبو جعفر عليه السّلام لاتنسوا الموجبتين أو قال عليكم بالموجبتين في دبر كلّ صلوة قلت وماالموجبتان قال تسئل الله تعالى الجنّة وتعوّذ(٤) بالله من النّار.

٨٨٧١ (٢٤) **الجعفريّات** ٤٢ ـ باسناده عن عليّ عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله اذا صلّى العبد ولم يسئل الله تعالى الجنّة ولم يستعذ من النّار قالت الملائكة اغفل العظيمتين الجنّة والنّار.

٨٨٧٢ (٢٥) **كافي** ٣٤٤ ج ٣ ـ عدّة من أصحابنا عن احمدبن محمد عن عليّ بن الحكم عن داود العجلي مولى أبي المغرا قال سمعت أباعبدالله عليه السّلام يقول ثلاث أعطين سمع الخلائق الجنّة والنّار والحورالعين

---

(١) عن من سمع أباسيّار يقول سمعت أباعبدالله الصّادق عليه السّلام ـ أمالي الصّدوق ـ خ صحّ
(٢) أبي سيّار ـ خ ك (٣) عن أبي جعفر ـ خ ب (٤) تتعوّذ ـ المعاني

فاذا صلّى العبد و قال اللّهمّ أعتقنى من النّار وأدخلنى الجنّة و زوّجنى (من ـ خ ط) الحورالعين قالت النّار يارب انّ عبدك قد سئلك ان تعتقه منّى فأعتقه و قالت الجنّة يا ربّ انّ عبدك قد سئلك ايّاى فأسكنه (فىّ ـ خ ط) وقالت الحورالعين يارب انّ عبدك قد خطبنا اليك فزوّجه منّا فان هو انصرف من صلوته و لم يسئل الله شيئاً من هذه قلن الحور العين انّ هذا العبد فينا لزاهد وقالت الجنّة انّ هذا العبد فىّ لزاهد وقالت النّار انّ هذا العبد فىّ لجاهل.

٨٨٧٣(٢٦) فقيه ٢١٣ ج ١ ـ قال ابوجعفر عليه السّلام تقول فى دبر كلّ صلوة اللّهمّ اهدنى من عندك وأفض علىّ من فضلك وانشر علىّ من رحمتك وأنزل علىّ من بركاتك.

٨٨٧٤(٢٧) تهذيب ١٠٦ ج ٢ ـ الحسين بن سعيد عن ابن معاوية بن شريح عن معاوية بن وهب امالى الصّدوق ٥٤ ـ أبى ره قال حدّثنا سعد بن عبدالله قال حدّثنا احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن ابن أبى عمير عن معاوية بن وهب عن عمرو بن نهيك عن سلام المكّى عن أبى جعفر (الباقر ـ الأمالى) عليه السّلام قال أتى رجل (الى ـ يب خ) النّبىّ صلّى الله عليه و آله يقال له شيبة الهذيل(١) فقال يارسول الله انّى شيخ قد كبر سنّى و ضعفت قوّتى عن عمل كنت (قد ـ يب) عوّدته نفسى من صلوة وصيام و حجّ و جهاد فعلّمنى يارسول الله كلاماً ينفعنى الله به وخفّف علىّ يـا رسول الله فقال أعد(ها ـ الأمالى) فأعاد(ها ـ الأمالى) ثلاث مرّات فقال (له ـ يب) رسول الله صلّى الله عليه و آله ماحولك شجرة ولامَدَرة الّا وقد بكت من رحمتك فاذا صلّيت الصّبح فقل عشر مرّات سبحان الله العظيم وبحمده (و ـ خ الأمالى) لاحول ولاقوّة الّا بالله العلىّ العظيم فانّ الله يعافيك

---

(١) الهذلى ـ الأمالى

بذلك من العَمىٰ والجنون والجذام والفقر والهرم فقال يا رسول الله هذا للدّنيا فما للآخرة فقال تقول في دبر كلّ صلوة اللّهمّ اهدني من عندك و أفِض عليّ من فضلك وانشر عليّ من رحمتك وأنزل عليّ من بركاتك قال فقبض عليهنّ بيده ثمّ مضى (قال ـ خ يب) فقال رجل لابن عبّاس ما أشدّ(١) ماقبض عليها خالك(٢) (قال ـ يب) فقال النّبيّ صلّى الله عليه وآله أما انّه ان وافى بها يوم القيامة لم يَدَعها متعمّداً فتح الله(٣) له ثمانية أبواب (من أبواب ـ يب) الجنّة يدخل(٤) من ايّها شاء.

ثواب الأعمال ١٩٠ ـ أبي ره قال حدّثنا سعدبن عبدالله عن أحمدبن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن معاوية بن وهب عن عمربن يزيد عن سالم المكّي عن أبي جعفر عليه السّلام نحوه.

٨٨٧٥(٢٨) **الخصال** ٢٢٠ ـ حدّثنا ابو محمد عبدوس بن عليّ بن العبّاس الجرجاني بسمرقند في منزله قال حدّثنا ابومحمد بندار بن ابراهيم ابن عيسى قال حدّثنا عمّار بن رجاء قال حدّثنا داودبن داود قال حدّثنا ابوهرمز نافع بن عبدالله الخراساني قال سمعت عطاء ابن أبي رباح يحدّث عن عبدالله بن عبّاس قال قدم قبيصة بن مخارق الهلالي على رسول الله صلّى الله عليه وآله فسلّم عليه ورحّب به ثمّ قال ماجاء بك ياقبيصة قال يارسول الله كبرت سنّي وضعفت قوّتي وهُنْتُ على أهلي وعجزت عن أشياء قد كنت أحملها فعلّمني كلمات ينفعني الله بهنّ وأوجز فانّي رجل نسيّ فقال له كيف قلت يا قبيصة فأعاده ثمّ قال له كيف قلت فأعاده ثمّ قال له كيف قلت فأعاده فقال مابقي حولك حجر ولاشجر ولامدر الّا و [قد] بكى رحمة لك ياقبيصة احفظ عنّي أمّا لدنياك فقل ثلاث مرّات اذا

---

(١) شدّ ما ـ خ يب (٢) الخال: الصّاحب ـ أخ الأمّ
(٣) يدخلها ـ الأمالي ـ فيدخل ـ خ ل (٤) فتحت ـ الأمالي

صلّيت الغداة سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم وبحمده [و] لاحول ولاقوّة الاّ بالله فانّك إذا قلتهنّ آمنت من عمى وجذام وبرص وفالج وأمّا لآخرتك فقل اللّهمّ اهدنى من عندك وأفِض علىّ من فضلك وانشر علىّ من رحمتك وأنزل علىّ من بركاتك قال فجعل رسول الله صلّى الله عليه وآله يقولهنّ وقبيصة يعقد عليهنّ أصابعه فقال ابوبكر و عمر انّ خالك هذا يارسول الله لشدّ ماعقد عليهنّ أصابعه ـ يعنى على الكلمات الأربع ـ فقال رسول الله صلّى الله عليه وآله ان وافى بهنّ يوم القيامة لم يَدَعهنّ متعمّداً فتح له أربعة أبواب من الجنّة يدخل من أيّها شاء قال نافع فحدّثت بهذا الحديث جاراً لى جليساً للحسن فحدّث به الحسن فقال له ايتنى به فأتيته فسألنى عن الحديث فحدّثته فقال ماأغلىٰ حديثك هذا ياخراسانى عندى وأرخصه عندك والله لقد أوطئ رجلٌ راحلته حتّى قدم على صاحب الحديث وهو والى مصر فقال انّى لم آتك لشىء ممّا فى يدك ثمّ سأله عن الحديث ثمّ انصرف.

٨٨٧٦(٢٩) تهذيب ١٠٦ج ٢ـ الحسين بن سعيد عن النّضر بن سويد والحسن بن سعيد عن زرعة عن أبى بصير عن أبى عبدالله عليه السّلام قال قل بعد التّسليم الله اكبر لاٰاله الاّ الله وحده لاشريك له له الملك وله الحمد يحيى و يميت و هو حىّ لايموت بيده الخير و هو على كلّ شىء قدير لاٰاله الاّ الله وحده صدق وعده و نصر عبده و هزم الأحزاب وحده اللّهمّ اهدنى لما اختلف فيه من الحقّ باذنك انّك تهدى من تشاء الى صراط مستقيم.

٨٨٧٧(٣٠) البحار ٩٣ج ٨٦ـ البلد الأمين فى الحلية لأبى نعيم من قال كلّ يوم بعد صلاة الصّبح وصلاة العصر «لاٰاله الاّ الله وحده لاشريك له له الملك وله الحمد يحيى ويميت ويحيى وهو حىّ لايموت بيده

الخير وهو على كلّ شيء قدير» مأة مرّة وسبحان الله وبحمده مأة مرّة لم يكتب من الغافلين ومحوا خطاياه ولو كانت مثل زبد البحر.

٨٨٧٨(٣١) **فقيه** ٢١٠ ج ١ ـ فاذا سلّمت رفعت يديك فكبّرت ثلاثاً و قلت لاأله الاّ الله وحده لاشريك له أنجز وعده ونصر عبده وأعزّ جنده وغلب الأحزاب وحده فله الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كلّ شيء قدير.

٨٨٧٩(٣٢) **الدّعائم** ١٧٠ ج ١ ـ عن جعفر بن محمد عليهما السّلام قال اذا سلّمت من الصّلوة فكبّر ثلاث مرّات وقل لاأله الاّ الله وحده لاشريك له له الملك وله الحمد بيده الخير وهو على كلّ شيء قدير لاأله الاّ الله وحده أنجز وعده ونصر عبده وغلب الأحزاب وحده فله الملك و له الحمد الحمدلله ربّ العالمين ثمّ قل لاأله الاّ الله والله أكبر وسبحان الله والحمدلله عشر مرّات فانّ ذلك يستحبّ.

٨٨٨٠(٣٣) **العلل** ٣٦٠ ـ حدّثنا عليّ بن احمد بن محمد رضى الله عنه قال حدّثنا حمزة بن القاسم العلوى قال حدّثنا جعفر بن محمد بن مالك الفزارى الكوفى قال حدّثنا محمدبن الحسين بن (زيد ـ خ) الزّيّات قال حدّثنا محمدبن سنان عن المفضّل بن عمر قال قلت لأبي عبدالله عليه السّلام لأيّ علّة يكبّر المصلّي بعد التّسليم ثلاثة(١) يرفع بها يديه.

فقال لأنّ النّبيّ صلّى الله عليه وآله لمّا فتح مكّة صلّى بأصحابه الظّهر عند الحجر الأسود فلمّا سلّم رفع يديه وكبّر ثلاثاً وقال لاأله الاّ الله وحده وحده أنجز وعده ونصر عبده وأعزّ جنده وغلب الأحزاب وحده فله الملك وله الحمد يحيي ويميت (ويميت ـ خ) ويحيي وهو على كلّ شيء قدير ثمّ أقبل على أصحابه فقال لاتدعوا هذا التّكبير وهذا القول(٢)

---

(١) ثلاثاً ـ خ العلل ـ ك (٢) وهذا التّكبير ـ ك ٥١٠

فى دبر كلّ صلوة مكتوبة فانّ من فعل ذلك بعد التّسليم وقال هذا القول فقد(١)ادّى ما يجب عليه من شكر الله تعالى ذكره على تقوية الاسلام وجنده

مستدرك ١٥ج ٥ ـ السّيّد علىّ بن طاووس فى فلاح السّائل روى جعفر بن احمد القمّى فى كتاب ادب الإمام والمأموم عن هارون بن موسى عن أبى علىّ بن همام عن جعفر بن محمد الفزارى عن الحسين الزّيات عن محمدبن سنان عن المفضّل بن عمر قال قلت لأبى عبدالله عليه السّلام لأىّ علّة يكبّر المصلّى بعد التّسليم (وذكر مثله الاّ انّه قال وحده وحده وحده واسقط قوله ويميت و يحيى).

٨٨٨١(٣٤) فلاح السّائل ١٦٩ ـ روى عن أبى عبدالله عليه السّلام قال دخلت على أبى يوماً وهو يتصدّق على فقراء اهل المدينة بثمانية آلاف دينار وأعتق اهل بيت بلغوا احد عشر مملوكاً فكان ذلك أعجبنى فنظر الىّ ثمّ قال هل لك فى أمر اذا فعلته مرّة واحدة خلف كلّ صلوة مكتوبة كان أفضل ممّا رأيتنى صنعت ولو صنعته كلّ يوم عمر نوح.

قال قلت ماهو قال تقول خلف الصّلوة اشهد ان لاأله الاّ الله وحده لاشريك له له الملك وله الحمد يحيى ويميت ويميت ويحيى بيده الخير وهو على كلّ شىء قدير ولاحول ولاقوّه الاّ بالله العلىّ العظيم.

سبحان ذى الملك والملكوت سبحان ذى العزّة والجبروت سبحان ذى الكبرياء والعظمة سبحان الحىّ الّذى لايموت سبحان ربّى الأعلى سبحان ربّى العظيم سبحان الله وبحمده كلّ هذا قليل ياربّ وعدد خلقك و ملأ عرشك ورضا نفسك ومبلغ مشيّتك وعدد ماأحصىٰ كتابك و ملأما أحصىٰ كتابك وزنة ماأحصىٰ كتابك (وملأ خلقك وزنة خلقك ومثل ذلك (وـخ) اضعافاً لاتحصى وعدد بريّتك ومثل ذلك وملأ بريّتك وزنة بريّتك

---

(١) كان قدـخ الملل ـ ك

ومثل ذلك أضعافاً لاتحصى وعدد ماتعلم وزنة ماتعلم وملأ ماتعلم ـ ك) ومثل ذلك أضعافاً مضاعفة لايحصى و من التّحميد والتّعظيم والتّقديس والثّناء والشّكر والخير والمدح والصّلوة على النّبيّ واهل بيته صلّى الله عليه و عليهم (مثل ذلك ـ ك) و اضعاف ذلك وعدد ما خلقت و ذرأت و برأت و عدد ما أنت خالقه من شيء و ملأ ذلك كلّه و اضعاف ذلك كلّه اضعافاً لوخلقتهم فنطقوا بذلك منذ قطّ الى الأبد لاانقطاع له يقولون كذلك لايسأمون ولايفترون أسرع من لحظ البصر وكما ينبغي لك وكما أنت له أهل وأضعاف ماذكرت وزنة ما ذكرت وعدد ماذكرت ومثل جميع ذلك كلّ هذا قليل يا الهي تباركت وتقدّست وتعاليت علوّاً كبيراً يا ذاالجلال والاكرام. أسئلك على أثر هذا الدّعاء بأسمائك الحسنىٰ وأمثالك العُليا و كلماتك التّامّات ان تعافيني في الدّنيا والآخرة قال ابويحيى سمعت أبا جعفر عليه السّلام يقول الدّعاء هذا مستجاب.

٨٨٨٢(٣٥) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١١٥ـ فاذا فرغت من صلوتك فارفع يديك وأنت جالس فكبّر ثلاثاً وقل لااله الّا الله وحده وحده أنجز وعده ونصر عبده وأعزّ جنده وهزم الأحزاب وحده فله الملك وله الحمد يحيي ويميت ويحيي بيده الخير وهو على كلّ شيء قدير.

٨٨٨٣(٣٦) **المحاسن** ٥١ ـ البرقي عن أبيه عن صفوان عن **اسحاق** ابن عمّار قال قال أبوعبدالله عليه السّلام من قال بعد الفريضة من الصّلوة قبل ان يزول ركبتيه أشهد أن لااله الّا الله وحده لاشريك له إلهاً واحداً أحداً صمداً لم يتّخذ صاحبة ولاولداً عشر مرّات محاالله عنه أربعين ألف ألف سيّئة وكتب الله له أربعين ألف ألف حسنة وكان مثل من قرء القرآن اثنتى عشرة مرّة ثمّ التفت اليّ فقال امّا أنا فلا أزول ركبتيّ حتّىٰ اقو لها مأة مرّة وامّا أنتم فقولوها عشر مرّات.

٨٨٨٤(٣٧) **مستدرك** ٥٢ج ٥ ـ مجموعة الشّهيد نقلاً عن كتاب فضل ابن محمد الأشعريّ عن مسمع عن ابى بكر الحضرمى عن أبى جعفر عليه السّلام قال كان رسول الله صلّى الله عليه وآله اذا فرغ من التّشهّد وسلّم تربّع ووضع يده اليمنىٰ على رأسه ثمّ قال بسم الله الّذى لاأله الاّ هو عالم الغيب والشّهادة الرّحمٰن الرّحيم صلّ على محمّد وآل محمّد وأذهب عنّى الهمّ والحزن.

٨٨٨٥(٣٨) **مستدرك** ٨٢ ج ٥ ـ **القطب الرّاوندى** فى دعواته عن أميرالمؤمنين عليه السّلام انّه قال للبراءبن عازب ألا أدلّك على أمر إذا فعلته كنت ولىّ الله حقّاً قلت بلى قال تسبّح الله فى دبر كلّ صلوة عشراً و تحمده عشراً و تكبّره عشراً و تقول لاأله الاّ الله عشراً يصرف ذلك عنك ألف بليّة فى الدّنيا أيسرها الرّدّة عن دينك ويدّخر لك فى الآخرة ألف منزلة أيسرها مجاورة نبيّك محمّد صلّى الله عليه وآله.

٨٨٨٦(٣٩) **عوالى اللّئالى** ٤٣ج ٢ـ وروى عن النّبىّ صلّى الله عليه وآله قال اذا صلّى أحدكم فليبدء بحمدالله والثّناء عليه ثمّ يصلّى علىّ ثمّ يدعو بعده بما شاء.

٨٨٨٧(٤٠) **الدّعائم** ١٦٩ ج ١ـ روّينا عن علىّ عليه السّلام انّه كان يقول فى دبر كلّ صلوة مكتوبة تمّ نورك فهديت فلك الحمد وعظم حلمك فعفوت فلك الحمد وبسطت يدك فأعطيت فلك الحمد ربّنا وجهك أكرم الوجوه وجاهك خير الجاه وعطيّتك أنفع العطيّات وأهنؤها تطاع ربّنا فتشكر وتعصى ربّنا فتغفر تجيب دعاءالمضطرّ (وتكشف السّوء ـ ك) و تشفى السّقيم وتنجى من الكرب وتقبل التّوبة وتغفر الذّنوب لايجزى بآلائك أحد ولايحصى نعمتك (عادّ ولايبلغ مدحتك ـ ك) قول قائل **البحار** ٩٣ ج ٨٦ـ مصباحا المتهجّد والكفعمى و غيرها فى تعقيب العصر

تقول تمّ نورك فهديت فلك الحمد (وذكر نحوه).

٨٨٨٨ (٤١) **الدّعائم** ١٦٧ ج ١ ـ عن عليّ عليه السّلام أنّه قال من سرّه أن يكتال بالمكيال الأوفىٰ فليقل اذا انصرف من صلوته سبحان ربّك ربّ العزّة عمّا يصفون وسلام على المرسلين والحمدلله ربّ العالمين

٨٨٨٩ (٤٢) **المكارم** ٣٠٤ ـ واذا أردت النّهوض من هذه الصّلاة (١) و من كلّ صلاة فقل «سبحان ربّك ربّ العزّة عمّا يصفون و سلام على المرسلين والحمدلله ربّ العالمين فقد روى عن أمير المؤمنين عليه السّلام أنّه قال من أراد أن يكتال بالمكيال الأوفىٰ فليكن هذا آخر قوله فانّ له من كلّ مسلم حسنة.

٨٨٩٠ (٤٣) **قرب الاسناد** ٣٣ ـ حدّثنا احمد بن اسحاق بن مسعدة (٢) قال حدّثنا بكر بن محمّد الأزدى عن أبى عبدالله عليه السّلام قال قال أميرالمؤمنين عليه السّلام من أراد أن يكتال له بالمكيال الأوفىٰ فليقل فى دبر كلّ صلوة سبحان ربّك ربّ العزّة عمّا يصفون و سلام على المرسلين والحمدلله ربّ العالمين.

٨٨٩١ (٤٤) **البحار** ١٨ ج ٨٦ ـ اعلام الدّين عن **ابن عبّاس** قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله من قال «سبحان الله حين تمسون» يعنى صلاتَي المغرب والعشاء «وحين تصبحون» صلاة الغداة «وعشيّاً» صلاة العصر «وحين تظهرون» صلاة الظّهر هذه الآية تجمع صلواتكم الخمس فمن قرأ هذه الثّلاث الآيات من سورة الرّوم وآخر الصّافّات «سبحان ربّك ربّ العزّة عمّا يصفون» ثلاث مرّات دبر صلاة المغرب أدرك مافات فى يومه ذلك وقبلت صلاته فان قرأها دبر كلّ صلاة يصلّيها من فريضة أو تطوّع كتب له من الحسنات عدد نجوم السّماء وقطر المطر وعدد ورق

(١) اى الصّلوة الّتى صلّيتها فى المسجد (٢) سْعد ـ خ قرب الاسناد

الشّجر وعدد تراب الأرض فاذا مات أجرى له بكلّ حسنة عشر حسنات فى قبره.

۸۸۹۲ (٤٥) **تهذيب** ۱۰۷ ج ۲ـ محمدبن يعقوب عن **كافى** ۳٤۳ ج ۳ علىّ بن ابراهيم عن أبيه عن حمّاد عن حريز عن زرارة عن أبى جعفر عليه السّلام قال أقلّ مايجزيك من الدّعاء بعد الفريضة أن تقول اللّهمّ انّى أسئلك من كلّ خير أحاط به علمك وأعوذبك من كلّ شرّ أحاط به علمك اللّهمّ انّى أسئلك عافيتك فى امورى كلّها وأعوذ بك من خزى الدّنيا و عذاب الآخرة.

معانى الأخبار ۳۹٤ـ حدّثنا أبى ره قال حدّثنا سعدبن عبدالله قال حدّثنا أحمدبن محمدبن عيسى باسناد متّصل الى الصّادق جعفربن محمد عليهما السّلام (نحوه وزاد فيه بعد قوله (أن تقول) اللّهمّ صلّ على محمّد وآل محمّد) **الدّعائم** ۱۷۰ ج ۱ـ عن أبى جعفر محمدبن علىّ عليهما السّلام انّه قال أقلّ مايجزى من الدّعاء بعد الفريضة (وذكر مثله الّا انّ فيه ومن عذاب الآخرة).

۸۸۹۳ (٤٦) **فقيه** ۲۱۲ ج ۱ ـ قال **الصّادق** عليه السّلام أدنىٰ ما يجزيك من الدّعاء بعد المكتوبة ان تقول اللّهمّ صلّ على محمّد وآل محمّد اللّهمّ انّا نسئلك من كلّ خير أحاط به علمك ونعوذبك من كلّ شرّ أحاط به علمك اللّهمّ انّا نسئلك عافيتك فى (جميع ـ فقيه) أمورنا كلّها ونعوذبك من خزى الدّنيا وعذاب الآخرة **المكارم** ۲۸۳ـ قال الصّادق عليه السّلام أدنىٰ مايجزئ من الدّعاء بعد المكتوبة أن يقول (وذكر مثله).

۸۸۹٤ (٤۷) **فقه الرّضا** عليه السّلام ۱۱۵ـ (بعد ذكر تسبيح الزّهراء عليها السّلام قال) ثمّ قل اللّهمّ أنت السّلام ومنك السّلام ولك السّلام و اليك يعود السّلام سبحان ربّك ربّ العزّة عمّا يصفون وسلام على المرسلين

والحمدلله ربّ العالمين وتقول السّلام عليك ايّها النّبيّ و رحمة الله و بركاته السّلام على الأئمّة الرّاشدين المهديّين من آل طٰهٰ و يٰس ثمّ تدعو بما بداالك من الدّعاء بعد المكتوبة وتقول اللّهمّ انّي أسئلك أن تصلّي على محمّد وآل محمّد وأسئلك من كلّ خير (ما ـ خ) أحاط به علمك و أعوذ بك من كلّ شرّ (ما ـ خ) أحاط به علمك.

اللّهمّ انّي أسئلك عافيتك في جميع أموري كلّها وأعوذبك من خزي الدّنيا وعذاب الآخرة وأسئلك من كلّ ماسئلك محمّد وآله صلّى الله عليه وآله وأستعيذ بك من كلّ مااستعاذ به محمّد وآله انّك حميد مجيد.

٨٨٩٥(٤٨) **البحار** ٣٨ج ٨٦ ـ نهاية الشّيخ تقول بعد تسبيح الزّهراء عليها السّلام اللّهمّ أنت السّلام ومنك السّلام ولك السّلام واليك السّلام و اليك يرجع السّلام تباركت يا ذاالجلال والاكرام السّلام على رسول الله السّلام على نبيّ الله السّلام على محمّد بن عبدالله خاتم النّبيّين السّلام على الأئمّة الهادين المهديّين السّلام على جبرئيل وميكائيل وعزرائيل واسرافيل وملك الموت وحَمَلَة العرش السّلام على رضوان خازن الجنان السّلام على مٰلك خازن النّيران السّلام على آدم و محمّد صلّى الله عليه وآله و من بينهما من الأنبياء والأوصياء والشّهداء والصّلحاء السّلام علينا و على عباد الله الصّالحين ثمّ يسلّم على الأئمّة عليهم السّلام واحداً واحداً.

٨٨٩٦(٤٩) **كافي** ٥٤٦ج ٢ ـ (عدّة من أصحابنا عن ـ معلّق) **أحمد** ابن محمدبن خالد عن بعض أصحابه رفعه قال من قال بعد كلّ صلوة و هو آخذ بلحيته بيده اليمنىٰ ياذاالجلال والإكرام ارحمني من النّار ثلاث مرّات ويده اليسرىٰ مرفوعة وبطنها الى مايلي السّماء ثمّ يقول أجرني من العذاب الأليم (ثلاث مرّات ـ خ) ثمّ يؤخّر يده عن لحيته ثمّ يرفع يده

ويجعل بطنها ممّا يلى السّماء.

ثمّ يقول يا عزيز يا كريم يا رحمٰن يا رحيم و يقلّب يديه و يجعل بطونهما ممّا يلى السّماء ثمّ يقول أجرنى من العذاب (الأليم ـ خ) ثلاث مرّات صلّ على محمّد وآل محمّد والملائكة والرّوح غفر له ورضى عنه و وصل بالاستغفار له حتّى يموت جميع الخلايق(۱) الّا الثّقلين الجنّ والانس.

(و ـ خ) قال اذا فرغت من تشهّدك فارفع يديك وقل اللّهمّ اغفرلى مغفرة عزماً جزماً لاتغادر ذنباً ولاأرتكب بعدها محرّماً أبداً وعافنى معافاة لابلوىٰ بعدها أبداً واهدنى هدىً لاأضلّ بعده أبداً وانفعنى يا ربّ بما علّمتنى واجعله لى ولاتجعله علىّ وارزقنى كفافاً و رضّنى به يا ربّاه و تب علىّ ياالله ياالله يارحمٰن يارحمٰن يارحيم يارحيم يا رحيم ارحمنى من النّار ذات السّعير وابسط علىّ من سعة رزقك واهدنى لما اختلف فيه من الحقّ باذنك واعصمنى من الشّيطان الرّجيم و أبلغ محمّداً صلّى الله عليه وآله عنّى تحيّة كثيرةً و سلاماً واهدنى بهداك و أغننى بغناك واجعلنى من أوليائك المخلصين وصلّى الله على محمّد وآل محمد آمين قال من قال هذا بعد كلّ صلوة ردّ الله عليه روحه فى قبره و كان حيّاً مرزوقاً ناعماً مسروراً الى يوم القيامة.

۸۸۹۷(۵۰)أمالى المفيد ۹۱ـ أخبرنى ابونصر محمدبن الحسين قال حدّثنى ابوعلىّ احمدبن محمد الصّولى قال حدّثنا عبدالعزيزبن يحيى الجلودى قال حدّثنا الحسين بن حميد قال حدّثنا مخوّل بن ابراهيم قال

---

(۱) جميع الخلايق فاعل الاستغفار والاستثناء من الخلايق يعنى وصل الله تعالى مغفرته لذنوبه الثّابتة باستغفار جميع الخلايق له بخصوصه فيما بقى من عمره حتّى يموت لإفهامهم بحاله الّا الثّقلين لعدم معرفتهما له بخصوصه لغرض يتعلّق بنظامه ـ شرح الكافى.

حدّثنا صالح ابن أبي‌الأسود قال حدّثنا محفوظ‌بن‌عبيدالله عن شيخ من أهل حضرموت عن محمدبن الحنفيّة عليه‌الرّحمة قال بينا أميرالمؤمنين عليّ بن ابيطالب عليه السّلام يطوف بالبيت اذا رجل متعلّق بـالاستار وهو يقول يا من لايشغله سمع عن سمع يا من لايغلّطه السّائلون يا من لايبرمه الحاح الملحّين أذقني برد عفوك (ومغفرتك ـ ك) وحلاوة رحمتك فقال له أميرالمؤمنين عليه السّلام هذا دعائك قال له الرّجل وقد سمعته قال نعم قال فادع به في دبر كلّ صلوة فوالله مايدعو به أحد من المؤمنين في أدبار الصّلوة الاّ غفر الله له ذنوبه ولو كانت عـدد نـجوم السّـماء و قطرها وحصباء(١) الأرض وثراها فقال له أميرالمؤمنين عليه السّلام انّ علم ذلك عندي والله واسع كريم فقال له الرّجل(٢) و هو الخضر عليه السّلام صدقت والله يا أميرالمؤمنين وفوق كلّ ذي علم عليم و صلّى الله على سيّدنا محمّد النّبيّ و آله الطّاهرين **المناقب** ٢٤٧ ج ٢ ـ وروى محمدبن يحيى قال بينا عليّ عليه السّلام يطوف بالكعبة اذا رجل متعلّق بالاستار و هو يقول يامن لايشغله سمع عن سمع (وذكر نحوه).

٨٨٩٨ (٥١) **كنز الكراجكي** ١٨١ ـ حدّثني أبو سعيد احمدبن محمد ابن احمد الماليني الهروي بالرّملة قال أخبرنا أبوعمرو اسـماعيل بـن مجيد املاء قال حدّثنا عليّ بن الحسن بن الجنيد الرّازي قال حـدّثنا المعافا بن سليمان قال حدّثنا زهيربن معاوية قال حـدّثنا مـحمد بـن حجارة انّ أبان حدّثه قال حدّثني انس‌بن‌مالك قال كان رسول الله صلّى الله عليه وآله يدعو في أثر الصّلوة فيقول اللّهمّ انّي أعوذ بك من عـلم لاينفع وقلب لايخشع و نفس لاتشبع و دعاء لايسمع اللّهمّ انّي أعوذ بك من هؤلاء الأربع.

---

(١) حصى ـ ك (٢) ذلك ـ خ

٨٨٩٩ (٥٢) **مستدرك** ٧٠ ج ٥ ـ الشّيخ الطّوسي في كتاب الغيبة عن أحمد بن عليّ الرّازي عن عليّ بن عائذ الرّازي عن الحسن بن وجناء النّصيبي عن **أبي نعيم** محمّد بن أحمد الأنصاري عن القائم عجّل الله تعالى فرجه في حديث طويل قال كان أميرالمؤمنين عليه السلام يقول بعد صلوة الفريضة إليك رفعت الأصوات (ودعيت الدّعوة ـ خ) ولك عنت الوجوه ولك خضعت الرّقاب وإليك التّحاكم في الأعمال يا خير مسئول ويا خير من أعطى يا صادق يا باريء[1] يا من لا يخلف الميعاد يا من امر بالدّعاء وتكفّل بالاجابة يا من قال «أُدْعُوني أَسْتَجِبْ لَكُمْ» يا من قال «وَإذا سَئَلَكَ عِبادِي عَنّي فَإنّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدّاعِ إذا دَعانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لي وَلْيُؤْمِنُوا بي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ» ويا من قال «يا عِبادِيَ الَّذينَ أَسْرَفُوا عَلىٰ أَنْفُسِهِمْ لا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللهِ إنَّ اللهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَميعاً إنَّهُ هُوَ الغَفُورُ الرَّحيمُ» لبّيك وسعديك‌ها أنا ذايين يديك المسرف على نفسي وأنت القائل «لا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللهِ إنَّ اللهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَميعاً».

ورواه الصّدوق في كمال الدّين عن أحمد بن زياد بن جعفر الهمدانيّ عن جعفر بن أحمد العلويّ عن عليّ بن أحمد العقيقي عن **أبي نعيم** الأنصاري مثله إلى قوله الرّحيم **وعن** دلائل الإمامة لمحمّد بن جرير الطبري عن عبدالله بن عليّ المطلّبي عن محمّد بن عليّ السّمريّ عن أبي الحسن المحموديّ عن **أبي عليّ** محمّد بن أحمد المحمودي عنه صلى الله عليه وآله وسلم مثله. **البحار** ٢٨ ج ٨٦ ـ **المصباح** للشّيخ والبلد الأمين وجُنّة الأمان مثله وفيها «المسرف على نفسي وأنت القائل يا عبادي الذين أسرفوا» إلى قوله «الغفور الرّحيم».

٨٩٠٠ (٥٣) **مستدرك** ٧١ ج ٥ ـ وبهذه الاسانيد[2] (كذا في

(١) بارّ ـ خ ل. (٢) اى اسانيد كتاب الغيبة وكمال الدّين ودلائل الائمة المذكورين قبل هذا.

المستدرك) **عنه** عليه السلام قال كان زين العابدين عليه السلام يقول في دعائه عقيب الصّلوة اللّهمّ انّي أسئلك باسمك الّذي به تقوم السّماء والأرض وباسمك الّذي به تجمع المتفرّق وبه تفرّق المجتمع وباسمك الّذي تفرّق به بين الحقّ والباطل وباسمك الّذي تعلّم به كيل البحار وعدد الرّمال ووزن الجبال أن تفعل بي كذا وكذا.

٨٩٠٢(٥٥) **تفسير العيّاشي** ٢٤٧ ج ٢ ـ عن **صفوان** الجمّال قال صلّيت خلف أبي عبدالله عليه السلام فأطرق ثمّ قال اللّهمّ لا تقنطني من رحمتك ثمّ جهر فقال «وَمَنْ يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلاَّ الضَّالُّونَ».

٨٩٠٣(٥٦) **الخصال** ٢٠٢ ـ حدّثنا احمد بن زياد بن جعفر الهمداني رضي الله عنه قال حدّثنا عليّ بن إبراهيم بن هاشم عن أبيه عن محمّد ابن أبي عمير عن **عائذ** الأحمسي عن أبي عبدالله عليه السلام قال أربعة أعطيت[١] سمع الخلائق، النّبيّ والحور[٢] العين والجنّة والنّار فما من عبد يصلّي على النّبيّ (وآله ـ خ) ويسلّم عليه إلاّ بلغه ذلك وسمعه وما من أحد قال اللّهمّ زوّجنا[٣] من الحور العين إلاّ سمعنه وقلن يا ربّنا انّ فلاناً قد خطبنا إليك فزوّجنا منه وما من أحد يقول اللّهمّ أدخلني الجنّة إلاّ قالت الجنّة اللّهمّ أسكنه فيّ وما من أحد يستجير بالله من النّار إلاّ قالت النّار يا ربّ أجِرْه منّي.

٨٩٠٤(٥٧) **عدّة الدّاعي** ١٥٢ ـ قال **أميرالمؤمنين** عليه السلام أعطى السّمع أربعة النّبيّ والجنّة والنّار والحور العين فإذا فرغ العبد من صلوته فليصلّ على النّبيّ صلى الله عليه وآله وليسئل الله الجنّة وليستجير[٤] بالله من النّار وليسئله ان يزوّجه من الحور العين فانّه من صلّى على النّبيّ

(١) اوتوا ـ خ. (٢) حور ـ خ. (٣) زوّجني ـ خ. (٤) وليستجر ـ خ.

صلّى الله عليه وآله رفعت دعوته ومن سئل الله الجنّة قالت الجنّة يا ربّ اعط عبدك ما سئلك (و ذكر نحوه) **الخصال** ٦٣٠ ـ بالاسناد المتقدّم في باب فضل الصّلوة ج٤ عن عليّ عليه السّلام في حديث الأربعمأة نحوه.

٨٩٠٥(٥٨) **الجعفريّات** ٢١٦ ـ باسناده عن عليّ عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله أربع جعلن شفعاء: الجنّة والنّار والحور العين وملك عند رأسي في القبر فاذا قال العبد من أمّتي اللّهمّ زوّجني من الحور العين قلن اللّهمّ زوّجناه واذا قال العبد اللّهمّ أجرني من النّار قالت اللّهمّ أجره منّي. واذا قال اللّهمّ أسئلك الجنّة قالت الجنّة اللّهمّ هبني له واذا قال اللّهمّ صلّ على محمّد وآل محمّد قال الملك الّذي عند رأسي يا محمّد انّ فلان بن فلان صلّى عليك فأقول صلّى الله عليه كما صلّى عليّ

٨٩٠٦(٥٩) **فلاح السّائل** ١٧٦ ـ مارواه ابوالفرج محمدبن موسى بن عليّ القزويني ره قال اخبرنا احمدبن محمدبن يحيى ابوعليّ العطّار في كتابه على يدى أبي محمد الحذّاء قال حدّثنا جعفربن محمدبن مالك الفزاري قال حدّثنا احمدبن مالك من ولد مالك بن الحارث الأشتر عن محمدبن عثمان عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السّلام قال تدعو في أعقاب الصّلوات الفرائض بهذه الأدعية:

اللّهمّ انّي أسئلك بحقّ محمّد وآل محمّد برائة من النّار فاكتب لنا برائتنا وفي جهنّم فلاتجعلنا وفي عذابك وهو انك فلاتبتلنا ومن الضّريع والزّقّوم فلاتطعمنا و مع الشّياطين في النّار فلا تجمعنا و على وجوهنا (في النّار ـ خ) فلاتكبنا ومن ثياب النّار وسرابيل القطران فلاتلبسنا و من كلّ سوء (يا ـ ك) لا اله الّا أنت يوم القيامة فنجّنا و برحمتك في الصّالحين فأدخلنا و في علّيّين فارفعنا و من كأس (من ـ ك) معين و

سلسبيل(١) فاسقنا و من الحور العين برحمتك فزوّجنا و من الولدان المخلّدين كأنّهم لؤلؤ (منثور ـ ك) فأخدمنا ومن ثمار الجنّة ولحوم الطّير فأطعمنا ومن ثياب الحرير والسّندس والاستبرق فاكسنا(٢) وليلة القدر و حجّ بيتك الحرام فارزقنا وسدّدنا وقرّبنا اليك زلفىٰ وصالح الدّعاء والمسئلة فاستجب لنا ياخالقنا (و ـ خ) اسمع لنا واستجب واذا جمعت الأوّلين والآخرين يوم القيامة فارحمنا ياربّ عزّ جارك وجلّ ثناؤك ولاإله غيرك.

٨٩٠٧(٦٠) البحار ٥٣ ج ٨٦ الكتاب العتيق لبعض قدماء علمائنا عن أبى الحسن أحمد بن عنان يرفعه عن معاوية بن وهب البجلى قال وجدت فى الواح أبى بخطّ مولانا موسى بن جعفر صلوات الله عليهما انّ من وجوب حقّنا على شيعتنا ان لايثنّوا أرجلهم من صلوة الفريضة او يقولوا اللّهمّ ببرّك القديم ورأفتك ببريّتك(٣) اللّطيفة وشفقتك(٤) بصنعتك المحكمة و قدرتك بسترك الجميل و علمك صلّ على محمّد و آل محمّد و أحى قلوبنا بذكرك واجعل ذنوبنا مغفورة وعيوبنا مستورة و فرائضنا مشكورة و نوافلنا مبرورة وقلوبنا بذكرك معمورة و نفوسنا بطاعتك مسرورة وعقولنا على توحيدك مجبورة وأرواحنا على دينك مفطورة و جوارحنا على خدمتك مقهورة وأسمائنا فى خواصّك مشهورة وحوائجنا لديك ميسورة وأرزاقنا من خزائنك مدرورة أنت الله الّذى لاإله الاّ أنت لقد فاز من والاك وسعد من ناجاك وعزّ من ناداك وظفر من رجاك وغنم من قصدك و ربح من تاجرك وأنت على كلّ شىء قدير اللّهمّ وصلّ على محمّد و آل محمّد واسمع دعائى كما تعلم فقرى اليك انّك على كلّ شىء

(١) من عين سلسبيل ـ خ ل (٢) فألبسنا ـ خ ل

(٣) بتربيتك ـ خ البحار ـ ك بعض نسخ المدّة (٤) شرفك ـ خ ل

قدیر.

مستدرک ٣٧٣ج ٥ ـ (بعد ذکر الخبر المتقدّم عن البحار) ورواه الشّیخ ابو علیّ الطّبرسی ره فی کتاب عدّة السّفر وعمدة الحضر عن موسی بن جعفر علیهما السّلام مثله الی قوله من تاجرك کما فی مصباح الشّیخ والبلد الأمین والجُنّة وغیرها.

٨٩٠٨ (٦١) کافی ٣٤٥ ج ٣ ـ محمد بن یحیی عن احمد بن محمد عن محمدبن سنان عن عبدالملك القمّیّ عن ادریس اخیه قال سمعت أبا عبدالله علیه السّلام یقول اذا فرغت من صلوتك فقل اللّهمّ انّی أدینك بطاعتك وولایتك وولایة رسولك وولایة الأئمّة علیهم السّلام من أوّلهم الی آخرهم وتسمّیهم ثمّ قل اللّهمّ انّی أدینك بطاعتك وولایتهم والرّضا بما فضّلتهم به غیر متکبّر ولامستکبر علی معنی ماأنزلت فی کتابك علی حدود ماأتانا فیه ومالم یأتنا مؤمن مقرّ مسلّم بذلك راضٍ بما رضیت به یاربّ أرید به وجهك والدّار الآخرة مرهوباً ومرغوباً الیك فیه فأحینی ما أحییتنی علی ذلك وأمتنی اذا أمتّنی علی ذلك وابعثنی اذا بعثتنی علی ذلك وإن کان منّی تقصیر فیما مضی فانّی أتوب الیك منه وأرغب الیك فیما عندك و أسئلك ان تعصمنی من معاصیك ولاتکلنی الی نفسی طرفة عین أبداً ماأحییتنی لاأقلّ من ذلك ولاأکثر انّ النّفس لأمّارة بالسّوء الاّ مارحمت یاأرحم الرّاحمین وأسئلك ان تعصمنی بطاعتك حتّی تتوفّانی علیها وأنت عنّی راضٍ وان تختم لی بالسّعادة ولاتحوّلنی عنها أبداً ولاقوّة الاّ بك.

٨٩٠٩ (٦٢) تهذیب ١٠٩ ج ٢ ـ محمد بن علیّ بن محبوب عن ابراهیم بن اسحاق النّهاوندیّ عن أبی عاصم یوسف عن محمدبن سلیمان الدّیلمی قال سئلت أبا عبدالله علیه السّلام فقلت له جعلت فداك انّ

شيعتك تقول انّ الايمان مستقرّ ومستودع فعلّمني شيئاً إذا (انا ـ خ) قلته استكملت الايمان قال قل في دبر كلّ صلوة فريضة رضيت بالله ربّاً وبمحمّد صلى الله عليه وآله نبيّاً وبالإسلام ديناً وبالقرآن كتاباً وبالكعبة قبلة وبعليّ وليّاً واماماً وبالحسن والحسين والأئمّة صلوات الله عليهم اللّهمّ انّي رضيت بهم أئمّة فارضني لهم انّك على كلّ شيء قدير.

٨٩١٠ (٦٣) **البحار** ٥١ ج٨٦ ـ جُنّة الأمان في تعقيب مطلق الصّلوات ثمّ قل رضيت بالله ربّاً وبالإسلام ديناً وبمحمّد صلى الله عليه وآله نبيّاً وبعليّ اماماً وبالحسن والحسين وعليّ ومحمّد وجعفر وموسى وعليّ ومحمّد وعليّ والحسن والخلف الصّالح عليهم السلام أئمّة وسادة وقادة بهم أتولّى ومن أعدائهم أتبرّء ثمّ قل ثلاثاً اللّهمّ انّي أسئلك العفو والعافية والمعافاة في الدّنيا والآخرة.

٨٩١١ (٦٤) **البحار** ١٤٣ ج٨٦ ـ مصباح الشّيخ واختيار ابن الباقي رضيت بالله ربّاً وبالإسلام ديناً وبمحمّد صلى الله عليه وآله نبيّاً وبالقرآن كتاباً وبعليّ إماماً وبالحسن والحسين وعليّ بن الحسين ومحمّد بن عليّ وجعفر بن محمّد وموسى بن جعفر وعليّ بن موسى ومحمّد بن عليّ وعليّ بن محمّد والحسن بن عليّ والحجّة الخلف الصّالح أئمّة وسادة وقادة اللّهمّ اجعلهم أئمّتي وقادتي في الدّنيا والآخرة اللّهمّ أدخلني في كلّ خير أدخلت فيه محمّداً وآل محمّد وأخرجني من كلّ سوء أخرجت منه محمّداً وآل محمّد واجعلني معهم في الدّنيا والآخرة في كلّ شدّة ورخاء وفي كلّ عافية وبلاء وفي المشاهد كلّها ولا تفرّق بيني وبينهم طرفة عين أبداً لا أقلّ من ذلك ولا أكثر فانّي بذلك راضٍ يا ربّ.

٨٩١٢ (٦٥) **كافي** ٥٤٧ ج٢ ـ عدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن بعض أصحابه عن **محمّد** بن الفرج قال كتب إليّ أبو جعفر ابن الرّضا عليه

السّلام بهذا الدّعاء وعلّمنيه وقال من قال فى دبر صلوة الفجر لم يلتمس حاجة الاّ تيسّرت له وكفاه الله ماأهمّه بسم الله (وبالله ـ كا) وصلّى الله على محمّد وآله(۱) وأفوّض امرى الى الله انّ الله بصير بالعباد فوقيه الله سيّئات مامكروا لاأله الاّ أنت سبحانك انّى كنت من الظّالمين فاستجبنا له ونجّيناه من الغمّ وكذلك ننجي المؤمنين حسبناالله ونعم الوكيل فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء ماشاءالله لاحول ولاقوّة الاّ بالله (العليّ العظيم ـ كا) ماشاءالله لاماشاء النّاس ماشاءالله وان كره النّاس حسبى الرّبّ من المربوبين حسبى الخالق من المخلوقين حسبى الرّازق من المرزوقين حسبى الّذى لم يزل حسبى منذ قطّ حسبى الله الّذى لاأله الاّ هو عليه توكّلت وهو ربّ العرش العظيم وقال عليه السّلام اذا انصرفت من صلوة(۲) مكتوبة فقل رضيت بالله ربّاً وبمحمّد نبيّاً وبالإسلام ديناً و بالقرآن كتاباً وبفلان وفلان أئمّة.

اللّهمّ وليّك فلان فاحفظه من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله و من فوقه و من تحته وامدد له فى عمره واجعله القائم بـأمرك والمنتصر(۳) لدينك وأره مايحبّ و ما تقرّبه عينه فى نفسه و ذرّيّته و فى أهله و ماله و فى شيعته و فى عدوّه وأرهم منه ما يحذرون وأره فيهم ما يحبّ و تقرّبه عينه واشف صدورنا و صدور قوم مؤمنين قـال و كـان النّبيّ صلّى الله عليه وآله يقول اذا فرغ من صلوٰته اللّـهمّ اغـفرلى مـا قدّمت و ما أخّرت و ما أسررت و ما أعلنت(٤) و اسرافى على نفسى و ما أنت أعلم به منّى اللّهمّ أنت المقدّم و أنت المؤخّر لاأله الاّ أنت بعلمك الغيب و بقدرتك (٥) على الخلق أجمعين (اللّهمّ ـ المكارم) ما عـلمتَ

---

(۱) وآل محمّد ـ خ (۲) صلوتك ـ خل (۳) المنتظر ـ خ

(٤) وماأعلنت وماأسررت ـ المكارم (٥) قدرتك ـ خ

الحيوة خيراً لي فأحيني وتوفّني إذا علمتَ الوفاة خيراً لي.

اللّهمّ انّي أسئلك خشيتك في السّرّ والعلانية وكلمة الحقّ في الغضب والرّضا والقصد في الفقر والغنا وأسئلك نعيما لاينفد (و ـ خ) قرّة عين لاينقطع(١) و أسئلك الرّضا بالقضاء و بركة(٢) الموت بعد العيش و برد العيش بعد الموت ولذّة المنظر(٣) الى وجهك وشوقاً الى رؤيتك ولقائك من غير ضرّاء مضرّة ولافتنة مضلّة.

اللّهمّ زيّنّا بزينة الايمان واجعلنا هداة مهتدين(٤) اللّهمّ اهدنا فيمن هديت اللّهمّ إنّي أسئلك عزيمة الرّشاد والثّبات في الأمر والرّشد وأسئلك شكر نعمتك وحسن عافيتك وأداء حقّك وأسئلك يارِبّ قلباً سليماً و لساناً صادقاً وأستغفرك لما تعلم وأسئلك خير ماتعلم وأعوذبك من شرّ ماتعلم فإنّك تعلم ولانعلم(٥) وأنت علّام الغيوب **عُدّة الدّاعي** ٢٥٢ ـ عن الرّضا عليه السّلام من قال في دبر صلوة الغداة (وذكر نحوه الى قوله وهو ربّ العرش العظيم) **المكارم** ٢٨٢ ـ روى أنّه من دعا به عقيب كلّ صلاة مكتوبة حفظ في نفسه و داره وماله و ولده وهو اللّهمّ اغفرلي ما قدّمت وما أخّرت وما أعلنت وما أسررت (وذكر مثله الآ انّ فيه أسقط وبرد العيش بعد الموت).

٨٩١٣(٦٦) فقيه ٢١٤ ج ١ ـ روى (عن ـ خ) محمد بن الفرج انّه قال كتب اليّ أبوجعفر محمد بن عليّ الرّضا عليه السّلام بهذا الدّعاء وعلّمنيه و قال عليه السّلام من دعا به في دبر صلوة الفجر لم يلتمس حاجة الّا يسّرت له وكفاه الله ماأهمّه بسم الله وبالله وصلّى الله على محمّد وآله و أفوّض أمري الى الله انّ الله بصير بالعباد فوقيه الله سيّئات مامكروا لااله

(١) لاتنقطع ـ المكارم (٢) نزلة ـ خ ل ـ وبرد الموت ـ المكارم

(٣) النّظر ـ المكارم (٤) مهديّين ـ خ ل (٥) ولاتعلم ـ المكارم

الاّ أنت سبحانك انّى كنت من الظّالمين فاستجبنا له ونجّيناه من الغمّ وكذلك ننجى المؤمنين حسبنا الله ونعم الوكيل فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء ماشاءالله لاحول ولاقوّة الاّ بالله (العلىّ العظيم ـ خ) ماشاءالله لاماشاء النّاس ماشاءالله وان كره النّاس حسبى الرّبّ من المربوبين حسبى الخالق من المخلوقين حسبى الرّازق من المرزوقين حسبى الّذى لم يزل حسبى حسبى من كان منذ(۱) كنت (حسبى ـ خ) لم يزل حسبى حسبى الله لااله الاّ هو عليه توكّلت وهو ربّ العرش العظيم وقال عليه السّلام اذا انصرفت من صلوة مكتوبة فقل رضيت بالله ربّاً و بالإسلام ديناً وبالقرآن كتاباً (وبالكعبة قبلة ـ خ) وبمحمّد (صلّى الله عليه وآله ـ خ) نبيّاً وبعلىّ وليّاً والحسن والحسين وعلىّ بن الحسين و محمّد بن علىّ وجعفر بن محمد وموسى بن جعفر وعلىّ بن موسى ومحمد ابن علىّ وعلىّ بن محمد والحسن بن علىّ والحجّة بن الحسن بن علىّ أئمّة اللّهمّ وليّك الحجّة فاحفظه من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه و عن شماله ومن فوقه ومن تحته وامدد له فى عمره واجعله القائم بأمرك المنتصر لدينك وأره مايحبّ(۲) وتقرّبه عينه فى نفسه وفى ذرّيّته واهله و ماله وفى شيعته وفى عدوّه وأرهم منه مايحذرون وأره فيهم ماتحبّ و تقرّبه عينه واشف به صدورنا وصدور قوم مؤمنين (قال ـ خ) وكان النّبىّ صلّى الله عليه وآله يقول اذا فرغ من صلوته اللّهمّ اغفرلى ما قدّمت و ما أخّرت وماأسررت وماأعلنت وإسرافى على نفسى وماأنت أعلم به منّى

اللّهمّ أنت المقدّم وأنت المؤخّر لااله الاّ أنت بعلمك الغيب وبقدرتك على الخلق أجمعين ماعلمتَ الحيوٰة خيراً لى فأحينى وتوفّنى اذا علمتَ الوفاة خيراً لى اللّهمّ انّى أسئلك خشيتك فى السّرّ والعلانية وكلمة الحقّ

---

(۱) مذ ـ خ (۲) تحبّ ـ خ

فى الغضب والرّضا والقصد فى الفقر والغنا وأسئلك نعيماً لاينفد و قـرّة عين لاتنقطع وأسئلك الرّضا بالقضاء وبرد العيش بعد الموت ولذّة النّظر الى وجهك وشوقاً الى لقائك من غير ضرّاء(١) مضرّة ولافتنة مضلّة(٢) اللّهمّ زيّنّا بزينة الايمان واجعلنا هداة مهديّين(٣).

اللّهمّ اهدنا فيمن هديت اللّهمّ انّى أسئلك عزيمة الرّشاد والثّبات فى الأمر والرّشد و أسئلك شكر نعمتك و حسن عافيتك و أداء حقّك و أسئلك ياربّ قلباً سليماً ولساناً صادقاً وأستغفرك ممّا(٤) تعلم وأسئلك خير ماتعلم وأعوذبك من شرّ ماتعلم(ومالانعلم ـ خ)فانّك تعلم ولانعلم و أنت علّام الغيوب.

٨٩١٤(٦٧) فلاح السّائل ١٦٨ ـ مارواه ابو محمد هارون بن موسى ره قال حدّثنا علىّ بن محمد بن يعقوب الكسائى قال حـدّثنا عـلىّ بـن الحسن بن فضّال عن أبيه عن ثعلبة بن ميمون عن عبدالملك بن عبدالله القمّىّ عن أخيه ادريس بن عبدالله قال سمعت أباعبدالله عـليه السّـلام يقول اذا فرغت من الصّلوة فقل اللّهمّ انّى أدينك بطاعتك وولايـتك و ولاية رسولك صلّى الله عليه وآله وولاية الأئمّة من أوّلهم و(٥) آخرهم و تسمّيهم واحداً واحداً ثمّ(٦) تقول اللّهمّ (انّى ـ ك) أدينك بـطاعتهم و ولايتهم والرّضا بما فضّلتهم به غير منكر(٧) ولامستكبر على معنى ما أنزلت فى كتابك على حدود ما أتانا فيه ومالم يأتنا مؤمن معترف مسلّم بذلك راضٍ بما رضيت به ياربّ أريد به وجهك الكريم والدّار الآخرة مرهوباً ومرغوباً اليك فيه فأحينى (ماأحييتنى ـ ك) على ذلك وأمتنى اذا أمتّنى على ذلك وابعثنى (اذا بعثتنى ـ ك) على ذلك وان كان منّى تقصير

---

(١) ضرّ أو ـ خ فقيه (٢) مظلمة ـ خ فقيه (٣) مهتدين ـ خ ل

(٤) لما ـ خ فقيه (٥) الى ـ ك (٦) و ـ ك (٧) غير متكبر ـ ك

فيما مضى فانّى أتوب اليك (منه ـ ك) وأرغب اليك فيما عندك وأسئلك أن تعصمنى بولايتك عن معصيتك ولاتكلنى الى نفسى طرفة عين أبداً ولاأقلّ من ذلك ولاأكثر انّ النّفس لأمّارة بالسّوء الّا مارحمت ياأرحم الرّاحمين و(أسئلك ان تعصمنى بطاعتك حتّى تتوفّانى عليها وأنت عنّى راضٍ وان تختم لى بالسّعادة ولاتحوّلنى عنها أبداً ولاقوّة الّا بك اللّهمّ انّى ـ ك) أسئلك بحرمة وجهك الكريم و بحرمة اسمك العظيم و بحرمة رسول الله صلّى الله عليه وآله وبحرمة أهل‌بيت رسولك (عليهم السّلام) و تسمّيهم ان تصلّى على محمّد وآل محمّد وان تفعل بى كذا وكذا وتذكر حوائجك(١) انشاء الله تعالى **مستدرك** ٦٣ج ٥ ـ ورواه فى الإقبال عـنه عليه السّلام مع زيادة وإختلاف يسير وفى **البحار** ١٠ج ٨٦ـعن مصباح الشّيخ مثله وقال ذكره فى سياق الأدعية من غير اسناد.

٨٩١٥ (٦٨) **الدّعائم** ١٧١ج ١ـوروّينا عن **الأئمّة** صلوات‌الله‌عليهم انّهم امروا بالتّقرّب بعد كلّ صلوة فريضة إذا سلّم المصلّى بسط يديه و رفع باطنهما ثمّ قال اللّهمّ انّى أتقرّب اليك بـمحمّد رسـولك ونـبيّك و بوصيّه علىّ وليّك وبالأئمّة من ولده‌الطّاهرين‌الحسن‌والحسين‌وعلىّ‌بن الحسين و محمد بن علىّ و جعفر بن محمد و يسمّى الأئمّة عليهم السّلام إماماً إماماً الى ان ينتهى الى امام عصره ثمّ يقول اللّهمّ انّى أتقرّب اليك بهم و أتولّاهم وأبرأ اليك من أعدائهم.

و أشهد اللّهمّ بحقائق الإخلاص وصدق اليقين انّهم خلفائك فـى أرضك و حججك على خلقك والوسائل اليك و أبواب رحـمتك اللّـهمّ احشرنى معهم ولاتخرجنى من جملة أوليائهم وثبّتنى على عهدهم.

اللّهمّ اجعلنى بهم عندك وجيهاً فى الدّنيا والآخرة ومن المقرّبين

---

(١) حاجتك ـ ك

اللّهمّ ثبّت اليقين فى قلبى و زدنى هدىً و نوراً اللّهمّ صلّ على محمّد و على آل محمّد واعطنى من جزيل ماأعطيت عبادك المؤمنين ما آمن به من عقابك وأستوجب به رضاك ورحمتك واهدنى الى مااختلف فيه من الحقّ باذنك انّك تهدى من تشاء الى صراط مستقيم وأسئلك ياربّ فى الدّنيا حسنةً وفى الآخرة حسنةً وأسئلك ان تقينى عذاب النّار.

٨٩١٦(٦٩) مستدرك ٧٤ج ٥ ـ السّيّد ابن الباقى فى كتاب اختيار المصباح عن الصّادق عليه السّلام انّه قال من قرء بعد كلّ فريضة هذا الدّعاء فانّه يرى الإمام م ح م د ابن الحسن عليه وعلى آبائه السّلام فى اليقظة أو فى المنام بسم الله الرّحمن الرّحيم اللّهمّ بلّغ مولاى صاحب الزّمان عليه السّلام أينما كان وحيثما كان من مشارق الأرض و مغاربها سهلها وجبلها عنّى وعن والدىّ و عن ولدى و اخوانى التّحيّة والسّلام عدد خلق الله وزنة عرش الله وماأحصاه كتابه وأحاط به علمه اللّهمّ انّى أجدّد (له ـ خ) فى صبيحة هذا اليوم وماعشت فيه من أيّام حيوتى عهداً وعقداً وبيعةً له فى عنقى لاأحول عنها ولاأزول اللّهمّ اجعلنى من انصاره و نصّاره الذّابّين عنه والممتثلين لأوامره ونواهيه فى أيّامه والمستشهدين بين يديه.

اللّهمّ فان حال بينى وبينه الموت الّذى جعلته على عبادك حتماً مقضيّاً فأخرجنى من قبرى مؤتزراً كفنى شاهراً سيفى مجرّداً قناتى ملبّياً دعوة الدّاعى فى الحاضر والبادى اللّهمّ أرنى الطّلعة الرّشيدة والغرّة الحميدة واكحل بصرى بنظرة منّى اليه وعجّل فرجه وسهّل مخرجه.

اللّهم اشدد أزره وقوّ ظهره وطوّل عمره واعمر اللّهمّ به بلادك وأحى به عبادك فانّك قلت وقولك الحقّ ظَهَرَ الْفَسادُ فِى الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِما كَسَبَتْ أَيْدِى النّاسِ فأظهر اللّهمّ لنا وليّك وابن بنت نبيّك المسمّى باسم رسولك

صلواتك عليه وآله حتّى لايظفر بشىء من الباطل الاّ مزّقه و يحقّ الله الحقّ بكلماته ويحقّقه اللّهمّ اكشف هذه الغمّة عن هذه الاُمّة بظهوره انّهم يرونه بعيداً ونريه قريباً وصلّى الله على محمّد وآله.

٨٩١٧(٧٠) فلاح السّائل ١٦٧ـ مارواه أبو محمد هارون بن موسى رضى الله عنه قال حدّثنا أبوالحسن(١) محمدبن يعقوب العجلى الكسائى قال حدّثنا علىّ بن الحسن بن فضّال قال حدّثنا جعفربن محمدبن حكيم عن جميل بن درّاج قال دخل رجل على أبى عبدالله عليه السّلام فقال له يا سيّدى علت سنّى ومات أقاربى وانّى خائف(٢) ان يدركنى الموت و ليس لى من آنس به وأرجع اليه فقال له انّ(٣) من اخوانك المؤمنين من هو أقرب نسباً او سبباً وانسك به خير من انسك بقريب ومع هذا فعليك بالدّعاء وان تقول فى عقيب كلّ فريضة(٤) اللّهمّ صلّ على محمّد وآل محمّد اللّهمّ انّ الصّادق(الأمين ـ ك) عليه السّلام قال انّك قلت ماتردّدت فى شىء أنا فاعله كتردّدى فى قبض روح عبدى المؤمن يكره الموت و (أنا ـ المكارم) أكره مسائته اللّهمّ صلّ(٥) على محمّد وآل محمّد وعجّل لوليّك الفرج والعافية والنّصر ولاتسوئنى(٦) فى نفسى ولافى احد من أحبّتى (و ـ المصباح) ان شئت ان تسمّيهم واحداً واحداً (فافعل ـ فلاح السّائل) وان شئت متفرّقين وان شئت مجتمعين قال الرّجل والله (لقد ـ ك) عشت حتّى سئمت الحيوة قال ابومحمد هارون بن موسى ره انّ محمد ابن الحسن بن شمّون البصرى كان يدعو بهذا الدّعاء فعاش مأة و ثمان و عشرون سنة فى خفض(٧) الى ان ملّ الحيوة فتركه فمات ره.

---

(١) ابوالحسين علىّ بن محمدبن يعقوب ـ البحار (٢) أخاف ـ خ ك (٣) فقال لى ـ خ
(٤) صلوة ـ ك (٥) فصلّ ـ المصباح ـ المكارم
(٦) لاتسوئنى ـ ك ـ الدّعوات ـ المصباح (٧) اى فى سهل العيش

مستدرك ٧٧ج ٥ ـ الكفعمي في البلد والجُنّة مثله قال روى انّ من دعا بهذا الدّعاء عقيب كلّ فريضة وواظب على ذلك عاش حتّى يملّ الحيوٰة وفي البلد الأمين اللّهمّ انّ الصّادق الأمين صلّى الله عليه وآله قال الخ مصباح الشّيخ ٥١ ـ وتقول أيضاً اللّهمّ صلّ على محمّد وآل محمّد اللّهمّ انّ الصّادق عليه السّلام(١) قال انّك قلت (وذكر مثله الى قوله مجتمعين ثمّ قال) وروى انّ من دعا بهذا الدّعاء وواظب عليه عقيب كلّ فريضة عاش حتّى يملّ الحيوٰة.

مكارم الأخلاق ٢٨٤ ـ روى انّ من دعا بهذا الدّعاء عقيب كلّ فريضة وواظب على ذلك عاش حتّى يملّ الحيوٰة (ويتشرّف بلقاء صاحب الأمر عجّل الله فرجه ـ خ) وهو اللّهمّ صلّ على محمّد وآل محمّد اللّهمّ انّ رسولك الصّادق المصدّق صلواتك عليه وآله قال (وذكر مثله الى قوله والنّصر والعافية الّا انّ فيه لاوليائك الفرج بدل قوله لوليّك الفرج ثمّ قال) ولا تسوؤني في نفسي ولا في فلان قال و تذكر من شئت الدّعوات ١٣٤ ـ و من دعائهم عليهم السّلام اللّهمّ صلّ على محمّد وآل محمّد اللّهمّ انّ الصّادق المصدّق محمّداً صلّى الله عليه وآله قال انّك قلت ما تردّدت في شيء انا فاعله (وذكر مثل مافلاح السّائل (الى قوله من احبّني وزاد فيه) برحمتك ياأرحم الرّاحمين قالوا عليهم السّلام من قال ذلك في دبر كلّ صلوة فريضة عاش حتّى ملّ الحياة.

٨٩١٨ (٧١) الدّعوات ٥٠ ـ قال (النّبيّ) صلّى الله عليه وآله ما من عبد يبسط كفّيه في دبر صلوته ثمّ يقول اللّهمّ إلٰهي وإلٰه ابراهيم و اسماعيل واسحاق ويعقوب ويوسف وإلٰه جبرئيل وميكائيل واسرافيل أسئلك ان تستجيب لي دعوتي فإنّي مضطرّ وتعصمني في ديني فإنّي

---

(١) رسولك ـ خ

مبتلىً وتنالنى برحمتك فإنّى مذنب وتنفى عنّى الفقر فانّى مسكين الاّ كان حقّاً على الله أن لايردّ يديه خائبتين.

۸۹۱۹(۷۲) **كافى** ۵۷۳ج ۲ـ(عدّة من أصحابنا عن احمدبن محمد ـ معلّق) عن جعفربن محمد عن(۱) يونس عن بعض أصحابنا عن ابى الجارود عن أبى عبدالله عليه السّلام قال من قال فى دبر الفريضة أستودع الله العظيم الجليل نفسى وأهلى وولدى ومن يعنينى أمره وأستودع الله المرهوب(۲) المخوف المتضعضع لعظمته كلّ شىء نفسى وأهلى ومالى و ولدى ومن يعنينى امره حفّ بجناح من أجنحة جبرئيل عليه السّلام و حفظ فى نفسه وأهله وماله.

۸۹۲۰(۷۳) **فلاح السّائل** ۱۶۸ـروى عن النّبىّ صلّى الله عليه وآله انّه قال لأميرالمؤمنين عليه السّلام اذا أردت أن تحفظ كلّما تسمع وتقرء فادع بهذا الدّعاء فى دبر كلّ صلوة و هو سبحان من لايعتدى على أهل مملكته سبحان من لايأخذ أهل الأرض بألوان العذاب سبحان الرّؤف الرّحيم اللّهمّ اجعل لى فى قلبى نوراً و بصراً و فهماً و علماً انّك على كلّ شىء قدير.

۸۹۲۱(۷۴) **الدّعائم** ۱۶۹ج ۱ـعن جعفربن محمد عليهما السّلام انّه قال اذا صلّيت فقل بعقب صلوتك اللّهمّ لك صلّيت وبك آمنت و ايّاك دعوت وايّاك رجوت فأسئلك أن تجعل لى فى صلوتى ودعائى بركة تكفّر بها سيّئاتى وتبيّض بها وجهى وتكرّم بها مقامى وتحطّ بها عنّى وزرى اللّهمّ احطط عنّى وزرى واجعل ماعندك خيراً لى الحمدلله الّذى قضى عنّى صلوةً(۳) «كانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتاباً مَوْقُوتاً».

---

(۱) جعفربن محمدبن يونس ـ خ (۲) المرهوب: المخوف ـ المتضعضع اى الخاضع الذّليل

(۳) الصّلوة انّ الصّلوة كانت ـ خ ل

٨٩٢٢ (٧٥) **الدّعائم** ١٧٠ ج ١ ـ عن **جعفر** بن محمّد عليهما السلام أنّه كان يقول بعد السّلام اللّهمّ اغفر لي ما قدّمت وما أخّرت وما أسررت وما أعلنت وما أنت أعلم به منّي أنت المقدّم وأنت المؤخّر لا إله إلّا أنت.

٨٩٢٣ (٧٦) **مستدرك** ٨٤ ج ٥ ـ الشّيخ ابراهيم الكفعمي في الجُنّة وابن الباقي في اختياره عن خطّ الشّهيد عن النّبيّ صلّى الله عليه وآله **البحار** ٣٧ ج ٨٦ ـ جُنّة الأمان واختيار ابن الباقي و البلد الأمين رأيت بخطّ الشّهيد انّ النّبيّ صلّى الله عليه وآله قال من أراد ان لا يؤاخِذهُ الله[1] يوم القيامة على قبيح أعماله ولا ينشر له ديوان فليدع[2] بهذا الدّعاء في دبر كلّ صلوة وهو اللّهمّ انّ مغفرتك أرجىٰ من عملي وانّ رحمتك أوسع من ذنبي اللّهمّ ان كان ذنبي عندك عظيماً فعفوك أعظم من ذنبي اللّهمّ إن لم أكن أهلاً (ان أبلغ رحمتك)[3] فرحمتك أهل أن تبلغني وتسعني لأنّها وسعت كلّ شيء برحمتك يا أرحم الرّاحمين.

٨٩٢٤ (٧٧) **مستدرك** ١٢١ ج ٥ ـ السّيّد **ابن الباقي** في اختياره قال قال النّبيّ صلّى الله عليه وآله لمّا عرج بي إلى سماء الدّنيا مررت على قصر من جوهرة حمراء. الحديث ـ فقلت يا حبيبي جبرئيل لمن هذا القصر قال لمن يصلّي فرض الصّبح ويقول بعده يا باسط اليدين بالرّحمة ارحمني أربعين مرّة ولمّا عرج به إلى السّماء الثّانية مرّ بقصر له سبعون باباً. الخبر.

قال يا حبيبي جبرئيل لمن هذا فقال لمن صلّى الظّهر وقال بعدها يا واسع المغفرة اغفر لي سبعين مرّة ولمّا عرج [به] إلى السّماء الثّالثة مرّ على قصر معلّق في الهواء الخ فقال يا حبيبي جبرئيل لمن هذا فقال لمن صلّى العصر وقال بعدها لا إله إلّا الله قبل كلّ أحد لا إله إلّا الله بعد كلّ أحد لا الله

---

(١) أن لا يقفه الله ـ خ. (٢) فليقرء هذا الدعاء ـ البحار. (٣) ان ترحمني ـ البحار ـ خ ك.

الّا الله يبقى ربّنا ويفنى كلّ احد سبع عشرةمرّة ولمّا عرج به الى السّماء الرّابعة مرّ على قصر من اللّؤلؤ وشرايفه من زبرجد الخ فقال يا[أخي] جبرئيل لمن هذا قال لمن صلّى المغرب و قال بعدها يا كريم العفو انشر عليّ رحمتك ياارحم الرّاحمين أربعين مرّة ولمّا عرج به الى السّماء الخامسة مرّ على قصر من أرجوان الخ قال يا حبيبي لمن هذا قال لمن صلّى العشاء الآخرة وقال بعدها ياعالم خفيتي اغفرلي خطيئتي سبعين مرّة و لمّا عرج بي الى السّماء السّادسة مررت على قبّة بيضاء قلت لمن هذا قال لمن انتبه باللّيل وقال ياحيّ ياقيّوم ياحيّ لايموت ارحم عبدك الخاطئ المعترف بذنبه ياارحم الرّاحمين ثلاث مرّات.

ولمّا عرج بي الى السّماء السّابعة مررت على قصر من لؤلؤةبيضاء فقلت لمن هذا ياحبيبي جبرئيل قال لمن يقرء كلّ يوم سبحان الله بعدد ماخلق سبحان الله بعدد ماهو خالق الى يوم القيامة خمس عشرةمرّة والحمد لله ربّ العالمين(۱).

۸۹۲۵(۷۸) **البحار**۵۸ج ۸٦ـ البلد الأمين عن **الرّضا** عليه السّلام قل في طلب الرّزق عقيب كلّ فريضة يامن يملك حوائج السّائلين يامن لكلّ مسئلة منك سمع حاضر و جواب عتيد و لكلّ صامت منك علم باطن محيط أسألك بمواعيدك الصّادقة وأياديك الفاضلة ورحمتك الواسعة و سلطانك القاهر وملكك الدّائم وكلماتك التّامّات يامن لاتنفعه طاعة المطيعين ولاتضرّه معصيةالعاصين صلّ على محمّد وآل محمّد وارزقني وأعطني فيما ترزقني العافية من فضلك برحمتك ياأرحم الرّاحمين.

۸۹۲٦(۷۹) **فلاح السّائل** ۱۸۵ـ حدّث أبو غالب **احمد** بن محمد بن سليمان الرازی(۲) رفعه قال هذا الدّعاء يجب ان يكون آخر مايدعیٰ به

---

(۱) ولايخفى مافي الفاظ الحديث من الاختلاف مثل قوله ـ عرج بي ـ وعرج به ـ (۲) الزّراريّ ـ ك

(بعد الصّلوات ـ ك) اللّهمّ انّي وجّهت وجهي اليك واقبلت بدعائي عليك راجياً اجابتك طامعاً في مغفرتك طالباً ماوأيت به على نفسك متنجّزاً(١) وعدك اذ تقول ادْعوني أَسْتَجِبْ لَكُمْ فصلّ على محمّد وآله واقبل الىّ بوجهك واغفرلي وارحمني واستجب دعائي ياإله العالمين.

٨٩٢٧(٨٠) البحار ٣٨ج ٨٦ـ البلد الأمين تقول ما روى عن عليّ عليه السّلام عقيب كلّ فريضة «الهي هذه صلاتي صلّيتها لالحاجة منك اليها ولارغبة منك فيها إلاّ تعظيماً وطاعة واجابة لك الى ماأمرتني الهي ان كان فيها خلل أو نقص من ركوعها أو سجودها فلاتؤاخذني وتفضّل عليّ بالقبول والغفران برحمتك ياأرحم الرّاحمين.

٨٩٢٨(٨١) البحار ٥٢ج ٨٦ـ اختيار ابن الباقي ممّا يدعى عقيب كلّ فريضة بسم الله الرّحمن الرّحيم اللّهمّ إنّي أسئلك من النّعمة تمامها و من العصمة دوامها ومن الرّحمة شمولها ومن العافية حصولها ومن العيش أرغده ومن العمر أسعده ومن الإحسان أتمّه و من الإنعام أعمّه و من الفضل أعذبه و من اللّطف أنفعه اللّهمّ كن لنا ولاتكن علينا اللّهمّ اختم بالسّعادة آجالنا وحقّق بالزّيادة آمالنا واقرن بالعافية غدوّنا و آصالنا واجعل الى رحمتك مصيرنا ومآلنا أصبب سجال(٢) عفوك على ذنوبنا ومنّ علينا باصلاح عيوبنا اجعل التّقوى زادنا و في دينك اجتهادنا و عليك توكّلنا ثبّتنا على نهج الإستقامة وأعذنا من موجبات النّدامة يوم القيامة خفّف عنّا ثقل الأوزار وارزقنا عيشة الأبرار واكفنا واصرف عنّا شرّ الأشرار وأعتق رقابنا ورقاب آبائنا وأمّهاتنا من النّار ياعزيز يا غفّار يا كريم ياستّار ياحليم ياجبّار برحمتك ياأرحم الرّاحمين.

وتقدّم في مرسلة فقيه(٤١) من باب(٤) وجوب اتمام الصّلوة من

---

(١) مستنجزاً ـ ك (٢) السّجل: الدّلوا الضّخمة المملوءة ماءً ـ اللّسان

أبواب فضلها وفرضها[ج٤] قوله من حبس نفسه على صلوة فريضة ينتظر وقتها فصلّيها في اوّل وقتها فأتمّ ركوعها وسجودها وخشوعها ثمّ مجّد الله عزّوجلّ وعظّمه وحمده حتّى يدخل وقت صلوة أخرىٰ لم يلغ بينهما كتب الله له كأجر الحاجّ المعتمر وكان من أهل علّيّين وفي مرسلة الشّهيد (٥) من باب (٧) انتظار الصّلوة بعد الصّلوة مثله وفي رواية ابن أبي الضّحّاك (١٢) من باب (١٠) عدد الرّكعات قوله ثمّ يصلّي الرّضا عليه السّلام الظّهر فاذا سلّم سبّح الله وحمده وكبّره وهلّله ماشاءالله (ثمّ ذكر انّه عليه السّلام يفعل نحو ذلك بعد سائر الصّلوات).

وفي رواية ابن النّعمان (٤) من باب (١) استحباب الدّعاء بالمأثور قبل الدّخول في الصّلوة من أبواب الكيفيّة[ج٥] قوله عليه السّلام فاذا انصرفت قلت اللّهمّ اجعلني مع محمّد وآل محمّد في كلّ عافية وبلاء واجعلني مع محمّد وآل محمّد في كلّ مثوىً ومنقلب اللّهمّ اجعل محياي محياهم ومماتي مماتهم واجعلني معهم في المواطن كلّها ولاتفرّق بيني وبينهم ابداً انّك على كلّ شيء قدير.

وفي رواية ابي حمزة (١٨) من باب (١) فضل التّعقيب[ج٦] قوله عليه السّلام اذا قام المؤمن في الصّلوة بعث الله الحورالعين حتّى يحدقن به فاذا انصرف و لم يسئل الله منهنّ شيئاً انصرفن متعجّبات و في رواية درست (١٩) قوله عليه السّلام وانّ المصلّي ليصلّي فان لم يسئل ربّه أن يزوّجه من الحورالعين قلن ماأزهد هذا فينا.

ويأتي في رواية احمدبن محمد (١) من الباب التّالي ورواية محمد ابن مروان (١) من باب (١١) انّه يستحبّ للمصلّي ان يمسح بيده موضع السّجود ما يدلّ على ذلك وفي رواية الكفعمي (٢٢) من باب (١٤) ما يختصّ بالمغرب والغداة من التّعقيب وباب (٢٦) مايستحبّ ان يقال بعد

الصّلوات يوم الجمعة من أبواب صلوة الجمعة ج٦ ما يناسب الباب.

وفي رواية ابن عمّار (١) من باب (٣٨) ماورد في علاج الحائض من أبواب الطّواف في كتاب الحجّ ج١١ ما يناسب ذلك وفي رواية الحسين (٥) من باب (٢٦) ما يستحبّ ان يعمل لقضاء الدّين من أبوابه ج٢٣ قوله عليه السّلام قل في دبر كلّ صلوة اللّهمّ انّي أسئلك يالاٰاله الاّ أنت بحقّ لاٰاله الاّ أنت أن ترحمني بلاٰاله الاّ أنت اللّهمّ انّي أسئلك يالاٰاله الاّ أنت بحقّ لاٰاله الاّ أنت أن ترضىٰ عنّي بلاٰاله الاّ أنت اللّهمّ انّي أسئلك يالاٰاله الاّ أنت ان تغفرلي بلاٰاله الاّ أنت أعد ذلك ثلاث مرّات في دبر كلّ صلوة فريضة فانّ حاجتك تقضى ان شاءالله.

(١٠) باب انّه يستحبّ للمصلّي ان يمسح بيده موضع السّجود ويمرّها على موضع الوجع ويدعو بالمأثور

٨٩٢٩ (١) كافي ٣٤٣ ج ٣ ـ عدّة من أصحابنا عن تهذيب ١١٢ ج ٢ ـ احمد بن محمد رفعه عن أبي عبدالله عليه السّلام دعاء يدعىٰ به في دبر كلّ صلوة تصلّيها فان (١) كان بك داء من سقم ووجع فاذا قضيت صلوتك فامسح بيدك (على ـ يب خ كا) موضع سجودك من الأرض وادع بهذا الدّعاء وأمرّ يدك (٢) على موضع وجعك سبع مرّات (و ـ خ) تقول يامن كبس الأرض على الماء (٣) و سدّ (٤) الهواء بالسّماء و اختار لنفسه أحسن (٥) الأسماء صلّ على محمّد و آل محمّد وافعل بي كذا و كذا وارزقني كذا وكذا وعافني من كذا وكذا.

الدّعوات ٢٨٨ ـ و عنهم عليهم السّلام دعاء يدعىٰ به في عقيب كلّ صلاة (وذكر مثل مافي الكافي الاّ انّ فيه وأمرر بدل وأمرّ) المصباح ٢١٧

---

(١) فاذا ـ يب (٢) بيدك ـ خ كا (٣) اى ادخل الأرض في الماء ـ يب خ
(٤) شدّ ـ خ يب (٥) خير ـ خ يب

وان كانت بك علّة فامسح موضع سجودك وامسحه على العلّة وقل سبع مرّات مكرّرة يا من كبس الأرض (وذكر مثله الّا انّ فيه وارزقنى وعافنى من كذا وكذا)

ويأتى فى بعض أحاديث الباب التّالى ما يمكن ان يناسب ذلك فلاحظ

(١١) باب انّه يستحبّ للمصلّى أن يمسح بيده موضع السّجود ويمرّ بها على وجهه ويدعو بالمأثور وكذلك يستحبّ أن يمسح جبهته بيده اليمنىٰ ويدعو بالمأثور

٨٩٣٠(١) **تهذيب** ١١٤ج ٢ـ محمدبن يعقوب عن **كافى** ٣٤٥ج ٣ـ محمدبن يحيى عن أحمدبن محمدبن عيسى عن محمدبن اسماعيل عن أبى اسماعيل السّرّاج عن علىّ بن شجرة عن محمد بن مروان عن أبى عبدالله عليه السّلام انّه قال تمسح بيدك(١) اليمنىٰ على جبهتك ووجهك فى دبر المغرب والصّلوات وتقول بسم الله الّذى لااْله الّا هو عالم الغيب والشّهادة الرّحمٰن الرّحيم اللّهمّ انّى أعوذبك من الهمّ والحزن والسّقم والعُدم(٢) والصّغار والذّلّ والفواحش ماظهر منها ومابطن.

٨٩٣١(٢) **كافى** ٥٤٩ج ٢ـ الحسين بن محمد عن أحمدبن اسحاق عن سعدان عن سعيدبن يسار قال قال أبوعبدالله عليه السّلام اذا صلّيت المغرب فأمرّ يدك على جبهتك وقل بسم الله الّذى لااْله الّا هو عالم الغيب والشّهادة الرّحمٰن الرّحيم اللّهمّ أذهب عنّى الهمّ (والغمّ ـ خ) والحزن ثلاث مرّات **مصباح المتهجّد** ٩٤ـ (فى تعقيب المغرب) ثمّ ارفع رأسك وامسح موضع سجودك وقل بسم الله (وذكر مثله الّا أنّ فيه بعد قوله الرّحيم اذهب عنّى الهمّ والغمّ والحزن) **وفيه** ٧٠ـ (فى تعقيب العصر) فاذا رفعت رأسك من السّجود أمرّ يدك على موضع سجودك وامسح بها وجهك ثلاثاً وقل فى كلّ واحدة منها اللّهمّ لك الحمد لااْله الّا أنت عالم الغيب والشّهادة

---

(١) بدك ـ يب خ (٢) العُدم: الفقر ـ والصّغار: الذّلّ والضّيم

الرّحمٰن الرّحيم اللّهمّ أذهب عنّي الهمّ والحزن والغير ماظهر منها ومابطن.

٨٩٣٢ (٣) **تهذيب** ١١٢ ج ٢ ـ محمد بن عليّ بن محبوب عن محمد ابن عبدالجبّار عن عبدالرّحمن بن حمّاد عن **ابراهيم** بن عبدالحميد عن رجل عن أبي عبدالله عليه السّلام قال اذا اصابك همّ فامسح يديك(١) على موضع سجودك ثمّ أمرّ يدك(٢) على وجهك يعني من جانب خدّك الأيسر وعلى جبهتك الى جانب خدّك الأيمن كذلك وصفه لنا ابراهيم بن عبدالحميد ثمّ قل بسم الله الّذي لا أله الّا هو عالم الغيب والشّهادة الرّحمٰن الرّحيم اللّهمّ أذهب عنّي بالهموم والحزن ثلاثاً.

فقيه ٢١٨ ج ١ ـ وفي رواية **ابراهيم** بن عبدالحميد انّ الصّادق عليه السّلام قال لرجل اذا أصابك همّ فامسح يدك على موضع سجودك ثمّ امسح يدك على وجهك من جانب خدّك الأيسر وعلى جبهتك الى جانب خدّك الأيمن قال ابن أبي عمير كذلك وصفه لنا ابراهيم بن عبدالحميد (وذكر مثله الّا انّ فيه أذهب عنّي الغمّ والحزن ثلاثاً) **المكارم** ٢٨٧ ـ وفي رواية ابراهيم بن عبدالحميد أنّ الصّادق عليه السّلام قال لرجل اذا أصابك (و ذكر نحوه) **البحار** ٢٣٢ ج ٨٦ ـ السّرائر عن الصّادق عليه السّلام اذا أصابك همّ فامسح يدك على مو ضع سجودك وأمرر يدك (وذكر نحوه).

٨٩٣٣ (٤) **الجعفريّات** ٠٤ ـ باسناده عن **عليّ** عليه السّلام انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله كان اذا أراد الإنصراف عن الصّلوة مسح جبهته بيده اليمنىٰ ثمّ يقول اللّهمّ لك الحمد لا أله الّا أنت عالم الغيب والشّهادة اللّهمّ اذهب عنّا الهمّ والحزن(٣) والفتن ماظهر منها ومابطن وقال صلّى الله عليه وآله ما (من ـ الدّعائم) أحد من امّتي يفعل(٤) ذلك الّا اعطاه الله (عزّوجلّ ـ جعفريّات) **مستدرك الوسائل** (sic) **الدّعائم** ١٧١ ج ١ ـ عن **عليّ** عليه السّلام

---

(١) يدك ـ يب خ (٢) بيدك ـ خ يب (٣) عنّي الحزن والهمّ ـ الدّعائم (٤) فعل ـ الدّعائم

انّه كان يقول كان رسول الله صلّى الله عليه وآله يقول ما من احد من امّتى قضى الصّلوة ثمّ مسح وجهه(۱) بيده اليمنىٰ ثمّ قال اللّهمّ لك الحمد (وذكر مثله).

۸۹۳٤(٥) فلاح السّائل ۱۸۷ـ فاذا رفعت رأسك من السّجود فقل ما ذكره كردين بن مسمع فى كتابه المعروف باسناده فيه الى النّبىّ صلّى الله عليه وآله انّه عليه السّلام كان اذا أراد الإنصراف من الصّلوة مسح جبهته بيده اليمنىٰ ثمّ يقول لك الحمد ولاأله الاّ أنت عالم الغيب والشّهادة الرّحمٰن الرّحيم أذهب عنّى الغمّ(۲) والحزن والفتن ماظهر منها ومابطن وقال ماأحد من امّتى يقول ذلك الاّ أعطاه الله ماسئل وروى لنا فى حديث آخر انّك إذا أردت أن تقول هذه الكلمات فامسح يدك اليمنىٰ على موضع سجودك ثلاث مرّات وامسح بيدك فى كلّ مرّة وجهك وأنت تقول فى كلّ مرّة (هذه ـ ك) الكلمات المذكورة.

ويأتى فى رواية جميل(۱۱) من باب(۲٥) فضل سجدة الشّكر ج٦ قوله تعالى ارفع رأسك ياموسى وأمرّ يدك موضع سجودك وامسح بها وجهك ومانالته من بدنك فانّه امان من كلّ سقم وداء وآفة وعاهة وفى رواية بكر ابن عبدالله(۲) من باب(۳۸) ماورد فى علاج الحائض من أبواب الطّواف ج۱۲ مايناسب ذلك.

(۱۲) باب مايختصّ بالزّوال من التّعقيب

۸۹۳٥(۱) كافى ٥٤٥ ج ۲ـ محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن أبى عبدالله البرقىّ عن عيسى بن عبدالله القمّى عن أبى عبدالله عليه السّلام قال فقيه ۲۱۳ ج ۱ـ كان أمير المؤمنين عليه السّلام يقول اذا فرغ من الزّوال اللّهمّ انّى أتقرّب اليك بجودك وكرمك وأتقرّب اليك

(۱) جبهته ـ خ (۲) الهمّ ـ ك

بمحمّد عبدك و رسولك و أتقرّب اليك بملائكتك المقرّبين و أنبيائك المرسلين و بك اللّهمّ أنت(١) الغنىّ عنّى وبى الفاقة اليك أنت الغنىّ و أنا الفقير اليك اقلتنى(٢) عثرتى و سترت(٣) علىّ ذنوبى فاقض لى اليوم حاجتى ولاتعذّبنى بقبيح ماتعلم (به ـ فقيه) منّى بل(٤) عفوك (يسعنى ـ فقيه) وجودك (يسعنى قال ـ كا) ثمّ يخرّ ساجداً ويقول ياأهل التّقوى ويا أهل المغفرة يابرّ يارحيم أنت أبرّبى من أبى وامّى (وأخى ـ خ فقيه) و من جميع الخلائق اقبلنى(٥) بقضاء حاجتى مجاباً دعائى مرحوماً صوتى قد كشفت انواع البلايا(٦) عنّى.

٨٩٣٦ (٢) فلاح السّائل ١٧٠ ـ ما رواه محمد بن وهبان(٧) الدّبيلى قال حدّثنا أبو علىّ محمد بن الحسن بن محمد بن جمهور القمّىّ(٨) قال حدّثنا أبى عن أبيه محمد بن جمهور عن احمدبن الحسين السّكّرى عن عبادبن محمد المدائنى قال دخلت على أبى عبدالله عليه السّلام بالمدينة حين فرغ من مكتوبة الظّهر وقد رفع يديه الى السّماء و(هو ـ ك) يقول أى سامع كلّ صوت أى جامع (كلّ فوت ـ ك) أى بارئ كلّ نفس بعد الموت أى باعث أى وارث أى سيّد السّادة(٩) أى إله الآلهة أى جبّار الجبابرة أى ملك الدّنيا والآخرة أى ربّ الأرباب أى ملك الملوك أى بطّاش أى ذاالبطش الشّديد أى فعّالاً لما يريد أى محصى عدد الأنفاس ونقل الأقدام أى من السّرّ عنده علانية أى مبدء أى معيد أسئلك بحقّك على خيرتك من خلقك و بحقّهم الّذى اوجبت لهم(١٠) على نفسك أن تصلّى على محمّد واهل بيته وان تمنّ علىّ السّاعة بفكاك رقبتى من النّار

(١) لك الغنى ـ فقيه (٢) اقلنى ـ فقيه (٣) واستر ـ فقيه (٤) فانّ ـ خ ل كا
(٥) اقلبنى ـ فقيه ـ كا خ (٦) البلاء ـ فقيه ـ خ كا (٧) رهبان ـ خ
(٨) العمى ـ ك (٩) السّادات ـ ك (١٠) اوجبته ـ ك

وأنجز لوليّك وابن نبيّك الدّاعى اليك باذنك وأمينك فى خلقك وعينك فى عبادك و حجّتك على خلقك عليه صلواتك و بركاتك وَعْدَه اللّهمّ أيّده بنصرك وانصر عبدك وقوّ أصحابه وصبّرهم وافتح لهم من لدنك سلطاناً نصيراً وعجّل فرجه وأمكنه من أعدائك وأعداء رسولك يا أرحم الرّاحمين الخبر البحار٦٣ج٨٦ ـ مصباح الشّيخ والبلد الأمين و جُنّة الأمان والاختيار ممّا يختصّ عقيب الظّهر يا سامع كلّ صوت إلى آخر الدّعاء وفى الجميع «يا» مكان «أى» فى المواضع كلّها.

٨٩٣٧(٣) فقه الرّضا عليه السّلام ١٠٩ ـ فاذا فرغت من صلوة الزّوال فارفع يديك ثمّ قل اللّهمّ انّى أتقرّب اليك بجودك وكرمك فأتقرّب(١) إليك بمحمّد عبدك و رسولك و أتقرّب إليك بملائكتك و أنبيائك ورسلك وأسئلك أن تصلّى على محمّد و آل محمّد وأسئلك أن تقيل عثرتى وتستر عورتى وتغفر ذنوبى وتقضى حوائجى(٢) ولاتعذّبنى بقبيح فعالى فانّ جودك وعفوك يسعنى ثمّ تخرّ ساجداً وتقول فى سجودك ياأهل التّقوىٰ والمغفرة ياأرحم الرّاحمين أنت مولاىَ وسيّدى فارزقنى(٣) أنت خيرلى من أبى وامّى ومن النّاس اجمعين بى اليك فقر وفاقة وأنت غنىّ عنّى أسئلك بوجهك الكريم وأسئلك أن تصلّى على محمّد وآل محمّد وعلى اخوانه النّبيّين والأئمّة الطّاهرين و تستجيب دعائى و ترحم تضرّعى واصرف(٤) عنّى أنواع البلايا(٥) يارحمن(٦).

٨٩٣٨(٤) فلاح السّائل ١٧١ ـ مارواه ابو الفضل(٧) محمد بن عبدالله ره (التميمى ـ ك) قال حدّثنا ابو محمد عبدالله بن محمد التّميم(٨) قال

---

(١) وأتقرّب ـ خ (٢) حاجتى ـ ك (٣) وارزقنى ـ خ (٤) تصرف ـ خ ل
(٥) البلاء ـ خ فقه الرّضا خ ك (٦) ياارحم الرّاحمين ـ ك
(٧) عن أبى المفضّل ـ ك (٨) التميمى ـ ك

حدّثني سيّدي أبو الحسن عليّ بن محمد صاحب العسكر عن أبيه عن آبائه عن أبي عبدالله عن أمير المؤمنين عن رسول الله صلّى الله عليه و عليهم أجمعين قال كان من دعائه عقيب صلوة الظّهر لاإله الاّ الله العظيم الحليم لاإله الاّ الله ربّ العرش الكريم(١) (و ـ خ) الحمد لله ربّ العالمين اللّهمّ انّي أسئلك موجبات رحمتك وعزائم مغفرتك والغنيمة من كلّ خير والسّلامة من كلّ اثم اللّهمّ لاتَدَع لي ذنباً الاّ غفرته ولاهمّاً الاّ فرّجته (ولا كرباً الاّ كشفته ـ خ ك) ولاسقماً الاّ شفيته ولاعيباً الاّ سترته ولارزقاً الاّ بسطته (ولاديناً الاّ قضيته ـ خ) ولاخوفاً الاّ آمنته ولاسوء الاّ صرفته و لاحاجة هي لك رضى ولي (فيها ـ خ) صلاح الاّ قضيتها يا أرحم الرّاحمين آمين ربّ العالمين.

٨٩٣٩ (٥) **فلاح السّائل** ١٧٦ ـ ما رواه محمد بن حامد قال حدّثنا الحسن بن احمد بن المغيرة الثّلاّج قال حدّثنا عبدالله بن موسى المعروف بالسّلامي ببلخ قال حدّثنا احمد بن شجاع المؤدّب ببلد الدّيلم قال سمعت الفضل بن الجرّاح الكوفي قال سمعت الفضل بن عليّ الكوفي يحكي عن أبيه قال حدّثني خادم الصّادق جعفر بن محمد عليه السّلام انّه كان له عليه السّلام دعوات يدعو بهنّ في عقيب كلّ صلوة مفروضة فقلت له يابن رسول الله علّمني دعواتك هذه الّتي تدعو بها فقال عليه السّلام إذا صلّيت الظّهر فقل بالله اعتصمت وبالله أثق وعليه(٢) أتوكّل عشر مرّات ثمّ قل اللّهمّ ان عظمت ذنوبي فأنت أعظم وإن كبر تفريطي فأنت أكبر و إن دام بخلي فأنت أجود اللّهمّ اغفرلي عظيم ذنوبي بعظيم عفوك وكبير تفريطي بظاهر كرمك واقمع بخلي بفضل جودك اللّهمّ مابنا من نعمة فمنك لاإله الاّ أنت أستغفرك وأتوب اليك **البحار** ٧٤ ج ٨٦ ـ **مصباح الشّيخ**

---

(١) العظيم ـ خ (٢) على الله ـ ك

والكفعمى وابن الباقى وغيرها مرسلاً مثله.

٨٩٤٠(٦) مستدرك١١٦ج٦ـ جعفربن احمد فى كتاب العروس قال جعفر بن محمد عليهما السّلام كان سيّدالعابدين علىّ بن الحسين عليهما السّلام اذا اصبح لايقرء غيرها (يعنى آية الكرسىّ) حتّى تزول الشّمس فاذا زالت الشّمس صلّى فاذا فرغ من صلوته ابتدأ فى سورة انّا أنزلناه فى ليلة القدر.

٨٩٤١(٧) البحار ٧٥ ج ٨٦ـ البلد الأمين والجُنّة قال ممّا يختصّ عقيب الظّهر دعاء النّجاح اللّهمّ ربّ السّموات السّبع وربّ الأرضين السّبع وما فيهنّ ومابينهنّ وربّ العرش العظيم وربّ جبرئيل وميكائيل و اسرافيل و ربّ السّبع المثانى والقرآن العظيم و ربّ محمّد صلّى الله عليه وآله خاتم النّبيّين صلّ على محمّد وآله وأسئلك باسمك الأعظم الّذى به تقوم السّماء والأرض وبه تحيى الموتىٰ وترزق الأحياء وتفرّق بين الجمع وتجمع بين المتفرّق وبه أحصيت عدد الآجال ووزن الجبال وكيل البحار أسئلك يامن هو كذلك أن تصلّى على محمّد وآل محمّد وأن تفعل بى كذا وكذا و سل حاجتك و منها دعاء اهل البيت المعمور يا من أظهر الجميل و ستر القبيح يامن لم يؤاخذ بالجريرة ولم يهتك السّتر ياعظيم العفو الى آخره.

٨٩٤٢(٨)البحار ٧٣ج٨٦ـ جامع الأخبار يقول بعد فريضة الظّهر سبع مرّات و يأخذ بيده اليمنىٰ محاسنه ويرفع يده اليسرىٰ ياربّ محمّد وآل محمّد صلّ على محمّد وآل محمّد وأعتق رقبتى من النّار.

وتقدّم فى رواية ابن أبى الضّحّاك(١٢)من باب(١٠) عدد الرّكعات من أبواب فضل الصّلوة و فرضها ج٤ قوله: و يصلّى عليه السّلام الظّهر فاذا سلّم سبّح الله وحمده وكبّره وهلّله ماشاءالله.

(١٣) باب مايختصّ بالعصر من التّعقيب

٨٩٤٢(١) أمالى الصّدوق ٢١١ ـ حدّثنا احمد بن محمد بن يحيى العطّار قال حدّثنا سعدبن عبدالله قال حدّثنا محمدبن الحسين ابن أبى الخطّاب قال حدّثنى ابو حفص عمرو بن خالد عن أخيه سفيان بن خالد عن أبى عبدالله الصّادق جعفربن محمد عليهما السّلام قال من استغفرالله عزّوجلّ بعد العصر سبعين مرّة غفرالله له ذلك اليوم سبعمأة ذنب فان لم يكن له فلأبيه فإن لم يكن لأبيه فلأمّه فإن لم يكن لأمّه فلأخيه فان لم يكن لأخيه فلأخته فان لم يكن لأخته فللأقرب فالأقرب.

٨٩٤٣(٢) أمالى ابن الشّيخ ٥٠٧ ط ج ـ عن أبيه قال أخبرنا جماعة عن أبى المفضّل قال حدّثنا محمدبن جعفر الرّزّاز ابو العبّاس القرشى قال حدّثنى جدّى محمدبن عيسى ابو جعفر القيسى(١) قال حدّثنا محمد بن فضيل(٢) الصّيرفى قال حدّثنا علىّ بن موسى الرّضا عن آبائه عليهم السّلام فى حديث انّ النّبىّ صلّى الله عليه وآله قال لرجل اذا صلّيت العصر فاستغفر الله سبعاً وسبعين مرّة يحطّ عنك عمل سبع وسبعين سنة قال مالى سبع و سبعون سنة فقال له رسول الله صلّى الله عليه وآله (اجعلها(٣) لك ولأبيك قال مالى ولأبى سبع و سبعون سنة فقال له رسول الله صلّى الله عليه وآله اجعلها لك ولأبيك ولأمّك قال يا رسول الله مالى و لأبى و لأمّى سبع و سبعون سنة قال له رسول الله صلّى الله عليه وآله ـ خ) فاجعلها لك ولأبيك ولأمّك ولقرابتك.

٨٩٤٤(٣) فلاح السّائل ١٩٨ ـ مارواه محمدبن الحسن الصّفّار وسعد ابن عبدالله عن أحمد بن محمدبن عيسى عن الحكم بن مسكين الأعمى

---

(١) القمىّ ـ خ الأمالى (٢) أصيل ـ ئل (٣) أعملها ـ خ الأمالى

قال حدّثنا أبو جرير عن أبي عبدالله عليه السّلام قال من استغفر الله في(١) اثر العصر سبعين مرّة غفرالله(٢) له ذنوب خمسين عاماً فان لم يكن غفر (الله ـ خ) لوالديه فان لم يكن فلقرابته فان لم يكن فلجيرانه.

٨٩٤٥(٤) وفيه ١٩٨ـ ابوالفضل(٣) محمد بن عبدالله قال حدّثنا جعفر بن محمد بن مسعود العيّاشي(٤) قال حدّثنا أبي قال حدّثنا عبدالله ابن محمد قال حدّثنا محمدبن البختري العطّار عن أبي داود المسترقّ عن بعض رجاله عن أبي عبدالله عليه السّلام قال من استغفرالله تعالى بعد صلوة العصر سبعين مرّة غفرالله له سبعمأة ذنب (قال ثمّ قال وايّكم يذنب في اليوم واللّيلة سبعمأة ذنب ـ ك) مصباح الشّيخ ٦٥ـ روى عن أبي عبدالله عليه السّلام مثله مصباح الكفعمي ٢٣ـ عن الصّادق عليه السّلام مثله.

٨٩٤٦(٥) جامع الأخبار ١٤٧ـ وقال جعفربن محمد عن أبيه عن جدّه عليه السّلام عن النّبيّ صلّى الله عليه وآله قال من استغفر الله بعد العصر سبعين مرّة غفرالله له ذنوب(٥) سبعين سنة.

٨٩٤٧(٦) فلاح السّائل ٢٠١ـ ابو محمد هارون بن موسى ره قال حدّثنا محمدبن همام قال حدّثنا الحسن بن محمدبن جمهور القمّي(٦) قال حدّثنا أبي عن فضالة بن ايّوب عن السّكوني عن أبي عبدالله عن أبيه عليهما السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله من قال بعد صلوة العصر في كلّ يوم مرّة واحدة أستغفرالله الّذي لااله الاّ هو الحيّ القيّوم (الرّحمٰن الرّحيم ـ ك ـ المصباح) ذوالجلال(٧) والاكرام وأسئله أن يتوب عليّ توبة عبد ذليل خاضع فقير بائس مسكين مستكين مستجير لا يملك

---

(١) عن ـ ك (٢) غفرت ـ ك (٣) عن أبي المفضّل ـ ك (٤) العبّاسي ـ خ
(٥) ذنوبه ـ خ (٦) العمي ـ ك (٧) ذاالجلال ـ خ

لنفسه نفعاً ولاضرّاً ولاموتاً ولاحيوٰةً ولانشوراً امر الله تعالى (الملكين ـ ك) بتخريق صحيفته كائنة ماكانت **مصباح المتهجّد** ٦٦ ـ (فى تعقيب صلوة العصر) ثمّ تقول أستغفرالله الّذى (وذكر مثله الى قوله ولانشوراً).

٨٩٤٨ (٧) **مصباح الشّيخ** ٦٥ ـ روى عن أبى جعفر الثّانى عليه السّلام انّه قال من قرء انّا أنزلناه فى ليلة القدر بعد العصر عشر مرّات مرّت له على مثل أعمال الخلائق فى ذلك اليوم.

فلاح السّائل ١٩٩ ـ محمدبن علىّ بن محمد اليزدآبادى قال حدّثنا احمد بن محمد بن يحيى العطّار قال حدّثنا أبى عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن العبّاس بن الحريص (١) الرّازى عن أبى جعفر محمدبن علىّ بن موسى بن جعفر عليهما السّلام قال من قرء انّا أنزلناه فى ليلة القدر بعد صلوة العصر عشر مرّات (مرّت ـ ك) له على مثل (٢) اعمال الخلائق **مصباح الكفعمى** ٣٣ ـ عن **الجواد** عليه السّلام من قرء القدر عشراً بعد العصر مرّت له على مثل أعمال الخلائق فى ذلك اليوم.

٨٩٤٩ (٨) **فلاح السّائل** ١٩٩ ـ ماروا محمدبن بشير الأزدى قال حدّثنا احمدبن عمربن موسى الكاتب قال حدّثنا الحسن بن محمدبن جمهور القمى (٣) عن أبيه محمد بن جمهور عن يحيى بن الفضل النّوفلى قال دخلت على أبى الحسن موسى بن جعفر عليهما السّلام ببغداد حين فرغ من صلوة العصر فرفع يديه الى السّماء وسمعته يقول أنت الله لاأله الاّ أنت الأوّل والآخر والظّاهر والباطن (و ـ خ) أنت الله لاأله الاّ أنت اليك زيادة الأشياء ونقصانها (و ـ خ) أنت الله لاأله الاّ أنت خلقت الخلق (٤) بغير مؤنة من غيرك ولاحاجة اليهم (و ـ خ) أنت الله لاأله الاّ أنت منك المشيّة واليك البداء (٥) أنت الله لاأله الاّ أنت قبل القبل وخالق القبل أنت الله لاأله

---

(١) الحريش ـ ك (٢) مثال ـ ك (٣) العمى ـ ك (٤) خلقك ـ ك ـ المصباح (٥) البدء ـ المصباح

الاّ أنت بعد البعد وخالق البعد أنت الله لاأله الاّ أنت تمحو ما تشاء وتثبت وعندك امّ الكتاب أنت الله لاأله الاّ أنت غاية كلّ شيء ووارثه أنت الله لاأله الاّأنت لايعزب عنك الدّقيق ولاالجليل أنت الله لاأله الاّأنت لا يخفى عليك اللّغات ولاتتشابه عليك الأصوات كلّ يوم أنت في شأن لا يشغلك شأن عن شأن عالم الغيب وأخفى ديّان (يوم ـ خ) الدّين مدبّر الأمور باعث من في القبور (و ـ خ) محي(١) العظام و هي رميم أسئلك باسمك المكنون المخزون الحيّ القيّوم الّذي لايخيب(٢) من سئلك به أسئلك أن تصلّي على محمّد وآله وأن تعجّل فرج المنتقم لك من أعدائك وأنجز له ما وعدته ياذاالجلال والاكرام الخبر مصباح المتهجّد ٦٥ ـ وكان ابوالحسن موسى عليه السّلام يقول بعد العصر أنت الله (وذكر مثله) البحار ٨٢ج٨٦ ـ البلد الأمين وجُنّة الأمان والاختيار وغيرها كان أبو الحسن ـ عليه السلام يقول بعد العصر أنت الله إلى آخر الدّعاء.

٨٩٥٠ (٩) مستدرك ١٢١ ج ٥ ـ نصر بن مزاحم في كتاب صفّين عن عمرو بن شمر وعمر بن سعد ومحمد بن عبيدالله قال عمر حدّثني رجل من الأنصار عن الحارث بن كعب الوالبي عن عبدالرّحمن بن عبيد ابن أبي الكنود في حديث قال ثمّ خرج أي عليّ عليه السّلام حتّى أتى دير أبي موسى من الكوفة على فرسخين فصلّى بها العصر فلمّا انصرف قال سبحان ذي الطّول والنّعم سبحان ذي القدرة والافضال أسئل الله الرّضا بقضائه والعمل بطاعته والإنابة الى أمره فإنّه سميع الدّعاء.

وتقدّم في رواية ابن أبي الضّحّاك (١٢) من باب (١٠) عدد الرّكعات من أبواب فضل الصّلوة وفرضها قوله وصلّى عليه السّلام العصر فأذا سلّم جلس في مصلّاه يسبّح الله ويحمده ويكبّره ويهلّله ماشاء الله.

---

(١) محيي ـ المصباح (٢) تخيّب ـ خ

ويأتى فى حديث كتاب الأنوار والأذكار (٢٣) من الباب التّالى قوله عليه السّلام من قرء القدر بعد الصّبح عشراً وحين تزول الشّمس عشراً وبعد العصر عشراً أتعب الفى كاتب ثلاثين سنة وفى رواية جابر (٢٢) من باب (١٨) انّه يستحبّ للمصلّى ان يجلس فى مصلّاه بعد صلوة الصّبح حتّى تطلع الشّمس قوله تعالى يابن آدم اذكرنى بعد الفجر ساعة وبعد العصر ساعة اكفك مااهمّك.

(١٤) باب مايختصّ بالمغرب والغداة من التّعقيب

٨٩٥١ (١) كافى ٥٤٥ ج ٢ ـ علىّ بن ابراهيم عن أبيه و محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعاً عن ابن أبى عمير عن ابراهيم بن عبدالحميد عن الصّباح بن سيّابة عن تهذيب ١١٥ ج ٢ ـ فقيه ٢١٤ ج ١ ـ أبى عبدالله عليه السّلام قال من قال (١) اذا صلّى المغرب ثلاث مرّات الحمد لله الّذى يفعل مايشاء ولايفعل مايشاء غيره أعطى خيراً كثيراً.

٨٩٥٢ (٢) كافى ٥٤٩ ج ٢ ـ عنه عن أبيه عن ابن أبى عمير عن محمد (بن ـ خ) الجعفى عن أبيه عن أبى عبدالله عليه السّلام قال كنت كثيراً ما أشتكى عينى فشكوت ذلك الى أبى عبدالله عليه السّلام فقال الآ أعلّمك دعاء لدنياك و آخرتك وبلاغاً (٢) لوجع عينيك (٣) قلت بلىٰ فقال تقول (فى ـ خ) دبر الفجر ودبر المغرب.

اللّهمّ انّى أسئلك بحقّ محمّد و آل محمّد عليك (صلّ على محمّد و آل محمّد ـ خ) واجعل النّور فى بصرى والبصيرة فى دينى واليقين فى قلبى والإخلاص فى عملى والسّلامة فى نفسى والسّعة فى رزقى والشّكر لك أبداً ماأبقيتنى مصباح المتهجّد ١٨٩ ـ دعاء آخر اللّهمّ انّى اسئلك بحقّ محمّد و آل

(١) قال الصّادق عليه السّلام من قال ـ يب ـ فقيه
(٢) وتكفى به وجع ـ أمالى المفيد ـ أمالى ابن الشّيخ (٣) عينك ـ أمالى المفيد

محمّد أن تصلّي على محمّد وآل محمّد وأن تجعل النّور (وذكر مثله).

أمالي المفيد ١٧٩ـ اخبرني ابوالقاسم جعفربن محمدبن قولويه ره عن أبيه عن سعدبن عبدالله عن أحمدبن محمدبن عيسى عن الحسين بن سعيد عن محمد ابن أبي عمير عن محمد الجعفي عن أبيه قال كنت كثيراً ماأشتكي عيني فشكوت ذلك الى أبي عبدالله عليه السّلام (وذكر مثله الاّ انّ فيه عليك أن تصلّي على محمّد وآل محمّد وأن تجعل النّور في بصري

أمالي ابن الشّيخ ١٩٦ ط ج ـ أخبرني الشّيخ المفيد ابوعليّ الحسن بن محمدبن الحسن الطّوسي رضي الله عنه قال أخبرنا الشّيخ السّعيد الوالد ابوجعفر محمدبن الحسن بن عليّ الطّوسي ره قال أخبرنا محمدبن محمد قال حدّثنا ابوالقاسم جعفربن محمد عن أبيه (وذكر مثل مافي أمالي المفيد متناً وسنداً).

٨٩٥٣ (٣) البحار ١٥٣ ج ٨٦ ـ المصباح والاختيار وساير الكتب و دعاء آخر اللّهمّ انّي أسئلك بحقّ محمّد وآل محمّد أن تصلّي على محمّد وآل محمّد وأن تجعل النّور (وذكر مثله وزاد) ثمّ تقول بسم الله الرّحمٰن الرّحيم الحمدلله ربّ العالمين تبارك الله أحسن الخالقين ولاحول ولاقوّة الاّ بالله العليّ العظيم ثلاثين مرّة.

٨٩٥٤ (٤) كافي ٥٢٨ ج ٢ ـ عدّة من أصحابنا عن احمدبن محمدبن عيسى عن الحسين بن سعيد عن عثمان بن عيسى عن عليّ ابن أبي حمزة عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السّلام قال اذا صلّيت المغرب والغداة فقل بسم الله الرّحمن الرّحيم لاحول ولاقوّة الاّ بالله العليّ العظيم سبع مرّات فانّه من قالها لم يصبه جذام ولابرص ولاجنون ولاسبعون نوعاً من أنواع البلاء قال وتقول اذا أصبحت وأمسيت الحمد لربّ الصّباح الحمد لفالق الاصباح مرّتين (الحمدلله ربّ العالمين ـ خ).

الحمدلله الّذى أذهب اللّيل بقدرته وجاء بالنّهار برحمته ونحن فى عافية و تقرء آية الكرسىّ و آخر الحشر و عشر آيات من الصّافّات و «سُبْحانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمّا يَصِفُونَ وَسَلامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ وَالْحَمْدُ لِلّهِ رَبِّ الْعالَمِينَ» «فَسُبْحانَ اللّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ وَلَهُ الْحَمْدُ فِى السَّمٰواتِ وَالْأَرْضِ وَعَشِيّاً وَحِينَ تُظْهِرُونَ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَ يُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَ يُحْيِى الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِها وَ كَذٰلِكَ تُخْرَجُونَ» سبّوح قدّوس ربّ الملائكة والرّوح سبقت رحمتك غضبك لااله الاّ أنت سبحانك انّى (عملت سوء وـخ) ظلمت نفسى فاغفرلى وارحمنى وتب علىّ انّك أنت التّوّاب الرّحيم.

٨٩٥٥ (٥) كافى ٥٣١ ج ٢ـ (عدّة من أصحابنا ـ معلّق) عن أحمد بن محمد بن خالد عن اسماعيل بن مهران عن علىّ ابن ابى حمزة عن أبى بصير عن أبى عبدالله عليه السّلام قال من قال (فى دبر صلوة الفجر وـخ) فى دبر صلوة المغرب سبع مرّات بسم الله الرّحمٰن الرّحيم لاحول ولاقوّة الاّ بالله العلىّ العظيم دفع الله عزّوجلّ عنه سبعين نوعاً من أنواع البلاء أهونها الرّيح والبرص والجنون وان كان شقيّاً محى من الشّقاء وكتب فى السّعداء.

كافى ٥٣١ ج ٢ـ وفى رواية سعدان عن أبى بصير عن أبى عبدالله عليه السّلام مثله الاّ انّه قال أهونه الجنون والجذام والبرص وان كان شقيّاً رجوت ان يحوّله الله عزّوجلّ الى السّعادة. كافى ٥٣١ ج ٢ـ (عدّة من أصحابنا ـ معلّق) عن احمد بن محمد عن ابن فضّال عن الحسن بن الجهم عن أبى الحسن عليه السّلام مثله الاّ انّه قال يقولها ثلاث مرّات حين يصبح وثلاث مرّات حين يمسى لم يخف شيطاناً ولاسلطاناً ولا برصاً ولا جذاماً ولم يقل سبع مرّات قال ابو الحسن عليه السّلام وأنا أقولها مأة مرّة

٨٩٥٦(٦) **البحار** ١٦٠ج٨٦ـالبلد الأمين عن النّبيّ صلّى الله عليه وآله قال من قال كلّ يوم عقيب الصّبح عشراً «سبحان الله العظيم وبحمده ولاحول ولاقوّة الاّ بالله العليّ العظيم» عافاه الله تعالى من العَميٰ والجنون والجذام والفقر والهدم.

٨٩٥٧(٧) **المحاسن** ٤١ـأحمد عن ابن فضّال عن الحسن بن الجهم عن أبي الحسن عليه السّلام قال من قال بسم الله الرّحمٰن الرّحيم لاحول ولاقوّة الاّ بالله العليّ العظيم ثلاث مرّات حين يصبح وثلاث مرّات حين يمسي لم يخف شيطاناً ولاسلطاناً ولاجذاماً ولابرصاً قال ابو الحسن عليه السّلام وأنا أقولها مأة مرّة.

٨٩٥٨(٨) **كافي** ٥٣١ج٢ـ(عدّة من أصحابنا ـ معلّق) عن احمد بن محمد بن خالد عن عثمان بن عيسى عن سماعة عن أبي عبدالله عليه السّلام قال اذا صلّيت الغداة والمغرب فقل بسم الله الرّحمن الرّحيم لاحول ولاقوّة الاّ بالله العليّ العظيم سبع مرّات فإنّه من قالها لم يصبه جنون ولاجذام ولابرص ولاسبعون نوعاً من أنواع البلاء.

٨٩٥٩(٩) **كافي** ٥٣١ج٢ـ(عدّة من أصحابنا ـ معلّق) عن أحمد بن محمد عن محمد بن عبدالحميد عن سعد بن زيد قال قال أبو الحسن عليه السّلام اذا صلّيت المغرب فلاتبسط رجلك ولاتكلّم أحداً حتّى تقول مأة مرّة بسم الله الرّحمن الرّحيم لاحول ولاقوّة الاّ بالله العليّ العظيم ومأة مرّة في الغداة فمن قالها دفع الله عنه مأة نوع من أنواع البلاء أدنىٰ نوع منها البرص والجذام والشّيطان والسّلطان **عُدّة الدّاعي** ٢٦١ـسعيد بن زيد قال قال أبو الحسن عليه السّلام اذا صلّيت المغرب فلاتبسط رجلك ولاتكلّم أحداً حتّى تقول مأة مرّة «بسم الله الرّحمن الرّحيم ولاحول ولاقوّة الاّ بالله العليّ العظيم» ومأة مرّة في الغداة (وذكر مثله).

٨٩٦٠(١٠) **مستدرك ٩٩ ج ٥ ـ الشّيخ ابراهيم الكفعمى فى البـلد** الأمين عن الصّادق عليه السّلام قال من بسمل وحولق في دبر كلّ صلوة من الفجر والمغرب سبعاً دفع الله تعالى عنه سبعين نوعاً من أنواع البلاء أهونها الرّيح والبرص والجنون ويكتب في ديوان السّعداء وان كان شقيّاً

٨٩٦١(١١) **فلاح السّائل ٢٢٩** ـ مارواه عليّ بن الصّلت عن اسحاق واسماعيل ابنى محمّد بن عجلان عن ابيهما قال قال ابوعبدالله عليه السّلام اذا امسيت واصبحت فقل فى دبر الفريضة فى صلوة المغرب و صـلوة الفجر أستعيذ بالله من الشّيطان الرّجيم عشر مرّات ثمّ قل اكتبا رحمكم الله بسم الله الرّحمن الرّحيم أمسيت وأصبحت بالله مؤمناً على دين محمّد صلّى الله عليه وآله وسنّته وعلى دين عليّ عليه السّلام وسنّته و على دين فاطمة عليها السّلام وسنّتها وعلى دين الأوصياء صلوات الله عليهم و سنّتهم آمنت بسرّهم و علانيتهم وبغيبهم و شهادتهم وأستعيذ بالله فى ليلتى هذه ويومى هذا ممّا استعاذ منه محمّد وعليّ وفاطمة والأوصياء صلوات الله عليهم وأرغب الى الله فيما رغبوا فيه ولاحول ولاقوّة الّا بالله

٨٩٦٢(١٢) **مصباح الشّيخ ١٨٢** ـ (قال فى التّعقيب بعد الفجر) ثمّ يقول اللّهمّ انّى وهذا اليوم المقبل خلقان من خلقك فلايهمّنى اليوم شىء من ركوب محارمك ولاالجرأة على معاصيك وارزقنى فيه عملاً مقبولاً و سعياً مشكوراً و تجارة لن تبور اللّهمّ انّى اُقدّم بين يدى نسيانى وعجلتى فى يومى هذا بسم الله ماشاء الله لا حول و لا قوّة الّا بالله أصبحت بالله مؤمناً(١) على دين محمّد صلّى الله عليه وآله (وذكر نحوه) **البحار ١٤٢ ج ٨٦** اختيار ابن الباقى (وذكر مثل مافى المصباح).

٨٩٦٣(١٣) **فلاح السّائل ٢٣٠** ـ مارواه ابومحمد هارون بن موسى

---

(١) موقناً ـ خ

رضي الله عنه قال حدّثنا محمدبن الحسن بن الوليد قال حدّثنا الحسن(١) ابن الحسن بن أبان قال حدّثنا (الحسين بن ـ ك) سعيد عن اسماعيل بن همام عن أبي الحسن يعني الرّضا عليه السّلام قال قال أمير المؤمنين عليه السّلام من قال «بسم الله الرّحمن الرّحيم ولاحول ولاقوّة الاّ بالله العليّ العظيم» سبع مرّات و هو ثاني رجله بعد المغرب قبل أن يتكلّم و بعد الصّبح قبل أن يتكلّم صرف الله تعالى عنه سبعين نوعاً من أنواع البلاء أدناها الجذام والبرص والسّلطان والشّيطان.

وفيها[٢] ويقول أيضاً بعد صلوة المغرب وبعد صلوة الفجر سبحانك لاأله الاّ أنت اغفرلي ذنوبي كلّها جميعاً فانّه لايغفر الذّنوب كلّها (جميعاً ـ خ) الاّ أنت فقد روى الحسن بن محبوب عن ابي ايّوب وعن محمدبن مسلم عن أبي جعفر عليه السّلام يرفعه الى النّبيّ صلّى الله عليه وآله في حديث هذا المراد منه انّ العبد إذا قال ذلك قال الله عزّوجلّ للكَتَبَة اكتبوا لعبدي المغفرة بمعرفته انّه لايغفر الذّنوب كلّها جميعاً الاّ أنا.

٨٩٦٤(١٤) نصر بن مزاحم في كتاب الصّفّين ١٣٤ـ عن عمرو بن خالد عن ابي الحسين زيدبن عليّ عن آبائه عليهم السّلام عن عليّ عليه السّلام قال خرج عليّ عليه السّلام وهو يريد صفّين (الى أن قال) ثمّ خرج حتّى نزل على شاطئ النّرس(٢) بين موضع حمّام ابي بردة وحمّام عمر فصلّى بالنّاس المغرب فلمّا انصرف قال الحمد لله الّذي يولج اللّيل في النّهار ويولج النّهار في اللّيل والحمدلله كلّما وقب ليل وغسق والحمد لله كلّما لاح نجم وخفق.

٨٩٦٥(١٥) تفسير العيّاشي ٣٢٠ ج ٢ـ عن عبدالله بن سنان قال شكوت الى أبي عبدالله عليه السّلام فقال ألا اعلّمك شيئاً اذا قلته قضى

---

(١) الحسين ـ ك (٢) البرس ـ خ

الله دينك وأنعشك وأنعش حالك فقلت ما أحوجني الى ذلك فعلّمه هذا الدّعاء قل في دبر صلوة الفجر توكّلت على الحيّ الّذي لا يموت والحمد لله الّذي لم يتّخذ ولداً ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له وليّ من الذّلّ وكبّره تكبيراً اللّهمّ انّي أعوذبك من البؤس والفقر ومن غلبة الدّين والسّقم وأسئلك ان تعينني على أداء حقّك اليك والى النّاس.

٨٩٦٦(١٦) مستدرك ٨٨ج ٥ ـ كتاب جعفربن شريح الحضرمي عن حميد بن شعيب عن جابر الجعفي قال سمعت أباعبدالله عليه السّلام يقول أكثروا من التّهليل والتّكبير ثمّ قال انّ رجلاً ذات يوم صلّى خلف رسول الله صلّى الله عليه وآله الغداة فلمّا سلّم قال الرّجل لا اله الّا الله وحده لاشريك له له الملك و له الحمد وهو على كلّ شيء قدير فقال رسول الله صلّى الله عليه وآله من القائل فقيل له فلان الأنصارى فقال رسول الله صلّى الله عليه وآله والّذى نفسي بيده لقد استبق اليه ثمانية عشر ملكاً أيّهم يرفعها الى الرّبّ.

٨٩٦٧(١٧) أمالي ابن الشّيخ ١٥٨ـ أخبرنا الشّيخ السّعيد المفيد ابو عليّ الحسن بن محمد بن الحسن بن عليّ الطّوسي ره قال أخبرنا الشّيخ السّعيد الوالد ابوجعفر محمد بن الحسن بن عليّ الطّوسي ره قال اخبرنا الشّيخ السّعيد ابوعبدالله محمد بن محمد بن النّعمان قال اخبرني ابو حفص عمر بن محمد الصّيرفي قال حدّثنا ابوعبدالله الحسين بن اسماعيل الضّبّي قال حدّثنا عبدالله بن شبيب قال حدّثني اسماعيل ابن ابي اويس قال حدّثني اسحاق بن يحيى عن أبي بردة الأسلمي عن أبيه قال كان رسول الله صلّى الله عليه وآله اذا صلّى الصّبح رفع صوته حتّى يسمع اصحابه يقول اللّهمّ أصلح لي ديني الّذي جعلته لي عصمة ثلاث مرّات اللّهمّ أصلح لي دنياي الّتي جعلت فيها معاشي ثلاث مرّات اللّهمّ أصلح لي

آخر تى الّتى جعلت اليها مرجعى ثلاث مرّات اللّهمّ انّى أعوذ برضاك من سخطك وأعوذ بعفوك من نقمتك ثلاث مرّات اللّهمّ انّى أعوذبك منك لامانع لما أعطيت ولامعطى لما منعت ولاينفع ذاالجدّ منك الجدّ.

٨٩٦٨(١٨) **الدّعائم** ١٦٨ ج ١ـ عن علىّ عليه السّلام انّه قال من صلّى الفجر وجلس فى مجلسه فقرء قل هو الله أحد عشر مرّات قبل أن تطلع الشّمس لم يتبعه ذلك اليوم ذنب ولو حرص الشّيطان.

٨٩٦٩(١٩) **كافى** ٥٣٠ ج ٢ـ (عدّة من أصحابنا ـ معلّق) عن احمد ابن محمد بن خالد عن اسماعيل بن مهران عن حمّاد بن عثمان قال سمعت أبا عبدالله عليه السّلام يقول من قال ماشاءالله (كان ـ خ) لاحول و لا قوّة الّا بالله العلىّ العظيم مأة مرّة حين يصلّى الفجر لم يريومه ذلك شيئاً يكرهه.

٨٩٧٠(٢٠) **مستدرك** ٨٩ ج ٥ ـ السّيّد علىّ بن طاووس فى مهج الدّعوات روّينا باسنادنا الى محمدبن الحسن الصّفّار الى سليمان بن جعفر الجعفرىّ عن الرّضا عليه السّلام قال من قال بعد صلوة الفجر «بسم الله الرّحمن الرّحيم لاحول ولاقوّة الّا بالله العلىّ العظيم» مأة مرّة كان أقرب الى اسم الله الأعظم من سواد العين الى بياضها وانّه دخل فيه(١) اسم الله الأعظم **البحار** ١٣٣ ج ٨٦ ـ البلد الأمين عن الرّضا عليه السّلام قال من بسمل وحولق بعد صلاة الفجر مائة مرّة كان أقرب (وذكر مثله).

٨٩٧١(٢١) **البحار** ١٦٢ ج ٨٦ ـ من خطّ الشّهيد قدّس سرّه بالاسناد عن المفيد باسناده عن محمدبن مسلم عن أبى عبدالله عليه السّلام قال من قال بعد صلوة الصّبح قبل أن يتكلّم «بسم الله الرّحمن الرّحيم لاحول ولاقوّة الّا بالله العلىّ العظيم» يعيدها سبع مرّات دفع الله عنه سبعين نوعاً

(١) فيها ـ البحار

من أنواع البلاء أهونها الجذام والبرص أمالى ابن الشّيخ ٤١٥ـ عن أبيه قال اخبرنا محمد بن محمد قال أخبرنا ابو الحسن احمد بن محمد بن الحسن ابن الوليد عن أبيه عن محمد بن الحسن الصّفّار عن احمد بن محمد بن عيسى عن يونس بن عبدالرّحمٰن عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن أبى عبدالله عليه السّلام مثله أمالى الشّيخ ٧٣٤ـ الشّيخ ابو جعفر محمد بن الحسن بن علىّ بن الحسن الطّوسى قال أخبرنا الشّيخ ابو عبدالله قال اخبرنى ابو الحسن (وذكر مثله متناً وسنداً).

٨٩٧٢(٢٢) مستدرك ٩١ ج ٥ ـ الشّيخ ابراهيم الكفعمى فى الجُنّة والبلد الأمين رأيت فى بعض كتب أصحابنا مرويّاً عن الصّادق عليه السّلام انّه من كان به علّة فليقل عقيب الصّبح أربعين مرّة بسم الله الرّحمن الرّحيم الحمدلله ربّ العالمين حسبنا الله و نعم الوكيل ولاحول و لا قوّة الاّ بالله العلىّ العظيم ثمّ يمسح يده على العلّة يبرء انشاء الله تعالى.

٨٩٧٣(٢٣) وفيه ٩٢ ج ٥ ـ و عن كتاب الأنوار والأذكار عن الصّادق عن أبيه الباقر عليهما السّلام انّه من قرء القدر بعد الصّبح عشراً وحين تزول الشّمس عشراً و بعد العصر عشراً أتعب ألفى كاتب ثلاثين سنة.

٨٩٧٤(٢٤) مستدرك ٩٠ ج ٥ ـ السّيّد ابن الباقى ره فى اختياره عن سلمان الفارسىّ رضى الله عنه قال رأيت على حمائل سيف أميرالمؤمنين عليه السّلام كتابة فقلت ياأميرالمؤمنين ماهذه الكتابة على سيفك فقال هذه احدىٰ عشر كلمة علّمنيها رسول الله صلّى الله عليه و آله افتحبّ أن أُعلّمك ايّاها فتحفظ فى سفرك و حضرك و ليلك و نهارك و مالك و ولدك فقلت نعم فقال عليه السّلام اذا صلّيت الصّبح وفرغت من صلوتك فقل

اللّهمّ انّي اسئلك يا عالماً بكلّ خفيّة يا من السّماء بقدرته مبنيّة يا من الأرض بقدرته مدحيّة يا من الشّمس والقمر بنور جلاله مضيئة يا من البحار بقدرته مجريّة يامنجي يوسف من رقّ العبوديّة يامن يصرف كلّ نقمة و بليّة يامن حوائج السّائلين عنده مقضيّة يامن ليس له حاجب يغشى ولاوزير يرشى صلّ على محمّد وآل محمد واحفظني في سفري و حضري و ليلي و نهاري و يقظتي و منامي و نفسي و أهلي ومالي وولدي والحمد لله وحده.

٨٩٧٥ (٢٥) الدّعوات للرّاوندي ٨٢ـ كان (رسول الله ـ خ) صلّى الله عليه وآله اذا صلّى الغداة قال اللّهمّ متّعني بسمعي و بصري واجعلهما الوارثين منّي وأرني ثاري في عدوّي.

٨٩٧٦ (٢٦) الدّعوات للرّاونديّ ٦١ـ روى انّه لمّا حمل عليّ بن الحسين عليهما السّلام الى يزيد لعنه(١) الله همّ بضرب عنقه فوقفه بين يديه وهو يكلّمه ليستنطقه بكلمة يوجب بها قتله وعليّ عليه السّلام يجيبه حيثما(٢) يكلّمه وفي يده سبحة(٣) صغيرة يديرها بأصابعه وهو يتكلّم فقال له يزيد عليه مايستحقّه أنا أكلّمك و أنت تجيبني و تدير أصابعك بسبحة في يدك فكيف يجوز ذلك فقال عليه السّلام حدّثني أبي عن جدّي صلّى الله عليه وآله انّه كان اذا صلّى الغداة وانفتل لايتكلّم حتّى يأخذ سبحة بين يديه فيقول اللّهمّ انّي أصبحت أسبّحك وأحمدك وأهلّلك وأكبّرك وأمجّدك بعدد ماأدير به سبحتي ويأخذ السّبحة في يده ويديرها وهو يتكلّم بما يريد من غير أن يتكلّم بالتّسبيح وذكر انّ ذلك محتسب له وهو حرز الى أن يأوي الى فراشه فاذا آوى الى فراشه قال مثل ذلك القول ووضع السّبحة(٤) تحت رأسه فهي محسوبة له من الوقت الى الوقت

---

(١) عليه اللّعنة ـ خ (٢) حسب ما ـ خ ـ حينما ـ ك (٣) مسبحة ـ ك (٤) سبحته ـ خ

ففعلت هذا اقتداء بجدّى فقال له يزيد لعنه(١) الله مرّة بعد أخرىٰ لست أكلّم أحداً منكم الاّ ويجيبنى بما يفوز به وعفا عنه ووصله وامر باطلاقه.

٨٩٧٧(٢٧) وسائل ٤٨٠ج٦ـ محمد بن علىّ بن الحسين فى ثواب الأعمال عن احمدبن محمد عن أبيه عن محمدبن احمد عن أبى الحسن النّهدى عن رجل عن أبان‌بن عثمان عن قيس‌بن ربيع عن عمّاربن زياد عن عبدالله بن حرّ(٢) قال سمعت أميرالمؤمنين عليه السّلام يقول من قرء قُلْ هُوَ اللهُ اَحَد إحدىٰ عشرة مرّة فى دبر الفجر لم يتبعه فى ذلك اليوم ذنب و ان(٣) رغم أنف الشّيطان. وفى نسخة بالاسناد عن أبى الحسن عن رجل عن فضيل‌بن عثمان عن رجل عن عمّاربن الجهم الزّيّات عن عبدالله بن حرّ(٤) مثله.

٨٩٧٨(٢٨) وسائل ٤٩٤ج٦ـ محمدبن علىّ بن الحسين فى ثواب الأعمال عن أبيه عن محمدبن يحيى عن العمركى عن علىّ‌بن جعفر عن أخيه موسى‌بن جعفر عليهما السّلام عن أبيه جعفربن محمد عليهما السّلام قال قال علىّ عليه السّلام من صلّى الفجر ثمّ قرء قُلْ هُوَاللهُ أَحَد إحدىٰ عشرة مرّة لم يتبعه فى ذلك اليوم ذنب وان(٥) رغم أنف الشّيطان.

٨٩٧٩(٢٩) مستدرك ١٠٢ج٦ـ الشّيخ جعفربن احمد القمّى فى كتاب العروس عن أبى عبدالله عليه السّلام قال يجب ان تقرء فى دبر الغداة يوم الجمعة الرّحمن تقول كلّما قلت «فَبِأَيِّ آلاٰءِ رَبِّكُمٰا تُكَذِّبٰانِ» قلت لابشىء من آلائك ربّ أكذّب.

٨٩٨٠(٣٠) كافى ٤٢٩ج ٣ـ الحسين‌بن محمد عن عبدالله‌بن عامر عن تهذيب ٨ج ٣ـ علىّ‌بن مهزيار عن محمدبن يحيى(الخزّاز ـ يب) عن

---

(١) عليه اللّعنة ـ خ (٢) جهم ـ خ (٣) انه ـ خ (٤) حجرة ـ خ
(٥) انه ـ خ

حمّادبن عثمان قال سمعت أباعبدالله عليه السّلام يقول يستحبّ أن تقرء في دبر الغداة يوم الجمعة الرّحمٰن (كلّها ـ كا) ثمّ تقول كلّما قلت «فَبِأَيِّ آلاٰءِ رَبِّكُمٰا تُكَذِّبٰانِ» لابشيء من آلائك ربّ أكذّب **المقنعة** ٢٦ ـ و يستحبّ ان يقرأ (وذكر نحوه).

٨٩٨١ (٣١) **ثواب الأعمال** ١٩٨ ـ حدّثنى محمدبن علىّ ماجيلويه قال حدّثنى محمدبن يحيى عن محمدبن أحمد (بن يحيى ـ خ) عن علىّ بن السّندى عن محمدبن عمروبن سعيد عن عمروبن سهل (١) عن هارون بن خارجة عن جابر الجعفى عن أبى جعفر عليه السّلام قال من استغفر الله بعد صلوة الفجر سبعين مرّة غفرالله له ولو عمل ذلك اليوم أكثر من سبعين ألف ذنب ومن عمل أكثر من سبعين ألف ذنب فلاخير فيه.

الخصال ٥٨١ ـ حدّثنا محمدبن علىّ ماجيلويه ره قال حدّثنى محمد ابن يحيى العطّار عن محمد بن أحمدبن يحيى بن عمران الأشعرى عن علىّ بن السّندى مثله سنداً ومتناً وزاد فيه وفى رواية أخرىٰ سبعمأة ذنب

٨٩٨٢ (٣٢) **فقيه** ٢٢٣ ج ١ ـ روى عن مسمع كردين انّه قال صلّيت مع أبى عبدالله عليه السّلام أربعين صباحاً فكان اذا انفتل رفع يديه (٢) الى السّماء وقال أصبحنا وأصبح الملك لله اللّهمّ انّا عبيدك وابناء عبيدك اللّهمّ احفظنا (٣) من حيث نحتفظ ومن حيث لانحتفظ اللّهمّ احرسنا من حيث نحترس و من حيث لانحترس اللّهمّ استرنا من حيث نستتر و من حيث لانستتر اللّهمّ استرنا بالغنىٰ والعافية اللّهمّ ارزقنا العافية و دوام العافية و (ارزقنا ـ خ) الشّكر على العافية **البحار** ١٩٠ ج ٨٦ ـ الذّكرىٰ عن مسمع بن كردين انّه قال (وذكر مثله) **مكارم الأخلاق** ٢٧٧ ـ روى عن مسمع بن عبدالملك كردين انّه قال صلّيت مع أبى عبدالله عليه السّلام

(١) سهيل ـ خ ل (٢) يده ـ خ المكارم (٣) فاحفظنا ـ البحار

(وذكر مثله الّا انّ فيه اللّهمّ ارزقنا العافية و[ارزقنا] الشّكر على العافيه).

٨٩٨٣(٣٣) **كافى** ٥٥٠ ج ٢ ـ علىّ بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبى عمير قال حدّثنى ابوجعفر الشّامى قال حدّثنى رجل بالشّام يقال له **فقيه** ٢١٦ ج ١ ـ هلقام(١) ابن أبى هلقام قال أتيت أباابراهيم (موسى الكاظم ـ فقيه خ) عليه‌السّلام فقلت‌له جعلت فداك علّمنى دعاءً جامعاً للدّنيا والآخرة وأوجزفقال قل فى دبر (صلاة ـ المكارم) الفجر الى ان تطلع الشّمس سبحان الله(٢) العظيم وبحمده أستغفرالله وأسئله من فضله قال هلقام (و ـ فقيه) لقد كنت (من ـ كا) أسوء أهل بيتى حالاً فما علمت حتّى أتانى ميراث من قِبَل رجل ماظننت(٣) انّ بينى وبينه قرابة وانّى اليوم (لمن ـ كا) أيسر أهل بيتى (مالاً ـ فقيه) وماذلك(٤) الّا بما(٥) علّمنى مولاى العبد الصّالح عليه‌السّلام **المكارم** ٢٨٢ ـ روى عن هلقام ابن‌أبى هلقام انّه قال أتيت أباابراهيم عليه‌السّلام فقلت له جعلت فداك علّمنى (وذكرمثله الّا انّ فيه أوجزه).

٨٩٨٤(٣٤) **كافى** ٣١٥ ج ٥ ـ عدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن يحيى بن المبارك عن ابراهيم بن صالح عن رجل من الجعفريّين قال كان بالمدينة عندنا رجل يكنّى أباالقمقام وكان محارَفاً(٦) فأتى أباالحسن عليه السّلام فشكا اليه حرفته واخبره أنّه لايتوجّه فى حاجة فيقضى له فقال له ابوالحسن عليه السّلام قل فى آخر دعائك من صلوة الفجر سبحان‌الله العظيم أستغفرالله وأسئله من فضله عشر مرّات قال أبو القمقام فلزمت ذلك فوالله مالبثت الّا قليلاً حتّى ورد علىّ قوم من البادية فأخبرونى انّ رجلاً من قومى مات ولم يعرف‌له وارث غيرى فانطلقت

---

(١) روى (عن ـ خ) هلقام ابن أبى هلقام انّه قال ـ فقيه (٢) ربّى ـ خ‌ل (٣) علمت ـ فقيه
(٤) ذاك ـ فقيه (٥) ممّا ـ فقيه ـ المكارم (٦) اى المحروم‌الّذى اذا طلب لايرزق

فقبضت ميراثه و أنا مستغنٍ عدّة الدّاعى ٢٥١ـوروى انّ أبا القمقام أتى أبا الحسن وكان رجلاً محارفاً فشكى اليه حرفته (وذكر نحوه).

٨٩٨٥(٣٥) **كافى** ٥٤٧ ج ٢ـ(عدّة من أصحابنا ـ معلّق) عن احمد ابن محمدبن خالد عن بعض أصحابه رفعه قال تقول بعد الفجر اللّهمّ لك الحمد حمداً خالداً مع خلودك ولك الحمد حمداً لامنتهى له دون رضاك و لك الحمد حمداً لاأمدله دون مشيئتك ولك الحمد حمداً لاجزاء لقائله الاّ رضاك.

اللّهمّ لك الحمد و اليك المشتكىٰ و أنت المستعان اللّهمّ لك الحمد (حمداً ـ خ) كما أنت أهله الحمدلله بمحامده كلّها على نعمائه كلّها حتّى ينتهى الحمد الى حيث مايحبّ ربّى ويرضىٰ وتقول بعد الفجر قبل ان تتكلّم الحمدلله ملأ الميزان ومنتهى الرّضا وزنة العرش وسبحان الله ملأ الميزان ومنتهى الرّضا وزنة العرش (و ـ خ) الله أكبر ملأ الميزان ومنتهى الرّضا وزنة العرش ولاأله الاّ الله ملأ الميزان ومنتهى الرّضا وزنة العرش تعيد ذلك أربع مرّات.

ثمّ تقول اللّهمّ أسئلك مسئلة العبد (الضّعيف ـ خ) الذّليل أن تصلّى على محمّد وآل محمّد وأن تغفر لنا ذنوبنا وتقضى لنا حوائجنا فى الدّنيا والآخرة فى يسر منك وعافية.

٨٩٨٦(٣٦) **فقيه** ٢٢١ ج ١ـروىٰ عن الصّادق عليه السّلام حفص بن البخترى انّه قال كان نوح عليه السّلام يقول اذا أصبح وأمسىٰ اللّهمّ انّى أشهدك انّه(١) ماأصبح وأمسى بى من نعمة وعافية فى دين أو دنيا فمنك وحدك لاشريك لك (لك الملك و ـ خ) لك الحمد ولك الشّكر بها علىّ (يا ربّ ـ خ) حتّى(٢) ترضىٰ وبعد الرّضا يقولها اذا أصبح عشراً واذا أمسىٰ

---

(١) ان ـ خ فقيه (٢) حين ـ خ فقيه

عشراً فسمّى بذلك عبداً شكوراً وانّ رسول الله صلّى الله عليه و آله كان يقول بعد صلوة الفجر اللّهمّ انّى أعوذبك من الهمّ والحزن والعجز والكسل والبخل والجبن وضلع الدّين(١) وغلبة الرّجال وبوار الأيّم(٢) والغفلة والذّلّة والقسوة والعيلة والمسكنة وأعوذبك من نفس لاتشبع ومن قلب لايخشع و من عين لاتدمع و من دعاء لايسمع و من صلوة لاتنفع(٣) و أعوذ بك من امرأة تشيبنى قبل أوان مشيبى(٤) وأعوذبك من ولد يكون علىّ ربّاً و أعوذ بك من مال يكون علىّ عذاباً وأعوذ بك من صاحب خديعة ان رأىٰ حسنة دفنها وان رأىٰ سيّئة أفشاها اللّهمّ لاتجعل لفاجر عندى(٥) يداً ولا منّة.

٨٩٨٧(٣٧) فقيه ٢٢١ ج ١ ـ روى عدّة من أصحابنا عن أبى عبدالله عليه السّلام انّه قال كان أبى عليه السّلام يقول اذا صلّى الغداة يامن هو أقرب الىّ من حبل الوريد يامن يحول بين المرء وقلبه (و ـ خ فقيه) يا من هو بالمنظر الأعلى يامن ليس كمثله شىء وهو السّميع العليم(٦) يا أجود من سئل ويا أوسع من أعطى ويا خير مدعوّ ويا افضل مرتجى(٧) ويا أسمع السّامعين ويا أبصر النّاظرين ويا خير النّاصرين ويا أسرع الحاسبين و يا أرحم الرّاحمين ويا أحكم الحاكمين صلّ على محمّد و آل محمّد و أوسع علىّ فى رزقى وامدد لى فى عمرى وانشر علىّ من رحمتك واجعلنى ممّن تنتصر (به ـ خ) لدينك ولاتستبدل بى غيرى.

اللّهمّ انّك تكفّلت برزقى ورزق كلّ دابّة فأوسع علىّ وعلى عيالى من رزقك الواسع الحلال واكفنا من الفقر ثمّ يقول مرحباً بالحافظين و حيّاكما الله من كاتبين اكتبا رحمكما الله انّى أشهد ان لاأله الّا الله وحده

(١) اى ثقل الدّين (٢) اى هلاك الّذين لاأزواج لهم (٣) لاترفع ـ خ فقيه
(٤) مشيبتى ـ خ ل (٥) علىّ ـ خ فقيه (٦) البصير ـ خ (٧) مَرْجُوّ ـ خ ل

لا شريك له و أشهد انّ محمّداً عبده و رسوله وأشهد انّ الدّين كما شرع و انّ الإسلام كما وصف وانّ الكتاب كما أنزل وانّ القول كما حدّث و انّ الله هو الحقّ المبين.

اللّهمّ بلّغ محمّداً و آل محمّد أفضل التّحيّة وأفضل السّلام(١) أصبحت وربّى محمود أصبحت لاأشرك بالله شيئاً ولاأدعو مع الله أحداً ولاأتّخذ من دونه وليّاً أصبحت عبداً مملوكاً لاأملك الاّ ماملّكنى ربّى أصبحت لاأستطيع ان أسوق الى نفسى خير ماأرجو ولاأصرف عنها شرّ ماأحذر أصبحت مرتهناً بعملى وأصبحت فقيراً لاأجد(٢) أفقر منّى بالله أصبح وبالله أمسى وبالله أحيىٰ وبالله أموت والى الله النّشور.

مصباح الشّيخ ١٨١ـ(البحار ١٤١ج٨٦ـ مصباح الشّيخ واختيار ابن الباقى) ثمّ تقول مرحباً بالحافظين وحيّاً كما الله من كاتبين اكتبا رحمكما الله بسم الله الرّحمٰن الرّحيم أشهد ان لاالٰه الاّ الله وحده لاشريك له وأشهد انّ محمّداً عبده ورسوله وأشهد انّ الدّين كما شرع وانّ الاسلام كما وصف وانّ القول كما حدّث وانّ الكتاب كما أنزل وانّ الله هو الحقّ المبين اللّهمّ بلّغ محمّداً وآل محمّد صلّى الله عليه وآله تحيّة وأفضل السّلام أصبحت لربّى حامداً أصبحت لاأشرك بالله شيئاً ولاأدعوا مع الله إلٰهاً ولاأتّخذ من دونه وليّاً أصبحت مرتهناً بعملى أصبحت لافقير أفقر منّى والله هوالغنىّ الحميد بالله أصبح وبالله أمسى وبالله نحيىٰ وبالله نموت و الى الله النّشور اللّهمّ انّى أعوذبك من الهمّ والحزن والعجز والكسل والجبن والبخل وضلع الدّين وغلبة الرّجال أصبحت والجود والجمال والجلال والبهاء والعزّة والقدرة والسّلطان والخلق والأمر والدّنيا والآخرة وما سكن فى اللّيل والنّهار لله ربّ العالمين يقولها ثلاث مرّات وتقول الحمد

(١) الصّلوة ـ خ ل (٢) لاأحد ـ خ ل

لله الّذى أذهب اللّيل(١) (بقدرته خ) وجاء بالنّهار برحمته خلقاً جديداً و نحن (منه ـ خ) فى عافية و رحمة سبحان ربّنا ان كان وعد ربّنا لمفعولاً ثلاثاً(٢).

٨٩٨٨ (٣٨) كافى ٥٣٤٥ ج ٣ ـ علىّ بن ابراهيم عن أبيه عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن العلاء كافى ٥٢٣ ج ٢ ـ (عدّة من أصحابنا ـ معلّق) عن أحمد بن محمد بن خالد عن ابن محبوب عن العلاء بن رزين عن محمد ابن مسلم قال سألت أبا جعفر عليه السّلام عن التّسبيح فقال ما علمت شيئاً موصوفاً(٣) غير تسبيح فاطمة عليها السّلام وعشر مرّات بعد الغداة(٤) تقول لا اله الّا الله وحده لاشريك له له الملك وله الحمد يحيى ويميت (و يميت و يحيى بيده الخير ـ كا ٣٤٥) وهو على كلّ شىء قدير و (لكنّ الانسان ـ كا ٣٤٥) يسبّح ماشاء تطوّعاً وسائل ٤٤٠ ج ٦ ـ ورواه البرقى فى المحاسن.

٨٩٨٩ (٣٩) كافى ٥١٨ ج ٢ ـ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عمّن ذكره عن عمر بن محمد عن أبى عبدالله عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله من صلّى الغداة فقال قبل أن ينقض(٥) ركبتيه(٦) عشر مرّات لا اله الّا الله وحده لاشريك له له الملك وله الحمد يحيى ويميت ويحيى وهو حىّ لا يموت بيده الخير وهو على كلّ شىء قدير وفى المغرب مثلها لم يلق الله عزّوجلّ عبد بعمل أفضل من عمله الّا من جاء بمثل عمله.

٨٩٩٠ (٤٠) المحاسن ٢٤٨ ـ البرقى عن أبيه رفعه كان علىّ بن

---

(١) ذهب باللّيل ـ المصباح (٢) ثلاث مرات ـ المصباح
(٣) موظّفاً ـ كا ٥٢٣ ـ موقوفاً ـ خ كا (٤) الفجر ـ خ كا ٥٢٣
(٥) يقبض ـ خ ـ ينفض ـ خ (٦) ركبته ـ خ

الحسين عليهما السّلام يطيل القعود بعد المغرب يسئل الله اليقين.

٨٩٩١(٤١) مستدرك ١١٤ج٦ـ السّيّد عليّ بن طاووس في جمال الأسبوع حدّث ابوالحسين محمدبن هارون التّلعكبري قال حدّثنا احمد بن محمّد بن عيّاش قال حدّثنا عليّ بن محمدبن الزّبير قال حدّثني عليّ بن الحسن بن فضّال عن ابراهيم ابن أبي بكر عن بعض أصحابه عن اسماعيل ابن منصور الدّيالي(١) عن أبي ركاز قال قال أبوعبدالله عليه السّلام من قال يوم الجمعة حين يصلّي الغداة قبل ان يتكلّم، وحدّث به أيضاً ابوالمفضّل محمدبن عبدالله بن المطّلب عن حميدبن زياد عن عليّ ابن بزرج الحنّاط عن محمدبن جعفر المكفوف عن اسماعيل بن منصور الدّيالي(٢) عن أبي ركاز عن أبي عبدالله عليه السّلام قال من قال يوم الجمعة حين يصلّي الغداة قبل ان يتكلّم اللّهمّ ماقلت في جمعتي هذه من قول أو حلفت فيها من حلف أو نذرت فيها من نذر فمشيّتك بين يدي ذلك كلّه فما شئت منه أن يكون كان ومالم تشأ منه لم يكن اللّهمّ اغفرلي وتجاوز عنّي.

اللّهمّ من صلّيتَ عليه فصلوٰتي عليه اللّهمّ من لعنتَ عليه فلعنتي عليه كان كفّارة من جمعة الى جمعة انشاءالله تعالى وزاد فيه مصنّف كتاب جامع الدّعوات ومن قالها في كلّ جمعة أو في (كلّ ـ خ ك) سنة كانت كفّارة لما بينهما وزاد ابوالمفضّل في آخر الدّعاء ان شئت (قرأت ـ خ) كلّ جمعة كان من الجمعة الى الجمعة ومن شهر الى شهر ومن سنة الى سنة. وقد أورد في البحار ص١٠١ الى ص١٠٩ج٨٦ـ عن فلاح السّائل من تعقيب صلوة المغرب فراجع.

وتقدّم في روايةابن أبي الضّحّاك(١٢) من باب(١٠) عدد الرّكعات

---

(١) الزّبالي ـ خ ـ الزّيالي ـ خ ك (٢) الزّيالي في المصدر

من أبواب فضل الصّلوة وفرضها[٤٤] قوله فاذا سلّم عليه السّلام (فى المغرب) جلس فى مصلّاه يسبّح الله و يحمده و يكبّره و يهلّله ماشاءالله و قوله فصلّى الغداة ركعتين فاذا سلّم جلس فى التّعقيب حتّى تطلع الشّمس وفى رواية ابن عمّار (٧) من باب (٧) استحباب الصّلوة على محمّد وآله عقيب الصّلوات من أبواب التّعقيب[٦٤] قوله من قال بعد صلوة الفجر وبعد صلوة المغرب قبل ان يثنّى رجليه أو يكلّم أحداً انّ الله وملائكته يصلّون على النّبىّ الخ فلاحظ.

وفى روايتى ابن فرج (٦٥ و ٦٦) من باب (٩) ساير ما يستحبّ ان يقال فى دبر كلّ صلوة قوله عليه السّلام من قال فى دبر صلوة الفجر لم يلتمس حاجة الاّ تيسّرت له وكفاه الله ماأهمّه بسم الله و صلّى الله على محمّد وآله وأُفوّض أمرى الى الله الخ وفى رواية ابن يسار (٢) من باب (١١) استحباب مسح المصلّى موضع سجوده قوله عليه السّلام اذا صلّيت المغرب فأمرّ يدك على جبهتك وقل بسم الله الّذى لاأله الاّ هو عالم الغيب والشّهادة الرّحمٰن الرّحيم اللّهمّ أذهب عنّى الهمّ والغمّ ثلاث مرّات.

ويأتى فى باب (١٦) مايختصّ بالعشائين من التّعقيب مايدلّ على بعض المقصود وكذا فى بعض أحاديث باب (١٨) انّه يستحبّ للمصلّى ان يجلس فى مصلّاه بعد صلوة الصّبح حتّى تطلع الشّمس.

(١٥) باب انّه يستحبّ للمصلّى اذا أصبح ان يقرء بعد التّعقيب خمسين آية

٨٩٩٢ (١) تهذيب ١٣٨ ج ٢ ـ محمد بن أحمد بن يحيى عن معاوية بن حكيم عن معمّر بن خلّاد عن الرّضا عليه السّلام قال سمعته يقول ينبغى للرّجل إذا أصبح ان يقرء بعد التّعقيب خمسين آية (انّما أوردنا هذه الرّواية لاحتمال كون قرائة خمسين آية بعنوان التّعقيب فتأمّل).

(١٦) باب مايختصّ بالعشائين من التّعقيب

٨٩٩٣(١) كافى ٥٤٥ج ٢ـ عدّة من أصحابنا عن أحمدبن محمدبن خالد عن أبيه رفعه تهذيب ١١٥ج ٢ـ (روى عن الصّادق عليه السّلام انّه ـ يب) قال يقول(١) بعد العشائين اللّهمّ بيدك مقادير اللّيل والنّهار ومقادير الدّنيا والآخرة ومقادير الموت والحيوٰة ومقادير الشّمس والقمر ومقادير النّصر والخذلان ومقادير الغنىٰ والفقر (اللّهمّ بارك لى فى دينى ودنياى و فى جسدى وأهلى (ومالى ـ خ) و ولدى ـ كا) اللّهمّ ادرء عنّى شرّ فسقة (العرب والعجم و ـ كا) الجنّ والإنس واجعل منقلبى الى خير دائم ونعيم لايزول فقيه ٢١٤ج ١ـ كان (الصّادق) عليه السّلام يقول بين العشائين اللّهمّ بيدك مقادير اللّيل والنّهار (وذكر مثل مافى يب).

٨٩٩٤(٢) فلاح السّائل ٢٥٦ـ مارواه ابو المفضّل (الشّيبانى ـ ك) قال حدّثنا ابو القاسم جعفربن محمدبن عبدالله العلوى قال حدّثنا عبيدالله بن أحمد بن نهيك عن محمد ابن أبى عمير عن عبيد بن زرارة قال حضرت أبا عبدالله عليه السّلام وشكا اليه رجل من شيعته الفقر وضيق المعيشة و انّه يجول فى طلب الرّزق البلدان فلايزداد الّا فقراً فقال له أبو عبدالله عليه السّلام اذا صلّيت العشاء الآخرة فقل وأنت متأنٍّ اللّهمّ انّه ليس لى علم بموضع رزقى وانّما (أنا ـ ك) أطلبه بخطرات تخطر على قلبى فأجول فى طلبه البلدان فأنا فيما أطلب(٢) كالحيران لاأدرى أفى سهل هو أم فى جبل أم فى أرض أم فى سماء أم فى برّ أم فى بحر وعلى يدى مَن ومن قِبَلِ مَن وقد علمت انّ علمه عندك و أسبابه بيدك و أنت الّذى تقسمه بلطفك و تسبّبه برحمتك اللّهمّ فصلّ على محمّد وآله واجعل يا ربّ رزقك لى واسعاً ومطلبه سهلاً ومأخذه قريباً ولاتُعَنِّنى بطلب مالم تقدّر لى فيه رزقاً فانّك غنىّ عن عذابى وأنا فقير الى رحمتك فصلّ على محمّد

---

(١) تقول ـ يب (٢) أنا طالب ـ ك

و آله وجد على عبدك بفضلك انّك ذوفضل عظيم قال عبيدبن زرارة فما مضت بالرّجل مدّة مديدة حتّى زال عنه الفقر و أثرىٰ(١) و حسنت حاله و قد أورد فى البحار ص ١١٣ الى ص ١٢١ ج ٨٦ ـ عن فلاح السّائل من المهمّات بعد صلاة العشاء فراجع.

٨٩٩٥ (٣) فلاح السّائل ٢٥٧ ـ مارواه محمدبن علىّ اليزد آبادى قال حدّثنا أحمد بن محمد بن يحيى العطّار القمّى عن أبيه عن احمد بن محمدبن عيسى عن الحسن بن العبّاس بن الحريش الرّازى عن أبى جعفر محمد بن علىّ بن موسى بن جعفر عليهم السّلام قال من قرء انّا أنزلناه فى ليلة القدر سبع مرّات قبل(٢) عشاء الآخرة كان فى ضمان الله تعالى حتّى يصبح.

٨٩٩٦ (٤) طبّ الأئمّة عليهم السّلام ١١٩ ـ صالح بن احمد قال حدّثنا عبدالله بن جبلة عن العلاء بن رزين عن محمدبن مسلم قال قال أبو عبدالله عليه السّلام حصّنوا أموالكم وأهليكم واحرزوهم بهذه وقولوها بعد صلوة العشاء الآخرة أعيذ نفسى وذرّيّتى (ودينى ـ ك) وأهل بيتى و مالى بكلمات الله التّامّة(٣) من كلّ شيطان و هامّة و من كلّ عين لامّة و هى العوذة الّتى عوّذ بها(٤) جبرئيل الحسن والحسين صلوات الله عليهما.

٨٩٩٧ (٥) وفيه ١١٩ ـ الخضر بن محمد قال حدّثنا أحمد بن عمر بن مسلم و محسن بن أحمد عن يونس بن يعقوب عن أبى جعفر عن(٥) أبى عبدالله عليه السّلام قال كلّ من قال هذه الكلمات واستعمل هذه العوذة فى كلّ ليلة ضمنت له أن لا يغتاله مغتال من سارق فى اللّيل والنّهار يقول بعد صلوة العشاء الآخرة أعوذ بعزّة الله وأعوذ بقدرة الله وأعوذ بمغفرة الله و أعوذ برحمة الله وأعوذ بسلطان الله الّذى هو على كلّ شىء قدير و

---

(١) اى كثر ماله (٢) بعد ـ ك (٣) التّامّات ـ ك (٤) بهما ـ خ (٥) أو ـ ك

أعوذ بكرم‌الله وأعوذ بجمع‌الله من‌شرّ كلّ جبّار عنيد وشيطان‌مريد وكلّ مغتال وسارق‌وعارض ومن شرّ السّامّة والهامّة والعامّة ومن شرّ كلّ دابّة صغيرة أو كبيرة بليل أو نهار ومن شرّ فسّاق العرب والعجم وفجّارهم و من شرّ فسقة الجنّ والإنس ومن شرّ كلّ دابّة ربّي آخذ بناصيتها انّ ربّي على صراط مستقيم.

(١٧) باب انّه يستحبّ لمن صلّى المغرب ان يعقّب ولايتكلّم حتّى يصلّى ركعتين أو أربعاً ويكره له ان يتكلّم بين‌أربع الرّكعات الّتي بعد المغرب

٨٩٩٨(١) **تهذيب** ١١٣ج ٢ـ محمدبن‌أحمدبن يحيى عن أبي جعفر عن عليّ بن الحكم عن أبي العلاء الخفّاف **ثواب الأعمال** ٦٩ـ **أمالى الصّدوق** ٤٦٩ـ حدّثنى(١) محمدبن‌الحسن(بن‌احمدبن‌الوليد‌ـ الأمالى) قال حدّثنى(١) محمدبن‌الحسن الصّفّار عن(٢) محمدبن‌الحسين‌ابن أبي الخطّاب عن الحكم بن مسكين (الثّقفى ـ أمالى) عن أبي العلاء الخفّاف عن (الصّادق ـ أمالى) **فقيه** ١٤٣ج ١ـ جعفر بن محمد عليهما السّلام(٣) قال من صلّى المغرب ثمّ عقّب (و ـ خ) لم يتكلّم حتّى يصلّى ركعتين كتبتا له في علّيّين فإن صلّى أربعاً كتبت له حجّة مبرورة **فلاح‌السّائل** ٢٣٢ روّينا باسنادنا الى جدّى أبي جعفر الطّوسى فيما يرويه عن محمد بن عليّ بن محبوب باسناده الى الحكم بن مسكين عن أبي العلاء الخفّاف عن أبي عبدالله عليه السّلام (مثله الّا انّ فيه كتبت له حجّة و عمرة مبرورة).

٨٩٩٩(٢) **مستدرك** ١٠٦ج ٥ـ مجموعة‌الشّهيد‌الأوّل‌نقلاً عن‌كتاب منية العالم وامتحان العالم **لأبي‌غالب الزّرارى** انّه قال روى‌انّ من صلّى نوافل المغرب ولم يتكلّم في خلالها كتب في علّيّين.

---

(١) حدّثنا‌ـ الأمالى (٢) قال حدّثنا‌ـ أمالى (٣) قال الصّادق عليه السّلام ـ فقيه

٩٠٠٠ (٣) **كافى** ٤٤٣ ج ٣ ـ **تهذيب** ١١٤ ج ٢ ـ محمد بن (أحمد بن ـ يب) يحيى عن سلمة (ابن الخطّاب ـ كا) عن الحسين بن سيف(١) عن محمد بن يحيى عن حجّاج الخشّاب عن أبى الفوارس قال نهانى أبو عبدالله عليه السّلام أن أتكلّم بين الأربع ركعات الّتى بعد المغرب.

٩٠٠١ (٤) **ارشاد المفيد** ٣٢٣ ـ ولمّا توجّه أبوجعفر عليه السّلام من بغداد منصرفاً من عند المأمون ومعه امّ الفضل قاصداً بها(٢) المدينة صار الى شارع باب الكوفة و معه النّاس يشيّعونه فانتهى الى دار المسيّب عند مغيب الشّمس نزل ودخل المسجد وكان فى صحنه نبقة(٣) لم تحمل بعد فدعا بكوز فيه ماء فتوضّأ فى اصل النّبقة وقام عليه السّلام فصلّى بالنّاس صلوة المغرب فقرء فى الأولىٰ منها الحمد و اذا جاء نصر الله والفتح وقرء فى الثّانية الحمد وقل هوالله أحد وقنت قبل ركوعه فيها و صلّى الثّالثة و تشهّد وسلّم ثمّ جلس هنيئة يذكر الله جلّ اسمه وقام من غير أن يعقّب فصلّى النّوافل الأربع وعقّب تعقيبها(٤) و سجد سجدتى الشّكر ثمّ خرج فلمّا انتهى (النّاس ـ ئل) الى النّبقة رأها النّاس وقد حملت حملاً حسناً(٥) فتعجّبوا من ذلك واكلوا منه فوجدوا(٦) نبقاً حلواً لاعَجَم له فودّعوه ومضى عليه السّلام الخبر.

وتقدّم فى رواية ابن أبى الضّحّاك (١٢) من باب (١٠) عدد الرّكعات من ابواب فضل الصّلوة وفرضها قوله فاذا سلّم (أى فى المغرب) جلس عليه السّلام فى مصلّاه يسبّح الله ويحمده ويكبّره ويهلّله ماشاءالله ثمّ سجد سجدة الشّكر ثمّ رفع رأسه ولم يتكلّم حتّى يقوم و يصلّى أربع ركعات بتسليمتين.

---

(١) يوسف ـ يب (٢) الى ـ ئل (٣) نبقة: حمل شجر السّدر دقيق حُلْوٌ يخرج من لبّ جذع النّخلة ـ المنجد (٤) بعدها ـ ئل (٥) جنياً ـ ئل (٦) منها فوجدوه ـ ئل

(١٨) باب انّه يستحبّ للمصلّى أن يجلس في مصلّاه بعد صلوة الصّبح حتّى تطلع الشّمس يذكرالله ويدعو بالمأثور وتأكّد استحباب الجلوس فيه حتّى تكون ساعة تحلّ فيها الصّلوة فصلّى ركعتين أو أربعاً وانّه لابأس أن ينام بعد صلوة الفجر إذا ذكرالله عزّوجلّ

٩٠٠٢(١) **تهذيب** ٣٢١ج ٢ـ محمد بن عليّ بن محبوب عن أحمد عن أبيه عن عبدالله بن المغيرة عن السّكونى عن أبى عبدالله عن أبيه عن الحسن بن عليّ عليهم السّلام انّه قال من صلّى فجلس في مصلّاه الى طلوع الشّمس كان له ستراً من النّار.

٩٠٠٣(٢) **تهذيب** ١٣٩ج ٢ـ **فقيه** ٣١٩ج ١ـ قال رسول الله صلّى الله عليه و آله من جلس فى مصلّاه من صلوة الفجر الى طلوع الشّمس ستره الله من النّار.

٩٠٠٤(٣) **المكارم** ٣٠٤ـ واجتهد أن لاتتكلّم قبل طلوع الشّمس و أن تكون مشتغلاً بالدّعاء وبقراءة القرآن فقد روى عن النّبيّ صلّى الله عليه وآله أنّه قال من جلس في مصلّاه من صلاة الفجر الى طلوع الشّمس ستره الله من النّار.

٩٠٠٥(٤) **أمالي الصّدوق** ٤٦٦ـ حدّثنا محمد بن الحسن بن أحمد ابن الوليد رض قال حدّثنا محمد بن الحسن الصّفّار عن ابراهيم بن هاشم عن الحسن بن محبوب عن سعد بن طريف قال حدّثني عمير بن مأمون(١) العطاردى قال رأيت الحسن بن عليّ عليهما السّلام يقعد فى مجلسه حين يصلّى الفجر حتّى تطلع الشّمس و سمعته يقول سمعت رسول الله صلّى الله عليه وآله يقول من صلّى الفجر ثمّ جلس فى مجلسه يذكرالله عزّوجلّ حتّى تطلع الشّمس ستره الله عزّوجلّ من النّار ستره الله عزّوجلّ من

---

(١) ميمون ـ ئل

النّار ستره الله عزّوجلّ من النّار ثلاثاً.

٩٠٠٦(٥) **تهذيب** ١٣٨ج ٢ـ محمدبن أحمدبن يحيى عن أبي جعفر (النحوى ـ يب ط) عن أبى الجوزاء **ثواب الأعمال** ٦٨ـ **أمالي الصّدوق** ٤٦٩ـ أبى ره قال حدّثنى(١) سعدبن عبدالله عن احمد ابن أبى عبدالله عن أبى(٢) الجوزاء عن الحسين بن علوان عن عمرو بن خلّاد(٣) عن عاصم ابن أبى النّجود الأسديّ عن ابن(٤) عمر عن الحسن(٥) بن عليّ عليهما السّلام (قال سمعت أبى عليّ بن ابى طالب عليه السّلام ـ يب ما الأمالى) يقول قال رسول الله صلّى الله عليه وآله ايّما امرء مسلم جلس فى مصلّاه الّذى صلّى(٦) فيه الفجر يذكر الله حتّى تطلع الشّمس كان له من الأجر كحاجّ بيت الله(٧) و غفر (الله ـ الثّواب) له فان جلس فيه حتّى تكون ساعة تحلّ فيها الصّلوة فصلّى ركعتين أو أربعاً غفر (الله ـ خ الثّواب) له ماسلف (من ذنبه ـ الثّواب ـ الأمالى) وكان له من الأجر كحاجّ بيت الله. **استبصار** ٣٥٠ج ١ـ بهذا الاسناد(مثله).

٩٠٠٧(٦) **مستدرك** ٦٠ج ٥ ـ ابن أبى جمهور فى درر اللّئالى عن ابن عبّاس قال سمعت رسول الله صلّى الله عليه وآله يقول من صلّى الصّبح ثمّ جلس فى مجلسه ذكر الله حتّى طلعت الشّمس كان أحبّ الى الله ممّن شدّ على جياد الخيل فى سبيل الله حتّى تطلع الشّمس.

٩٠٠٨(٧) **كافى** ٣١٠ج ٥ ـ الحسين بن محمد عن معلّى بن محمد عن الحسن بن عليّ عن حمّادبن عثمان قال سمعت أباعبدالله عليه السّلام يقول لَجلوس الرّجل فى دبر صلوة الفجر الى طلوع الشّمس أنفذ فى طلب الرّزق من ركوب البحر فقلت يكون للرّجل الحاجة يخاف فوتها

---

(١) حدّثنا ـ أمالى (٢) ابن ـ أمالى (٣) خالد ـ الثّواب ـ الأمالى ـ ما (٤) ابى ـ خ الأمالى (٥) الحسين ـ الثّواب (٦) يصلّى ـ الأمالى (٧) رسول الله ـ يب

فقال یدلج فیها ولیذکراللّه عزّوجلّ فإنّه فی تعقیب مادام علی وضوء.

۹۰۰۹(۸) الخصال ۶۱۲ـ(بالاسناد المتقدّم فی باب فضل الصّلوة ج۴) عن علیّ علیه السّلام فی حدیث الأربعمأة قال: الجلوس فی المسجد بعد طلوع الفجر الی طلوع الشّمس أسرع فی طلب الرّزق من الضّرب فی الأرض تهذیب ۱۳۸ ج ۲ـ فقیه ۲۱۷ ج ۱ـ قال الصّادق علیه السّلام الجلوس بعد صلوة الغداة فی التّعقیب والدّعاء حتّی تطلع الشّمس أبلغ فی طلب الرّزق من الضّرب فی الأرض.

۹۰۱۰(۹) تهذیب۲۳۸ج ۲ـ محمد بن علیّ بن محبوب عن محمد ابن الحسین عن ابن فضّال عن عیسی (بن ـ خ) الفرّاء عن فقیه ۷۴ج ۱ـ ابن أبی یعفور(۱) قال قلت له جعلت فداك (یقال ـ خ فقیه) (انّه ـ یب) مااستنزل الرّزق بشیء یعدل(۲) التّعقیب (فیما ـ فقیه) بین طلوع الفجر الی طلوع الشّمس قال (لی ـ یب) أجل ولکنّی أخبرك بخیر من ذلك أخذ الشّارب و تقلیم الأظفار یوم الجمعة (وتقلیم الأظفار یوم الخمیس یدفع الرّمد ـ فقیه) (والظّاهر انّ هذا من فتوی الصّدوق لامن ذیل الحدیث).

۹۰۱۱(۱۰) کافی ۴۹۱ ج۶ـ محمدبن یحیی عن احمدبن محمدبن عیسی عن الحسن بن علیّ بن عقبة عن أبی کهمس قال قال رجل لعبداللّه ابن الحسن علّمنی شیئاً فی الرّزق فقال الزم مصلّاك اذا صلّیت الفجر الی طلوع الشّمس فانّه أنجع (۳) فی طلب الرّزق من الضّرب فی الأرض فأخبرت بذلك أباعبداللّه علیه السّلام فقال ألا أعلّمك فی الرّزق ماهو أنفع من ذلك قال قلت بلیٰ قال خذ من شاربك وأظفارك کلّ جمعة.

۹۰۱۲(۱۱) تفسیرالعیّاشی ۲۴۰ج ۱ـ عن الحسین بن مسلم عن أبی جعفر علیه السّلام قال قلت له جعلت فداك انّهم یقولون انّ النّوم بعد

---

(۱) قال عبداللّه ابن أبی یعفور للصّادق علیه السّلام ـ فقیه (۲) مثل ـ فقیه (۳) ای انفع

الفجر مكروه لأنّ الأرزاق يُقسّم في ذلك(١) الوقت فقال الأرزاق موظوفة مقسومة ولله فضل يقسّمه من طلوع الفجر الى طلوع الشّمس وذلك قوله «وَاسْئَلُوا اللهَ مِنْ فَضْلِهِ» ثمّ قال وذكر الله بعد طلوع الفجر أبلغ فى طلب الرّزق من الضّرب فى الأرض.

٩٠١٣ (١٢) الدّعائم ١٦٧ ج ١ ـ عن رسول الله صلّى الله عليه وآله انّه قال والّذى نفس محمّد بيده لَدعاء الرّجل بعد طلوع الفجر الى طلوع الشّمس أنجح(٢) فى الحاجات من الضّارب بماله فى الأرض.

٩٠١٤ (١٣) وفيه ١٧٠ ج ١ ـ عن جعفر بن محمد عليهما السّلام انّه قال التّعقيب بعد صلوة الفجر، يعنى بالدّعاء، أبلغ فى طلب الرّزق من الضّارب (٣) فى البلاد.

٩٠١٥ (١٤) وفيه ١٦٧ ج ١ ـ عن رسول الله صلّى الله عليه وآله انّه قال من قعد فى مصلّاه الّذى صلّى فيه الفجر يذكر الله حتّى تطلع الشّمس كان له كحجّ بيت الله (الحرام ـ ك).

٩٠١٦ (١٥) الهداية ٤٠ ـ والتّعقيب بعد صلاة الغداة أبلغ فى طلب الرّزق من الضّرب فى الأرض.

٩٠١٧ (١٦) مكارم الأخلاق ٣٠٤ ـ عن الصّادق عليه السّلام قال من صلّى الفجر ومكث حتّى تطلع الشّمس كان أنجح فى طلب الرّزق من الضّرب فى الأرض شهراً.

٩٠١٨ (١٧) وفيه ٣٠٥ ـ وعن أمير المؤمنين عليه السّلام انّه كان يقول والله انّ ذكر الله بعد صلوة الغداة الى طلوع الشّمس أسرع فى طلب الرّزق من الضّرب فى الأرض.

٩٠١٩ (١٨) الاقبال ٣٢٠ ـ الحسن بن اشناس فى كتابه (عمل ذى

---

(١) هذا ـ ك (٢) لانجح ـ ك ـ نجح فلان بحاجته فاز وظفر (٣) الضّرب ـ ك

الحجّة) قال حدّثنا احمدبن محمد قال حدّثنا احمدبن يحيى بن زكريّا قال حدّثنا مالك بن ابراهيم النّخعى قال حدّثنا حسين بن زيد قال حدّثنى جعفر بن محمد عن أبيه عليهم السّلام فى حديث (قال ـ ك) وقد كان رسول الله صلّى الله عليه وآله اذا صلّى الغداة استقبل القبلة بوجهه الى طلوع الشّمس يذكر الله عزّوجلّ (و ـ ظ) يتقدّم علىّ بن ابى طالب عليه السّلام خلف النّبىّ صلّى الله عليه وآله ويستقبل النّاس بوجهه فيستأذنون فى حوائجهم (و ـ ك) بذلك أمرهم رسول الله صلّى الله عليه وآله الحديث

٩٠٢٠ (١٩) **مستدرك** ٥٤ ج ٦ ـ السّيّد علىّ بن طاووس فى جمال الأسبوع عن علىّ بن ابى طالب عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله من صلّى الصّبح يوم الجمعة ثمّ جلس فى المسجد حتّى تطلع الشّمس كان له فى الفردوس سبعون درجةً بُعد ما بين الدّرجتين حضر الفرس المضمر (١) سبعين مرّة.

٩٠٢١ (٢٠) **مستدرك** ٥٩ ج ٥ ـ **القطب** الرّاوندى فى كتاب لبّ اللّباب عن النّبىّ صلّى الله عليه وآله انّه قال لئن أقعد مع قوم يذكرون الله بعد صلوة الغداة أحبّ الىّ من أربعة محرّرين من ولد اسماعيل.

٩٠٢٢ (٢١) **العيون** ١٨٠ ج ٢ ـ (بالاسناد المتقدّم فى باب عدد الرّكعات ج٤ عن رجاء ابن أبى الضّحّاك) كان (الرّضا عليه السّلام) اذا أصبح صلّى الغداة فاذا سلّم جلس فى مصلّاه يسبّح الله و يحمده و يكبّره و يهلّله ويصلّى على النّبىّ صلّى الله عليه وآله حتّى تطلع الشّمس.

٩٠٢٣ (٢٢) **تهذيب** ١٣٨ ج ٢ ـ محمد بن أحمد بن يحيى عن أبى جعفر (النّحوى) عن أبيه عن أحمدبن النّضر **ثواب الأعمال** ٦٩ ـ أبى ره عن علىّ بن الحسين (٢) السّعدآبادى عن أحمد ابن أبى عبدالله عن أبيه عن

---

(١) تضمير الخيل هو ان يظاهر عليها بالعلف حتّى تسمن ثمّ لاتعلف الّا قوتاً (٢) الحسن ـ خ

أحمد بن النّضر عن عمرو بن شمر عن جابر عن أبي جعفر عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال الله جلّ جلاله يا ابن آدم اذكرني بعد الفجر[1] ساعةً و(اذكرني ـ يب) بعد العصر ساعةً أكفك ما أهمّك **فقيه** ٢١٦ ج ١ ـ وقال النّبيّ صلى الله عليه وآله وسلم (وذكر مثل ما في الثّواب إلاّ أنّ فيه بدل اكفك أكفيك) **أمالي** الصّدوق ٢٦٣ ـ حدّثنا الحسين بن أحمد بن إدريس قال حدّثنا أبي عن محمّد بن أحمد بن يحيى بن عمران الأشعري، قال حدّثنا أحمد بن أبي عبدالله عن أبيه عن **وهب** بن وهب القاضي عن الصّادق جعفر بن محمّد عن أبيه عن آبائه عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (وذكر مثل ما في ثواب الأعمال) **الهداية** ٤٠ ـ مرسلاً مثل ما في ثواب الأعمال إلاّ انّ فيه بدل (أكْفِكَ) اكفل[2] **مستدرك** ٣٠ ج ٥ ـ **القطب** الرّاوندي في لبّ اللّباب عن النّبيّ صلى الله عليه وآله وسلم قال يقول الله اذكرني بعد الصّبح وذكر مثل ما في ثواب الأعمال إلاّ انّ فيه أكفيك ما بينهما.

٩٠٢٤ (٢٣) **فقيه** ٣١٩ ج ١ ـ **مكارم الأخلاق** ٣٠٥ ـ روى **معمّر** بن خلّاد[3] عن أبي الحسن الرّضا عليه السلام قال كان وهو بخراسان إذا صلّى الفجر جلس في مصلّاه إلى أن تطلع الشّمس ثمّ يؤتىٰ بخريطة فيها مساويك فيستاك بها واحداً بعد واحد ثمّ يؤتىٰ[4] بكندر فيمضغه ثمّ يَدَع ذلك فيؤتىٰ بالمصحف فيقرء فيه.

٩٠٢٥ (٢٤) **مكارم الأخلاق** ٣٠٥ ـ روى **جابر** عن أبي جعفر عليه السلام قال انّ ابليس انّما يبثّ جنود اللّيل من حين تغيب الشّمس إلى وقت الشّفق ويبثّ جنود النّهار من حين يطلع الفجر إلى مطلع الشّمس وذكر انّ النّبيّ صلى الله عليه وآله وسلم كان يقول أكثروا ذكر الله في هاتين السّاعتين فانّهما ساعتا غفلة.

---

(١) الغداة ـ الثّواب. (٢) اذكر ـ خ ل.

(٣) روى معمّر بن خلّاد قال كان ابوالحسن الرّضا عليه السلام وهو بخراسان ـ المكارم.

(٤) تؤتى ـ المكارم.

٩٠٢٦(٢٥) تهذيب ٣٢١ج ٢ـ استبصار ٣٥٠ج ١ـ محمد بن عليّ بن محبوب عن محمد بن الحسين عن عبدالرّحمٰن ابن أبي هاشم عن سالم ابن أبي خديجة عن أبي عبدالله عليه السّلام قال سئله رجل وأنا أسمع فقال انّي أصلّي الفجر ثمّ أذكر الله (تعالى ـ صا) بكلّ ماأريد أن أذكره ممّا(١) يجب عليّ فأريد أن أضع جنبي فأنام قبل طلوع الشّمس فأكره ذلك قال ولِمَ قال أكره ان(٢) تطلع الشّمس من غير مطلعها قال ليس بذلك خفاء انظر من حيث يطلع الفجر فمن ثَمَّ تطلع الشّمس (و ـ يب) ليس عليك من حرج أن تنام اذا كنت قد ذكرت الله عزّوجلّ.

٩٠٢٧(٢٦) تهذيب ٣٢٠ج ٢ـ استبصار ٣٥٠ج ١ـ عنه عن موسى بن عمر عن معمّر بن خلّاد قال أرسل اليّ ابوالحسن الرّضا عليه السّلام في حاجة فدخلت عليه فقال انصرف فاذا كان غداً فتعال ولا تجيئ الّا بعد طلوع الشّمس فانّي أنام اذا صلّيت الفجر.

وتقدّم في رواية ابن أبي الضّحّاك(١٢) من باب(١٠) عدد الرّكعات من أبواب فضل الصّلوة وفرضها ج٤ قوله فاذا سلّم عليه السّلام جلس في التّعقيب حتّى تطلع الشّمس وفي رواية ابن الرّبيع(٥٠) من باب(١) فضل السّجود من أبوابه ج٥ قوله يصلّي عليه السّلام الفجر فيعقّب ساعةً في دبر الصّلوة الى ان تطلع الشّمس وفي رواية هلقام(٣٣) من باب(١٤) ما يختصّ بالمغرب والغداة من التّعقيب ج٦ قوله قل في دبر الفجر الى أن تطلع الشّمس سبحان الله العظيم الخ.

ويأتي في رواية المفيد(٦٠) من باب(٢٥) فضل سجدة الشّكر قوله ثمّ يعقّب عليه السّلام (بعد صلوة الصّبح) حتّى تطلع الشّمس وفي رواية ابن أبي العلاء(٥) من باب(١٧) حكم من نسي ركعة من الصّلوة من

---

(١) ما ـ صا (٢) بأن ـ صا

أبواب الخلل ج٦ ما يمكن أن يستدلّ به على استحباب التّعقيب بعد صلوة الصّبح الى طلوع الشّمس وفى رواية جابر (٣٠) من باب (٢٩) فضل ليلة العيد من أبواب صلوة العيد ج٧ قوله فلمّا ان فرغ عليه السّلام من صلوته سجد سجدة الشّكر ثمّ انّه جلس يدعو و جعلت اوّمن على دعائه فما أتى الى آخر دعائه حتّى بزغت الشّمس الخ.

وفى رواية انس (٢٢) من باب (١) فضل الجماعة من أبوابها ج٧ قوله صلّى الله عليه وآله من صلّى صلوة الفجر فى جماعة ثمّ جلس يذكر الله حتّى تطلع الشّمس كان له فى الفردوس سبعون درجة بُعد ما بين كلّ درجتين كحضر الفرس الجواد المضمر سبعين سنة وفى رواية احمدبن محمد (٨) من باب (٥) استحباب مشاورة الله تعالى من أبواب الاستخارة ج٨ قوله عليه السّلام فأمّا الفجر فعليك بعدها بالدّعاء الى أن تبسط الشّمس

وفى رواية الرّاوندى (٣) من باب (٥) استحباب التّطوّع بالصّلوة المخصوصة فى كلّ يوم من أبواب صلوة الأيّام واللّيالى ج٨ قوله وكان عليه السّلام يصلّى صلوة الغداة ثمّ يثبت فى مصلّاه حتّى تطلع الشّمس وفى رواية عبدالله بن عثمان (٤) من باب (٤٤) جملة من القضايا والأحكام المنقولة عن أمير المؤمنين عليه السّلام من أبواب القضاء ج٣٠ قوله وكان عليه السّلام اذا اصبح عقّب حتّى تصير الشّمس على رمح يسبّح.

(١٩) باب ماورد من الدّعاء بعد الإنصراف من الوتر واستحباب الدّعاء بعد صلوة اللّيل بماشاء وتسبيح الزّهراء عليها السّلام

٩٠٢٨ (١) فقيه ٣١٣ ج ١ ـ روى زرارة عن أبى جعفر عليه السّلام قال اذا أنت انصرفت من الوتر فقل سبحان ربّى الملك القدّوس العزيز الحكيم ثلاث مرّات ثمّ تقول ياحىّ ياقيّوم يابرّ يارحيم ياغنىّ ياكريم ارزقنى

من التّجارة أعظمها فضلاً وأوسعها رزقاً وخيرها لى عاقبة فانّه لاخير فيما لاعاقبة له.

٩٠٢٩ (٢) كافى ٤٢٤:٣ج ٣ـ جماعة من أصحابنا عن أحمدبن محمد ابن عيسى عن الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد عن علىّ ابن أبى حمزة عن أبى بصير عن أبى جعفر عليه السّلام قال كان رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم عند عايشة ذات ليلة فقام يتنفّل فاستيقظت عايشة فضربت بيدها فلم تجده فظنّت انّه قد قام الى جاريتها فقامت تطوف عليه فوطئت (على ـخ) عنقه صلّى الله عليه وآله وسلّم وهو ساجد (باكٍ وـخ) يقول سجد لك سوادى وخيالى وآمن بك فؤادى أبوء عليك(١) بالنّعم وأعترف لك بالذّنب العظيم عملت سوء وظلمت نفسى فاغفرلى انّه لايغفر الذّنب العظيم الاّ أنت أعوذ بعفوك من عقوبتك وأعوذ برضاك من سخطك وأعوذ برحمتك من نقمتك وأعوذ بك منك لاأبلغ مدحك والثّناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك أستغفرك وأتوب اليك فلمّا انصرف قال ياعايشة لقد أوجعتِ عنقى أىّ شىء خشيتِ أن اقوم الى جاريتك.

وتقدّم فى رواية ابن أبى الضّحّاك (١٢) من باب (١٠) عدد الرّكعات من أبواب فضل الصّلوة وفرضها ج٤ قوله فاذا سلّم (الرّضا عليه السّلام فى الوتر) جلس فى التّعقيب ماشاءالله فاذا قرب من الفجر قام فصلّى ركعتى الفجر وفى رواية لوط بن يحيى (١٣) من باب (٢٣) استحباب كون المؤذّن مستقبل القبلة من أبواب الأذان ج٥ قوله عليه السّلام فصلّى فى المسجد وِرْدَهُ وعقّب ساعة ثمّ انّه قام وصلّى ركعتين ثمّ علا المأذنة ووضع سبّابتيه فى اذنيه فتنحنح ثمّ اذّن (أى للصّبح).

وفى رواية المصباح (٢١) من باب (١٤) السّور الّتى يستحبّ ان

(١) اليك ـخ

تقرء فی النّوافل من أبواب القرائة قوله واذا سلّمت (أی بعد ثمان الرّكعات من اللّيل) سبّحت تسبيح الزّهراء عليهاالسّلام.

و يأتی فی رواية زرارة (١٠) من باب (١٥) آداب صلوة اللّيل من أبواب النّوافل قوله فيصلّی صلاته جملة واحدة ثلاث عشر ركعة ثمّ إنْ شاء جلس فدعا وإنْ شاء نام وإنْ شاء ذهب حيث شاء.

(٢٠) باب استحباب الاضطجاع بعد نافلة الفجر وما ورد من الدّعاء عند الضّجعة وجواز الاضطجاع بين صلوة اللّيل والفجر من دون نوم

٩٠٣٠(١) **تهذيب** ١٣٦ ج ٢ـ الحسين بن سعيد عن فضالة عن حسين بن عثمان عن ابن مسكان ومحمد بن سنان عن ابن مسكان عن سليمان بن خالد قال سئلته عمّا أقول اذا اضطجعت علی يمينی بعد ركعتي الفجر فقال أبوعبدالله عليه السّلام اقرء الخمس آيات الّتی فی آخر آل عمران الی «اِنَّكَ لاٰتُخْلِفُ الْمِيعٰادَ» وقل استمسكت(١) بعروة الله الوثقیٰ الّتی لاانفصام لها واعتصمت بحبل الله المتين وأعوذ بالله من شرّ فسقة العرب والعجم آمنت بالله توكّلت علی الله ألجأت ظهری الی الله (و)فوّضت امری الی الله «وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللهَ بٰالِغُ اَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ اللهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْراً» حسبی الله و نعم الوكيل اللّهمّ من أصبحت حاجته الی مخلوق فانّ حاجتی ورغبتی اليك الحمد لربّ الصّباح الحمد لفالق الاصباح ثلاثاً.

٩٠٣١(٢) **فقيه** ٣١٣ج ١ـ اضطجع بين ركعتی الفجر و(ركعتی ـخ) الغداة علی يمينك مستقبل القبلة وقل فی ضجعتك استمسكت بعروة الله الوثقیٰ الّتی لاانفصام لها واعتصمت بحبل الله المتين وأعوذ بالله من شرّ فسقة العرب والعجم وأعوذ بالله من شرّ فسقة الجنّ والإنس سبحان ربّ

(١) أستمسك ـ يب خ

الصّباح فالق الإصباح سبحان ربّ الصّباح فالق الإصباح سبحان ربّ الصّباح فالق الاصباح ثمّ تقول بسم الله وضعت جنبي لله فوّضت أمري الى الله أطلب حاجتي الى الله توكّلت على الله حسبي الله و نعم الوكيل و من يتوكّل على الله فهو حسبه انّ الله بالغ أمره قد جعل الله لكلّ شيء قدراً.

اللّهمّ ومن أصبح وحاجته الى مخلوق فانّ حاجتي ورغبتي اليك و تقرء خمس آيات من آخر آل عمران «إِنَّ في خَلْقِ السّمواتِ وَالْأَرْضِ» الى قوله «إِنَّكَ لاتُخْلِفُ الْمِيعادَ» وصلّ على محمّد وآل محمّد[1] مأة مرّة فانّه روى انّ من صلّى على محمّد وآل(١) محمّد مأة مرّة بين ركعتي الفجر وركعتي الغداة وقى الله وجهه حرّ النّار ومن قال مأة مرّة سبحان (الله ـ خ) ربّي العظيم وبحمده أستغفرالله ربّي وأتوب اليه بنى الله له بيتاً في الجنّة ومن قرء احدىٰ وعشرين مرّة قل هو الله أحد بنى الله له بيتاً في الجنّة فإن قرئها أربعين مرّة غفرالله له.

٩٠٣٢(٣) الجعفريّات ٣٤ـ باسناده عن عليّ عليه السّلام انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله كان اذا صلّى ركعتين قبل صلوة الغداة اضطجع على شقّه الأيمن وجعل يده اليمنىٰ تحت خدّه اليمنىٰ ثمّ قال استمسكت بالعروة(٢) الوثقىٰ الّتي لاانفصام لها واستعصمت بحبل الله المتين أعوذ بالله من فورة العرب والعجم وأعوذ بالله من شرّ شياطين الإنس والجنّ توكّلت على الله طلبت حاجتي من الله حسبي الله ونعم الوكيل لاحول ولاقوّة الّا بالله العليّ العظيم.

٩٠٣٣(٤) الدّعائم ١٦٦ ج ١ـ عن أبي عبدالله عليه السّلام انّه اذا صلّى ركعتي الفجر وكان لايصلّيهما حتّى يطلع الفجر يتّكئ على جانبه الأيمن ثمّ يضع يده اليمنىٰ تحت خدّه الأيمن يستقبل القبلة ثمّ يقول

(١) وآله ـ خ فقيه (٢) بعروة الله ـ خ

استمسكت بعروة الله الوثقىٰ الّتى لاانفصام لها واعتصمت بحبل الله المتين أعوذ بالله من شرّ شياطين الإنس والجنّ أعوذ بالله من شرّ فسقة العرب والعجم حسبى الله توكّلت على الله ألجأت ظهرى الى الله طلبت حاجتي من الله لاحول ولاقوّة الاّ بالله.

اللّهمّ اجعل لي نوراً فى قلبى ونوراً فى سمعى ونوراً فى بصرى و نوراً فى لساني ونوراً فى شعري ونوراً فى بشري ونوراً فى لحمى ونوراً فى دمى ونوراً فى عظامى ونوراً فى عصبى ونوراً من بين يدى ونوراً من خلفى ونوراً عن يمينى ونوراً عن يساري ونوراً من فوقى ونوراً من تحتى

اللّهمّ عظّم لى نوراً ونعمةً وسروراً ثمّ يقرء خمس آيات من آخر آل عمران «اِنَّ في خَلْقِ السّمواتِ وَالْاَرْضِ» الى قوله «اِنَّكَ لاتُخْلِفُ الْميعادَ» ثمّ يقول سبحان ربّ الصّباح وفالق الإصباح وجاعل اللّيل سكناً والشّمس والقمر حسباناً ثلاثاً.

اللّهمّ اجعل أوّل يومى هذا صلاحاً وأوسطه فلاحاً وآخره نجاحاً اللّهمّ من أصبح وحاجته وطلبته الى مخلوق فانّ حاجتى وطلبتى اليك وحدك لاشريك لك ثمّ يقرء آية الكرسىّ والمعوّذتين ويقول سبحان ربّى العظيم وبحمده أستغفرالله وأتوب اليه مأة مرّة وكان يقول من قال هذا بنى الله له بيتاً فى الجنّة.

٩٠٣٤ (٥) فقه الرّضا عليه السّلام١٣٨ـ ولابأس بان تصلّيهما (أى ركعتى الفجر) اذا بقى من اللّيل ربع وكلّما قرب من الفجر كان أفضل ثمّ اضطجع على يمينك مستقبل القبلة و قل أستمسك بالعروة الوثقىٰ الّتى لاانفصام لها و بحبل الله المتين و أعوذ بالله من شرّ فسقة العرب والعجم و أعوذ بالله من شرّ فسقة الجنّ والإنس.

اللّهمّ ربّ الصّباح وربّ المساء (وـخ) فالق الإصباح سبحان الله

ربّ الصّباح وفالق الإصباح وجاعل اللّيل سكناً بسم الله فوّضت أمرى الى الله وألجأت ظهرى الى الله وأطلب حوائجى من الله توكّلت على الله حسبى الله ونعم الوكيل ولاحول ولاقوّة الّا بالله العلىّ العظيم فانّه من قالها كفى ماأهمّه ثمّ يقرء خمس آيات من آخر آل عمران ويقول مأة مرّة سبحان ربّى العظيم وبحمده أستغفرالله ربّى وأتوب اليه مأة مرّة فانّه من قالها بنى الله له بيتاً فى الجنّة.

٩٠٣٥ (٦) تهذيب ١٣٧ ج ٢ ـ استبصار ٣٤٩ ج ١ ـ محمد بن أحمد بن يحيى عن علىّ بن محمد القاسانى عن سليمان بن حفص(١) المروزى قال قال أبوالحسن الأخير عليه السّلام ايّاك والنّوم بين صلوة اللّيل والفجر ولكن ضجعة بلانوم فانّ(٢) صاحبه لايحمد على ماقدّم من صلوته.

ويأتى فى أحاديث الباب التّالى مايدلّ على استحباب الاضطجاع بعد نافلة الفجر.

(٢١) باب انّه يجزى من الاضطجاع بعد ركعتى الفجر القيام والقعود والكلام والسّجدة ووضع اليد على الأرض وحكم من نسى الضّجعة

٩٠٣٦ (١) تهذيب ١٣٧ ج ٢ ـ سعد بن عبدالله عن محمد بن الحسن(٣) عن أيّوب بن نوح عن الحسين بن عثمان عن رجل عن أبى عبدالله عليه السّلام قال يجزيك من الاضطجاع بعد ركعتى الفجر القيام والقعود والكلام بعد ركعتى الفجر.

٩٠٣٧ (٢) قرب الاسناد ١٩٨ ـ باسناده عن علىّ بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السّلام قال سئلته عن الرّجل هل يصلح له أن يتكلّم اذا سلّم فى الرّكعتين قبل الفجر قبل أن يضطجع على يمينه قال نعم.

٩٠٣٨ (٣) تهذيب ١٣٧ ج ٢ ـ محمد بن يعقوب عن كافى ٤٤٨ ج ٣ ـ

(١) جعفر ـ خ (٢) لأنّ ـ خ يب (٣) الحسين ـ خ ل

عليّ بن محمد عن سهل بن زياد عن (عليّ ـ خ) بن أسباط عن ابراهيم ابن أبي البلاد قال صلّيت خلف الرّضا عليه السّلام في المسجد الحرام صلوة اللّيل فلمّا فرغ جعل مكان الضّجعة سجدة.

٩٠٣٩ (٤) قرب الاسناد ٣٠٩ ـ محمد بن الحسين عن ابراهيم ابن ابي البلاد قال صلّى أبوالحسن الأوّل صلوة اللّيل في المسجد الحرام و أنا خلفه فصلّى الثّمان وأوتر وصلّى الرّكعتين ثمّ جعل مكان الضّجعة سجدة

٩٠٤٠ (٥) تهذيب ٣٣٨ ج ٢ ـ محمد بن عليّ بن محبوب عن محمد ابن عبدالحميد عن محمد بن عمر بن يزيد عن محمد بن عذافر عن عمر بن يزيد قال قال أبوعبدالله عليه السّلام ان خفت الشّهرة في التّكأة فقد يجزيك ان تضع يدك على الأرض ولا تضطجع وأومأ بأطراف أصابعه من كفّه اليمنى فوضعها في الأرض قليلاً وحكى أبوجعفر ذلك.

٩٠٤١ (٦) فقيه ٣١٣ ج ١ ـ وافصل بين ركعتي الفجر و بين الغداة باضطجاع و يجزيك التّسليم فقد قال الصّادق عليه السّلام أيّ قطع أقطع من التّسليم.

٩٠٤٢ (٧) تهذيب ٣٣٨ ج ٢ ـ احمد عن موسى بن القاسم وأبي قتادة عن عليّ بن جعفر عن أخيه موسى عليه السّلام قال سئلته عن رجل نسي ان يضطجع على يمينه بعد ركعتي الفجر فذكر حين أخذ في الاقامة كيف يصنع قال يقيم ويصلّي ويَدَع ذلك فلابأس وسائل ٤٩٣ ج ٦ ـ ورواه عليّ ابن جعفر في كتابه قرب الاسناد ٢٠٢ ـ باسناده عن عليّ بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السّلام مثله.

(٢٢) باب ماورد من الإستغفار والقرائة والصّلوة على النّبيّ وآله بين الفجر والغداة

٩٠٤٣ (١) مستدرك ١٠٩ ج ٥ ـ الشّيخ ابراهيم الكفعمي في الجُنّة عن

السّيّد ابن طاووس عن الصّادق عليه السلام من قرء التّوحيد إحدىٰ وعشرين مرّة دبر ركعتي الفجر بنىٰ الله له بيتاً في الجنّة ومن قرئها مأة مرّة بنىٰ الله تعالى له مسكناً في الجنّة ثمّ قل سبحان ربّي العظيم وبحمده أستغفر الله وأتوب إليه وأسئله من فضله ثمّ صلّ على النّبيّ صلى الله عليه وآله مأة مرّة.

٩٠٤٤ (٢) **فقه الرّضا** عليه السلام ١٣٩ ـ ومن صلّى على محمّد وآله مأة مرّة بين ركعتي الفجر وركعتي الغداة وقى الله وجهه حرّ النّار ومن قرء إحدىٰ وعشرين مرّة قل هو الله أحد بنىٰ الله له قصراً في الجنّة فإن قرئها أربعين مرّة غفر الله له جميع ما تقدّم من ذنبه وما تأخّر.

وتقدّم في مرسلة فقيه (٢) من باب (٢٠) استحباب الاضطجاع ما يقرب ذلك.

٩٠٤٥ (٣) **مستدرك** ١١٣ ج٦ ـ الشّيخ أبو محمّد **جعفر** بن أحمد القمّيّ في كتاب العروس بإسناده عن أبي عبدالله عليه السلام قال من قال بين ركعتي الفجر إلى الغداة يوم الجمعة سبحان ربّي العظيم وبحمده أستغفر الله ربّي وأتوب إليه مأة مرّة بنىٰ الله له مسكناً في الجنّة.

وتقدّم في باب (٧) استحباب الصّلوة على النّبيّ وآله بعد الصّلوة ما يدلّ على بعض المقصود **ويلاحظ** أحاديث باب (١٤) ما يختصّ بالمغرب والغداة من التّعقيب فإنّ فيها ما يمكن ان يناسب الباب.

(٢٣) باب ما يقال بعد نوافل الزّوال وبين ركعتين منها

٩٠٤٦ (١) **الدعائم** ٢٠٩ ج١ ـ عن **عليّ** عليه السلام انّه كان إذا صلّى صلوة الزّوال وانصرف منها رفع يديه ثمّ يقول اللّهمّ انّي أتقرّب إليك بجودك وكرمك وأتقرّب إليك بمحمّد عبدك ورسولك وأتقرّب إليك بملائكتك وأنبيائك، وبك اللّهمّ الغنىٰ عنّي وبي الفاقة إليك أنت الغنيّ وأنا الفقير إليك، أقلتني عثرتي وسترت عليّ ذنوبي فاقض لي اليوم حاجتي

ولاتعذّبنى بقبيح ماتعلم منّى فانّ عفوك وجودك يسعنى ثمّ يخرّ ساجداً فيقول وهو ساجد ياأهل التّقوى وياأهل المغفرة ويابرّ يارحيم أنت أبرّبى من أبى و أمّى والنّاس أجمعين فاقلبنى اليوم بقضاء حاجتى مستجاباً دعائى مرحوماً صوتى وقد كففتَ أنواع البلاء عنّى.

٩٠٤٧(٢) مستدرك ١٧١ ج ٤ ـ الشّيخ ابراهيم الكفعمى فى البلد الأمين وفى الجُنّة الواقية عن كتاب طريق النّجاة للشّيخ عزّالدّين الحسن بن ناصربن ابراهيم الحدّاد العاملى عن أبى جعفر الثّانى عليه السّلام قال من قرء سورة القدر فى كلّ يوم و ليلة ستّاً و سبعين مرّة خلق الله تعالى له ألف ملك يكتبون ثوابها ستّاً وثلاثين ألف عام و يضاعف الله استغفارهم له ألفى سنة ألف مرّة و توظيف ذلك فى سبعة أوقات الى أن قال عليه السّلام الرّابع بعد نوافل الزّوال احد(١) و عشرين ليخلق الله تعالى منها بيتاً طوله ثمانون ذراعاً وكذا عرضه و ستّون ذراعاً سمكه و حشوه ملائكة يستغفرون له الى يوم القيامة و يضاعف الله استغفارهم ألفى سنة ألف مرّة الخبر.

٩٠٤٨(٣) فلاح السّائل١٣٨ـ قال أخبرنا أبوعبدالله احمدبن محمد ابن الحسن بن عبّاس(٢) قال حدّثنا احمدبن محمدبن يحيى العطّار عن عبدالله بن جعفر الحميرى قال حدّثنى محمدبن الحسن عن نصربن مزاحم عن أبى خالد عن عبدالله بن الحسن بن الحسن عن أمّه فاطمة بنت الحسن(٣) عن أبيها الحسن(٣)بن علىّ عليهما السّلام قال كان رسول الله صلّى الله عليه وآله يدعو بهذا الدّعاء بين كلّ ركعتين من صلوة الزّوال الرّكعتان الأوّلتان اللّهمّ أنت أكرم مأتىّ وأكرم مزور وخير من طلب اليه الحاجات وأجود من أعطىٰ وأرحم من استرحم وأرؤف من عفىٰ وأعزّ

---

(١) احدىٰ ـ خ ك (٢) عيّاش ـ ك (٣) الحسين ـ ك

من اعتمد اللّهمّ بي اليك فاقة ولي اليك حاجات ولك عندي طلبات من ذنوب أنا بها مرتهن وقد أوقرت ظهري وأوبقتني والاّ ترحمني وتغفر لي أكن من الخاسرين.

اللّهمّ اعتمدتك فيها تائباً اليك فصلّ على محمّد وآله واغفرلي ذنوبي كلّها قديمها وحديثها سرّها وعلانيتها خطاها وعمدها صغيرها وكبيرها وكلّ ذنب أذنبته وأنا مذنبه مغفرة عزماً جزماً لاتغادر ذنباً واحداً ولاأكتسب بعدها محرّماً أبداً واقبل منّي اليسير من طاعتك و تجاوزني عن الكبير من معصيتك ياعظيم انّه لايغفر العظيم الاّ العظيم يسئله من في السّموات والأرض كلّ يوم هو في شأن يامن هو كلّ يوم في شأن صلّ على محمّد وآله واجعل لي في شأنك شأن حاجتي و حاجتي هي فكاك رقبتي من النّار والأمان من سخطك والفوز برضوانك وجنّتك وصلّ على محمّد وآل محمّد وامنن بذلك عليّ وبكلّ مافيه صلاحي أسئلك بنورك السّاطع في الظّلمات ان تصلّي على محمّد وآل محمّد ولاتفرّق بيني وبينهم في الدّنيا والآخرة انّك على كلّ شيء قدير.

اللّهمّ واكتب لي عتقاً من النّار مبتولاً واجعلني من المنيبين اليك التّابعين لأمرك المخبتين الّذين اذا ذُكرتَ وجلت قلوبهم والمستكملين مناسكهم والصّابرين في البلاء والشّاكرين في الرّخاء والمطيعين لأمرك فيما أمرتهم به والمقيمين الصّلاة والمؤتين الزّكوٰة والمتوكّلين عليك اللّهمّ أضعفني ياكريم كرامتك وأجزل لي عطيّتك والفضيلة لديك والرّاحة منك والوسيلة اليك والمنزلة عندك ماتكفيني به كلّ هول دون الجنّة و تظلّني في ظلّ عرشك يوم لاظلّ الاّ ظلّك وتعظّم نوري وتعطيني كتابي بيميني وتضعف حسناتي وتحشرني في أفضل الوافدين اليك من المتّقين و تسكنني في علّيّين واجعلني ممّن تنظر اليه بوجهك الكريم و تتوفّاني

و أنت عنّي راضٍ وألحقني بعبادك الصّالحين اللّهمّ صلّ على محمّد و آله واقلبني بذلك كلّه مفلحاً منجحاً قد غفرت لي خطاياي وذنوبي كلّها و كفّرت عنّي سيّئاتي وحططت عنّي وزري وشفّعتني في جميع حوائجي في الدّنيا والآخرة في يسر منك وعافية.

اللّهمّ صلّ على محمّد و آله ولا تخلط بشيء من عملي ولا بما تقرّبت به اليك رياء ولا سمعة ولا أشراً ولا بطراً واجعلني من الخاشعين لك اللّهمّ صلّ على محمّد و آله وأعطني السّعة في رزقي والصّحّة في جسمي والقوّة في بدني على طاعتك وعبادتك وأعطني من رحمتك ورضوانك وعافيتك ما تسلّمني به من كلّ بلاء الآخرة والدّنيا وارزقني الرّهبة منك والرّغبة اليك والخشوع لك والوقار والحياء منك والتّعظيم لذكرك والتّقديس لمجدك ايّام حيوتي حتّى تتوفّاني وأنت عنّي راضٍ اللّهمّ وأسئلك السّعة والدّعة والأمن والكفاية والسّلامة والصّحّة والقنوع والعصمة والهدىٰ والرّحمة والعفو والعافية واليقين والمغفرة والشّكر والرّضا والصّبر والعلم والصّدق والبرّ والتّقوى والحلم والتّواضع واليسر والتّوفيق.

اللّهمّ صلّ على محمّد و آله واعمم بذلك أهل بيتي وقراباتي واخواني فيك ومن أحببت وأحبّني فيك أو ولدته وولدني من جميع المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات و أسئلك يا ربّ حسن الظّنّ بك والصّدق في التّوكّل عليك وأعوذبك ياربّ ان تبتليني ببليّة تحملني ضرورتها على التّغوّث بشيء من معاصيك وأعوذبك ياربّ ان أكون في حال عسراً وْ يسراً ظنّ أنّ معاصيك أنجح في طلبتي من طاعتك و أعوذ بك من تكلّفٍ ما لا تقدر لي فيه رزقاً وما قدرت لي من رزق فصلّ على محمّد و آله وأْتني به في يسر منك وعافية ياأرحم الرّاحمين.

وقل ربّ صلّ على محمّد وآله وأجرني من السّيّئات واستعملني عملاً بطاعتك وارفع درجتي برحمتك ياالله ياربّ يارحمٰن يارحيم يا حنّان ياذاالجلال والاكرام أسئلك رضاك وجنّتك وأعوذبك من نارك و سخطك أستجير بالله من النّار ترفع بها صوتك.

ثمّ تخرّ ساجداً وتقول اللّهمّ انّي أتقرّب اليك بجودك وكرمك و أتقرّب اليك بمحمّد عبدك ورسولك وأتقرّب اليك بملائكتك المقرّبين و أنبيائك المرسلين ان تصلّي على محمّد وآل محمّد وان تقيلني عثرتي و تستر عنّي ذنوبي وتغفرها لي وتقلّبني اليوم بقضاء حاجتي ولاتعذّبني بقبيح كان منّي ياأهل التّقوى وأهل المغفرة يابرّ يا كريم أنت أبرّ بي من أبي وأمّي ومن نفسي ومن النّاس أجمعين بي اليك فاقة وفقر وأنت غنيّ عنّي ان تصلّي على محمّد وآل محمّد وان ترحم فقري وتستجيب دعائي وتكفّ عنّي أبواب البلاء فانّ عفوك وجودك يسعاني.

التّسليمة الثّانية اللّهمّ إله السّماء وإله الأرض وفاطر السّماء وفاطر الأرض ونور السّماء ونور الأرض وزين السّماء وزين الأرض وعماد السّماء وعماد الأرض وبديع السّماء وبديع الأرض ذي الجلال والاكرام صريخ المستصرخين وغوث المستغيثين ومنتهى غاية العابدين أنت المفرّج عن المكروبين أنت المروّح عن المغمومين أنت أرحم الرّاحمين مفرّج الكرب ومجيب دعوة المضطرّين إله العالمين المنزول به كلّ حاجة ياعظيماً يرجىٰ لكلّ عظيم صلّ على محمّد وآل محمّد وافعل بي كذا وكذا

و قل ربّ صلّ على محمّد وآل محمّد وأجرني من السّيّئات واستعملني عملاً بطاعتك وارفع درجتي برحمتك ياالله ياربّ يارحمن يارحيم ياحنّان يامنّان ياذاالجلال والاكرام أسئلك رضاك وجنّتك وأعوذ بك من نارك وسخطك أستجير بالله من النّار ترفع بها صوتك.

التّسليمة الثّالثة ياعليّ ياعظيم ياحيّ ياعليم ياغفور يارحيم يا سميع يابصير ياواحد ياأحد ياصمد يامن لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد يارحمٰن يارحيم يانورالسّموات والأرض تمّ نور وجهك أسئلك بنور وجهك الّذى أشرقت له السّموات والأرض وباسمك العظيم الأعظم الأعظم الأعظم الّذى اذا دعيتَ به أجبت واذا سئلتَ به أعطيت وبقدرتك على ماتشاء من خلقك فانّما أمرك اذا أردت شيئاً أن تقول له كن فيكون ان تصلّي على محمّد وآل محمّد وان تفعل بى كذا وكذا.

وقل ربّ صلّ على محمّد وآله وأجِرْنى من السّيّئات واستعملنى عملاً بطاعتك وارفع درجتى برحمتك ياالله ياربّ يارحمٰن يارحيم يا حنّان يامنّان ياذاالجلال والاكرام أسئلك رضاك وجنّتك وأعوذبك من نارك وسخطك أستجير بالله من النّار.

التّسليمة الرّابعة اللّهمّ صلّ على محمّد وآل محمّد شجرة النّبوّة و موضع الرّسالة ومختلف الملائكة ومعدن العلم وأهل بيت الوحى اللّهمّ صلّ على محمّد وآل محمّد الفلك الجارية فى اللّجج الغامرة يأمن من ركبها ويغرق من تركها المتقدّم لهم مارق والمتأخّر عنهم زاهق واللازم لهم لاحق اللّهمّ صلّ على محمّد وآل محمّد الكهف الحصين وغياث المضطرّ المسكين وملجأ الهاربين وعصمة المعتصمين اللّهمّ صلّ على محمّد وآل محمّد صلوة كثيرة تكون لهم رضى ولحقّ محمّد وآله عليهم السّلام اداء بحول منك وقوّة ياربّ العالمين اللّهمّ صلّ على محمّد وآل محمّد الّذين أوجبت حقّهم ومودّتهم وفرضت ولايتهم اللّهمّ صلّ على محمّد وآل محمّد واعمر قلبى بطاعتك ولاتخزنى بمعصيتك وارزقنى مواساات من قتّرت عليه من رزقك بما وسّعت عليّ من فضلك الحمدلله على نعمه وأستغفرالله من كلّ ذنب ولاحول ولاقوّة الّا بالله من كلّ هول.

ذكر رواية أُخرىٰ في الدّعاء عقيب كلّ ركعتين من نافلة الزّوال رويتها باسنادي الى جدّي أبي جعفر الطّوسي فيما ذكره قدّس الله جلّ جلاله روحه في المصباح الكبير فقال وروى انّك تقول عقيب التّسليمة الأُولىٰ اللّهمّ انّي أعوذ بعفوك من عقوبتك وأعوذ برضاك من سخطك و أعوذ برحمتك من نقمتك وأعوذ بمغفرتك من عذابك وأعوذ برأفتك من غضبك وأعوذ بك منك لاأله الاّ أنت لاأبلغ مدحتك ولاالثّناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك أسئلك ان تصلّي على محمّد وآل محمّد وان تجعل حيوٰتي زيادة في كلّ خير ووفاتي راحة من كلّ سوء وتسدّ فاقتي بهداك و توفيقك وتقوّي ضعفي في طاعتك وترزقني الرّاحة والكرامة وقرّة العين واللّذّة وبرد العيش من بعد الموت ونفّس عنّي الكربة يوم المشهد العظيم وارحمني يوم ألقاك فرداً هذه نفسي سلم لك معترف بذنبي مقرّ بالذّنب على نفسي بفضلك أقبل عليّ بوجهك الكريم أسئلك لمّا صفحت عنّي ما سلف من ذنوبي وعصمتني فيما بقي من عمري وصلّ على محمّد وآله وافعل بي كذا وكذا.

وقل ربّ صلّ على محمّد وآله أجرني من السّيّئات واستعملني عملاً بطاعتك وارفع درجتي برحمتك ياالله ياربّ يارحمٰن يارحيم يا حنّان يامنّان ياذاالجلال والاكرام أسئلك رضاك وجنّتك وأعوذ بك من نارك وسخطك أستجير بالله من النّار ثمّ ترفع بها صوتك.

وتقول عقيب الرّابعة اللّهمّ مقلّب القلوب والأبصار صلّ على محمّد وآله وثبّت قلبي على دينك ودين نبيّك ولاتزغ قلبي بعد اذ هديتني وهب لي من لدنك رحمة انّك أنت الوهّاب وأجرني من النّار برحمتك اللّهمّ صلّ على محمّد وآله واجعلني سعيداً فانّك تمحو ماتشاء وتثبت و عندك أُمّ الكتاب.

وتقول عقيب السّادسة اللّهمّ انّي أتقرّب اليك بجودك وكرمك و أتقرّب اليك بمحمّد عبدك ورسولك وأتقرّب اليك بملائكتك المقرّبين و أنبيائك المرسلين اللّهمّ أنت الغنيّ عنّي وبي الفاقة اليك أنت الغنيّ وأنا الفقير اليك أقلتني عثرتي وسترت عليّ ذنوبي فاقض ياالله حاجتي ولاتعذّبني بقبيح ماتعلم منّي فانّ عفوك وجودك يسعاني.

وتقول عقيب الثّامنة ياأوّل الأوّلين وياآخر الآخرين وياذاالقوّة المتين ويارازق المساكين وياأرحم الرّاحمين صلّ على محمّد وآل محمّد الطّيّبين الطّاهرين واغفرلي جدّي و هزلي و خطاي و عمدي و اسرافي على نفسي وكلّ ذنب أذنبته واعصمني من اقتراف مثله انّك على ماتشاء قدير.

ثمّ تخرّ ساجداً وتقول ياأهل التّقوى وياأهل المغفرة يابرّ يارحيم أنت أبرّ بي من أبي وأمّي ومن جميع الخلائق أجمعين اقلبني بقضاء حاجتي مجاباً دعائي مرحوماً صوتي قد كشفت أنواع البلاء عنّي.

و تقدّم في رواية الميثمي(١) من باب(١٤) السّور الّتي تقرء في النّوافل من أبواب القرائة ج٥ قوله عليه السّلام فاذا فرغت (أي من نافلة الزّوال) قلت اللّهمّ مقلّب القلوب والأبصار ثبّت قلبي على دينك ولاتزغ قلبي بعد اذ هديتني وهب لي من لدنك رحمة انّك أنت الوهّاب سبع مرّات ثمّ تقول أستجير بالله من النّار سبع مرّات

(٢٤) باب كراهة فعل كلّ مايضرّ بالصّلوة حال التّعقيب واستحباب تركه

٩٠٤٩ (١) وسائل ٤٥٨ ج ٦ ـ قال الشّيخ بهاءالدّين في مفتاح الفلاح و روى انّ مايضرّ بالصّلوة يضرّ بالتّعقيب.

وتقدّم في كثير من أحاديث باب(١) فضل التّعقيب مايدلّ على استحباب استقبال المعقّب القبلة مثل قوله عليه السّلام من جلس في

مصلّاه ثابتاً رجله وكّل اللّه به ملكاً الخ وكذا فى كثير من أحاديث باب(٥) فضل تسبيح فاطمة عليها السّلام وباب(٦) أنّه يستحبّ ان يقول المصلّى اذا فرغ من صلوته سبحان اللّه والحمدللّه الخ مثل قوله عليه السّلام من سبّح تسبيح فاطمة الزّهراء عليها السّلام فى دبر الفريضة قبل ان يثنّى رجليه غفراللّه له مايدلّ على ذلك.

وفى رواية معاوية (٦٠) من باب(٩) سائر ما يستحبّ ان يقال فى دبر كلّ صلوة قوله عليه السّلام من وجوب حقّنا على شيعتنا ان لايثنوا أرجلهم من صلوة الفريضة أو يقولوا اللّهمّ ببرّك القديم الخ وفى ظاهر كثير من أحاديث سائر الأبواب أيضاً ما يستفاد منه ذلك فانّ فيها الحثّ والأمر بالتّعقيب بعد التّسليم وفى أحاديث باب(٢) انّ المؤمن معقّب مادام على وضوئه من أبواب التّعقيب مايدلّ على استحباب التّعقيب مع الطّهارة وفى كثير من أحاديث باب(١٤) مايختصّ بالمغرب والغداة من التّعقيب مايدلّ على كراهة التّكلّم قبل التّعقيب وبينه وكذا فى أحاديث باب(١٧) أنّه يستحبّ لمن صلّى المغرب ان يعقّب ولايتكلّم حتّى يصلّى ركعتين.

(٢٥) باب فضل سجدتى الشّكر وكيفيّتهما واستحباب اتيانهما بعد الصّلوة واطالتهما واستحباب تعفير الخدّين بينهما واستعمال التّقيّة فى تركهما

٩٠٥٠(١) **فقيه** ٢٢٠ج ١ـــــ **تهذيب** ١١٠ج ٢ـاحمد ابن أبى عبداللّه عن أبيه عن محمد ابن أبى عمير عن حريز عن مرازم عن أبى عبداللّه عليه السّلام قال سجدة الشّكر واجبة على كلّ مسلم تتمّ بها صلوتك و ترضى بها ربّك و تعجّب الملائكة منك و انّ العبد اذا صلّى ثمّ سجد سجدة الشّكر فتح الرّبّ تبارك وتعالى الحجاب بين العبد و بين

الملائكة فيقول ياملائكتي انظروا الى عبدي أدّى فرضي(١) وأتمّ عهدي ثمّ سجد لي شكراً على ماأنعمت به عليه ملائكتي ماذا له (عندي قال ـ فقيه) فتقول الملائكة ياربّنا رحمتك ثمّ يقول الرّبّ تبارك وتعالى ثمّ ماذا له (قال ـ يب خ) فتقول الملائكة ياربّنا جنّتك فيقول(٢) الرّبّ تبارك و تعالى ثمّ ماذا (له ـ خ فقيه) فتقول الملائكة ياربّنا كفاية مهمّه فيقول الرّبّ تبارك وتعالى ثمّ ماذا (له ـ فقيه خ) (قال ـ فقيه) فلايبقى شيء من الخير الاّ قالته الملائكة فيقول الله تبارك و تعالى يا ملائكتي ثمّ ما ذا فتقول الملائكة (يا ـ يب) ربّنا لاعلم لنا (قال ـ فقيه خ) فيقول الله(٣) تبارك و تعالى لأشكرنّه كما شكرني(٤) وأقبل اليه بفضلي وأُريه رحمتي(٥) **المكارم** ٢٨٦ ـ عن مرازم عن أبي عبدالله عليه السّلام قال سجدة الشّكر واجبة (وذكر نحوه).

٩٠٥١ (٢) **تهذيب** ٨٥ ج ٢ ـ محمد بن يعقوب عن **كافي** ٣٢٤ ج ٣ ـ عليّ بن ابراهيم (عن أبيه ـ يب) عن يحيى بن عبدالرّحمٰن بن خاقان قال رأيت أباالحسن الثّالث عليه السّلام سجد سجدة الشّكر فافترش ذراعيه وألصق صدره (٦) و بطنه (بالأرض ـ كا) فسئلته عن ذلك فقال كذا يجب(٧).

٩٠٥٢ (٣) **تهذيب** ٨٥ ج ٢ ـ عنه عن **كافي** ٣٢٤ ج ٣ ـ عليّ بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن جعفر بن عليّ قال رأيت أباالحسن عليه السّلام وقد سجد بعد الصّلوة فبسط ذراعيه على الأرض و ألصق جؤجؤه بالأرض في دعائه(٨).

---

(١) قربتي ـ خ يب (٢) ثمّ يقول ـ فقيه (٣) الرّبّ ـ خ ل فقيه
(٤) أشكر له كما شكر لي ـ فقيه (٥) وجهي ـ فقيه (٦) جؤجؤه ـ خ كا
(٧) نحبّ ـ خ كا (٨) ثيابه ـ يب

٩٠٥٣(٤) **فقه الرّضا عليه السّلام ١١١** ـ ولاتدع التّعفير و(لا ـ ك) سجدة الشّكر في سفر ولاحضر.

٩٠٥٤(٥) **مستدرك ١٢٧ج ٥** ـ السّيّد في فلاح السّائل من نزهة عيون المشتاقين تأليف عبدالله بن الحسن النّسّابة باسناده عن الحسين بن زيد ابن عليّ بن الحسين عليهما السّلام انّه قال نحن اذا سلّمنا من الصّلوة و عزمنا وأردنا الدّعاء دعونا بما نريد ان ندعو و نحن سجود و رأيت منّا من يفعله وأنا أفعله.

٩٠٥٥(٦) **تهذيب ١٠٩ ج ٢** ـ عنه(١) عن محمد بن سنان عن **فقيه ٢١٩ ج ١** ـ اسحاق بن عمّار قال(٢) سمعت أبا عبدالله عليه السّلام يقول كان موسى بن عمران عليه السّلام اذا صلّى لم ينفتل حتّى يلصق خدّه الأيمن بالأرض (وخدّه الأيسر بالأرض ـ فقيه ـ خ يب) **تهذيب** ـ قال و قال اسحاق رأيت من آبائي من يصنع ذلك قال محمدبن سنان يعني موسى في الحجر(٣) في جوف اللّيل (والمراد بموسى جدّ اسحاق).

٩٠٥٦(٧) **كافي ١٢٣ج ٢** ـ عليّ بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن عليّ بن يقطين عمّن رواه عن أبي عبدالله عليه السّلام قال أوحى الله عزّوجلّ الى موسى عليه السّلام (أن ـ خ) ياموسى (أ ـ خ) تدري لِمَ اصطفيتك بكلامي دون خلقي قال يارب ولِمَ ذاك قال فأوحى الله تبارك وتعالى اليه (أن ـ خ) ياموسى انّي قلّبت عبادي ظهراً لبطنٍ فلم أجد فيهم أحداً أذلّ لي نفساً منك يا موسى انّك اذا صلّيت وضعت خدّك على

---

(١) وفي التّهذيب المطبوع هكذا عنه عن محمدبن سنان عن اسحاق بن عمّار والظّاهر انّ مرجع الضّمير في قوله عنه احمدبن محمدبن عيسى لانّه قبله وفي الوسائل بعد ذكر هذه الرّواية عن الفقيه قال ورواه الشّيخ باسناده عن الحسين بن سعيد عن محمدبن سنان عن اسحاق بن عمّار
(٢) روى اسحاق بن عمّار عن أبي عبدالله عليه السّلام انّه قال كان ـ فقيه (٣) الحجرة ـ خ

التّراب أو قال على الأرض **العلل** ٥٦ ـ أبي ره قال حدّثني سعد بن عبدالله عن يعقوب بن يزيد عن محمد ابن أبي عمير عن عليّ بن يقطين عن رجل عن أبي جعفر عليه السّلام (نحوه الاّ انّه أسقط قوله أو قال على الأرض)

٩٠٥٧ (٨) **فقيه** ٢١٩ ج ١ ـ قال أبوجعفر عليه السّلام أوحى الله تبارك وتعالى الى موسى بن عمران عليه السّلام أتدرى لما(١) اصطفيتك بكلامى دون خلقى قال موسى لا يا ربّ قال تعالى يا موسى انّى قلّبت عبادى ظهراً وبطناً(٢) فلم أجد فيهم أحداً أذلّ نفساً لى منك يا موسى انّك اذا صلّيت وضعت خدّيك على التّراب **المكارم** ٢٨٦ ـ و قال أبو جعفر عليه السّلام أوحى الله تبارك وتعالى الى موسى عليه السّلام أتدرى لِمَ اصطفيتك (وذكر مثله)

٩٠٥٨ (٩) **العلل** ٥٦ ـ حدّثنا محمد بن الحسن ره قال حدّثنا محمد ابن الحسن الصّفّار عن محمد بن الحسين ابن أبي الخطّاب عن محمد بن سنان عن اسحاق بن عمّار قال سمعت أباعبدالله عليه السّلام يقول انّ موسى عليه السّلام احتبس عنه الوحى أربعين أو ثلاثين صباحاً قال فصعد على جبل بالشّام يقال له اريحا فقال يا ربّ ان كنت حبست عنّى وحيك و كلامك لذنوب بنى اسرائيل فغفرانك القديم قال فأوحى الله عزّوجلّ اليه يا موسى بن عمران أتدرى لم اصطفيتك لوحيى وكلامى دون خلقى قال لأعلم لى يا ربّ فقال يا موسى انّى اطّلعت الى خلقى اطّلاعة فلم أجد فى خلقى أشدّ تواضعاً لى منك فمن ثَمّ خصصتك بوحيى و كلامى من بين خلقى قال وكان موسى عليه السّلام اذا صلّى لم ينفتل حتّى يلصق خدّه الأيمن بالأرض والأيسر **وسائل** ١٢ ج ٧ ـ رواه الحسين ابن سعيد فى كتاب الزّهد عن محمد بن سنان عمّن أخبره عن أبى بصير

---

(١) لِمَ ـ خ فقيه (٢) لبطن ـ المكارم

عن أبي عبدالله عليه السّلام نحوه مشكوٰة الأنوار ٢٢٧ـ وقال أبو عبدالله عليه السّلام أوحى الله تبارك وتعالى الى موسى يا موسى بن عمران هل تدرى لِمَ خصصتك بوحيي وكلامي (وذكر نحوه).

٩٠٥٩ (١٠) **مكارم الأخلاق** ٢٨٦ـ روى اسحاق بن عمّار عن أبي عبدالله عليه السّلام أنّه قال كان موسى بن عمران عليه السّلام اذا صلّى لم يتفتّل حتّى يلصق خدّه الأيمن بالأرض وخدّه الأيسر بالأرض.

٩٠٦٠ (١١) **أمالي ابن الشّيخ** ١٦٥ ط ج ـ قال أخبرنا ابو عليّ الحسن ابن محمد بن الحسن بن عليّ الطّوسي رض قال أخبرنا الشّيخ السّعيد الوالد ابو جعفر محمد بن الحسن ره قال اخبرني محمد بن محمد قال اخبرني ابو الحسن المظفّر بن محمد الخراساني قال حدّثنا محمد بن جعفر العلوي الحسيني قال حدّثنا الحسن بن محمد بن جمهور العمّي قال حدّثني أبي قال حدّثنا محمد ابن أبي عمير عن جميل بن درّاج عن أبي عبدالله جعفر بن محمد عليهما السّلام قال أوحى الله الى موسى بن عمران عليه السّلام أتدرى يا موسى لِمَ انتجبتك من خلقي واصطفيتك لكلامي فقال لا يا ربّ فأوحى الله اليه انّي اطّلعت الى الأرض فلم أجد عليها أشدّ تواضعاً لي منك فخرّ موسى ساجداً وعفّر خدّيه في التّراب تذلّلاً منه لربّه عزّوجلّ فأوحى الله اليه ارفع رأسك يا موسى وأمرّ يدك موضع سجودك وامسح بها وجهك وما نالته من بدنك فانّه أمان من كلّ سقم وداء و آفة و عاهة **الدّعوات** ٧٨ـ وعن الصّادق عليه السّلام قال أوحى الله تعالى الى موسى ابن عمران عليه السّلام تدرى لِمَ انتجبتك من خلقي وذكر نحوه.

٩٠٦١ (١٢) **مستدرك** ١٢٩ ج ٥ ـ الحسين بن حمدان الحضيني في هدايته عن عيسى بن مهدي الجوهري وعسكر مولى أبي جعفر عليه السّلام و جماعة كثيرة تنيف على سبعين عن أبي محمد عليه السّلام في حديث

طويل انّه قال انّ الله عزّوجلّ أوحى الى جدّى رسول الله صلّى الله عليه وآله انّى خصصتك وعليّاً وحججى منه الى يوم القيامة وشيعتكم بعشر خصال صلوة إحدىٰ و خمسين و تعفير الجبين الى أن قال فخالفنا من أخذ حقّنا وحزبه الضّالّون فجعلوا صلوة التّراويح فى شهر رمضان عوضاً من صلوة الخمسين فى كلّ يوم و ليلة و كتف أيديهم على صدورهم فى الصّلاة عوضاً من تعفير الجبين الى أن قال فقال قائل منّا ياسيّدنا فهل يجوز لنا ان نكبّر أربعاً تقيّةً فقال عليه السّلام هى خمس لا تقيّة فيها التّكبير خمساً على الميّت والتّعفير فى دبر كلّ صلوة وتربيع القبور وترك المسح على الخفّين وشرب المسكر الخبر (وذكر بعض فقراته أيضاً فى ص ٣٩٥ ج ٤)

٩٠٦٢ (١٣) مستدرك ١٣٠ ج ٥ ـ علىّ بن الحسين المسعودى فى مروج الذّهب عن المنذرين الجارود قال لمّا قدم علىّ عليه السّلام البصرة نزل الموضع المعروف بالزّاوية وصلّى أربع ركعات وعفّر خدّيه على التّراب وخالط ذلك دموعه الخبر.

٩٠٦٣ (١٤) أمالى الشّيخ ٥٣٨ ـ (بالاسناد المتقدّم فى باب فضل الصّلوة ج٤) عن أبى ذرّ فى حديث وصيّة النّبىّ صلّى الله عليه وآله له) ياأباذرّ من رقع ذيله وخصف نعله وعفّر وجهه فقد برئ من الكبر.

٩٠٦٤ (١٥) الاحتجاج ٣٠٦ ج ٢ ـ وفى كتاب آخر لمحمّد بن عبدالله الحميرى الى صاحب الزّمان عليه السّلام من جوابات(١) مسائله الّتى سئله عنها (الى أن قال ص٣٠٨) وسئل عن سجدة الشّكر بعد الفريضة فانّ بعض أصحابنا ذكر انّها بدعة فهل يجوز أن يسجدها الرّجل بعد الفريضة و ان جاز ففى صلوة المغرب هى بعد الفريضة أو بعد الأربع ركعات النّافلة فأجاب عليه السّلام سجدة الشّكر من ألزم السّنن وأوجبها

(١) جواب ـ خ

و لم يقل انّ هذه السّجدة بدعة الاّ من أراد أن يحدث في دين الله بدعة فأمّا الخبر المرويّ فيها بعد صلوة المغرب والاختلاف في انّها بعد الثّلاث أو بعد الأربع فانّ فضل الدّعاء والتّسبيح بعد الفرائض على الدّعاء بعقيب(١) النّوافل كفضل الفرائض على النّوافل والسّجدة دعاء و تسبيح فالأفضل أن تكون بعد الفرض فان جعلت بعد النّوافل أيضاً جاز.

٩٠٦٥(١٦) تهذيب ١١٤ ج ٢ـروى أبو جعفر محمد بن عليّ بن بابويه ره قال أخبرنا استبصار٣٤٧ج ١ـمحمد بن الحسن بن الوليد عن (محمد بن الحسن ـيب) الصّفّار عن العبّاس بن معروف عن سعدان بن مسلم عن فقيه ٢١٧ ج ١ـجهم(٢) ابن أبي جهم(٣) قال رأيت أباالحسن موسى بن جعفر عليهما السّلام وقد سجد بعد الثّلاث الرّكعات من المغرب فقلت له جعلت فداك رأيتك سجدت بعد الثّلاث (ركعات ـ فقيه) (من المغرب ـصا خ) فقال و رأيتني فقلت نعم قال فلا تَدَعها فانّ الدّعاء فيها مستجاب.

٩٠٦٦(١٧) استبصار ٣٤٧ ج ١ـاخبرني الشّيخ ره عن احمد بن محمد بن الحسن بن الوليد عن تهذيب ١١٤ ج ٢ـمحمد بن الحسن بن الوليد عن الصّفّار عن محمدبن عيسى عن حفص الجوهري قال صلّى بنا أبوالحسن عليّ بن محمد عليهما السّلام صلاة المغرب فسجد سجدة الشّكر بعد السّابعة فقلت له كان آبائك يسجدون بعد الثّلاثة فقال ماكان أحد من آبائي يسجد الاّ بعد السّابعة(بعدالسبعة ـيب)

٩٠٦٧(١٨) العيون١٧ج ٢ـحدّثنا أبي رض قال حدّثنا سعد بن عبدالله عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن عليّ بن فضّال قال رأيت أبا الحسن (الرّضا ـخ) عليه السّلام و هو يريد ان يودّع للخروج

---

(١) بعد ـ خ (٢) روى(عن ـخ) جهم ابن أبي جهم ـ فقيه ـ جهيم ـ صا خ ل (٣) جهمة ـ خ

الى العمرة فأتى القبر عن(١) موضع رأس النّبيّ صلّى الله عليه و آله (الى أن قال) و صلّى ستّ ركعات أو ثمان ركعات في نعليه قال و كان مقدار ركوعه و سجوده ثلاث تسبيحات أو أكثر فلمّا فرغ سجد سجدة أطال فيها حتّى بلّ عَرَقه الحصىٰ قال وذكر بعض أصحابه(٢) انّه ألصق خدّه(٣) بأرض المسجد.

٩٠٦٨(١٩) فقيه ٢١٨ ج ١ ـ كان ابوالحسن موسى بن جعفر عليهما السّلام يسجد بعد مايصلّي فلايرفع رأسه حتّى يتعالىٰ النّهار.

٩٠٦٩(٢٠) العيون ٩٥ ج ١ ـ حدّثنا ابوبكر محمدبن عليّ بن محمد ابن حاتم قال حدّثنا عبدالله بن بحر الشّيباني قال حدّثني الجزري(٤) أبو العبّاس بالكوفة قال حدّثنا الثّوباني قال كانت لأبي الحسن موسى بن جعفر عليهما السّلام بضع عشرة سنة كلّ يوم سجدة بعد انقضاض (٥) الشّمس الى وقت الزّوال الحديث.

٩٠٧٠(٢١) رجال الكشّي ٥٩١ ـ وجدت في كتاب أبي عبدالله الشّاذاني بخطّه سمعت أبامحمد الفضل بن شاذان يقول دخلت العراق فرأيت واحداً يعاتب صاحبه ويقول له أنت رجل عليك عيال وتحتاج ان تكتسب عليهم وما آمن ان تذهب عيناك لطول سجودك (قال ـ خ) فلمّا أكثر عليه قال أكثرت عليّ ويحك لو ذهبت عين أحد من السّجود لذهبت عين ابن أبي عمير ماظنّك برجل سجد سجدة الشّكر بعد صلوة الفجر فلا(٦) يرفع رأسه الاّ عند(٧) الزّوال.

٩٠٧١(٢٢) و فيه ٢٥٢ ـ نصر بن الصّباح قال حدّثني الفضل بن شاذان قال دخلت على محمد ابن أبي عمير وهو ساجد فأطال السّجود

---

(١) من ـ خ (٢) اصحابنا ـ خ (٣) خدّيه ـ ئل (٤) الخرزي ـ خ
(٥) ابيضاض ـ انقضاض ـ خ ل (٦) فما رفع ـ خ (٧) عند زوال الشّمس ـ خ

فلمّا رفع رأسه ذكر له الفضل طول سجوده فقال كيف لو رأيت جميل بن درّاج ثمّ حدّثه انّه دخل على جميل (بن درّاج ـ خ) فوجده ساجداً فأطال السّجود جداً فلمّا رفع رأسه قال له محمّد ابن أبي عمير أطلت السّجود فقال وكيف لو رأيت معروف بن خرّبوذ.

٩٠٧٢ (٢٣) **وفيه** ٥١٥ ـ قال أبو عمرو قال **الفضل** بن شاذان انّي كنت في قطيعة الرّبيع في مسجد الزّيتونة أقرء على مقرئ يقال له إسماعيل ابن عباد فرأيت يوماً في المسجد نفراً يتناجون فقال أحدهم انّ بالجبل رجلاً يقال له ابن فضّال أعبد من رأيت أو سمعت به قال وانّه ليخرج إلى الصّحراء فيسجد السّجدة فيجيء الطّير فيقع عليه فما يظنّ إلاّ انّه ثوب أو خرقة وانّ الوحش ليرعى حوله فما ينفر منه لما قد آنست به وانّ عسكر الصّعاليك ليجيئون يريدون الغارة أو قتال قوم فإذا رأوا شخصه طاروا في الدّنيا فذهبوا حيث لا يريهم ولا يرونه (إلى أن قال) قلت لشيخي هذا رجل حسن الشّمائل من هذا الشّيخ فقال هذا الحسن بن عليّ بن فضّال.

٩٠٧٣ (٢٤) **تهذيب** ١٠٩ ج ٢ ـ أحمد بن محمّد بن عيسى عن البرقي عن **فقيه** ٢١٨ ج ١ ـ **سعد** بن سعد[١] (الأشعري ـ يب) عن أبي الحسن الرّضا عليه السلام قال سئلته عن سجدة الشّكر (فقال أيّ شيء سجدة الشّكر ـ يب) (فقلت[٢] له انّ) أصحابنا يسجدون بعد الفريضة سجدة واحدة ويقولون هي سجدة الشّكر فقال إنّما الشّكر إذا أنعم الله على عبده[٣] (النّعمة ـ يب) ان يقول «سُبْحَانَ الَّذي سَخَّرَ لَنَا هٰذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنينَ وَإِنَّا إِلىٰ رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ» والحمد لله ربّ العالمين.

٩٠٧٤ (٢٥) **فقيه** ٢١٨ ج ١ ـ روى **عبدالرّحمن** بن الحجّاج عن أبي عبدالله عليه السلام انّه قال من سجد سجدة الشّكر (النعمة ـ خ) وهو

(١) سئل سعد بن سعد الرّضا عليه السلام ـ فقيه. (٢) فقال أرى ـ فقيه. (٣) عبد ـ يب خ.

متوضّأ كتب الله له بها عشر صلوات ومحا عنه عشر خطايا عظام.

٩٠٧٥(٢٦) مستدرك ١٤٣ ج ٥ ـ السّيّد ابن الباقي في اختياره عن خديجة الكبرىٰ قالت كانت ليلتي من رسول الله صلّى الله عليه وآله فاذا أنا به ساجد كالثّوب الطّريح فسمعته يقول سجد لك سوادي وآمن بك فؤادي ربّ هذه يداي وما(١) جنيت على نفسي ياعظيماً يرجىٰ لكلّ عظيم اغفرلي الذّنوب العظيمة ثمّ قال صلّى الله عليه وآله انّ جبرئيل علّمني ذلك وأمرني ان أقول هذه الكلمات الّتي سمعتها فقوليها في سجودك فمن قالها في سجوده لم يرفع رأسه حتّى يغفر له.

٩٠٧٦(٢٧) البحار ٢١٧ ج ٨٦ ـ نقلاً من خطّ الشّهيد(ره) عن الجعفريّات(٢) عن البزنطي عن عبدالله بن سنان في سياقة احاديثه عن أبي عبدالله عليه السّلام انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله كان يقول اذا وضع وجهه للسّجود اللّهمّ مغفرتك أوسع من ذنوبي ورحمتك أرجىٰ عندي من عملي فاغفر لي ذنوبي ياحيّ لايموت.

٩٠٧٧(٢٨) مستدرك ١٣٥ ج ٥ ـ الشّيخ ابراهيم الكفعمي في الجُنّة والبلد الأمين عن عليّ عليه السّلام انّه كان يقول اذا سجد سجدتي الشّكر وَ عَظتني فلم أتّعظ و زجرتني عن محارمك فلم أنزجر و غمرتني(فيّ خ) أياديك فما شكرت عفوك عفوك يا كريم مستدرك ١٣٥ ج ٥ ـ عوالي اللّئالي عنه عليه السّلام مثله وفي الجُنّة قاله الشّيخ التّوليني في كفايته و فيه يقول في سجدتي الشّكر بعد الفريضة.

٩٠٧٨(٢٩) البحار ٢١٧ ج ٨٦ ـ نقل من خطّ الشّهيد (ره) قال أميرالمؤمنين عليه السّلام أحبّ الكلام الى الله تعالى أن يقول العبد و هو

---

(١) بما ـ خ ل (٢) وفي المستدرك قال مراده بالجعفريّات غير الكتاب المعهود الّذي نقل عنه ويبالي انّي رأيت في بعض الفهارس عدّه في مؤلّفات بعض الأصحاب

ساجد انّي ظلمت نفسي فاغفر لي ثلاثاً.

٩٠٧٩ (٣٠) اكمال الدّين: ٤٧٠ و ٤٧١ ـ حدّثنا أحمد بن زياد بن جعفر الهمدانيّ قال حدّثنا أبوالقاسم جعفر بن أحمد العلويّ الرّقّي العريضي قال حدّثني أبوالحسن عليّ بن أحمد العقيقي قال حدّثني **أبو نعيم** الأنصاري عن القائم عليه السلام في حديث قال أتدرون ما كان يقول أميرالمؤمنين عليه السلام في سجدة الشّكر قلنا وما كان يقول قال كان يقول يا من لا يزيده الحاح الملحّين إلّا جوداً وكرماً يا من له خزائن السّموات والأرض يا من له خزائن ما دقّ وجلّ لا تمنعك اسائتي من احسانك (إليّ ـ ك) انّي أسئلك ان تفعل بي ما أنت أهله وأنت أهل الجود والكرم والعفو يا ربّ[1] يا الله افعل بي ما أنت أهله فأنت قادر على العقوبة وقد استحققتها لا حجّة لي ولا عذر لي عندك أبرء[2] إليك بذنوبي كلّها وأعترف بها كي تعفو عنّي وأنت أعلم بها منّي بؤت إليك بكلّ ذنب أذنبته وبكلّ خطيئة أخطأتها وبكلّ سيّئة عملتها يا ربّ اغفر لي وارحم وتجاوز عمّا تعلم انّك أنت الأعزّ (الأجلّ ـ ك) الأكرم.

٩٠٨٠ (٣١) **البحار** ٢٠٢ ج٨٦ ـ دلائل الامامة للطّبري عن محمّد بن هارون التّلعكبري عن أبيه عن محمّد بن همام عن جعفر[3] بن محمّد الفزاري عن محمّد بن جعفر بن عبدالله عن إبراهيم بن محمّد بن أحمد الأنصاري عن القائم عليه السلام مثله إلى[4] قوله الأكرماً وجوداً يا من لا يزيده كثرة الدّعاء الّا سعة وعطاء يا من لا تنفد خزائنه يا من له خزائن السّموات إلى قوله ان تفعل بي الّذي أنت أهله فأنت أهل الجود

(١) يا الله ـ ك. (٢) ابوء ـ ك.

(٣) عن محمّد بن همام عن جعفر بن عبدالله عن إبراهيم بن محمّد الأنصاري ـ ك.

(٤) هكذا في البحار فانّ في البحار أورد رواية الطّبري بعد رواية إكمال الدّين.

والكرم والتّجاوز ياربّ ياالله لاتفعل بي الّذى أنا أهله فانّى أهل العقوبة ولاحجّة لى الى قوله بذنوبى كلّهاكى تعفو عنّى وأنت أعلم بها منّى وابوء لك بكلّ ذنب اذنبته و بكلّ خطيئة احتملتها و كـلّ سـيّئة عـملتها ربّ اغفرلى الى آخر الدّعاء، كتاب العتيق عن النّعمانى عن محمدبن همام مثله (كذا فى البحار فانّه أوردها فيه بعد ذكر رواية اكمال الدّين).

٩٠٨١(٣٢) أمالي الصّدوق ٢١١ـ حدّثنا جعفربن محمدبن مسرور رضى الله عنه قال حدّثنا الحسين بن محمدبن عامر عن عمّه عبدالله بن عامر عن محمد ابن ابى عمير عن أبان بن عثمان عن سعدبن طريف عن الأصبغ بن نباتة قال كان أميرالمؤمنين عليه السّلام يقول فـى سـجوده أُناجيك يا سيّدى كما يناجى العبد الذّليل مولاه وأطلب اليك طلب من يعلم انّك تعطى ولاينقص ممّا عندك شىء وأستغفرك استغفار من يعلم انّه لايغفر الذّنوب الاّ أنت و أتوكّل عليك توكّل من يعلم انّك على كلّ شىء قدير.

٩٠٨٢(٣٣) فقه الرّضا عليه السّلام ١٤١ـ و كان أميرالمؤمنين عليه السّلام يقول فى سجوده اللّهم ارحم ذلّى بين يديك و تـضرّعى اليك و وحشتى من النّاس و انسى اليك (١) يا كريم فانّى عبدك وابـن عـبدك أتقلّب (٢) فى قبضتك يا ذاالمنّ والفضل والجود والغنىٰ والكرم ارحم ضعفى وشيبتى من النّار ياكريم.

٩٠٨٣(٣٤) البحار ٢٢٥ ج ٨٦ـ الكتاب العتيق حدّثنا اسحاق بن محمد بن مروان الكوفى عن أبيه عن الحسن بن محبوب عن خالد بن سعيد عن عامر الشّعبى عن عدىّ بن حاتم الطّائى قال دخـلت عـلى أميرالمؤمنين علىّ بن ابيطالب عليه السّلام فوجدته قائماً يصلّى متغيّراً

(١) بك ـ خ (٢) أتقلب ـ خ

لونه فلم أر مصلّياً بعد رسول الله صلّى الله عليه وآله أتمّ ركوعاً ولاسجوداً منه فسعيت نحوه فلمّا سمع بحسّي أشار بيده فوقفت حتّى صلّى ركعتين أو جزهما واكملهما ثمّ سلّم ثمّ سجد سجدة أطالها فقلت في نفسي نام والله فرفع رأسه ثمّ قال لاإله الاّ الله حقّاً حقّاً لاإله الاّ الله ايماناً وتصديقاً لاإله الاّ الله تعبّداً ورقّاً يامعزّ المؤمنين بسلطانه يامذلّ الجبّارين بعظمته أنت كهفي حين تعيينى المذاهب عند حلول النّوائب فتضيق عليّ الأرض برحبها أنت خلقتني يا سيّدي رحمة منك لي و لو لارحمتك لكنت من الهالكين و أنت مؤيّدي بالنّصر من أعدائي و لو لانصرك لكنت من المغلوبين يا منشئ البركات من مواضعها و مرسل الرّحمة من معادنها ويامن خصّ نفسه بالعزّ والرّفعة فأوليائه بعزّه يعتزّون ويا من وضع له الملوك نير(١) المذلّة على أعناقهم فهم من سطواته خائفون أسئلك بكبريائك الّتي شققتها من عظمتك و بعظمتك الّتي استويت بها على عرشك وعلوت بها على خلقك وكلّهم خاضع ذليل لعزّتك صلّ على محمّد وآله وافعل بي أولى الأمرين (بك ـ ك) تباركت ياأرحم الرّاحمين قال عديّ بن حاتم الطّائي ثمّ التفت اليّ أميرالمؤمنين عليه السّلام بكلّه فقال يا عديّ أسمعت ما قلت أنا قلت نعم يا أميرالمؤمنين قال والّذي فلق الحبّة و برئ النّسمة ما دعا به مكروب ولاتوسّل الى الله به محروب ولامسلوب الاّ نفّس الله خناقه و حلّ وثاقه و فرّج همّه و يسّر غمّه و حقيق على من بلغه ان يتحفّظه قال عديّ فما تركت الدّعاء منذ سمعته عن أميرالمؤمنين عليه السّلام حتّى الآن.

٩٠٨٤(٣٥) مستدرك١٣٨ج ٥ ـ جاء في هامش الصفحة(٣٥٦) من

---

(١) نير: نير الفدّ ان الخشبة المعترضة في عنق الثّورين والجمع النّيران وقد يستعار للاذلال ومنه قوله يامن وضعت له الملوك نير المذلّة على اعناقهم ـ مجمع

الطّبعة الحجريّة ج ١ مالفظه(١) قال السّيّد عليّ بن طاووس في مصباح الزّائر روى عن أبي عبدالله عليه السّلام قال دخل عديّ بن ثابت الأنصارى على أميرالمؤمنين عليه السّلام في يوم النّصف من رجب و هو يصلّى فلمّا سمع حسّه أومأ بيده الى خلفه ان قف قال عديّ فوقفت فصلّى أربع ركعات لم أر أحداً صلّيها قبله ولابعده فلمّا سلّم بسط يده و قال يامذلّ كلّ جبّار وساق مثل مافي المتن باختلاف يسير قال ثمّ تكلّم بشيء خفيّ عنّى ثمّ التفت اليّ وقال ياعديّ اسمعت قلت نعم قال احفظت قلت نعم قال ويحك احفظه وأعربه فوالّذى فلق الحبّة وبرىء النّسمة ما هو عند احد من اهل الأرض ولادعا به مكروب الاّ نفّس الله كربته ورواه في الاقبال أيضاً وزاد فيه بعد قوله والحبّة ونصب الكعبة الخ والظّاهر اتّحاد الرّوايتين قال ابن حجر في التّقريب عديّ بن ثابت الأنصارى الكوفى ثقة رمى بالتّشيّع، من الرّابعة مات سنة ١١٦ قال بعض المحشّين في قوله بالتّشيّع لانّه كان امام مسجد الشّيعة وبالجملة فالوهم امّا من السّيّد او من مؤلّف الكتاب العتيق.

٩٠٨٥ (٣٦) مستدرك ١٥٧ ج ٥ ـ الحسن ابن أبي الحسن الدّيلمى في ارشاد القلوب عن أميرالمؤمنين عليه السّلام انّه كان اذا سجد سجدة الشّكر غشى عليه.

٩٠٨٦ (٣٧) رجال الكشّي ١١٦ ـ وروى عن عبدالرّزّاق عن معمّر عن الزّهرى عن سعيدبن المسيّب وعبدالرّزّاق عن معمّر عن عليّ بن زيد قال قلت لسعيدبن المسيّب انّك اخبرتني انّ عليّ بن الحسين عليهما السّلام النّفس الزّكيّة وانّك لاتعرف له نظيراً قال كذلك وما هو مجهول ما أقول فيه والله ما رُأى مثله قال عليّ بن زيد فقلت والله انّ هذه الحجّة

---

(١) نقل في هامش المستدرك ص١٣٨ ج٥ هذه عن هامش الطّبعة الحجريّة ج١ ص٣٥٦

الوكيدة عليك يا سعيد فلِمَ لم تصلّ على جنازته فقال انّ القوم[1] كانوا لايخرجون الى مكّة حتّى يخرج عليّ بن الحسين عليهما السّلام فخرج و خرجنا معه ألف راكب فلمّا صرنا بالسّقيا نزل فصلّى و سجد سجدة الشّكر فقال فيها وفي رواية الزّهري عن سعيدبن المسيّب قال كان القوم لايخرجون من مكّة حتّى يخرج عليّ بن الحسين سيّد العابدين عليه السّلام فخرج وخرجت معه فنزل في بعض المنازل فصلّى ركعتين فسبّح في سجوده فلم يبق شجر و لامدر الاّ سبّحوا معه ففزعنا فرفع رأسه فقال ياسعيد أفزعت قلت نعم يابن رسول الله فقال هذا التّسبيح الأعظم حدّثني ابي عن جدّي عن رسول الله صلّى الله عليه وآله انّه قال لاتبقى الذّنوب مع هذا التّسبيح فقلت علّمنا . وفي رواية عليّ بن زيد عن سعيد ابن المسيّب انّه سبّح – في سجوده فلم يبق حوله شجرة ولامدرة الاّ سبّحت بتسبيحه ففزعت من ذلك (انا ـك) وأصحابي ثمّ قال ياسعيد انّ الله جلّ جلاله لمّا خلق جبرئيل الهمه هذا التّسبيح (فسبّح خ) فسبّحت السّموات ومن فيهنّ لتسبيحه الأعظم وهو اسم الله عزّوجلّ الأكبر (الى أن قال) والتّسبيح هو هذا سبحانك اللّهمّ و حنانيك سبحانك اللّهمّ و تعاليت سبحانك اللّهمّ والعزّ ازارك سبحانك اللّهمّ والعظمة ردائك و تعالى[4] سربالك سبحانك اللّهمّ والكبرياء سلطانك سبحانك من عظيم ماأعظمك سبحانك سبّحت (٢) في الأعلى سبحانك تسمع و ترى ما تحت الثّرى سبحانك أنت شاهد كلّ نجوى سبحانك موضع كلّ نجوى (٣) سبحانك حاضر كلّ ملأ سبحانك عظيم الرّجاء سبحانك ترى مافي قعر الماء سبحانك تسمع انفاس الحيتان في قعور البحار سبحانك تعلم وزن السّموات سبحانك تعلم وزن الأرضين سبحانك تعلم وزن الشّمس والقمر

---

(١) القرّاء ـ خ (٢) تسبّحت ـ خ (٣) شكوى ـ ك (٤) يقال ـ خ

سبحانك تعلم وزن الظّلمة والنّور سبحانك تعلم وزن الفيء والهواء سبحانك تعلم وزن الرّيح كم هي من مثقال ذرّة سبحانك قدّوس قدّوس قدّوس سبحانك عجباً لمن[١] عرفك كيف لا يخافك سبحانك اللّهمّ وبحمدك سبحان (الله ـ خ) العليّ العظيم.

٩٠٨٧ (٣٨) **مصباح** الشّيخ ٦٩ ـ روى انّ **عليّ** بن الحسين عليهما السلام كان يقول (في سجدة الشّكر ـ ئل) مأة مرّة الحمدلله شكراً وكلّما قال ذلك[٢] عشر مرّات قال شكراً للمجيب ثمّ يقول يا ذا المنّ الدّائم الّذي لا ينقطع أبداً ولا يحصيه غيره (عدداً ـ خ) ويا ذا المعروف الّذي لا ينفد أبداً يا كريم يا كريم ثمّ يدعو ويتضرّع ويذكر حاجته ثمّ يقول (اللّهمّ) لك الحمد ان اطعتك ولك الحجّة ان عصيتك لا صنع لي ولا لغيري في احسان منك إليّ في حالي[٣] الحسنة يا كريم يا كريم صلّ على محمّد وأهل بيته وصِلْ بجميع ما سئلتك وسئلك[٤] من في مشارق الأرض ومغاربها من المؤمنين والمؤمنات وابدأ بهم وثنّ بي برحمتك ثمّ يضع خدّه الأيمن على الأرض ويقول اللّهمّ لا تسلبني ما أنعمت به عليّ من ولايتك وولاية محمّد وآل محمّد عليه وعليهم السّلام ثمّ يضع خدّه الأيسر على الأرض ويقول مثل ذلك **البحار** ٢١٥ ج٨٦ ـ البلد الأمين والجُنّة والاختيار وغيرها مثله **فلاح السّائل** ٢٠٨ ـ فاسجد وقل ما ذكر جدّي السّعيد أبوجعفر الطّوسي رضوان الله عليه انّ مولانا عليّ بن الحسين عليهما السلام كان يقول صلوات الله عليه إذا سجد مائة مرّة الحمد لله شكراً وكلّما قال عشر مرّات (وذكر مثله الاّ انّه أسقط فيه لفظ عدداً واللّهمّ).

٩٠٨٨ (٣٩) **فقه الرّضا** عليه السلام ١٤١ ـ وكان **أبوجعفر** عليه السّلام

---

(١) من ـ خ. (٢) قاله ـ ئل. (٣) حال ـ خ ل. (٤) وَاَسْأَلُكَ ـ خ ل.

يقول و هو ساجد لاأله الاّ الله حقّاً حقّاً سجدت لك يا ربّ تعبّداً و رقّاً و ايماناً و تصديقاً يا عظيم انّ عملي ضعيف فضاعفه لي يا كريم يا جبّار اغفرلي ذنوبي وجرمي وتقبّل عملي ياكريم ياجبّار.

٩٠٨٩(٤٠) **فلاح السّائل ٢٠٩** ـ ثمّ ادع بما احببت و ان شئت قلت و أنت ساجد «اللّهمّ لك قصدت و اليك اعتمدت واردت وبك وثقت و عليك توكّلت وأنت عالم بما أردت» فقد روى انّ من قال ذلك لم يرفع رأسه حتّى تقضى حاجته انشاءالله تعالى.

٩٠٩٠(٤١) **مكارم الأخلاق ٢٨٧** ـ و كان بعض الصّادقين عليهما السّلام يقول في سجوده سجدت لك يا ربّ طالباً من ثوابك سجدت لك يا ربّ هارباً من عقابك سجدت لك ياربّ خائفاً من سخطك ثمّ يقول يا الله ياربّاه يالله ياربّاه حتّى ينقطع النّفس ثمّ يدعو.

٩٠٩١(٤٢) وروى عن **الصّادق** عليه السّلام انّه قال مرّ رسول الله صلّى الله عليه وآله برجل و هو ساجد و يقول يا ربّ (ماذا عليك(١)) أَنْ تُرْضِيَ (عنّي ـ خ) كُلَّ مَنْ كان له عندى تبعة وان تغفر لى ذنوبي و ان تدخلني الجنّة برحمتك فانّما عفوك عن الظّالمين و أنا من الظّالمين فلتسعني رحمتك ياارحم الرّاحمين فقال له رسول الله صلّى الله عليه وآله ارفع رأسك فقد استجيب لك انّك دعوت بدعاء نبيّ كان على عهد عاد.

٩٠٩٢(٤٣) **البحار ٢٢١ ج ٨٦** ـ الكتاب العتيق دعاء السّجود عن مولانا أبي عبدالله عليه السّلام بسم الله الرّحمن الرّحيم «اَللّٰهُمَّ مالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشاءُ وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشاءُ وَتُعِزُّ مَنْ تَشاءُ وَ تُذِلُّ مَنْ تَشاءُ بِيَدِكَ الْخَيْرُ اِنَّكَ عَلىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَديرٌ تُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهارِ وَ تُولِجُ النَّهارَ فِي اللَّيْلِ وَتُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَتُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ

(١) ماعليك ياربّ ـ خل

وَ تَرْزُقُ مَنْ تَشاءُ بِغَيْرِ حِسابٍ» ياالله ياالله أنت المرهوب منك جميع خلقك يانور النّور فلايدركك نور كنورك ياالله ياالله أنت الرّفيع فوق عرشك من فوق سمواتك فلا يصف عظمتك احد من خلقك يا نور النّور أنت الّذى قد استنار بنورك اهل سمٰواتك واستضاء(١) بنورك اهل ارضك ياالله ياالله أنت الّذى لااله غيرك تعاليت عن أن يكون لك ولد و تعظّمت (عن ـ خ) أن يكون لك ندّ يانور النّور تكرّمت عن أن يكون لك شبيه و تجبّرت(عن خ)أن يكون لك ضدّ أو شريك يانور النّور كلّ نور خامد لنورك يامليك كلّ مليك يفنى غيرك ياالله ياالله أنت الرّحيم وأنت الباقى الدّائم ملئت عظمتك السّمٰوات والأرض ياداثم كلّ حيّ يموت غيرك يا الله يا الله ارحمنا رحمة تطفئ بها سخطك علينا و تكفّ عذابك عنّا و ترزقنا بها سعادة من عندك وتحلّنا بها دارك الّتى يسكنها خِيَرَتُكَ من عبادك ياارحم الرّاحمين اسئلك ان تصلّى على محمّد وآله وان تفعل بى كذا وكذا وتسئل حاجتك

٩٠٩٣(٤٤) **أمالى الصّدوق** ٣٣٥ـ حدّثنا أبى رض قال حدّثنا محمدبن يحيى العطّار عن سهل بن زياد الآدمى عن علىّ بن الحكم عن حمّاد بن عبدالله(٢) عن ابى بصير عن الصّادق جعفر بن محمد عليهما السّلام قال اذا قال العبد وهو ساجد ياالله ياربّاه ياسيّداه ثلاث مرّات اجابه تبارك و تعالى لبّيك عبدى سل حاجتك.

٩٠٩٤(٤٥) **وفيه** ١٩٩ـ حدّثنا محمدبن موسى بن المتوكّل ره قال حدّثنا علىّ بن الحسين السّعدآبادى عن احمد ابن ابى عبدالله البرقى عن أبيه عن عبدالرّحمن بن سالم عن المفضّل عن أبى عبدالله الصّادق عليه السّلام قال اذا قام العبد نصف اللّيل بين يدى ربّه جلّ جلاله فصلّى

---

(١) استنارـ ك (٢) عثمان ـ ك

له أربع ركعات في جوف اللّيل المظلم ثمّ سجد سجدة الشّكر بعد فراغه فقال ماشاء الله ماشاءالله مأة مرّة ناداه الله جلّ جلاله من فوقه(١) عبدي الى كم تقول ماشاءالله ماشاءالله انا ربّك والىّ المشيّة وقد شئت قضاء حاجتك فسلني ماشئت.

٩٠٩٥(٤٦) البحار ٢١٦ ج٨٦ ـ جامع البزنطي نقلاً من خطّ بعض الأفاضل عن جميل عن الحسن بن زياد قال سمعت أباعبدالله عليه السّلام يقول و هو ساجد اللّهمّ انّي اسئلك الرّاحة عند الموت والرّاحة عند الحساب قال اسماعيل في حديثه والأمن عند الحساب.

٩٠٩٦(٤٧) وفيه ٢١٦ ج٨٦ ـ بالاسناد عن جميل عن سعيد بن يسار قال سمعت أباعبدالله عليه السّلام يقول وهو ساجد سجد وجهي اللّئيم لوجه ربّي الكريم مستدرك ٤٦٤ ج٤ ـ مجموعة الشّهيد نقلاً عن جامع البزنطي مثله ومثل الّذي قبله.

٩٠٩٧(٤٨) فقه الرّضا عليه السّلام ١٤١ ـ و كان أبو عبدالله عليه السّلام يقول في سجدته يا كائن قبل كلّ شيء و يا مكوّن كلّ شيء لاتفضحني فانّك بي عالم ولاتعذّبني فانّك عليّ قادر اللّهمّ انّي اعوذ بك من العديلة عند الموت ومن شرّ المرجع(٢) في القبر ومن النّدامة يوم القيامة اللّهمّ انّي اسئلك عيشة نقيّة وميتة سويّة ومنقلباً كريماً غير مخزٍ ولافاضح

٩٠٩٨(٤٩) وفيه ١٤١ ـ وكان ابوعبدالله عليه السّلام يقول اللّهمّ انّ مغفرتك اوسع من ذنوبي ورحمتك ارجى عندي من عملي فاغفرلي ياحيّ ومن لايموت.

٩٠٩٩(٥٠) كافي ٣٢٧ ج٣ ـ عدّة من أصحابنا عن أحمد بن محمد البرقيّ عن محمد بن عليّ عن سعدان عن رجل عن أبي عبدالله عليه السّلام

---

(١) من فوق عرشه ـ تل (٢) المرجوع ـ خ‌ل

قال كان يقول فى سجوده سجد وجهى البالى لوجهك الباقى الدّائم العظيم سجد وجهى الذّليل لوجهك العزيز سجد وجهى الفقير لوجه ربّى الغنىّ الكريم العلىّ العظيم ربّ أستغفرك ممّا كان وأستغفرك ممّا يكون ربّ لاتجهد بلائى ربّ لاتشمت بى أعدائى ربّ لاتسىء قضائى ربّ انّه لادافع ولامانع الاّ أنت صلّ على محمّد وآل محمّد بأفضل صلواتك و بارك على محمّد وآل محمّد بأفضل بركاتك اللّهمّ انّى أعوذ بك من سطواتك و أعوذبك من جميع غضبك وسخطك سبحانك لااله الاّ أنت ربّ العالمين وكان أميرالمؤمنين عليه السّلام يقول وهو ساجد ارحم ذلّى بين يديك و تضرّعى اليك ووحشتى من النّاس وآنسنى(١) بك ياكريم وكان يقول أيضاً وعظتنى فلم أتّعظ وزجرتنى عن محارمك فلم أنزجر وعمّرتنى أياديك ـــ فما شكرت عفوك عفوك ياكريم أسئلك الرّاحة عند الموت وأسئلك العفو عند الحساب وكان أبوجعفر عليه السّلام يقول و هو ساجد لااله الاّ أنت حقّاً حقّاً سجدت لك ياربّ تعبّداً ورقّاً ياعظيم انّ عملى ضعيف فضاعفه لى ياكريم ياحنّان اغفرلى ذنوبى وجرمى وتقبّل عملى ياكريم ياجبّار(٢) أعوذبك من ان أخيب أو أحمل ظلماً اللّهمّ منك النّعمة وأنت ترزق شكرها وعليك يكون ثواب ما تفضّلتَ به من ثوابها بفضل طَوْلكَ وبكريم عايدتك.

٩١٠٠(٥١) **كافى** ٣٢٣ ج ٣ ـ أحمد بن ادريس عن أحمدبن محمد عن ابن محبوب عن **اسحاق**بن عمّار قال قال لى أبوعبدالله عليه السّلام انّى كنت أُمهّد لأبى فراشه فأنتظره حتّى يأتى فاذا آوى الى فراشه ونام قمت الى فراشى وانّه أبطأ علىّ ذات ليلة فأتيت المسجد فى طلبه وذلك بعد ما هدأالنّاس فاذا هو فى المسجد ساجد و ليس فى المسجد غيره

(١) انسى ـ خ (٢) حنّان ـ خ ل

فسمعت حنينه وهو يقول سبحانك اللّهمّ أنت ربّي حقّاً حقّاً سجدت لك يا ربّ تعبّداً ورقّاً اللّهمّ انّ عملي ضعيف فضاعفه لي اللّهمّ قني عذابك يوم تبعث عبادك وتب عليّ انّك أنت التّوّاب الرّحيم.

٩١٠١ (٥٢) **كافي** ٣٢٨ ج ٣ ـ عليّ بن محمّد عن سهل بن زياد عن عليّ بن الرّيّان عن بعض أصحابنا عن أبي عبدالله عليه السلام قال شكوت إليه علّة أمّ ولد لي أخذتها فقال قل لها تقول في السّجود في دبر كلّ صلوة مكتوبة يا ربّي يا سيّدي صلّ على محمّد وعلى آل محمّد وعافني من كذا وكذا فبها نجا جعفر بن سليمان من النّار قال فعرضت هذا الحديث على بعض أصحابنا فقال: أعرف فيه: يا رؤف يا رحيم يا ربّي يا سيّدي افعل بي كذا وكذا.

٩١٠٢ (٥٣) **فقه الرّضا عليه السلام** ١٤٢ ـ وكان **أبوالحسن عليه السلام** يقول في سجوده لك الحمد ان اطعتك ولك الحجّة ان عصيتك لا صنع لي ولا لغيري في احسان كان منّي حال الحسنة يا كريم صِلْ بما سئلتك من في مشارق الأرض ومغاربها من المؤمنين ومن ذرّيّتي اللّهمّ أعنّي على ديني بدنياي وعلى آخرتي بتقواي اللّهمّ احفظني فيما غبت عنه ولا تكلني إلى نفسي فيما قصّرت يا من لا تنقصه المغفرة ولا تضرّه الذّنوب صلّ على محمّد وعلى آل محمّد واغفر لي ما لا يضرّك وأعطني ما لا ينقصك.

٩١٠٣ (٥٤) **تهذيب** ١١١ ج ٢ ـ محمّد بن يعقوب عن **كافي** ٣٢٦ ج ٣ ـ عدّة من أصحابنا عن أحمد بن محمّد بن عيسى عن عليّ بن الحكم عن **محمّد** بن سليمان عن أبيه قال خرجت مع أبي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام إلى بعض أمواله فقام إلى صلوة الظّهر فلمّا فرغ خرّ لله ساجداً فسمعته يقول بصوت حزين وتغرغر دموعه ربّ عصيتك بلساني ولو شئت وعزّتك لأخْرَسْتَني وعصيتك ببصري ولو شئت وعزّتك

لَكمهتني[١] وعصيتك بسمعي ولو شئت وعزّتك لأصممتني وعصيتك بيدي ولو شئت وعزّتك لَكنعتني[٢] وعصيتك برِجْلي ولو شئت وعزّتك لَجذمتني[٣] وعصيتك بفرجي ولو شئت وعزّتك لَعقمتني وعصيتك بجميع جوارحي الّتي أنعمت بها عليّ وليس هذا جزاءك منّي.

قال ثمّ أحصيت له ألف مرّة وهو يقول العفو العفو قال ثمّ ألصق خدّه الأيمن بالأرض فسمعته وهو يقول بصوت حزين بؤت[٤] إليك بذنبي عملت سوء وظلمت نفسي فاغفر لي فانّه لا يغفر الذّنوب غيرك يا مولاى ثلاث مرّات ثمّ ألصق خدّه الأيسر بالأرض فسمعته (وهو ـ كاخ) يقول ارحم من أساء واقترف[٥] واستكان[٦] واعترف ثلاث مرّات ثمّ رفع رأسه.

٩١٠٤ (٥٥) **تهذيب** ١١٠ ج ٢ ـ عنه عن **كافي** ٣٢٥ ج ٣ ـ عليّ بن إبراهيم عن أبيه عن **عبدالله** بن جندب قال سئلت أباالحسن الماضي عليه السلام عمّا أقول في سجدة الشّكر فقد اختلف أصحابنا فيه فقال قل و أنت ساجد اللّهمّ انّي أُشهِدُك وأُشهِدُ ملائكتك وأنبيائك ورسلك وجميع خلقك أنّك (أنت ـ يب) الله ربّي والاسلام ديني ومحمّد صلّى الله عليه وآله[٧] نبيّي وعليّ وفلان وفلان إلى آخرهم أئمّتي بهم أتولّى ومن عدوّهم[٨] أتبرّء اللّهمّ انّي أنشدك دم المظلوم ثلاثاً اللّهمّ انّي أنشدك بايوائك على نفسك لأوليائك لتظفرنّهم بعدوّك وعدوّهم ان تصلّي على محمّد (وآل محمّد ـ يب) وعلى المستحفظين من آل محمّد اللّهمّ انّي أسئلك اليسر بعد العسر ثلاثاً ثمّ ضع خدّك الأيمن على الأرض وتقول يا كهفي حين تعييني المذاهب وتضيق عليّ الأرض بما رحبت ويا بارئ خلقي رحمة بي و

---

(١) لأكمهتني ـ خ ل أي لأعميتني. (٢) الأكنع: الاشلّ. (٣) أي لَقطعت رِجلي.
(٤) أي رجعت. (٥) أي اكتسب. (٦) أي خضع.
(٧) ومحمّد صلّى الله عليه وآله نبيّي وعلياً وفلاناً ـ كا خ ل. (٨) اعدائهم ـ يب.

(قد ـ كا) كان عن خلقي غنيّاً صلّ على محمّد (وآل محمّد ـ يب) و على المستحفظين من آل محمّد ثمّ ضع خدّك الأيسر وتقول يامذلّ كلّ جبّار و يا معزّ كلّ ذليل قد وعزّتك بلغ بي مجهودي ثلاثاً ثمّ تقول ياحنّان يا منّان ياكاشف الكرب العظام ثلاثاً ثمّ تعود للسّجود(١) فتقول مأة مرّة شكراً شكراً ثمّ تسئل (الله ـ يب) حاجتك انشاءالله تعالى.

٩١٠٥(٥٦) **البحار** ٢٣٥ ج٨٦ ـ مصباح الشّيخ و غيره كتب ابو ابراهيم عليه السّلام الى عبدالله بن جندب فقال اذا سجدت فقل اللّهمّ انّي أُشهدك وكفى بك شهيداً (وذكر نحوه) وزاد بعد قوله وتقول شكراً شكراً مائة مرّة ـ ثمّ تقول ياسامع الصّوت ياسابق الفوت يابارئ النّفوس بعد الموت صلّ على محمّد و آل محمّد وافعل بي كذا وكذا.

٩١٠٦(٥٧) **فقيه** ٢١٧ ج١ ـ روى عبدالله بن جندب عن موسى بن جعفر عليهما السّلام انّه قال تقول في سجدة الشّكر اللّهمّ انّي أُشهدك و أُشهد ملائكتك وأنبيائك ورسلك وجميع خلقك أنّك أنت الله ربّي والاسلام ديني ومحمّداً(٢) نبيّي وعليّاً(٣) (وليّي ـ خ) والحسن والحسين وعليّ بن الحسين و محمد بن عليّ و جعفر بن محمد و موسى بن جعفر و عليّ بن موسى و محمد بن عليّ و عليّ بن محمد والحسن بن عليّ والحجّة بن الحسن بن عليّ عليهم السّلام أئمّتي بهم أتولّى ومن أعدائهم أتبرّء.

اللّهمّ انّي أنشدك دم المظلوم ثلاثاً اللّهمّ انّي أنشدك بايوائك على نفسك لأعدائك لتهلكنّهم بأيدينا و أيدي المؤمنين اللّهمّ انّي أنشدك بايوائك على نفسك لأوليائك لتظفرنّهم بعدوّك وعدوّهم ان تصلّي على محمّد وعلى المستحفظين من آل محمّد ثلاثاً و تقول اللّهمّ انّي أسئلك

---

(١) الى السّجود ـ يب خ ل (٢) محمّد ـ خ ل

(٣) عليّ ـ خ ل ـ عليّ بن ابيطالب عليه السّلام ـ خ

اليسر بعد العسر ثلاثاً ثمّ تضع[1] خدّك الأيمن على الأرض وتقول اللّهمّ يا كهفي حين تعييني المذاهب وتضيق عليّ الأرض بما رحبت ويا باريْ خلقي رحمة بي وكنتَ[2] عن خلقي غنيّاً صلّ على محمّد وآل محمّد وعلى المستحفظين من آل محمّد ثلاثاً.

ثمّ تضع خدّك الأيسر على الأرض وتقول يا مذلّ كلّ جبّار ويا معزّ كلّ ذليل قد وعزّتك بلغ (بي ـ خ) مجهودي ثلاثاً ثمّ تعود إلى السّجود وتقول مأة مرّة شكراً شكراً ثمّ تسئل حاجتك انشاء الله ولا تسجد[3] سجدة الشّكر عند المخالف واستعمل التّقيّه في تركها.

٩١٠٧ (٥٨) **فلاح السّائل** ٢٥٦ ـ ثمّ اسجد سجدة الشّكر ان شئت الآن (أي بعد صلوة عشاء الآخرة) وإنْ شئت بعد صلوة الوتيرة وبعد تعقيبهما بحسب ما يفتحه الله جلّ جلاله عليك من الامكان وقل اللّهمّ أنت أنت انقطع الرّجاء الّا منك منك منك يا أحد من لا أحد له يا أحد من لا أحد له يا أحد من لا أحد له غيرك يا من لا يزيده كثرة الدّعاء إلّاكرماً وجوداً يا من لا يزيده كثرة الدّعاء إلّاكرماً وجوداً يا من لا يزيده كثرة الدّعاء إلّا كرماً وجوداً صلّ على محمّد وأهل بيته صلّ على محمّد واهل بيته صلّ على محمّد واهل بيته وسل حاجتك ثمّ تضع خدّك الأيمن على الأرض فتقول مثل ذلك وتضع خدّك الأيسر على الأرض وتقول مثل ذلك ثمّ تعيد جبهتك إلى الأرض فتسجد فتقول مثل ذلك **البحار** ١٢٤ ج٨٦ ـ مصباح الشّيخ وساير الكتب مثله إلّا أنّه ليس فيها تأخير السّجدة عن الوتيرة والأولىٰ التقديم كما سيأتي (هكذا في البحار).

٩١٠٨ (٥٩) **مستدرك** ١٣٦ ج٥ ـ **القطب** الرّاوندي في دعواته وكان موسى بن جعفر عليه السلام يدعو كثيراً في سجوده اللّهمّ انّي أسئلك الرّاحة عند الموت والعفو عند الحساب.

---

(١) ضع ـ خ. (٢) كان ـ خ ل. (٣) الظّاهر انّ قوله لا تسجد الخ من كلام الصّدوق.

٩١٠٩(٦٠) ارشاد المفيد ٢٩٦ـ كان ابوالحسن موسى عليه السّلام اعبد اهل زمانه وافقههم واسخاهم كفّاً واكرمهم نفساً وروى انّه كان يصلّى نوافل اللّيل ويصلها بصلوة الصّبح ثمّ يعقّب حتّى تطلع الشّمس ويخرّ لله ساجداً فلا يرفع رأسه من السّجود(١) حتّى يقرب زوال الشّمس وكان يدعو كثيراً فيقول اللّهمّ انّى اسئلك الرّاحة عند الموت والعفو عند الحساب ويكرّر ذلك. وكان من دعائه عليه السّلام عظم الذّنب من عبدك فليحسن العفو من عندك.

٩١١٠(٦١) كافى ٣٢٨ ج ٣ـ علىّ بن محمد عن سهل بن زياد عن يعقوب بن يزيد عن زياد بن مروان قال كان ابوالحسن عليه السّلام يقول فى سجوده أعوذ بك من نار حرّها لا يطفأ وأعوذ بك من نار جديدها لا يبلىٰ وأعوذ بك من نار عطشانها لا يروىٰ وأعوذ بك من نار مسلوبها لا يكسىٰ.

٩١١١(٦٢) تهذيب ١١١ ج ٢ـ محمد بن يعقوب عن كافى ٣٢٦ ج ٣ علىّ بن ابراهيم عن علىّ بن محمد القاسانى عن سليمان بن حفص(٢) المروزى قال كتبت الى أبى الحسن (موسى بن جعفر ـ كا) عليه السّلام فى سجدة الشّكر فكتب عليه السّلام الىّ مأة مرّة شكراً شكراً وان شئت عفواً عفواً.

٩١١٢(٦٣) كافى ٣٤٤ ج ٣ـ محمد بن يحيى واحمد بن ادريس عن محمد بن احمد عن علىّ بن محمد القاسانى عن محمد بن عيسى عن سليمان بن حفص المروزى قال كتب الىّ الرّجل صلوات الله عليه فى سجدة الشّكر مأة (مرّة ـ خ) شكراً شكراً وان شئت عفواً عفواً فقيه ٢١٨ ج ١ روى (عن ـ خ) سليمان بن حفص المروزى انّه قال كتب الىّ ابوالحسن الرّضا عليه السّلام قل فى سجدة الشّكر (وذكر مثله) العيون ٢٨٠ ج ١ـ

---

(١) من الدّعاء والتّحميد ـ ئل (٢) جعفر ـ خ يب

حدّثني أبي رضي الله عنه قال حدّثنا سعد بن عبدالله عن محمّد بن عيسى بن عبيد عن **سليمان** بن حفص المروزى (مثل ما في الفقيه).

٩١١٣ (٦٤) **العلل** ٣٦٠ ـ **العيون** ٢٨١ ج ١ ـ حدّثنا محمّد بن إبراهيم بن إسحاق الطّالقاني قال حدّثنا أحمد بن (محمّد بن ـ العيون) سعيد الكوفي قال حدّثنا **عليّ** بن الحسن بن عليّ بن فضّال (عن أبيه ـ العيون) عن أبي الحسن الرّضا عليه السلام قال السّجدة بعد الفريضة شكراً لله تعالى ذكره على ما وفّق له العبد من أداء فرائضه[1] وأدنىٰ ما يجزي فيها من القول ان يقال شكراً لله شكراً لله شكراً لله ثلاث مرّات قلت فما معنى قوله شكراً لله قال يقول هذه السّجدة منّي شكراً لله عزّوجلّ على ما وفّقني له من خدمته وأداء فرضه[2] والشّكر موجب للزّيادة فان كان في الصّلوة تقصير (لم يتمّ بالنّوافل ـ العيون) تمّ بهذه السّجدة.

٩١١٤ (٦٥) **مستدرك** ١٣٩ ج ٥ ـ السّيّد عليّ بن طاووس في مهج الدّعوات روّينا باسنادنا إلى سعد بن عبدالله في كتاب فضل الدّعاء قال أبوجعفر **محمّد** بن إسماعيل بن بزيع عن الرّضا عليه السلام وبكير بن صالح عن سليمان بن جعفر **الجعفري** عن الرضا عليه السلام انّه قال من دعا في سجدة الشّكر بهذا [الدعاء] كان كالرّامي مع رسول الله صلى الله عليه وآله يوم بدر (إلى أن قال) اللّهمّ العن قتلة أميرالمؤمنين عليه السلام وقتلة الحسين بن عليّ عليهما السلام ابن بنت رسول الله صلى الله عليه وآله اللّهمّ زدهما عذاباً فوق عذاب وهواناً فوق هوان وذلاً فوق ذلّ وخزياً فوق خزى.

اللّهمّ دعّهما في[3] النّار دعّاً واركسهما في أليم عذابك ركساً اللّهمّ احشرهما وأتباعهما إلى جهنّم زمراً اللّهمّ فرّق جمعهم وشتّت أمرهم و

---

(١) فرضه ـ العلل ـ فريضته ـ العيون خ. (٢) فرائضه ـ العيون. (٣) إلى ـ خ ل.

خالف بين كلمتهم و بدّد جماعتهم والعن ائمّتهم واقتل قادتهم و سادتهم و كبرائهم والعن رؤسائهم واكسر رايتهم وألق البأس بينهم ولا تبق منهم ديّاراً اللّهمّ العن أباجهل والوليد لعناً يتلو بعضه بعضاً ويتبع بعضه بعضاً الخ

مستدرك ١٤١ ج ٥ ـ الشّيخ ابراهيم الكفعمى فى البلد الأمين عن الرّضا عليه السّلام من دعا بهذا الدّعاء فى سجدة الشكر كان كالرّامى مع النّبىّ صلّى الله عليه وآله يوم بدر وأحد ألف ألف سهم وساق الدّعاء.

٩١١٥(٦٦) **العيون** ١٣٦ ج ٢ ـ حدّثنا تميم بن عبدالله بن تميم القرشى رضى الله عنه قال حدّثنا أبى قال حدّثنا أحمدبن علىّ الأنصارى قال حدّثنا عبدالسّلام بن صالح الهروى قال لمّا خرج الرّضا علىّ بن موسى عليهما السّلام من نيسابور الى المأمون فبلغ (قرب ـ خ) قرية الحمراء (الى أن قال) ثمّ استقبل القبلة فصلّى ركعات ودعا بدعوات فلمّا فرغ سجد سجدة طال مكثه فيها فأحصيت له فيها خمسمأة تسبيحة ثمّ انصرف.

٩١١٦(٦٧) **مستدرك** ١٢٨ ج ٥ ـ السّيّد علىّ بن طاووس فى مهج الدّعوات روّينا باسنادنا الى سعد بن عبدالله فى كتاب فضل الدّعاء قال ابو جعفر محمد بن اسماعيل بن بزيع عن الرّضا عليه السّلام و بكير بن صالح عن سليمان بن جعفر الجعفرى عن الرّضا عليه السّلام قالا دخلنا عليه وهو ساجد فى سجدة الشّكر فأطال السّجود ثمّ رفع رأسه فقلنا له اطلت السّجود الخبر.

٩١١٧(٦٨) **مكارم الأخلاق** ٢٨٧ ـ روى انّ من قال و هو ساجد يا ربّاه يا سيّداه حتّى ينقطع نفسه أُجيب سل حاجتك.

٩١١٨(٦٩) **رجال الكشّى** ٥٤٨ ـ محمدبن مسعود قال حدّثنى أبو

يعقوب يوسف بن السّخت(١) البصرى قال كان علىّ بن مهزيار نصرانيّاً فهداه الله وكان من أهل هند(٢) كان قرية من قرى فارس ثمّ سكن الأهواز فاقام بها قال كان اذا طلعت الشّمس سجد وكان لايرفع رأسه حتّى يدعو لألف ـ من اخوانه بمثل مادعا لنفسه وكان على جبهته سجّادة مثل ركبة البعير.

وتقدّم فى رواية ابن أبى العلاء(٣٠) من باب(٢٠) اشتراط قبول الأعمال بولاية الأئمّة عليهم السّلام من أبواب المقدّمات ج١ قوله فاذا أنا بأبى عبدالله عليه السّلام ساجداً فانتظرته طويلاً فطال سجوده علىّ فقمت و صلّيت ركعات وانصرفت و هو بَعْدُ ساجد فسئلت مولاه متى سجد فقال من قبل ان تأتينا فلمّا سمع كلامى رفع رأسه ثمّ قال أبامحمد ادن منّى وفى رواية عيسى بن مهدى(٢٧) من باب(١٠) عدد التّكبيرات فى الصّلوة على الميّت من أبواب الصّلوة على الميّت فى كتاب الطّهارة ج٣ قوله عليه السّلام خمس لاتقيّة فيهاالتّكبير خمساً على الميّت والتّعفير فى دبر كلّ صلوة.

وفى رواية ابن أبى الضّحاك(١٢) من باب(١٠) عدد الرّكعات من أبواب فضل الصّلوة وفرضها ج٤ قوله ويصلّى (الرّضا عليه السّلام) الظّهر فاذا سلّم سبّح الله وحمده وكبّره وهلّله ماشاءالله ثمّ سجد سجدة الشّكر يقول فيها مأة مرّة شكراً لله وقوله ثمّ سجد عليه السّلام(بعد صلوة العصر) سجدة الشّكر يقول فيها مأة مرّة حمداً لله وقوله ثمّ سجد عليه السّلام (بعد المغرب) سجدة الشّكر و قوله و يسجد عليه السّلام بعد تعقيب العشاء سجدة الشّكر وقوله ثمّ سجد عليه السّلام (بعد تعقيب الصّبح) سجدة الشّكر حتّى يتعالىٰ النّهار وفى مرسلة التّهذيب(٢٦) قوله عليه السّلام

(١) ابويعقوب عن يوسف بن سخت ـ خ (٢) هندوان ـ خ

علامات المؤمن خمس (وعدّ منها) تعفير الجبين.

وفى رواية ابن فضيل(١٣) من باب(٤٥) كراهة الصّلوة عند طلوع الشّمس من أبواب المواقيت ج٤ قوله فصلّى عليه السّلام المغرب فوق سطح من سطوحنا فسمعته يقول فى سجوده بعد المغرب اللّهمّ العن الفاسق بن الفاسق **وفى** رواية ابن فضّال(١٣) من باب(٧) كراهة الصّلوة بين المقابر من أبواب المكان ج٤ قوله فلمّا فرغ (الرّضا عليه السّلام من الصّلوة) سجد سجدة أطال فيها حتّى بلّ عرقه الحصى وذكر بعض أصحابنا انّه الصق خدّه بأرض المسجد.

وفى رواية ميثم(٦) من باب(٤٥) ما يستحبّ الصّلوة فيه من مساجد الكوفة من أبواب المساجد ج٤ قوله وصلّى (علىّ عليه السّلام) أربع ركعات فلمّا سلّم وسبّح بسط كفّيه وقال الهى كيف ادعوك الدّعاء وأخْفَتَ دعائه و سجد وعفّر وقال العفو العفو مأة مرّة **وفى** رواية ابن ابراهيم(١٢) من باب(٤٩) فضل مسجد السّهلة قوله فصلّى عليه السّلام ركعتين ثمّ بسط كفّيه وقال اللّهمّ ان كانت... الدّعاء. وعفّر خدّيه على الأرض وقام وخرج.

وفى رواية ابى الحسين(٣٠) من باب(٨) علل أفعال الصّلوة من أبواب كيفيّة الصّلوة ج٥ قوله انّما يسجد المصلّى سجدة بعد الفريضة ليشكر الله تعالى ذكره فيها على مامنّ به عليه من أداء فرضه وأدنى ما يجزى فيها شكراً لله ثلاث مرّات **و فى** رواية عبدالرّحمٰن (٢٠) من باب (٨) وجوب الجهر بالبسملة من أبواب القرائة ج٥ قوله فبما تعرف شيعة علىّ بن ابى طالب عليه السّلام قال بصلوة احدىٰ وخمسين (الى أن قال) وتعفير الجبين.

وفى رواية ابن الوشّاء(٣٤) من باب(١) فضل السّجود و اطالته من أبوابه ج٥ قوله عليه السّلام اذا نام العبد وهو ساجد قال الله تبارك وتعالى

للملائكة انظروا الى عبدى قبضت روحه وهو فى طاعتى **وفى** غير واحد من أحاديثه ايضاً مايناسب الباب **وفى** رواية الفضل(٣٢) وغير واحد من أحاديث هذا الباب مايدلّ على استحباب سجدة الشّكر والتّعفير و اطالتهما فراجع **وفى** رواية المنصورى(٩) من باب(١) فضل التّعقيب ج٦ قوله عليه السّلام اذا فرغت من المكتوبة فقل وأنت ساجد اللّهمّ بحقّ من رواه الخ.

وفى رواية عيسى بن عبدالله(١) من باب(١٢) مايختصّ بالزّوال من التّعقيب قوله عليه السّلام ثمّ يخرّ ساجداً ويقول ياأهل التّقوى ويا أهل المغفرة يابرّ يارحيم أنت أبرّ بى من أبى وأمّى ومن جميع الخلائق اقلبنى(١) بقضاء حاجتى مجاباً دعائى مرحوماً صوتى قد كشفت أنواع البلايا عنّى **وفى** رواية المفيد(٤) من باب(١٧) انّه يستحبّ لمن صلّى المغرب ان يعقّب ولايتكلّم قوله وعقّب تعقيبها وسجد سجدتى الشّكر ثمّ خرج.

و يأتى فى أحاديث الباب التّالى مايناسب الباب فلاحظ **وفى** رواية جابر(٤٠) من باب(٢٩) فضل ليلة العيد ويومه من أبواب صلوة العيدين ج٧ قوله فلمّا ان فرغ (علىّ بن الحسين عليهما السّلام) من صلوته سجد سجدة الشّكر **وفى** رواية ابن عمّار(٥٠) من باب(١) فضل الحجّ من أبواب فضائل الحجّ ج١٢ قوله عليه السّلام واملأ يديك من ركبتيك وعفّر جبينك فى التّراب.

(٢٦) باب استحباب السّجود عند حصول النّعمة وتذكّرها ولو كان فى الطّريق أوكان راكباً واستحباب اطالته واستقبال القبلة عنده

٩١١٩(١) **وسائل** ٢٠ ج ٧ ـ محمد بن علىّ بن الحسين فى ثواب

---

(١) اقبلنى ـ خ ل

الأعمال عن محمدبن الحسن عن الصّفّار عن أحمدبن محمد عن الحسن ابن محبوب عن جميل بن صالح عن ذريح قال قال أبوعبدالله عليه السّلام أيّما مؤمن سجد سجدة لشكر نعمة فى غير صلوة كتب الله له بها عشر حسنات ومحاعنه عشر سيّئات ورفع له عشر درجات فى الجنان.

٩١٢٠ (٢) الشّيخ الفاضل سبط الطّبرسى فى مشكوة الأنوار ٢٩ ـ نقلاً من كتاب المحاسن عن أبى عبدالله عليه السّلام قال من سجد سجدة ليشكر نعمة و هو متوضّئ كتب الله له عشر حسنات و محاعنه عشر خطيئات عظام.

٩١٢١ (٣) وعنه عليه السّلام قال بينما رسول الله صلّى الله عليه و آله وسلّم مع أصحابه اذا سجد فأطال السّجود حتّى ظنّوا انّه(١) ثمّ رفع رأسه فقيل يارسول الله لقد اطلت السّجود حتّى ظننّا انّك ـ ممّا ذاك (كذا فى النّسخ ـ ك) فقال صلّى الله عليه و آله أتانى جبرئيل من عندالله تبارك و تعالى فقال يامحمّد انّ ربّك يقرئك السّلام ويقول لك انّى لن اسوٌك فيمن والاك من امّتك و لن اقضى على مؤمن قضاء سائه أو سرّه ذلك الّا و هو خير له قال صلّى الله عليه و آله فلم يكن عندى مال فأتصدّق به و لا مملوك فأعتقه فسجدت لله وشكرته وحمدته على ذلك.

٩١٢٢ (٤) مستدرك ١٥٢ ج ٥ ـ كتاب عاصم بن حميد عن أبى بصير قال سمعت أباجعفر عليه السّلام يقول بينما رسول الله صلّى الله عليه وآله مع أصحابه راكباً على دابّته اذ نزل فخرّ ساجداً فقيل له يارسول الله رأيناك صنعت شيئاً لم تك تصنعه قبل اليوم فقال أتانى ملك من عند ربّى فقال يامحمّد انّ ربّك يقرئك السّلام ويقول يامحمّد انّى اسرّك فى امّتك فلم يكن عندى مال اصّدّق ولا عبد اعتقه فسجدت لله شكراً.

---

(١) يحتمل ان يكون بعد قوله (ظنّوا انّه) كلمة (نام)

٩١٢٣(٥) **أمالي الصّدوق** ٤١١ـ حدّثني محمد بن موسى بن المتوكّل ره قال حدّثنا عليّ بن الحسين السّعدآبادي عن أحمد ابن أبي عبدالله البرقي عن أبيه عن محمدبن عليّ عن ابن أبي عمير عن منصوربن يونس عن **أبي بصير** عن أبي عبدالله الصّادق عليه السّلام قال بينا رسول الله صلّى الله عليه وآله يسير مع بعض أصحابه في بعض طرق المدينة اذ ثنّى رجله عن دابّته ثمّ خرّ ساجداً فأطال في سجوده ثمّ رفع رأسه فعاد ثمّ ركب فقال له أصحابه يا رسول الله رأيناك ثنّيت رجلك عن دابّتك ثمّ سجدت فأطلت السّجود فقال انّ جبرئيل أتاني فأقرئني السّلام من ربّي وبشّرني انّه لن يخزيني في امّتي فلم يكن لي مال فأتصدّق به ولامملوك فأعتقه فأحببت أن اشكر ربّي عزّوجلّ.

٩١٢٤(٦) **كافي**٩٨ج ٢ـ عدّة من أصحابنا عن أحمد ابن أبي عبدالله عن عثمان بن عيسى عن عبدالله بن مسكان عن أبي عبدالله عليه السّلام قال انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله كان في سفر يسير على ناقة له اذ نزل فسجد خمس سجدات فلمّا ان ركب قالوا يا رسول الله انّا رأيناك صنعت شيئاً لم تصنعه فقال نعم استقبلني جبرئيل عليه السّلام فبشّرني ببشارات من الله عزّوجلّ فسجدت لله شكراً لكلّ بشرىٰ سجدة **المكارم** ٢٦٥ـ عن أبي عبدالله عليه السّلام قال انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله كان في سفر وذكر نحوه.

٩١٢٥(٧) **مستدرك** ١٥٠ج ٥ ـ الشّيخ يوسف بن حاتم الشّامي تلميذ المحقّق في كتاب الدرّ النّظيم باسناده عن **ابن عبّاس** قال رأيت رسول الله صلّى الله عليه وآله قد سجد خمس سجدات بلاركوع فقلت يا رسول الله سجود بلاركوع فقال نعم أتاني جبرئيل فقال لي يامحمّد انّ الله عزّوجلّ يحبّ عليّاً عليه السّلام فسجدت ورفعت رأسي فقال لي انّ الله عزّوجلّ

يحبّ فاطمة عليهاالسّلام فسجدت و رفعت رأسی فقال لی انّ الله يحبّ الحسن عليه‌السّلام فسجدت ورفعت رأسی فقال لی انّ‌الله يحبّ الحسين عليه السّلام فسجدت و رفعت رأسی فقال لی انّ الله يحبّ من أحبّهم فسجدت ورفعت رأسی.

٩١٢٦(٨) مستدرک ١٥٢ج ٥ ـ جعفربن قولويه فی كامل الزّيارة عن عبيدالله بن الفضل بن محمدبن هلال عن سعيدبن محمد عن محمدبن سلام الكوفی عن احمدبن محمد الواسطی عن عيسى ابن أبی شيبة القاضی عن نوح بن درّاج عن قدامة بن زايدة عن أبيه عن علیّ بن الحسين عليهما السّلام عن عمّته زينب عن امّ ايمن وعن أبيه أميرالمؤمنين عليه السّلام فی حديث طويل انّ رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله زار منزل فاطمة عليها السّلام فعملت له حريرة الى أن قال فلمّا فرغ من غسل يده مسح وجهه ثمّ نظر الى علیّ وفاطمة والحسن والحسين عليهم‌السّلام نظراً عرفنا منه السّرور فی وجهه ثمّ رمق بطرفه نحو السّماء مليّاً ثمّ وجّه وجهه نحو القبلة وبسط يديه يدعو ثمّ خرّ ساجداً وهو ينشج فأطال النّشوج وعلا نحيبه وجرت دموعه ثمّ رفع رأسه وذكر سبب‌البكاء وانّ جبرئيل اخبره بما يجری عليهم بعده من المصائب الخبر.

٩١٢٧(٩) مستدرک ١٥٤ج ٥ ـ عوالی اللّئالی روی انّ النّبیّ صلّى الله عليه وآله زار فاطمة عليهاالسّلام يوماً فصنعت له عصيدة من تمر فقدّمتها بين يديه فأكل هو وعلیّ وفاطمة والحسنان عليهم السّلام فلمّا فرغوا من الأكل سجد النّبیّ صلّى الله عليه وآله فأطال السّجود ثمّ بكى فی سجوده ثمّ ضحك ثمّ جلس فقال أميرالمؤمنين عليه السّلام يارسول الله لم سجدت و بكيت و ضحكت فقال صلّى الله عليه و آله لمّا رأيتكم مجتمعين سررت بذلك فسجدت لله شكراً الخبر.

٩١٢٨(١٠) مستدرك ١٥٤ج ٥ ـ عوالى اللّئالى عن عبدالرّحمن بن عوف قال سجد رسول الله صلّى الله عليه وآله فأطال السّجود فقلنا له سجدت فأطلت السّجود فقال نعم أتانى جبرئيل فقال من صلّى عليك مرّة صلّى الله بها عليه عشراً فسجدت لله شكراً وعنه صلّى الله عليه وآله لمّا أتى برأس أبى جهل سجد شكراً لله.

٩١٢٩(١١) أمالى ابن الشّيخ ٤٦٣ ـ عن أبيه قال أخبرنا جماعة عن أبى المفضّل قال حدّثنا ابوالعبّاس احمدبن عبيدالله(١) بن عمّار الثّقفى قال حدّثنا علىّ بن محمدبن سليمان النّوفلى قال حدّثنى الحسن بن حمزة ابومحمد النّوفلى قال حدّثنى أبى وخالى يعقوب بن الفضل بن(٢) عبدالرّحمٰن بن (الفضل بن ـ ك) العبّاس بن ربيعة بن الحارث بن عبدالمطّلب عن زبير(٣) بن سعيد الهاشمى قال حدّثنيه ابوعبيدة بن محمد بن عمّار بن ياسر رض بين القبر والرّوضة عن أبيه وعبيدالله ابن أبى رافع جميعاً عن عمّار بن ياسر رض وأبى رافع مولى النّبىّ صلّى الله عليه وآله قال أبوعبيدة وحدّثنيه سنان ابن أبى سنان انّ هند ابن(أبى خ) هند ابن أبى هالة الأسدى حدّثه عن ابيه هند ابن أبى هالة ربيب رسول الله صلّى الله عليه وآله وامّه خديجة زوجة النّبىّ صلّى الله عليه وآله و اخته لامّه فاطمة صلوات الله عليها قال ابو عبيدة وكان هؤلاء الثّلاثة هند ابن أبى هالة وابورافع وعمّار بن ياسر جميعاً يحدّثون عن هجرة أميرالمؤمنين علىّ بن ابيطالب عليه السّلام الى رسول الله صلّى الله عليه و آله بالمدينة و مبيته قبل ذلك على فراشه (الى أن قال) فلمّا أخبره جبرئيل بأمر الله فى ذلك و وحيه وما عزم له من الهجرة دعا رسول الله صلّى الله عليه وآله عليّاً(لوقته خ) وقال له ياعلىّ انّ الرّوح هبط علىّ بهذه

---

(١) عبدالله ـ ك (٢) عن ـ خ (٣) زيد ـ ك

الآية آنفاً يخبرني انّ قريشاً اجتمعوا على المكربي وقتلي وانّه أوحىٰ إليّ ربّي عزّوجلّ ان أهجر دار قومي وان أنطلق إلى غار ثور تحت ليلتي وانّه أمرني ان آمرك بالمبيت على ضجاعي أو قال مضجعي ليخفىٰ بمبيتك عليهم امري[1] فما أنت قائل وما صانع فقال عليّ عليه السلام أوَ تسلم بمبيتي هناك يا نبيّ الله قال نعم فتبسّم عليّ عليه السلام ضاحكاً وأهوى إلى الأرض ساجداً شاكراً[2] لله لما بشّره[3] بسلامته وكان عليّ عليه السلام أوّل من سجد لله شكراً وأوّل من وضع وجهه على الأرض بعد سجدته من هذه الأمّة بعد رسول الله صلّى الله عليه وآله الخبر.

٩١٣٠ (١٢) **أمالي** الشّيخ ٥٩١ ـ حدّثنا الشّيخ أبوجعفر محمّد بن الحسن بن عليّ بن الحسن الطّوسي قال أخبرنا جماعة عن أبي المفضّل قال حدّثنا **عمران** بن محسن بن محمّد بن عمران بن طاووس الخطيب مولى الصّادق عليه السلام بالموصل قال حدّثنا إدريس بن زياد الحنّاط بكفرتوثا قال حدّثني الرّبيع بن كامل ابن عمّ الفضل بن الرّبيع عن الفضل بن ربيع عن أبيه **الرّبيع** بن يونس حاجب المنصور وكان قبل الدّولة كالمنقطع إلى جعفر بن محمّد عليهما السلام قال سألت جعفر بن محمّد بن عليّ عليهم السلام على عهد مروان الحمار فقلت يا سيّدي أخبرني عن سجدة الشّكر الّتي سجدها أميرالمؤمنين عليه السلام ما كان سببها فحدّثني عن أبيه محمّد بن عليّ قال حدّثني أبي عليّ بن الحسين عن أبيه الحسين بن عليّ عن أبيه عليّ بن أبي طالب عليهم السلام قال انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وجّهه في أمر من أمره فحسن فيه بلائه وعظم فيه عناؤه (الى أن قال) قال له رسول الله صلّى الله عليه وآله ألا أبشّرك يا أبا الحسن قال بلىٰ فداك أبي وأمّي فكم من خير بشّرت به قال انّ جبرئيل عليه السلام هبط عليّ[4] في وقت الزّوال فقال لي يا

---

(١) عليه أثري ـ خ ل. (٢) شكراً بما أنبأه رسول الله صلّى الله عليه وآله من سلامته ـ خ.
(٣) أنبأه ـ ك. (٤) إليّ ـ ك.

محمّد هذا ابن عمّك عليّ وارد عليك وانّ الله تعالى أبلى المسلمين به بلاء حسناً (الى أن قال) فسجد عليّ عليه السّلام و جعل يقلّب(١) وجهه على الأرض شكراً.

مستدرك ١٤٩ ج ٥ ـ السّيّد عليّ بن طاووس فى كتاب اليقين عن محمدبن جرير الطّبرى عن محمدبن محمدبن عبدالله عن عمران بن محسن عن يونس بن زياد عن الرّبيع ابن كامل عن ابن عمّ الفضل بن ربيع عن الفضل ابن الرّبيع انّ المنصور كان قبل الدّولة كالمنقطع الى جعفر بن محمد عليهما السّلام قال سئلت (وذكر مثله) .

٩١٣١(١٣) العلل ٢٣٢ـ حدّثنا محمد بن (محمد بن ـ ثل) عصام الكليني قال حدّثنا محمدبن يعقوب الكليني رض قال حدّثنا الحسين بن الحسن و عليّ بن محمدبن عبدالله جميعاً عن ابراهيم بن اسحاق الأحمر عن عبدالرّحمٰن ابن أبي عبدالله الخزاعي عن نصر بن مزاحم المنقرى عن عمرو بن شمر عن جابر بن يزيد الجعفي قال قال أبو جعفر محمدبن عليّ الباقر عليه السّلام انّ أبي عليّ بن الحسين عليهما السّلام ماذكر لله عزّوجلّ نعمة عليه الّا سجد ولاقرء آية من كتاب الله عزّوجلّ فيها سجود الّا سجد ولادفع الله عنه سوء يخشاه أوكيد كائد الّا سجد ولافرغ من صلوة مفروضة الّا سجد ولاوفّق لاصلاح بين اثنين الّا سجد وكان أثر السّجود فى جميع مواضع سجوده فسمّى السّجّاد لذلك.

٩١٣٢(١٤) مكارم الأخلاق ٢٦٥ـ عن اسحاق بن عمّار قال خرجت مع أبي عبدالله عليه السّلام وهو يحدّث نفسه ثمّ استقبل القبلة فسجد طويلاً ثمّ ألزق خدّه (الأيمن ـ خ) بالتّراب طويلاً قال(٢) ثمّ مسح وجهه ثمّ ركب فقلت له بأبي أنت وامّي لقد صنعت شيئاً مارأيته قطّ قال يااسحاق

---

(١) يقبّل الأرض ـ ك (٢) ثمّ قام ـ ك

انّي ذكرت نعمة من نعم الله عزّوجلّ عليّ فأحببت ان أذلّل نفسي ثمّ قال يا اسحاق ما أنعم الله على عبده بنعمة(١) فشكرها بسجدة(٢) يحمد الله فيها ففرغ منها(٣) حتّى يؤمر له بالمزيد من الدّارين.

٩١٣٣(١٥) **وسائل** ٢١ ج ٧ـ سعدبن عبدالله في بصائر الدّرجات عن محمدبن الحسين ابن أبي الخطّاب والهيثم ابن أبي مسروق النّهدي جميعاً عن الحسن بن محبوب عن معاوية بن وهب قال كنت عند أبي عبدالله عليه السّلام بالمدينة وهو راكب حماره فنزل وقد كنّا صرنا(٤) الى السّوق أو قريباً منه قال فنزل فسجد وأطال السّجود ثمّ رفع رأسه اليّ فقلت له رأيتك نزلت فسجدت فقال انّي ذكرت نعمة لله عزّوجلّ قال قلت قريباً من السّوق والنّاس يجيئون ويذهبون فقال انّه لم يرني أحد غيرك **وسائل** ٢١ ج ٧ـ الرّاوندي في الخرائج والجرايح عن معاوية بن وهب نحوه.

٩١٣٤(١٦) **مستدرك** ١٥١ ج ٥ ـ الشّيخ الفاضل سبط الطّبرسي في مشكوٰة الأنوار نقلاً من كتاب المحاسن عن أبي عبيدة الحذّاء قال كنت مع أبي جعفر عليه السّلام في طريق المدينة فوقع ساجداً لله فقال لي حين استوى(٥) قائماً يا زياد انكرت عليّ حين رأيتني ساجداً فقلت بلى جعلت فداك قال ذكرت نعمة أنعمها الله عليّ فكرهت ان اجوز حتّى اؤدّي شكرها.

٩١٣٥(١٧) **كافي** ٩٨ ج ٢ـ عليّ بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن عليّ بن عطيّة عن **مستدرك** ١٥٢ ج ٥ ـ **هشام** بن الأحمر قال كنت (اسير ـ كا) مع أبي الحسن عليه السّلام في بعض أطراف المدينة اذ ثنّى رجله عن دابّته فخرّ ساجداً فأطال وأطال ثمّ رفع رأسه وركب دابّته فقلت

---

(١) فعرفها بقلبه وجهر بحمدالله عليها ـ ك (٢) بقلبه وحمد بحمدالله عليها ـ خ ل
(٣) عنها ـ ك (٤) سرنا ـ خ (٥) استتمّ ـ خ

جعلت فداك (رأيتك ـ ك) قد أطلت السّجود فقال انّنى ذكرت نعمة أنعم الله بها علىّ فأحببت ان اشكر ربّى.

٩١٣٦(١٨) **كافى** ٩٨ ج ٢ـ عدّة من أصحابنا عن أحمد ابن أبى عبدالله عن عثمان بن عيسى عن يونس بن عمّار عن أبى عبدالله عليه السّلام قال اذا ذكر احدكم نعمة الله عزّوجلّ فليضع خدّه على التّراب شكراً لله فان كان راكباً فلينزل فليضع خدّه على التّراب وان لم يكن يقدر على النّزول للشّهرة فليضع خدّه على قربوسه(١) وان لم يقدر فليضع خدّه على كفّه ثمّ ليحمدالله على ماأنعم الله عليه.

٩١٣٧(١٩) **تهذيب** ١١٢ ج ٢ـ محمد بن علىّ بن محبوب عن ابى اسحاق النّهاوندى عن احمد بن عمر عن محمد بن سنان عن اسحاق بن عمّار قال سمعت أباعبدالله عليه السّلام يقول اذا ذكرت نعمة الله عليك و كنت فى موضع لايراك أحد فألصق خدّك بالأرض واذا كنت فى ملأ من النّاس فضع يدك على اسفل بطنك واحن(٢) ظهرك وليكن تواضعاً لله فانّ ذلك احبّ وتُرِي انّ ذلك غمز وجدته فى أسفل بطنك.

وتقدّم فى رواية ابن عيسى(١٢) من باب(٢٣) عدم جواز السّجود لغيرالله تعالى من أبواب السّجود قوله عليه السّلام فسجد يعقوب وولده و يوسف معهم شكراً لله لاجتماع شملهم ألم ترَ انّه يقول فى شكره ذلك الوقت ربّ قد آتيتنى من الملك وفى رواية الطّبرسى(١٣) قوله (فى تفسير قوله تعالى وخرّوا له سجّداً) قيل انّ السّجود كان لله تعالى شكراً كما يفعل الصّالحون عند تجدّد النّعم وفى أحاديث الباب المتقدّم ما يناسب ذلك فراجع.

---

(١) القربوس: حِنو السّرج اى قسمه المُقوّس المرتفع من قدّام المقعد ومن مؤخّره ـ المنجد
(٢) وارخين ظهرك ليكن ـ ئل خ ل

(٢٧) باب استحباب السّجدة لقضاء الحوائج ورفع المصائب والشّدائد واستحباب الدّعاء فيها خصوصاً بالمأثور

٩١٣٨ (١) **فقيه** ٢١٩ ج ١ ـ قال **الصّادق** عليه السلام انّ العبد إذا سجد فقال يا ربّ يا ربّ حتّى ينقطع نفسه قال له الرّبّ تبارك وتعالى لبّيك ما حاجتك **مكارم الأخلاق** ٢٨٦ ـ وقال الصّادق عليه السلام انّ العبد إذا سجد (وذكر مثله).

٩١٣٩ (٢) **وسائل** ٨٨ ج ٧ ـ أحمد بن فهد في عدّة الدّاعي قال روي انّ من قال في سجوده يا الله يا ربّاه يا سيّداه ثلاثاً قيل له لبّيك عبدي سل حاجتك تعطه.

٩١٤٠ (٣) **وسائل** ٨٨ ج ٧ ـ عليّ بن موسى بن طاووس في رسالة محاسبة النّفس نقلاً من كتاب فضل الدّعاء لمحمّد بن الحسن **الصّفّار** باسناده عن أبي عبدالله عليه السلام قال كان [أبي] إذا الجّت[1] به الحاجة يسجد من غير صلوة ولا ركوع ثمّ يقول يا أرحم الرّاحمين سبع مرّات ثمّ يسئل حاجته ثمّ قال ما قالها أحد سبع مرّات إلّا قال الله تعالى ها أنا أرحم الرّاحمين سل حاجتك.

٩١٤١ (٤) **أمالي** الصّدوق ٣٣٥ ـ حدّثنا أبي رضي الله عنه قال حدّثنا محمّد بن يحيى العطّار عن سهل بن زياد الآدمي عن عليّ بن الحكم عن حمّاد بن عبدالله عن **أبي بصير** عن الصّادق جعفر بن محمّد عليهما السلام قال إذا قال العبد وهو ساجد يا الله يا ربّاه يا سيّداه ثلاث مرّات أجابه (الله ـ خ) تبارك وتعالى لبّيك عبدي سل حاجتك.

٩١٤٢ (٥) **كافي** ٥٦٦ ج ٢ ـ عليّ بن إبراهيم عن أبيه عن عمرو بن عثمان عن **عليّ** بن عيسى عن عمّه قال قلت له علّمني دعاء أدعو به لوجع

---

(١) ألحّت ـ خ.

اصابني قال قل وأنت ساجد ياالله يارحمان (يارحيم ـ خ) ياربّ الأرباب وإله الآلهة ويامالك الملوك وياسيّد السّادة اشفني بشفائك من كلّ داء و سقم فانّي عبدك اتقلّب في قبضتك.

٩١٤٣ (٦) كافي ٣٢٣ ج ٣ ـ محمدبن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن أبي عمير عن جميل بن درّاج عن أبي عبدالله عليه السّلام قال أقرب مايكون العبد من ربّه اذا دعا ربّه وهو ساجد فايّ شيء تقول اذا سجدت قلت علّمني جعلت فداك مااقول قال قل ياربّ الأرباب ويا ملك الملوك وياسيّد السّادات وياجبّار الجبابرة ويااله الآلهة صلّ على محمّد وآل محمّد وافعل بي كذا وكذا. ثمّ قل فانّي عبدك ناصيتي في قبضتك ثمّ ادع بما شئت واسئله فانّه جواد ولايتعاظمه شيء.

٩١٤٤ (٧) مستدرك ١٣٦ ج ٥ ـ القطب الرّاوندي في دعواته عن الصّادق عليه السّلام اذا اصابك امر فبلغ منك مجهودك فاسجد على الأرض وقل يا مذلّ كلّ جبّار يامعزّ كلّ ذليل قد وحقّك بلغ مجهودي فصلّ على محمّد وآل محمّد وفرّج عنّي.

٩١٤٥ (٨) الدّعائم ١٣٦ ج ٢ ـ عن جعفر بن محمد عليهما السّلام انّ رجلاً من أصحابه شكا اليه وضحاً(١) اصابه بين عينيه وقال بلغ منّي يابن رسول الله أمره مبلغاً شديداً فقال عليك بالدّعاء وأنت ساجد ففعل فبرئ.

٩١٤٦ (٩) كافي ٥٥٦ ج ٢ ـ عليّ بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن هشام بن سالم عن أبي عبدالله عليه السّلام قال اذا نزلت برجل نازلة أو شديدة أو كربه أمر فليكشف عن ركبتيه وذراعيه وليلصقهما بالأرض و ليلزق جؤجؤه(٢) بالأرض ثمّ ليدع بحاجته وهو ساجد.

٩١٤٧ (١٠) عدّة الدّاعي ٢٦٠ ـ روى هشام بن سالم عن أبي عبدالله

(١) الوَضَح: البرص (٢) الجؤجؤ: الصّدر

عليه السلام قال إذا نزلت برجل نازلة أو شديدة أو كربه أمر فليكشف عن ركبتيه وذراعيه وليلصقهما بالأرض وليلصق جؤجوئه بالأرض ثمّ ليدع بحاجته وهو ساجد.

ويأتي في رواية القندي (٤) من باب (١٢) استحباب الصّلوة للخلاص من السّجن من أبواب صلوة الحوائج ج٨ قوله عليه السلام إذا صلّيت فأطل السّجود.

أبواب ما يقطع الصّلوة وما لا يقطع

(١)باب أنّ الخلاء والبول والرّيح والمنيّ يقطع الصّلوة دون المذي وأخويه

٩١٤٨ (١) **كافي** ٣٦٤ ج٣ ـ محمّد بن يحيى عن أحمد بن محمّد ومحمّد بن الحسين عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع **تهذيب** ٣٣١ ج٢ ـ **استبصار** ٤٠٠ ج١ ـ أحمد بن محمّد عن محمّد بن إسماعيل عن منصور بن يونس عن **أبي بكر** الحضرمي عن أبي جعفر وأبي عبدالله عليهما السلام انّهما (كانا ـ كا) يقولان[١] لا يقطع الصّلوة الاّ أربعة[٢] الخلاء والبول والرّيح والصّوت.

٩١٤٩ (٢) **تهذيب** ٣٥٣ ج٢ ـ محمّد بن أحمد بن يحيى عن أحمد بن محمّد عن أحمد بن محمّد ابن أبي نصر عن عبدالكريم عن **الحسين** بن حمّاد عن أبي عبدالله عليه السلام قال إذا أحسّ الرّجل انّ بثوبه بللاً وهو يصلّي فليأخذ ذكره بطرف ثوبه فيمسحه بفخذه فان كان بللاً يعرف فليتوضّأ وليعد الصّلوة وان لم يكن بللاً فذلك من الشّيطان.

٩١٥٠ (٣) **قرب الاسناد** ٢٠٠ ـ باسناده عن **عليّ** بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام قال سئلته عن الرّجل يكون في صلوته

(١) قالا ـ يب ـ صا. (٢) أربع ـ يب ـ صا.

فيعلم انّ ريحاً قد خرجت ولا يجد ريحها ولا يسمع صوتاً(١) قال يعيد الوضوء والصّلوة ولا يعتدّ بشيء ممّا صلّى اذا علم ذلك يقيناً وسائل ٢٣٥ ج ٧ علىّ بن جعفر فى كتابه مثله.

٩١٥١(٤) قرب الاسناد ٢٠٠ ـ بالاسناد قال سئلته عن رجل وجد ريحاً فى بطنه فوضع يده على أنفه وخرج من المسجد متعمّداً حتّى اخرج الرّيح من بطنه ثمّ عاد الى المسجد فصلّى ولم يتوضّأ هل يجزيه ذلك قال لا يجزيه حتّى يتوضّأ ولا يعتدّ بشيء ممّا صلّى وسائل ٢٣٥ ج ٧ ـ علىّ ابن جعفر فى كتابه مثله.

٩١٥٢(٥) الدّعائم ١٩٠ ج ١ ـ روّينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علىّ صلوات الله عليه وعلى الأئمّة من ولده عن رسول الله صلّى الله عليه وآله انّه قال من أحدث فى صلوة فلينحرف فيتوضّأ ثمّ يبتدئ الصّلوة ولا ينحرف احدكم من نفخ ريح يخيّل اليه انّه خرج منه الاّ ان يجد ريحه أو يسمع صوته أو يتيقّن انّه احدث.

٩١٥٣(٦) الجعفريّات ٢٠ ـ باسناده عن جعفر بن محمد عن أبيه عليهما السّلام انّ عليّاً عليه السّلام كان يقول من أحدث فى صلوته فليقطع وليبدئ .

٩١٥٤(٧) الجعفريّات ٥٠ ـ باسناده عن جعفر بن محمد عن أبيه عليهما السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله من أحدث فى صلوته فليأخذ بطرف أنفه ولينصرف.

٩١٥٥(٨) فقه الرّضا عليه السّلام ١٤٣ ـ فان صلّيت جماعة فخفّف بهم الصّلوة واذا كنت وحدك فثقّل فانّها العبادة فان خرجت منك ريح أو غير ذلك ممّا ينقض الوضوء أو ذكرت انّك على غير وضوء فسلّم على أىّ

---

(١) صوتها ـ ئل

حال كنت في صلوتك وقدّم رجلاً يصلّي بالقوم بقيّة صلوتهم فتوضّأ وأعد صلوتك.

وتقدّم في أحاديث باب (١) نواقض الوضوء وباب (٢) انّ المذي والوذي والودي لا ينقض الوضوء من أبواب ما ينقض الوضوء في كتاب الطّهارة ج ٢ ما يناسب الباب **وفي** رواية عمّار (٥) من باب (٣) انّ ما يخرج من البطن لا ينقض الوضوء قوله عليه السلام وان خرج متلطّخاً بالعذرة فعليه ان يعيد الوضوء وان كان في صلوته قطع الصّلوة وأعاد الوضوء **وفي** أحاديث باب (٥) حكم المسلوس والمبطون **وباب** (٢) ما يوجب غسل الجنابة من أبواب الجنابة ج ٢ ما يناسب ذلك.

وفي رواية عليّ بن جعفر (١٤) من باب (٢٠) عدم جواز قرائة العزائم في المكتوبة من أبواب القرائة ج ٥ قوله سئلته عن امام قرء (في - خ) السّجدة فأحدث قبل أن يسجد كيف يصنع قال يقدّم غيره فيسجد ويسجدون وينصرف **وفي** جميع أحاديث باب (٤) حكم من أحدث قبل التّشهّد من أبواب التّشهّد ج ٥ ما يدلّ علىٰ ذلك.

ويأتي في بعض أحاديث الباب التّالي ما بظاهره يعارض الباب **وفي** مرسلة فقيه (١) من باب (٦١) حكم الإمام إذا كان جنباً فنسى من أبواب الجماعة ج ٧ قوله عليه السلام ما كان من امام تقدّم في الصّلوة وهو جنب ناسياً أو أحدث حدثاً (إلى أن قال) لينصرف وليأخذ بيد رجل فليصلّ مكانه ثمّ ليتوضّأ وليتمّ ما سبقه من الصّلوة.

وفي رواية عليّ بن جعفر (٥) قوله امام أحدث فانصرف ولم يقدّم أحداً ما حال القوم قال عليه السلام لا صلوة لهم الاّ بإمام **وفي** رواية زرارة (١) من باب (٦٢) حكم صلوة القوم إذا صلّوا خلف من لم ينو الصّلوة قوله فأحدث امامهم فأخذ بيد ذلك الرّجل فقدّمه الخ **وفي** كثير من

أحاديث باب(٦٣) انّه يجوز للإمام اذا اعتلّ أن يأخذ بيد المسبوق بالرّكعة فيقدّمه مايدلّ على انّ الحدث يقطع الصّلوة.

(٢) باب كراهة الصّلوة لمن يجد شيئاً من الأخبثين أو يجد غمزاً أو أذى في بطنه أو به ضغطة الخفّ

٩١٥٦(١) **تهذيب** ٣٢٦ج ٢ـ أحمدبن محمد عن عليّ بن الحكم عن سيف بن عميرة عن أبي بكر الحضرمي عن أبيه عن أبي عبدالله عليه السّلام قال انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله قال لاتصلّ وأنت تجد شيئاً من الأخبثين.

٩١٥٧(٢) **معاني الأخبار** ١٦٤ـ حدّثنا محمدبن عليّ ماجيلويه ره عن عمّه محمد ابن أبي القاسم عن محمد ابن أبي عمير عن محمدبن عليّ الكوفي **المحاسن** ٨٢ـ البرقي عن محمدبن عليّ عن عيسى بن عبدالله العمري عن أبيه عن جدّه عن عليّ بن ابيطالب عن النّبيّ صلّى الله عليه وآله قال لايصلّي(١) احدكم وبه احد العصرين(٢) يعني البول والغائط

٩١٥٨(٣) **مستدرك** ٤١٢ ج ٥ ـ الشّيخ ابوالفتوح الرّازي في تفسيره عن النّبيّ صلّى الله عليه وآله قال لايصلّينّ احدكم وهو زنّاء(٣) ولا يصلّينّ احدكم وهو يدافع الخبثين.

٩١٥٩(٤) **مستدرك** ٤١٢ ج ٥ ـ عوالي اللّئالي عن الشّهيد قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله فيمن صلّى و هو يدافع الخبثين هو كمن صلّى وهو معه.

٩١٦٠(٥) **تهذيب** ٣٣٣ج ٢ـ احمدبن محمد عن البرقي عن ابن أبي عمير عن هشام بن الحكم عن أبي عبدالله عليه السّلام قال لاصلوة لحاقن

---

(١) لايصلّينّ ـ المعاني (٢) العصر ـ الحبس ـ العقدين ـ المعاني

(٣) الزّنّاء: الحقّان لبوله ـ الضيق

ولا الحاقنة(١) وهو بمنزلة من هو في ثوبه **المحاسن** ٨٣ـ البرقي عن أبيه عن ابن ابي عمير عن **هشام** بن الحكم عن أبي عبدالله عليه السّلام (مثله).

٩١٦١(٦) **أمالي الصّدوق** ٣٣٧ـ **معاني الأخبار** ٢٣٧ـ حدّثنا أبي رض قال حدّثنا سعد بن عبدالله عن يعقوب بن يزيد عن يحيى بن المبارك عن عبدالله بن جبلة عن **اسحاق** بن عمّار قال سمعت أباعبدالله (الصّادق ـ الأمالي) عليه السّلام يقول لاصلوة لحاقن ولا لحاقب ولا لحازق فالحاقن الّذي به البول والحاقب الّذي به الغائط والحازق الّذي قد ضغطه(٢) الخفّ.

٩١٦٢(٧) **وسائل** ٢٥٣ ج ٧ـ **محمد** بن الحسين الرّضيّ في المجازات النّبويّة عن أبي عبدالله عليه السّلام قال لا يصلّي الرّجل وهو زنّاء اي حاقن

٩١٦٣(٨) **كافي** ٣٦٤ ج ٣ـ **تهذيب** ٣٢٤ ج ٢ـ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن صفوان (بن يحيى ـ كا) عن **فقيه** ٢٤٠ ج ١ـ **عبدالرّحمن**(٣) بن الحجّاج(٤) قال سئلت أباالحسن عليه السّلام عن الرّجل يصيبه الغمز(٥) في بطنه وهو يستطيع ان يصبر عليه أيصلّي على تلك الحال(٦) أو(٧) لا يصلّي (قال ـ يب ـ كا) فقال ان احتمل الصّبر ولم يخف اعجالاً عن الصّلوة فليصلّ وليصبر (عليه ـ كا خ).

٩١٦٤(٩) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١٠٢ـ ولا تصلّ و بك شيء من الأخبثين وان كنت في الصّلوة فوجدت غمزاً فانصرف الّا أن يكون شيئاً تصبر عليه من غير اضرار بالصّلوة.

٩١٦٥(١٠) **تهذيب** ٣٣٢ ج ٢ـ **استبصار** ٤٠١ ج ١ـ عليّ بن مهزيار

---

(١) لحاقب ـ الوافي ـ الحاقن: الحابس (٢) الّذي به ضغطة الخفّ ـ المعاني

(٣) سئل عبدالرّحمن بن الحجّاج أباالحسن عليه السّلام عن الغمز يصيب الرّجل ـ فقيه

(٤) عبدالله بن الحجّاج ـ يب (٥) اي مايجده الانسان في بطنه من الأذى والقرقرة

(٦) الحالة ـ فقيه (٧) أم ـ فقيه

عن حمّادبن عيسى عن حريز عن فقيه ٠ ٢٤ج ١ ـ الفضيل(١)بن يسار قال قلت لأبي جعفر عليه السّلام أكون في الصّلوة فأجد غمزاً في بطني أو اذى(٢) أو ضربانا فقال انصرف ثمّ توضّأ وابن على مامضى من صلوتك ما لم تنقض الصّلوة (بالكلام ـ خ) متعمّداً فان تكلّمت ناسياً فلا شيء(٣) عليك فهو بمنزلة من تكلّم في الصّلوة ناسياً قلت وان قلّب وجهه عن القبلة قال نعم وان قلّب وجهه عن القبلة ـ حمله الشّيخ قده على عدم حصول الحدث و حمل الأمر بالوضوء على الاستحباب.

٩١٦٦(١١) تهذيب ٣٥٥ج ٢ ـ محمدبن أحمدبن يحيى عن موسى ابن عمربن يزيد عن ابن سنان عن أبي سعيد القمّاط قال سمعت رجلاً يسئل أباعبدالله عليه السّلام عن رجل وجد غمزاً في بطنه أو أذى أو عصراً من البول وهو في الصّلوة المكتوبة في الرّكعة الأولى أو الثّانية أو الثّالثة أو الرّابعة قال فقال اذا أصاب شيئاً من ذلك فلابأس بان يخرج لحاجته تلك ويتوضّأ ثمّ ينصرف الى مصلّاه الّذي كان يصلّي فيه فيبني على صلوته من الموضع الّذي خرج منه لحاجته مالم ينقض الصّلوة بكلام قال قلت وان التفت يميناً أو شمالاً أو ولّى عن القبلة قال نعم كلّ ذلك واسع انّما هو بمنزلة رجل سها فانصرف في ركعة أو ركعتين أو ثلاث من المكتوبة فانّما عليه ان يبني على صلوته ثمّ ذكر سهو النّبيّ صلّى الله عليه وآله.

وتقدّم في رواية سماعة(٢١) من باب(١) نواقض الوضوء من أبواب ما ينقضه في كتاب الطّهارة ج ٢ قوله سئلته عمّا ينقض الوضوء قال عليه السّلام الحدث تسمع صوته أو تجد ريحه والقرقرة في البطن الّا شيء تصبر عليه وفي مرسلة فقيه(١) ورواية احمدبن محمد(٢) من باب(٥)

---

(١) روى عن الفضيل بن يسار انّه قال ـ فقيه (٢) ازّاً ـ فقيه (٣) فلابأس عليك ـ صا

من لايقبل صلوته من أبواب كيفيّة الصّلوة ج٥ قوله صلّى الله عليه وآله ثمانية لايقبل الله لهم صلوة العبد الآبق (الى أن قال) والزّبين وهو الّذى يدافع البول والغائط.

ويأتى فى رواية ابى حفص(١) من الباب التّالى قوله عليه السّلام فمن وجد اذى فليأخذ بيد رجل من القوم من الصّفّ فليقدّمه وفى رواية أبى حمزة(٢١) قوله عليه السّلام لايقطع الصّلوة الّا رعاف وازّ(١) فى البطن وفى رواية الجعفريّات(٢٢) قوله عليه السّلام ومن وجد اذى أو ازّاً فى بطنه فليأخذ بيد رجل من الصّفّ فليقدّمه.

(٣) باب انّه لايقطع الصّلوة القيء ولاالجشاء ولاالازّ ولاخروج الدّم غير الثّلاثة الّا أن يزيد على مايعفى عنه وتستلزم ازالته المنافى وحكم صلوة من رعف من اوّل الوقت الى آخره

٩١٦٧(١) كافى ٣٦٦ج ٣ـ الحسين بن محمد الأشعرىّ عن عبدالله ابن عامر عن تهذيب ٣٢٥ج ٢ـ استبصار ٤٠٤ج ١ـ علىّ بن مهزيار عن فضالة عن أبان عن سلمة(٢) عن أبى حفص(٣) عن أبى عبدالله عليه السّلام انّ عليّاً عليه السّلام كان يقول لايقطع الصّلوة الرّعاف ولاالقىء ولاالدّم (٤) فمن وجد أذى (٥) فليأخذ بيد رجل (٦) من القوم من الصّفّ فليقدّمه يعنى اذاكان اماما.

٩١٦٨(٢) قرب الاسناد ١١٥ـ الحسن بن ظريف عن الحسين بن علوان عن جعفر(بن محمد)عن أبيه عليهما السّلام انّ عليّاً عليه السّلام كان يقول لايقطع الصّلوة الرّعاف ولاالقىء ولاالازّ.

---

(١) اذى ـ خ (٢) مسلم ـ صا (٣)سلمة ابن أبى حفص ـ كا
(٤) ولاالدّم ولاالقىء ـ يب ـ صا (٥) ازّاً ـ كا ـ الازّ: الالتهاب والحركة
(٦) فليأخذ برجل ـ يب ط

٩١٦٩(٣) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١٠٢ ـ ولا تتمطّى فى صلوتك ولا تتجشّأ وامنعهما بجهدك وطاقتك.

٩١٧٠(٤) **فقيه** ٢٣٩ ج ١ ـ روى عمر بن اذينة عن أبى عبدالله عليه السّلام انّه سئله عن الرّجل يرعف وهو فى الصّلوة وقد صلّى بعض صلوته فقال ان كان الماء عن يمينه أو عن شماله أو عن خلفه فليغسله من غير ان يلتفت وليبن على صلوته فأن لم يجد الماء حتّى يلتفت فليعد الصّلوة قال والقىء مثل ذلك.

٩١٧١(٥) **كافى** ٣٦٥ ج ٣ ـ **تهذيب** ٣٢٣ ج ٢ ـ الحسين بن محمد عن عبدالله بن عامر عن علىّ بن مهزيار عن فضالة عن العلاء **تهذيب** ٣١٩ ج ٢ **استبصار** ٤٠٣ ج ١ ـ سعد بن عبدالله عن موسى بن الحسن(١) عن السّندى بن محمد عن العلاء (بن رزين ـ يب ٣١٩ ـ صا) عن محمد بن مسلم قال سئلت(٢) أباجعفر عليه السّلام عن الرّجل يأخذه الرّعاف و(٣) القىء فى الصّلوة كيف يصنع قال ينفتل(٤) فيغسل انفه ويعود فى صلوته فان تكلّم فليعد صلوته (وليس عليه وضوء ـ كا ـ يب ٣٢٣).

٩١٧٢(٦) **تهذيب** ٣٢٧ ج ٢ ـ احمد بن محمد عن ابن أبى نجران عن معاوية بن وهب البجلى قال سئلت أباعبدالله عليه السّلام عن الرّعاف أينقض الوضوء قال لو انّ رجلاً رعف فى صلوته وكان عنده ماء أو من يشير اليه بماء فيناوله(٥) فقال برأسه فغسله فليبن على صلوته (و ـ خ) لايقطعها.

٩١٧٣(٧) **تهذيب** ٢٠٠ ج ٢ ـ **استبصار** ٤٠٤ ج ١ ـ محمد بن يعقوب عن **كافى** ٣٦٤ ج ٣ ـ علىّ بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبى عمير عن حمّاد عن

---

(١) الحسين ـ صا خ (٢) عن أبى جعفر عليه السّلام قال سئلته عن الرّجل ـ يب ٣١٩ ـ صا
(٣) أو القىء ـ يب ٣١٩ ـ صا (٤) ينتقل ـ صا خل ـ يب ط (٥) فيتناوله ـ يب ط

الحلبيّ عن أبي عبدالله عليه السّلام قال سئلته عن الرّجل يصيبه الرّعاف وهو في الصّلوة فقال ان قدر على ماء عنده يميناً أو شمالاً (أو ـ صا ـ خ كا) بين يديه وهو مستقبل القبلة فليغسله(١) عنه ثمّ ليصلّ مابقى من صلوته وان لم يقدر على ماء حتّى ينصرف بوجهه أو يتكلّم فقد قطع صلوته.

٩١٧٤(٨) تهذيب ٣٢٨ ج ٢ ـ استبصار ٤٠٣ ج ١ ـ احمدبن محمد عن عليّ بن الحكم عن اسماعيل بن عبدالخالق قال سئلته عن الرّجل يكون في جماعة من القوم يصلّي (بهم ـ يب) المكتوبة فيعرض له رعاف كيف يصنع قال يخرج فان وجد ماء قبل أن يتكلّم فليغسل (انفه من ـ صا) الرّعاف ثمّ ليعد فليبن على صلوته قرب الاسناد ١٢٧ ـ محمدبن خالد الطّيالسي عن اسماعيل بن عبدالخالق قال سئلت أباعبدالله عليه السّلام عن الرّجل وذكر مثله الّا أنّ فيه مع القوم.

٩١٧٥(٩) قرب الاسناد ٢١٠ ـ باسناده عن عليّ بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السّلام قال سئلته عن رجل رعف وهو في صلوته و خلفه ماء هل يصلح(٢) له ان ينكص(٣) على عقبيه حتّى يتناول الماء فيغسل الدّم قال اذا لم يلتفت فلابأس.

٩١٧٦(١٠) الدّعائم ١٩١ ج ١ ـ عن عليّ عليه السّلام انّه رعف وهو يصلّي بالنّاس فأخذ بيد رجل فقدّمه مكانه ثمّ مضى فغسل الدّم وانصرف فصلّى لنفسه.

٩١٧٧(١١) الجعفريّات ١٩ ـ باسناده عن عليّ عليه السّلام انّه رعف و هو في الصّلوة و هو يصلّي بالنّاس فأخذ بيد رجل فقدّمه ثمّ خرج فتوضّأ و لم يتكلّم ثمّ جاء فبنى على صلوته و لم ير بذلك بأساً مستدرك ٢٣٥ ج ١ ـ السّيّد فضل الله الرّاوندي في نوادره مثله.

---

(١) فيغسله ـ صا خ ل (٢) يجوز ـ تل (٣) اى يرجع

٩١٧٨ (١٢) **الجعفريات ١٩** ـ باسناده عن علىّ عليه السلام قال من رعف وهو فى الصّلوة فلينصرف فليتوضّأ وليستأنف الصّلوة **مستدرك ٢٣٥ ج ١** ـ السّيّد فضل الله الرّاوندى فى نوادره مثله.

٩١٧٩ (١٣) **قرب الاسناد ١٨٩** ـ باسناده عن علىّ بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السّلام قال سئلته عن الرّجل كان فى صلوته فرماه رجل فشجّه فسال الدّم هل ينقض ذلك الوضوء قال لاينقض ذلك الوضوء ولكنّه يقطع الصّلوة.

٩١٨٠ (١٤) **تهذيب ٣٢٠ ج ٢** ـ **استبصار ٣٤٥ ج ١** ـ الحسين بن سعيد عن عثمان بن عيسى عن سماعة عن أبى بصير قال سمعت أباعبدالله عليه السّلام يقول فى رجل صلّى الصّبح فلمّا جلس فى الرّكعتين قبل ان يتشهّد رعف قال فليخرج فليغسل أنفه ثمّ ليرجع فليتمّ صلوته (قال ـ صا) فانّ آخر الصّلوة التّسليم.

٩١٨١ (١٥) **تهذيب ٣٧٨ ج ٢** ـ **استبصار ٤٠٤ ج ١** ـ محمد بن أحمد بن يحيى عن العمركى عن **فقيه ١٦٥ ج ١** ـ علىّ بن جعفر(١) عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السّلام قال سئلته عن الرّجل يكون به الثّالول(٢) أو الجرح هل يصلح له أن يقطع الثّالول(٢) وهو فى صلوته او ينتف بعض لحمه من ذلك الجرح و يطرحه(٣) قال ان لم يتخوّف ان يسيل الدّم فلا بأس و ان تخوّف ان يسيل الدّم فلا يفعله و عن الرّجل يكون فى صلوته فرماه رجل فشجّه فسال الدّم فانصرف فغسله ولم يتكلّم حتّى رجع الى المسجد هل يعتدّ بما صلّى أو يستقبل الصّلوة قال يستقبل الصّلوة ولا يعتدّ بشىء ممّا صلّى. حمله الشّيخ ره على من التفت الىٰ استدبار القبلة، وقال يحتمل ان يكون ورد مورد التّقيّة.

---

(١) سأل علىّ بن جعفر أخاه ـ فقيه (٢) الثؤلول ـ صا ـ الثّؤلول: بثر صغير صُلبٌ (٣) يقدحه ـ صا

قرب الاسناد ١٨٩ـ باسناده عن عليّ بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السّلام نحوه (وزاد) بعد قوله فلايفعله (فان فعل فقد نقص(١) من ذلك الصّلوة ولم ينقض الوضوء.

٩١٨٢(١٦) فقيه ١٦٤ ج ١ـ سئل عليّ بن جعفر أخاه موسى بن جعفر عليهما السّلام عن الرّجل يحرّك(٢) بعض اسنانه و هو فى الصّلوة هل ينزعه قال ان كان لا يدميه فلينزعه و ان كان يدميه فلينصرف. قرب الاسناد ١٨٩ـ باسناده عن عليّ بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السّلام نحوه الى قوله فلينصرف وسائل ٢٨٥ ج ٧ـ عليّ بن جعفر فى كتابه عن أخيه مثله.

٩١٨٣(١٧) فقيه ٢٣٩ ج ١ـ سئل عبدالله بن سليمان أباعبدالله عليه السّلام عن الرّجل يأخذه الرّعاف فى الصّلوة ولايزيد(٣) على ان يستنشفه أيجوز ذلك قال نعم.

٩١٨٤(١٨) فقيه ٢٣٩ ج ١ـ روى بكير بن أعين انّ أبا جعفر عليه السّلام رأى رجلاً رعف وهو فى الصّلوة وادخل يده فى أنفه فأخرج دماً فأشار اليه بيده افركه بيدك وصلّ.

٩١٨٥(١٩) تهذيب ٣٢٧ ج ٢ـ عنه(٤) عن محمد بن سنان عن أبى خالد عن أبى حمزة قال قال أبوجعفر عليه السّلام ان أدخلت يدك فى أنفك و أنت تصلّى فوجدت دماً سائلاً ليس برعاف ففتّه بيدك

٩١٨٦(٢٠) كافى ٣٦٤ ج ٣ـ تهذيب ٣٢٤ ج ٢ـ عليّ بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن العلاء عن محمد بن مسلم عن أحدهما

---

(١) نقض ذلك الصّلوة ـ ئل ـ فقد نقض من ذلك الصّلوة ـ خ قرب الاسناد (٢) يتحرّك ـ خ ل
(٣) ولايريد ان يستنشقه ـ خ (٤) هكذا فى يب و مرجعه القريب سعد والبعيد احمد بن محمد وارجعه فى الوسائل والوافى الى احمد بن محمد

عليهما السّلام فى الرّجل يمسّ انفه فى الصّلوة فيرى دماً كيف يصنع اينصرف قال ان كان يابساً فليرم به ولابأس.

٩١٨٧(٢١) **تهذيب** ٣٢٨ ج ٢ـ **استبصار** ٤٠٣ ج ١ـ أحمد بن محمد عن محمدبن سنان عن أبى خالد عن أبى حمزة عن أبى جعفر عليه السّلام قال لايقطع الصّلوة الّا رعاف وازّ(١) فى البطن فبادروا بهنّ(٢) ما استطعتم

٩١٨٨(٢٢) **الجعفريّات** ٥٠ ـ باسناده عن جعفر بن محمد عن أبيه عليهم السّلام انّ عليّاً عليه السّلام كان يقول لايقطع الصّلوة شىء الّا الرّعاف والدّم والقىء ومن وجد اذى أو ازّاً فى بطنه فليأخذ بيد رجل من الصّفّ فليقدّمه.

٩١٨٩(٢٣) **تهذيب** ٣٣٣ ج ٢ـ احمدبن محمد عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال سئلت أباعبدالله عليه السّلام عن رجل رعف فلم يزل يرعف حتّى دخل وقت صلوة اخرىٰ قال يحشو انفه ثمّ يصلّى ولا يطول ان خشى ان يسبقه الدّم

٩١٩٠(٢٤) **تهذيب** ٣٤٩ ج ١ـ محمدبن علىّ بن محبوب عن أحمد ابن عبدوس عن الحسين(٣) بن علىّ عن المفضّل بن صالح عن **فقيه** ٢٣٩ ج ١ ليث المرادى(٤) عن أبى عبدالله عليه السّلام قال سئلته عن المرعف(٥) يرعف زوال الشّمس حتّى يذهب اللّيل قال يومأ ايماء برأسه عند(٦) كلّ صلوة، **تهذيب** ـ وعن رجل استفرغه(٧) بطنه قال يومأ برأسه.

٩١٩١(٢٥) **الدّعائم** ١٩٨ ج ١ـ عن أبى جعفر محمدبن علىّ عليهما السّلام انّه قال من اصابه رعاف لا(٨) يرقأ صلّى ايماء (وقد مضى حكم

---

(١) رزّ ـ صا ـ الرزّ بالكسر الصّوت الخفىّ والرزّ صوت البطن ـ وجع فيه ـ الازّ: ازّ القدر غلت وصوّتت (٢) بهما ـ صا خ (٣) عن الحسن بن على ـ يب خ
(٤) سئل ليث المرادى اباعبدالله عليه السّلام ـ فقيه (٥) عن الرّجل يرعف ـ فقيه
(٦) عن كلّ صلوة ـ فقيه (٧) استنزعه ـ ظ (٨) لم يرقأ ـ ك

الدّماء الثّلاثة فى كتاب الطّهارة ج ٢).

وتقدّم فى رواية عمّار (٢٣) من باب (٢٨) الدّماء المعفوّة من أبواب النّجاسات فى كتاب الطّهارة ج٢ قوله الدّمل يكون بالرّجل فينفجر وهو فى الصّلوة قال يمسحه ويمسح يده بالحائط أو بالأرض ولايقطع الصّلوة وفى رواية سماعة (٢١) من باب (١) نواقض الوضوء من أبواب ماينقضه فى كتاب الطّهارة ج٢ قوله سألته عمّا ينقض الوضوء قال الحدث (الى أن قال) والضّحك فى الصّلوة والقىء وفى كثير من أحاديث باب (٦) انّ القلس و القىء والرّعاف لاتنقض الوضوء ما يناسب الباب فراجع وفى رواية الحضرمى (١) من باب (١) انّ الخلاء والبول يقطع الصّلوة من أبواب القواطع ج٦ قوله عليه السّلام لايقطع الصّلوة الاّ أربعة الخلاء والبول والرّيح والصّوت

ويأتى فى رواية الحلبى (٢) من باب (٤١) عدم قطع الصّلوة بشىء ممّا يمرّ بين يدى المصلّى قوله عليه السّلام يحشو انفه بشىء ثمّ يصلّى ولا يطيل ان خشى ان يسبقه الدّم وفى رواية غالب (٦) من باب (١٤) حكم نسيان السّلام من أبواب الخلل ج٦ قوله عليه السّلام ان كان رعافاً غسله ثمّ رجع فسلّم وفى مرسلة فقيه (١) من باب (٦١) حكم الامام اذا كان جنباً فنسى من أبواب الجماعة ج٧ قوله عليه السّلام أو رعف رعافاً أو ازّاً فى بطنه فليجعل ثوبه على أنفه ثمّ لينصرف (الى أن قال) ثمّ ليتوضّأ وليتمّ ماسبقه به من الصّلوة وفى رواية طلحة (٥) من باب (٦٣) انّه يجوز للإمام اذا اعتلّ ان يأخذ بيد المسبوق قوله رجل امّ قوماً فأصابه رعاف بعد ماصلّى ركعة أو ركعتين فقدّم رجلاً.

(٤) باب انّ البزاق والامتخاط فى الصّلوة لايقطعها ولكنّه يكره خصوصاً قِبَلَ وجهه ويستحبّ له حبس ريقه فى صلوته اجلالاً لله تعالى

٩١٩٢ (١) تهذيب ٢٥٧ ج ٣ ـ محمد بن أحمد بن يحيى عن العبّاس بن

معروف عن محمدبن سنان عن طلحةبن زيد عن جعفر عن فقيه ١٨٠ ج ١ أبيه(١) عليه السّلام قال لايبزقنّ احدكم فى الصّلوة قِبَلَ وجهه ولاعن يمينه وليبزق عن يساره وتحت قدمه اليسرىٰ.

٩١٩٣(٢) فقيه ١٧٩ ج ١ ـ ونهى رسول الله صلّى الله عليه وآله عن البزاق فى القبلة (يناسب الباب بالاطلاق ان لم يحمل على خصوص الصّلوة).

٩١٩٤(٣) الدّعائم ١٧٣ ج ١ ـ روّينا عن جعفر بن محمد عليهما السّلام و رخّصوا في التّنخامة فى الصّلوة.

٩١٩٥(٤) وفيه ١٧٣ ج ١ ـ وعن علىّ عليه السّلام انّه قال اذا تنخّم أحدكم وهو فى الصّلوة فليتنخّم عن يساره ان وجد فُرجة والاّ فليحفر له وليدفنه تحت رجليه يعنى عليه السّلام اذا وقف على الحصباء والرّمل أوما أشبه ذلك.

٩١٩٦(٥) فقيه ١٨٠ ج ١ ـ قال الصّادق عليه السّلام من حبس ريقه اجلالاً لله عزّوجلّ فى صلوته أورثه الله تعالى صحّة حتّى الممات ثواب الأعمال ٤٩ ـ أبى ره عن سعدبن عبدالله عن أحمدبن محمد عن علىّ ابن حسّان عن سهل بن دارم(٢) عن أبيه عن ابى عبدالله عليه السّلام مثله.

وتقدّم فى رواية زرارة(٣) من باب(٢) انّ المذى لاينقض الوضوء من أبواب ماينقضه فى كتاب الطّهارة ج ٢ قوله ولاتغسله (أى المذى) ولاتقطع الصّلوة ولاتنقض الوضوء وان بلغ عقيبك فانّما ذلك بمنزلة النّخامة وفى روايتى ابن مسلم(٤ و ٥) نحوه وفى احاديث باب(٢٥) كراهة النّخامة والتّنخّع فى المسجد و باب(٢٦) جواز البصاق فى المسجد من أبواب المساجد ج ٤ ما يناسب ذلك.

---

(١) قال أبوجعفر عليه السّلام ـ فقيه (٢) دارة ـ خ

وفى رواية حمّاد(٣) من باب(٢) بدوّ الصّلوة من أبواب كـيفيتها قوله عليه السّلام ولاتبزق عن يمينك ولايسارك ولابين يديك (أى فى الصّلوة) وفى رواية ابى بصير(٧٢) من باب(٤) استحباب الاقبال فـى الصّلوة قوله عليه السّلام فأقبل قِبَلَ صلوتك ولاتمتخط ولاتبزق.

ويأتى فى رواية حسين بن عبدالصّمد(٥) من باب(٣٢) ماورد لدفع الوسوسة من أبواب الخلل قوله انّ الشّيطان قد حال بينى وبين صلوتى يلبسها علىّ قال عليه السّلام فاذا احسست به فتعوّذ باللّه منه واتفل عن يسارك ثلاثاً.

(٥) باب كراهة الفرقعة والتمطّى والتثائب والتورّك فى الصّلوة

٩١٩٧(١) كافى ٣٦٥ ج ٣ـ علىّ بن محمد عن سهل بن زياد عن محمدبن الحسن بن شمّون عن عبداللّه بن عبدالرّحمن الأصمّ عن مسمع أبى سيّار عن ابى عبداللّه عليه السّلام انّ النّبىّ صلّى اللّه عليه وآله سمع خلفه فرقعة فرقع رجل اصابعه فى صلوته فلمّا انصرف قال النّـبىّ صـلّى اللّه عليه وآله اما انّه حظّه من صلوته.

٩١٩٨(٢) مستدرك ٤١٨ ج ٥ ـ كتاب المثنّى بن الوليد الحنّاط قال كنت جالساً عند أبى عبداللّه عليه السّلام فقال له ناجية ـ الى أن قال ـ قال عليه السّلام انّ الفضل بن العبّاس صلّى بقوم فسمع رجلاً خلفه فَرْقَعَ(١) أصبعه فلم يزل يحفظه حتّى انفتل فلمّا انفتل قال ايّكم عـبث بـأصبعه فقال صاحبها انا فقال له سبحان اللّه الاّ كففت عن اصبعك فانّ صاحب الصّلوة اذا كان قائماً فيها كان كالمودّع لها لاتعد الى مثلها أبداً صلّ صلوة مودّع لاترجع الى مثلها أبداً أتدرى من تناجى لاتعد الى مثل ذلك.

٩١٩٩(٣) الدّعائم ١٧٣ ج ١ ـ روّينا عن جعفر بن محمد عـليهما

---

(١) فَرْقَعَة الاصابع: غمزها حتّى يسمع لمفاصلها صوت

السّلام و نهى عن تنقيض الاصابع فى الصّلوة وهو ان تثنى(١) لتقعقع(٢).

٩٢٠٠(٤) فقه الرّضا عليه السّلام ١٠٢ ـ ولاتتمطّى فى صلوتك ولاتتجشّأ وامنعهما بجهدك وطاقتك.

٩٢٠١(٥) كافى ٣٠١ ج ٣ ـ الحسين بن محمد عن معلّى بن محمد عن الحسن بن علىّ الوشّاء عن أبان بن عثمان عن الفضيل بن يسار عن أحدهما عليهما السّلام انّه قال فى الرّجل يتثاءب ويتمطّى(٣) فى الصّلوة قال هو من الشّيطان ولا يملكه.

٩٢٠٢(٦) الجعفريات ٣٤ ـ باسناده عن علىّ عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله ايّاكم وشدّة التّثاؤب فى الصّلوة فانّه(٤) غرفة الشّيطان الدّعائم ١٧٤ ج ١ ـ عن علىّ عليه السّلام مثله.

٩٢٠٣(٧) الدّعائم ١٧٥ ج ١ ـ عن جعفر بن محمد عليهما السّلام انّه نهى ان يتورّك فى الصّلوة والتّورك ان يجعل يده على وركه(٥).

٩٢٠٤(٨) الجعفريات ٣٦ ـ بالاسناد قال علىّ عليه السّلام كان رسول الله صلّى الله عليه وآله اذا تثاؤب فى الصّلوة ردّها بيده اليمنى الدّعائم ١٧٥ ج ١ ـ روّينا عن علىّ عليه السّلام نحوه.

٩٢٠٥(٩) البحار ٢٢٣ ج ٨٤ ـ وجدت بخطّ بعض الأفاضل نقلاً من جامع البزنطى عن الحلبى قال قال الصّادق عليه السّلام انّ قوماً عذّبوا بانّهم كانوا يتورّكون فى الصّلوة يضع احدهم كفّيه على وركيه من ملالة الصّلوة فقلنا الرّجل يعيى فى المشى فيضع يده على وركيه قال لابأس مستدرك ٨٧ ج ٤ ـ مجموعة الشّهيد نقلاً عن جامع البزنطى مثله.

٩٢٠٦(١٠) الدّعائم ١٧٤ ج ١ ـ عن جعفر بن محمد عليهما السّلام انّه

---

(١) يثنى ليتفرقع ـ ك (٢) اى صوّت عند التّحريك (٣) التّمطّى: مدّ اليد عند التّثاءب
(٤) فانّها عوية الشّيطان ـ الدّعائم ـ العوة: الصّوت (٥) وركيه ـ ك

كرِه التّثأّب والتّمطّى فى الصّلوة.

و تقدّم فى مرسلة فقيه(٥) من باب (٢) بدوّ الصّلوة من أبواب كيفيّتها قوله عليه السّلام ولاتفرقع اصابعك وقوله عليه السّلام ولاتتمطّأ ولاتتثاءب وقوله عليه السّلام ولاتتورّك فانّ الله قد عذّب قوماً على التورّك كان احدهم يضع يديه على وركه من ملالة الصّلوة.

وفى الرّضوى(٦) قوله عليه السّلام ولاتفرقع اصابعك ولاتتمطّى فى صلوتك وفى رواية البزنطى(٢٠) قوله عليه السّلام ولاتورّك فانّه بلغنى عن أبى عبدالله عليه السّلام انّ قوماً عذّبوا لأنّهم كانوا يتورّكون تضجّراً بالصّلوة وفى رواية زرارة(٦٧) من باب(٤) استحباب الاقبال فى الصّلوة قوله عليه السّلام ولاتتثأّب ولاتتمطّ ولاتكفّر فانّما يفعل ذلك المجوس (الى أن قال) ولاتفرقع اصابعك وفى رواية أبى بصير(٧٢) قوله عليه السّلام ولاتنقض اصابعك ولاتورّك فانّ قوماً قدعذّبوا بنقض الاصابع والتّورّك فى الصّلوة.

ويأتى فى رواية ابن مسلم(١) من باب(١٠) حكم الالتفات فى الصّلوة قوله عليه السّلام ولاينقض اصابعه وفى رواية الحلبى(٣) من باب(٢٦) جواز ايماء المصلّى وصفقه بيده قوله الرّجل يتثأّب فى الصّلوة و يتمطّى قال هو من الشّيطان ولايملكه وفى رواية الجعفريّات(٢) من باب(٧٠) انّ العطسة من الرّحمن من أبواب العِشْرَة قوله صلّى الله عليه وآله انّ الله تعالى يكره التّثأّب فى الصّلوة.

(٦) باب انّ العبث يقطع الصّلوة اذا كان كثيراً

٩٢٠٧(١) تهذيب ٣٧٨ ج ٢ ـ محمد بن أحمد بن يحيى عن بنان بن محمد عن محسن بن احمد عن يونس بن يعقوب عن سلمة(١) بن عطا قال

---

(١) عن مسلمة بن عطا ـ يب خ ط

قلت لأبى عبدالله عليه السّلام أىّ شىء يقطع الصّلوة قال عبث الرّجل بلحيته (حمله الشّيخ قدّه على تغليظ الكراهة)

وتقدّم فى باب(٤) استحباب الاقبال فى الصّلوة وترك ماينافيه من العبث وغيره من أبواب الكيفيّة ج٥ مايستفاد منه حكم العبث فى الصّلوة فراجع

(٧) باب كراهة تغميض العين فى الصّلوة الّا فى الرّكوع

٩٢٠٨(١) تهذيب ٣١٤ج ٢ـ محمدبن علىّ بن محبوب عن علىّ بن الرّيّان عن الحسين بن راشد عن بعض أصحابنا(١) عن مسمع عن أبى عبدالله عن أمير المؤمنين عليهما السّلام انّ النّبىّ صلّى الله عليه وآله نهى ان يغمض الرّجل عينيه فى الصّلوة الجعفريّات ٣٣ـ باسناده عن علىّ عليه السّلام نحوه.

٩٢٠٩(٢) الدّعائم ١٧٥ج ١ـ عن جعفربن محمد عليهما السّلام انّه نهى ان يغمض المصلّى عينيه وهو فى الصّلوة.

٩٢١٠(٣) قرب الاسناد ٢٠٠ـ باسناده عن علىّ بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السّلام قال سئلته عن الرّجل هل يصلح له ان يغمض عينيه(٢) فى الصّلوة متعمّداً قال لابأس وسائل ٢٤٩ج ٧ـ علىّ بن جعفر فى كتابه مثله.

وتقدّم فى رواية حمّاد(٢) من باب(٢) بدوّ الصّلوة من أبواب كيفيّتها ج٥ قوله وغمض عليه السّلام عينيه (فى الرّكوع).

(٨) باب انّ النّوم يقطع الصّلوة وانّه يكره أن يصلّى مع النّعاس وحكم من صلّى وهو سكران

قال الله تبارك وتعالى فى سورة النّساء(٤) يَاأَيُّهَاالَّذِينَ آمَنُوا لاَتَقْرَبُوا الصَّلٰوةَ وَأَنْتُمْ سُكَارىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَاتَقُولُونَ (٤٣)

---

(١) عن بعض أصحابه ـ خ (٢) عينه ـ خ

٩٢١١ (١) **كافي** ٣٧١ ج ٣ ـ جماعة من أصحابنا عن أحمد بن محمّد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن أيّوب عن ابن سنان عن **عمر** بن يزيد عن أبي عبدالله عليه السلام قال ليس يرخّص في النّوم في شيء من الصّلوة.

٩٢١٢ (٢) **كافي** ٣٧١ ج ٣ ـ محمّد بن يحيى عن **تهذيب** ٢٥٨ ج ٣ ـ أحمد بن محمّد عن حمّاد بن عيسى عن الحسين بن المختار عن أبي أسامة **زيد** الشّحّام قال قلت لأبي عبدالله عليه السلام قول الله عزّوجلّ «لَاَ تَقْرَبُوا ٱلصَّلاَةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَىٰ» فقال سكر[1] النّوم.

٩٢١٣ (٣) **فقيه** ٣٠٣ ج ١ ـ روى **زكريّا** النّقّاض عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله عزّوجلّ «لاَ تَقْرَبُوا ٱلصَّلاَةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ» قال منه سكر النّوم.

٩٢١٤ (٤) **مستدرك** ٤٣٠ ج ٥ ـ محمّد بن مسعود العيّاشي في تفسيره عن **الحلبي** عن أبي الحسن عليه السلام في قول الله تعالى «لاَ تَقْرَبُوا ٱلصَّلاَةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَىٰ» قال يعني سكر النّوم.

٩٢١٥ (٥) **مستدرك** ٤٣٠ ج ٥ ـ وعن **الحلبي** قال سئلته عن قول الله تعالى «يَا أَيُّهَا ٱلَّذِينَ آمَنُوا» الآية، قال لاَ تَقْرَبُوا ٱلصَّلاَةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَىٰ يعني سكر النّوم يقول وبكم نعاس يمنعكم ان تعلموا ما تقولون في ركوعكم وسجودكم وتكبيركم وليس كما يصف كثير من النّاس يزعمون انّ المؤمنين يسكرون من الشّراب والمؤمن لا يشرب مسكراً ولا يسكر.

٩٢١٦ (٦) **الخصال** ٦١٣ ـ (بالاسناد المتقدّم في باب فضل الصّلوة ج ٤ عن **عليّ** عليه السلام في حديث الأربعمائة) لا يقومنّ أحدكم في الصّلوة متكاسلاً ولا ناعساً ولا يفكّرنّ في نفسه فانّه بين يدي ربّه عزّوجلّ.

---

(١) فقال السّكر النّوم ـ يب خ.

٩٢١٧(٧) وفيه ٦٢٩ـ اذا غلبتك عينك و أنت فى الصّلوة فاقطع الصّلوة ونم فانّك لاتدرى تدعو لك أو على نفسك العلل ٣٥٣ـ أبى ره قال حدّثنا سعدبن عبدالله عن محمد بن عيسى بن عبيد عن القاسم بن يحيى عن جدّه الحسن بن راشد عن أبى بصير عن أبى عبدالله عليه السّلام قال حدّثنى ابى عن جدّى عن آبائه عليهم السّلام انّ أميرالمؤمنين عليه السّلام قال اذا غلبتك عينك (وذكر نحوه)

٩٢١٨(٨) فقيه ٣٠٢ج ١ـ روى عيص بن القاسم عن أبى عبدالله عليه السّلام انّه قال اذا غلب الرّجل النّوم وهو فى الصّلوة فليضع رأسه فلينم فانّى أتخوّف عليه (انّه ـخ) ان أراد أن يقول اللّهمّ أدخلنى الجنّة ان يقول اللّهمّ أدخلنى النّار.

٩٢١٩(٩) الدّعائم ١٩٨ج ١ـ عن جعفربن محمد عليهما السّلام انّه سئل عن سكران صلّى وهو سكران قال يعيد الصّلوة.

وتقدّم فى كثير من أحاديث باب(١) نواقض الوضوء من أبواب ما ينقض الوضوء ج٢ مايناسب الباب فراجع وفى مرسلة فقيه(٥) من باب(٢) بدوّ الصّلوة من أبواب كيفيّتها ج٥ قوله عليه السّلام فلاتأت بها متناعساً وفى رواية زرارة(٦٧) من باب(٤) استحباب الاقبال فى الصّلوة قوله عليه السّلام ولاتقم الى الصّلوة متكاسلاً ولامتناعساً ولامتثاقلاً فانّها من خلال النّفاق فانّ الله تعالى نهى المؤمنين ان يقوموا الى الصّلوة وهم سكارى يعنى سكر النّوم وفى حديث وصيّة النّبىّ صلّى الله عليه وآله(١) من باب(٥) من لاتقبل صلوته قوله صلّى الله عليه وآله ثمانية لايقبل الله منهم الصّلوة (الى أن قال) والسّكران وفى مرسلة فقيه(٢) نحوه.

ويأتى فى رواية غالب(٦) من باب(١٤) حكم نسيان السّلام من أبواب الخلل ج٦ قوله ويتشهّد ثمّ ينام قبل ان يسلّم قال قد تمّت صلوته.

(٩) باب عدم جواز التّكفير فى الصّلوة

٩٢٢٠ (١) تهذيب ٨٤ ج ٢ ـ الحسين بن سعيد عن صفوان و(١) فضالة عن العلاء عن محمد بن مسلم عن أحدهما عليهما السّلام قال قلت الرّجل يضع يده فى الصّلوة وحكى اليمنىٰ على اليسرىٰ فقال ذلك التّكفير لا (٢) تفعل.

٩٢٢١ (٢) الدّعائم ١٥٩ ج ١ ـ روّينا عن جعفر بن محمد عليهما السّلام انّه قال اذا كنت قائماً فى الصّلوة فلا تضع يدك اليمنىٰ على اليسرىٰ ولا اليسرى على اليمنىٰ فانّ ذلك تكفير أهل الكتاب ولكن أرسلهما إرسالاً فانّه احرىٰ الّا تشغل نفسك عن الصّلوة.

٩٢٢٢ (٣) فقه الرّضا عليه السّلام ١٠٢ ـ ولا تضع يدك بعضها على بعض لكن أرسلهما ارسالاً فانّ ذلك تكفير اهل الكتاب.

٩٢٢٣ (٤) الخصال ٦٢٢ ـ (بالاسناد المتقدّم فى باب فضل الصّلوة عن علىّ عليه السّلام فى حديث الأربعمائة قال) لا يجمع المسلم يديه فى الصّلوة وهو قائم بين يدى الله عزّ وجلّ يتشبّه باهل الكفر يعنى المجوس

٩٢٢٤ (٥) المقنع ٢٣ ـ ولا تكفّر فانّما يصنع ذلك المجوس ولا تلثّم.

٩٢٢٥ (٦) قرب الاسناد ٢٠٨ ـ باسناده عن علىّ بن جعفر عليهما السّلام قال قال أخى قال علىّ بن الحسين عليهما السّلام وضع الرّجل احدىٰ يديه على الأخرىٰ فى الصّلوة عمل وليس فى الصّلوة عمل.

٩٢٢٦ (٧) وسائل ٢٦٦ ج ٧ ـ رواه علىّ بن جعفر فى كتابه نحوه وزاد وسألته عن الرّجل يكون فى صلوته أيضع احدىٰ يديه على الأخرىٰ بكفّه أو ذراعه قال لا يصلح ذلك فان فعل فلا يعود له.

٩٢٢٧ (٨) مستدرك ٤٢١ ج ٥ ـ محمد بن مسعود العيّاشى فى تفسيره

---

(١) عن ـ يب خ (٢) فلا تفعل ـ خ

عن اسحاق بن عمّار عن أبي عبدالله عليه السّلام قال قلت له أيضع الرّجل يده على ذراعه في الصّلوة قال لابأس انّ بني اسرائيل كانوا اذا دخلوا في الصّلوة دخلوا متماوتين كأنّهم موتىٰ فأنزل الله على نبيّه خذ ما آتيتك بقوّة فاذا دخلت الصّلوة فادخل فيها بجلد و قوّة ثمّ ذكرها في طلب الرّزق فاذا طلبت الرّزق فاطلبه بقوّة.

وتقدّم في مرسلة فقيه(٥) من باب(٢) بدوّ الصّلوة من أبواب كيفيّة الصّلوة ج٥ قوله عليه السّلام ولاتكفّر فانّما يصنع ذلك المجوس وفي رواية البزنطي(٢٠) قوله عليه السّلام اذا قمت في صلوتك فاخشع فيها (الى أن قال عليه السّلام) ولاتكفّر.

وفي رواية زرارة(٦٧) من باب(٤) استحباب الاقبال في الصّلوة قوله عليه السّلام ولاتكفّر فانّما يفعل ذلك المجوس وفي رواية حريز(١) من باب(٢) حكم الاعتدال في القيام من أبوابه ج٥ قوله عليه السّلام لاتكفّر فانّما يصنع ذلك المجوس وفي رواية الجوهريّ و عسكر (١٢) من باب (٢٥) فضل سجدتي الشّكر من أبواب التّعقيب ج٦ قوله عليه السّلام وجعلوا كتف ايديهم على صدورهم في الصّلوة عوضاً من تعفير الجبين.

(١٠) باب حكم الالتفات في الصّلوة

قال الله تبارك وتعالى في سورة البقرة(٢) وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُمَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ (١٥٠)

الرّوم(٣٠) فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفاً فِطْرَةَ اللهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لاتَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللهِ ذٰلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلٰكِنَّ اَكْثَرَ النَّاسِ لايَعْلَمُونَ(٣٠)

٩٢٢٨(١) كافي ٣٦٦ج ٣ـ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن صفوان عن العلاء تهذيب ١٩٩ ج ٢ـ استبصار ٤٠٥ ج ١ـ الحسين بن سعيد عن صفوان عن العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه

السّلام قال سئلته (عن(١) الرّجل يلتفت فى الصّلوة قال ـ كا) لا ولا ينقض اصابعه.

٩٢٢٩(٢) **تفسير القمّى** ١٥٥ج ٢ـ أخبرنا احمدبن ادريس عن احمد ابن محمد عن محمدبن سنان عن حمّادبن عثمان النّاب وخلف بن حمّاد عن الفضيل بن يسار وربعى بن عبدالله عن أبى عبدالله عليه السّلام فى قوله تعالى «فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفاً» قال قم فى الصّلوة ولاتلتفت يميناًولاشمالاً.

٩٢٣٠(٣) **مستدرك**١٢٧ج ٤ـ **القطب** الرّاوندى فى لبّ اللّباب عن النّبىّ صلّى الله عليه وآله انّه قال ولاتلتفت يميناًولاشمالاً فى الصّلوة.

٩٢٣١(٤) **الدّعائم** ١٥٧ ج ١ـ عن **أبى جعفر** محمد بن علىّ عليهما السّلام انّه قال لاتلتفت عن القبلة فى صلوتك فتفسد عليك فانّ الله عزّوجلّ قال لنبيّه «فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ وَحَيْثُمَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَه» الخبر.

٩٢٣٢(٥) **عوالى اللّئالى** ٣٢٤ج ١ـ روى **معاذ** بن جبل عن النّبىّ صلّى الله عليه وآله انّه قال من عرف من على يمينه وشماله متعمّداً فى الصّلوة فلاصلوة له.

٩٢٣٣(٦) **تهذيب** ١٩٩ج ٢ـ **استبصار** ٤٠٥ ج ١ـ الحسين بن سعيد عن ابن أبى عمير عن عمربن اذينة عن زرارة انّه سمع أباجعفر عليه السّلام يقول الالتفات يقطع الصّلاة اذا كان بكلّه.

٩٢٣٤(٧) **الدّعائم** ١٥٨ج ١ـ عن جعفربن محمد عليهما السّلام انّه قال من التفت بالكلّيّة فى صلوته قطعها.

٩٢٣٥(٨) **وفيه**١٥٨ج ١ـ عن **جعفربن** محمد عليهماالسّلام انّه قال

---

(١) هل يلتفت الرّجل فى صلوته فقال ـ يب ـ صا

فى قول الله عزّوجلّ «اَلَّذِينَهُمْ فِي صَلوٰتِهِمْ خَاشِعُونَ» قال الخشوع غضّ البصر فى الصّلوة.

٩٢٣٦(٩) **الخصال** ٦٢٢ ـ (بالاسناد المتقدّم فى باب فضل الصّلوة عن علىّ عليه السّلام فى حديث الأربعمائة قال) الالتفات الفاحش يقطع الصّلاة وينبغى لمن يفعل ذلك أن يبتدىء الصّلوة بالاذان والإقامة والتّكبير.

٩٢٣٧(١٠) **استبصار** ٤٠٥ ج ١ ـ علىّ بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبى عمير عن حمّاد عن الحلبىّ عن أبى عبدالله عليه السّلام قال قال اذا التفتّ فى صلوة مكتوبة من غير فراغ فأعد الصّلوة اذا كان الالتفات فاحشاً و ان كنت قد تشهّدت فلا تعد (ويأتى مثل هذا عن **تهذيب ـ كافى** ـ فى باب[41] انّه لا يقطع الصّلوة شىء ممّا يمرّ بين يدى المصلّى).

٩٢٣٨(١١) **آخر السرائر** ٤٧٧ ـ (نقلاً من كتاب جامع البزنطى صاحب الرّضا عليه السّلام) قال سئلته عن رجل يلتفت فى صلوته هل يقطع ذلك صلوته قال عليه السّلام اذا كانت الفريضة والتفت الى خلفه فقد قطع صلوته فيعيد ماصلّى ولايعتدّ به وان كانت نافلة فلا يقطع ذلك صلوته لكن لا يعود **قرب الاسناد** ٢١٠ ـ باسناده عن علىّ بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السّلام مثله **مستدرك** ١٨٣ ج ٣ ـ علىّ بن جعفر فى مسائله مثله.

٩٢٣٩(١٢) **عوالى اللّئالى** ١٧٥ ج ١ ـ عن النّبىّ صلّى الله عليه وآله انّه كان يلحظ فى الصّلوة يميناً وشمالاً ولا يلوى عنقه خلف ظهره.

٩٢٤٠(١٣) **تفسير العيّاشى** ٢٠٥ ج ٢ ـ عن سليمان بن عبدالله قال كنت عند أبى الحسن موسى عليه السّلام قاعداً فأتى بامرئة قد صار وجهها قفاها فوضع يده اليمنىٰ فى جبينها ويده اليسرىٰ من خلف ذلك ثمّ عصر وجهها عن اليمين ثمّ قال انّ الله لايغيّر مابقوم حتّى يغيّروا ما

بأنفسهم فرجع وجهها فقال احذري ان تفعلي كما فعلت قالوا يابن رسول الله وما فعلت فقال ذلك مستور الّا أن تتكلّم به فسئلوها فقالت كانت لي ضرّة فقمت أصلّي فظننت انّ زوجي معها فالتفتّ إليها فرأيتها قاعدة وليس هو معها فرجع وجهها[١] على ما كان.

٩٢٤١ (١٤) **مستدرك** ١٠١ ج ٤ ـ **الشّهيد الثّاني** في اسرار الصّلوة قال النّبيّ صلى الله عليه وآله اما يخاف الّذي يحوّل وجهه في الصّلوة ان يحوّل الله وجهه حماراً.

٩٢٤٢ (١٥) **تهذيب** ٣٣٣ ج ٢ ـ أحمد بن محمّد عن موسى بن القاسم وأبي قتادة عن **عليّ** بن جعفر عن أخيه موسى عليه السلام قال سئلته عن الرّجل يكون في صلوته فيظنّ انّ ثوبه قد انخرق و[٢] أصابه شيء هل يصلح له ان ينظر فيه أو يمسّه قال ان كان في مقدّم ثوبه أو جانبيه فلا بأس وان كان في مؤخّره فلا يلتفت فإنّه لا يصلح **وسائل** ٢٤٥ ج ٧ ـ **عليّ** بن جعفر في كتابه مثله **قرب الاسناد** ١٩١ ـ باسناده عن **عليّ** بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليه السلام مثله الّا انّه قال ان ينظر فيه أو يفتّشه.

٩٢٤٣ (١٦) **تهذيب** ٢٠٠ ج ٢ ـ **استبصار** ٤٠٥ ج ١ ـ سعد (بن عبدالله ـ يب) عن محمّد بن الحسين عن جعفر بن بشير عن حمّاد بن عثمان عن عبدالحميد عن[٣] **عبدالملك** قال سئلت أبا عبدالله عليه السلام عن الالتفات في الصّلوة أيقطع الصّلوة فقال لا وما أحبّ أن تفعل (حمله الشّيخ رحمه الله على من لا يلتفت إلى ما وراه بل التفت يميناً وشمالاً).

٩٢٤٤ (١٧) **مستدرك** ٤٢٩ ج ٥ ـ كتاب جعفر بن محمّد بن شريح عن حميد بن شعيب عن **جابر الجعفي** قال سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول ما من عبد يقوم إلى الصّلوة فيقبل بوجهه إلى الله الّا أقبل الله عليه بوجهه فإن

---

(١) وجهي ـ خ. (٢) أو اصابه ـ يب خ. (٣) عبدالحميد بن عبدالملك ـ خ.

التفت صرف الله وجهه عنه ولايحسب من صلوته الاّ ماأقبل بقلبه الى الله

٩٢٤٥ (١٨) الدّعائم ١٥٧ ج ١ ـ عن رسول الله صلّى الله عليه و آله انّه دخل المسجد فنظر الى أنس بن مالك يصلّي وينظر حوله فقال له ياأنس صلّ صلوة مودّع ترى انّك لاتصلّي بعدها صلوة أبداً اضرب ببصرك موضع سجودك لاتعرف من عن يمينك ولامن عن شمالك واعلم انّك بين يدي من يراك ولاتراه.

وتقدّم في رواية ابي حمزة (٣٨) من باب (١) فضل الصّلوة من أبواب فضلها وفرضها ج ٤ قوله عليه السّلام ايّها المصلّي لو تعلم من ينظر اليك ومن تناجيه ماالتفتّ وفي رواية ابن القدّاح (٤٢) قوله فان التفت قال الرّبّ تبارك وتعالى الى خير منّي تلتفت يابن آدم لو يعلم المصلّي من يناجي ماانفتل وفي غير واحد منه أيضاً مايقرب ذلك.

وفي رواية جابر (٤٨) قوله عليه السّلام اذا استقبل القبلة استقبل الرّحمن بوجهه لاأله غيره وفي رواية غياث (٥) من باب (١٤) انّه لابأس بأن يصلّي في الثّوب الواحد من أبواب لباس المصلّي ج ٤ قوله عليه السّلام لاتجاوز بطرفك في الصّلوة موضع سجودك و في أحاديث باب (٢٦) جواز البصاق في المساجد من أبواب المساجد ج ٤ ممّا يدلّ على جواز الالتفات في الصّلوة للبصاق وفي رواية زرارة (٥) من باب (١) وجوب استقبال القبلة من أبوابها ج ٥ قوله عليه السّلام فلاتقلّب وجهك عن القبلة فتفسد صلوتك وقوله عليه السّلام واخشع ببصرك ولاترفعه الى السّماء وليكن حذاء وجهك في موضع سجودك.

وفي رواية زرارة (٦) نحوه وفي رواية حمّاد (٣) من باب (٢) بدؤ الصّلوة من أبواب كيفيّة الصّلوة ج ٥ قوله عليه السّلام يا حمّاد هكذا صلّ ولاتلتفت وفي مرسلة فقيه (٥) قوله عليه السّلام ولاتقلّب وجهك عن

القبلة فتفسد صلوتك وقوله عليه السلام ولا تلتفت عن يمينك ولا عن يسارك فان التفتّ حتّى ترى من خلفك فقد وجب عليك اعادة الصّلوة وانّ العبد إذا التفت في صلوته ناداه الله عزّوجلّ فقال عبدي إلى من تلتفت أتلتفت إلى من هو خير لك منّي فان التفت ثلاث مرّات صرف الله عزّوجلّ عنه نظره **وفي** رواية الرّضوي (٦) قوله عليه السلام ولا تلتفت يميناً وشمالاً **وفي** رواية البزنطي (٢٠) قوله عليه السلام ولا تلتفت فيها.

وفي غير واحد من أحاديثه أيضاً ما يظهر منه لزوم توجّه الطَّرْفِ إلى موضع السّجود **وفي** رواية الرّاوندي (٤٣) من باب (٤) استحباب الاقبال في الصّلوة قوله عليه السلام ولا تلتفت يميناً ولا شمالاً في الصّلوة **وفي** تفسير الإمام عليه السلام (٦٤) قوله عليه السلام أيّما عبد التفت في صلوته قال الله يا عبدي إلى من تقصد ومن تطلب (إلى أن قال) وإن التفت رابعة أعرض الله عنه وأعرضت الملائكة عنه ويقول ولّيتك عبدي إلى ما تولّيت.

وفي رواية الخضر بن عبدالله (٦٥) قوله فلا يزال مقبلاً عليه حتّى يلتفت ثلاث مرّات فاذا التفت ثلاث مرّات أعرض عنه **وفي** رواية أبي البختري (٦٦) قوله الالتفات في الصّلوة اختلاس من الشّيطان فايّاكم والالتفات في الصّلوة.

وفي بعض أحاديث باب (٢) كراهة الصّلوة لمن يجد شيئاً من الاخبثين من أبواب القواطع ج٦ ما يدلّ على جواز الإلتفات لمن يجد غمزاً أو أذى في بطنه **وفي** أحاديث باب (٣) انّه لا يقطع الصّلوة القيء ما يناسب الباب **وفي** رواية طلحة (١) من باب (٤) انّ البزاق والامتخاط لا يقطع الصّلوة قوله عليه السلام ويبزق عن يساره.

ويأتي في رواية أبي بصير (١) من باب (١٤) حكم من تكلّم في

صلوته قوله عليه السّلام ان تكلّمت أو صرفت وجهك عن القبلة فأعد الصّلوة وفى رواية الدّعائم(٦) من باب(٢٦) جواز ايماء المصلّي وصفقه بيده قوله عليه السّلام الرّجل يريد الحاجة وهو فى الصّلوة يسبّح او يشير او يومأ برأسه ولايلتفت وفى أحاديث باب(٣٧) حرمة قطع الفريضة مايناسب ذلك.

وفى رواية الحلبى(٢) من باب(٤١) انّه لايقطع الصّلوة شيء ممّا يمرّ بين يدى المصلّي قوله عليه السّلام اذا التفت فى صلوة مكتوبة من غير فراغ فأعد الصّلوة اذا كان الالتفات فاحشاً وفى رواية أبى بصير(١) من باب(١٤) حكم نسيان السّلام من أبواب الخلل[٦٢] قوله فاذا ولّىٰ وجهه عن القبلة وقال السّلام علينا وعلى عباداللّٰه الصّالحين فقد فرغ من صلوته وفى رواية ابن مسلم(١) من باب(١٧) حكم من نسى ركعة من الصّلوة أو أكثر قوله ثمّ ذكر انّه فاتته ركعة قال يعيد ركعة واحدة يجوز له اذا لم يحوّل وجهه عن القبلة فاذا حوّل وجهه فعليه ان يستقبل الصّلوة استقبالاً وفى غير واحد من أحاديثه أيضاً مايناسب الباب فراجع

وفى رواية الحسين(٥) من باب(٣٢) ماورد لدفع السّهو والوسوسة فى الصّلوة قوله عليه السّلام فاذا احسست به فتعوّذ باللّٰه منه (أى من الشّيطان) واتفل عن يسارك ثلاثاً وفى رواية أبى حمزة(٢) من باب(١٥) ما ورد فى علامات المنافق من أبواب جهاد النّفس[٦٤] قوله عليه السّلام اذا قام المنافق الى الصّلوة اعترض قلت يابن رسول اللّٰه ماالاعتراض قال الالتفات وفى مرسلة فقيه(٩) من باب(١٩) ماينبغى للنّاس حين يخطبهم الامام من أبواب الجمعة[٦٥] قوله عليه السّلام لاكلام والإمام يخطب ولاالتفات الّا كما يحلّ فى الصّلوة.

(١١) باب حكم من نظر فى مصحف أو كتاب أو نقش خاتم وهو فى الصّلوة

٩٢٤٦(١) **الدّعائم** ١٧٣ ج ١ ـ روّينا عن جعفر بن محمد عليهما السّلام انّه قال من نظر فى مصحف أو كتاب أو نقش خاتم وهو فى الصّلوة فقد انتقضت صلوته.

٩٢٤٧(٢) **قرب الإسناد** ١٩٠ ـ باسناده عن علىّ بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السّلام قال سئلته عن الرّجل هل يصلح له أن ينظر فى نقش خاتمه و هو فى الصّلوة كانّه يريد قرائته أو فى مصحف أو فى كتاب فى القبلة قال ذلك نقص فى الصّلوة وليس يقطعها **وسائل** ٢٩١ ج ٧ علىّ بن جعفر فى كتابه مثله.

(١٢) باب انّ البكاء على الميّت يقطع الصّلوة وانّ البكاء لذكر الجنّة أو من خشية الله فيها من أفضل الأعمال

٩٢٤٨(١) **تهذيب** ٣١٧ ج ٢ ـ **استبصار** ٤٠٨ ج ١ ـ محمد بن علىّ بن محبوب عن علىّ بن محمد عن القاسم بن محمد عن سليمان بن داود عن النّعمان بن(١) عبدالسّلام عن أبى حنيفة قال سئلت أباعبدالله عليه السّلام عن البكاء فى الصّلوة أيقطع الصّلوة قال ان بكى لذكر جنّة أو نار فذلك هو أفضل الأعمال فى الصّلوة وان كان ذكر ميّتاً له فصلوته فاسدة.

٩٢٤٩(٢) **فقيه** ٢٠٨ ج ١ ـ روى انّ البكاء على الميّت يقطع الصّلوة والبكاء لذكر الجنّة والنّار من أفضل الأعمال فى الصّلوة.

٩٢٥٠(٣) **استبصار** ٤٠٧ ج ١ ـ محمدبن يعقوب عن **كافى** ٣٠١ ج ٣ **تهذيب** ٢٨٧ ج ٢ ـ الحسين بن محمد عن معلّى (بن محمد ـ صا ـ كا) عن الوشّاء عن حمّاد بن عثمان عن سعيد(٢) بيّاع السّابرى قال قلت لأبى عبدالله عليه السّلام أيتباكى الرّجل فى الصّلوة فقال بخّ بخّ ولو (كان ـ صا خ) مثل رأس الذّباب (حمله الشّيخ قدّه على من بكى من خشية الله)

---

(١) عن النّعمان عن عبدالسّلام ـ صا (٢) عن سعد بيّاع السّابرى ـ صا خ

٩٢٥١(٤) فقيه ٢٠٨ ج ١ ـ سئل الصّادق عليه السّلام منصور بن يونس بزرج عن الرّجل يتباكى فى الصّلوة المفروضة حتّى يبكى فقال قرّة عين والله وقال اذا كان ذلك فاذكرنى عنده.

٩٢٥٢(٥) فقيه ٢٠٨ ج ١ ـ روى انّه ما من شىء الّا وله كيل أو وزن الّا البكاء من خشية الله عزّوجلّ فانّ القطرة منه تطفئ بحاراً من النّيران و لو انّ باكياً بكىٰ فى امّة لرحموا و كلّ عين باكية يوم القيامة الّا ثلاث أعين عين بكت من خشية الله و عين غضّت عن محارم الله و عين باتت ساهرة فى سبيل الله.

٩٢٥٣(٦) مستدرك ٤٠٩ ج ٥ ـ الصّدوق فى صفات الشّيعة باسناده عن محمدبن صالح عن ابى العبّاس الدّينورى عن محمدبن الحنفيّة عن أميرالمؤمنين عليه السّلام انّه قال فى جملة كلام له فى أوصاف الخلّص من أصحابه فلو رأيتهم فى ليلتهم وقد نامت العيون وهدئت الأصوات و سكنت الحركات من الطّيور فى الوكور و قد نهنههم[1] خوف يوم القيامة والوعيد كما قال سبحانه وتعالى «أَفَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرىٰ أَنْ يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنا بَياتاً وَ هُمْ نائِمُونَ» فاستيقظوا لها فزعين وقاموا الى صلوتهم معوّلين باكين تارة وأخرىٰ مسبّحين يبكون فى محاريبهم ويرنّون يصطفّون ليلة مظلمة بهماء يبكون الخبر.

وتقدّم فى رواية ابن عبّاس(٣٤) من باب(١) فضل الصّلوة من أبواب فضلها وفرضها قوله صلّى الله عليه وآله فتوضّأ وضوء سابغاً و صلّى لله عزّوجلّ بنيّة صادقة وقلب سليم وبدن خاشع وعين دامعة جعل الله تبارك وتعالى خلفه تسعة صفوف من الملائكة وفى رواية علىّ بن جعفر(٥) من باب(١٢) جواز تكرار الآية فى الصّلوة من أبواب القرائة قوله يردّد القرآن ماشاء وان جائه البكاء فلابأس.

(١) أى زجرهم

وفى رواية أبان(٥) من باب(١) فضل السّجود من أبوابه ج٥ قوله عليه السّلام أقرب مايكون العبد الى الله وهو ساجد باكٍ وفى رواية أعلام الدّين (٣٠) قوله كان علىّ بن الحسين عليهما السّلام اذا صلّى تبرّز الى مكان خشن يتخفّى ويصلّى فيه وكان كثير البكاء.

و يأتى فى أحاديث باب (٦٠) وجوب الخوف من الله من أبواب جهاد النّفس ج١٧ وباب(٧) استحباب الدّعاء مع البكاء من أبواب الدّعاء ج١٩ ما يناسب ذلك.

(١٣) باب انّ القهقهة تقطع الصّلوة وانّ التّبسّم لايقطعها

٩٢٥٤(١) كافى ٣٦٤ ج ٣ـ جماعة عن أحمد بن محمد بن عيسى عن تهذيب ٣٢٤ ج ٢ـ الحسين بن سعيد عن أخيه(١) الحسن عن زرعة عن سماعة قال سئلته عن الضّحك هل يقطع الصّلوة قال امّا التّبسّم فلايقطع الصّلوة وامّا القهقهة فهى تقطع الصّلوة كافى ـ ورواه احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن سماعة.

٩٢٥٥(٢) الخصال ٦٢٩ـ (بالاسناد المتقدّم فى باب فضل الصّلوة ج٤ عن علىّ عليه السّلام فى حديث الأربعمأة) لايقطع الصّلوة التّبسّم و تقطعها القهقهة.

٩٢٥٦(٣) الدّعائم ١٧٢ ج ١ـ عن جعفر بن محمد عليهما السّلام انّه قال الضّحك فى الصّلوة يقطع الصّلوة فأمّا التّبسّم فلايقطعها.

٩٢٥٧(٤) فقيه ٢٤٠ ج ١ـ قال الصّادق عليه السّلام لايقطع الصّلوة التّبسّم ويقطعها القهقهة ولاتنقض الوضوء.

٩٢٥٨(٥) كافى ٣٦٤ ج ٣ـ تهذيب ٣٢٤ ج ٢ـ علىّ (بن ابراهيم ـ كا) عن أبيه عن ابن أبى عمير عن جميل بن درّاج عن زرارة عن أبى عبدالله

(١) الحسين بن سعيد عن الحسن ـ أخيه عن زرعة ـ يب.

عليه السّلام قال القهقهة لاتنقض الوضوء و(لكن ـ يب خ) تنقض الصّلوٰة

٩٢٥٩(٦) تهذيب ١٢ج ١ـ اخبرني الشّيخ ايّده الله عن أحمد بن محمد ابن الحسن عن أبيه عن محمد بن الحسن عن أحمد بن محمد بن عيسى والحسين بن الحسن بن أبان عن استبصار٨٦ج ١ـ الحسين بن سعيد عن ابن أبي عمير عن رهط سمعوه يقول انّ التّبسّم في الصّلوة لاينقض الصّلوة ولاينقض الوضوء (و ـ صا خ) انّما يقطع الضّحك الّذي فيه القهقهة.

وتقدّم في رواية سماعة(٢١) من باب[1] نواقض الوضوء من أبواب ماينقضه ج ٢ قوله سئلته عمّا ينقض الوضوء قال عليه السّلام الحدث تسمع صوته (الى أن قال) والضّحك في الصّلوة وفي رواية زرارة(١) من باب (١١) انّ القهقهة لاتنقض الوضوء قوله عليه السّلام القهقهة لاتنقض الوضوء ولكن تنقض الصّلوة وفي مرسلة فقيه(٥) من باب(٢) بدؤ الصّلوة من أبواب كيفيّتها ج ٥ قوله عليه السّلام ولاتضحك فانّ القهقهة تقطع الصّلوة.

(١٤) باب حكم من تكلّم في صلوته متعمّداً أو نسياناً وأنّ من أنّ فيها فقد تكلّم

٩٢٦٠(١) فقيه ٢٣٩ج ١ـ في رواية أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السّلام ان تكلّمت (أـ خ) وصرفت وجهك عن القبلة فأعد الصّلوة وقال له أبو بصير أسمع العطسة فأحمدالله عزّوجلّ وأصلّي على النّبيّ صلّى الله عليه وآله وأنا في الصّلوة قال نعم وان كان بينك وبين صاحبك اليمّ وقال: الأعمى اذا صلّى لغير القبلة (فقال ـ خ) ان كان في وقت فليعد وان كان قد مضى الوقت فلايعيد.

٩٢٦١(٢) الدّعائم ١٧٢ج ١ـ قد جاء انّ الكلام يقطع الصّلوة وروّينا عن عليّ عليه السّلام انّه قال من تكلّم في صلوته اعاد.

٩٢٦٢(٣) مستدرك ٤٢٧ ج ٥ ـ عوالي اللّئالي عن النّبيّ صلّى الله عليه وآله انّه قال الصّلوة لايصلح فيها شيء من كلام الآدميّين.

٩٢٦٣(٤) مستدرك ٤١٠ ج ٩ ـ عوالي اللّئالي عن رسول الله صلّى الله عليه وآله انّه قال الطّواف بالبيت صلوة الاّ انّ الله أحلّ فيه النّطق.

٩٢٦٤(٥) تهذيب ٣٥١ ج ٢ ـ استبصار ٣٧٨ ج ١ ـ محمد بن عليّ بن محبوب عن محمد بن الحسين عن محمد بن عبدالله بن هلال عن فقيه ٣٥٨ ج ١ ـ عقبة(١) بن خالد عن أبي عبدالله عليه السّلام في رجل دعاه رجل وهو يصلّي فسها فأجابه لحاجته(٢) كيف يصنع قال يمضي على صلوته (و يكبّر تكبيراً كثيراً ـ يب ـ صا) (قال الشّيخ قدّه وهذا الخبر لاينافي ما قدّمناه من انّه اذا تكلّم ساهياً كان عليه سجدتا السّهو لانّه ليس في هذا الخبر انّه ليس عليه ذلك).

٩٢٦٥(٦) قرب الإسناد ١٩٨ ـ باسناده عن عليّ بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السّلام قال سئلته عن الرّجل وهو في وقت صلوة الزّوال أيقطعه بكلام قال نعم لابأس.

٩٢٦٦(٧) فقيه ٢٣٢ ج ١ ـ روي انّ(٣) من تكلّم في صلوته ناسياً كبّر تكبيرات ومن تكلّم في صلوته متعمّداً فعليه اعادة الصّلوة ومن أنّ في صلوته فقد تكلّم.

٩٢٦٧(٨) تهذيب ٣٣٠ ج ٢ ـ احمد بن محمد عن محمد بن يحيى عن طلحة بن زيد عن جعفر عن أبيه عن عليّ عليهم السّلام انّه قال من انّ في صلوته فقد تكلّم.

وتقدّم في جميع أحاديث باب (٢٥) انّه لابأس ان يتكلّم الرّجل بين

---

(١) سئل اباعبدالله عليه السّلام عقبة بن خالد عن رجل ـ فقيه

(٢) بحاجته ـ فقيه ـ صا (٣) أنّه من تكلّم ـ خ ل.

فصول الأذان من أبوابه ج٥ مايمكن ان يستدلّ به على عدم جواز التّكلّم فى الصّلوة وفى رواية الهاشمى (٣٤) من باب (٨) علل افعال الصّلوة من أبواب كيفيّة الصّلوة ج٥ قوله عليه السّلام فجعل التّسليم علامة للخروج من الصّلوة و تحليلاً من الكلام وفى رواية الفضيل (١٠) من باب (٢) كراهة الصّلوة لمن يجد شيئاً من الاخبثين من أبواب القواطع ج٦ قوله عليه السّلام مالم تنقض الصّلوة بالكلام متعمّداً فان تكلّمت ناسياً فلاشىء عليك فهو بمنزلة من تكلّم فى الصّلوة ناسياً.

وفى رواية ابى سعيد (١١) قوله عليه السّلام مالم ينقض الصّلوة بكلام وفى رواية ابن مسلم (٥) من باب (٣) انّه لايقطع الصّلوة القىء قوله عليه السّلام فان تكلّم فليعد صلوته وفى رواية الحلبىّ (٧) قوله عليه السّلام وان لم يقدر على ماء حتّى ينصرف بوجهه او يتكلّم فقد قطع صلوته وفى رواية اسماعيل (٨) قوله عليه السّلام فان وجد ماء قبل ان يتكلّم فليغسل الرّعاف ثمّ ليعد فليبن على صلوته وفى رواية الجعفريّات (١١) قوله ثمّ خرج فتوضّأ ولم يتكلّم ثمّ جاء فبنى على صلوته وفى رواية علىّ بن جعفر (١٥) قوله فسال الدّم فانصرف فغسله ولم يتكلّم حتّى رجع الى المسجد هل يعتدّ بما صلّى أو يستقبل الصّلوة قال يستقبل الصّلوة.

ويأتى فى جميع أحاديث الباب التّالى وباب (١٦) حكم ردّ السّلام فى الصّلوة وباب (١٧) حكم من كان فى الصّلوة فدعاه الوالدان وباب (١٨) حكم من سمع العطسة وهو فى الصّلوة وباب (٢٦) جواز ايماء المصلّى وتنحنحه وصفقه بيده مايمكن ان يستدلّ به على عدم جواز التّكلّم فى الصّلوة عدا مااستثنى وفى رواية ابن أبى زياد (٤) من باب (٣٧) حرمة قطع الفريضة قوله عليه السّلام ويبنى على صلوته مالم يتكلّم وفى رواية الحلبى (٧) من باب (١٣) حكم من نسى التّشهّد حتّى قام من

أبواب الخلل[ج٤] قوله عليه السّلام فاسجد سجدتى السّهو بعد التّسليم قبل أن تتكلّم.

وفى رواية ابن أبى يعفور(٨) والرّضوى(٩) وابن أبى العلاء(١٣ و ١٤) نحوه وفى رواية ابن مسلم(٦) من باب(١٧) حكم من نسى ركعة من الصّلوة قوله فسلّم وهو يرى انّه قد اتمّ الصّلوة فتكلّم ثمّ ذكر انّه لم يصلّ غير ركعتين فقال عليه السّلام يتمّ مابقى.

و فى رواية زرارة(٧) قوله يسهو فى الرّكعتين ويتكلّم قال عليه السّلام يتمّ مابقى من صلوته تكلّم أو لم يتكلّم وفى رواية ابن أبى يعفور (٢) من باب(٢٤) حكم من لم يدر ركعتين صلّى أم أربعاً قوله عليه السّلام و ان تكلّم فليسجد سجدتى السّهو وفى رواية عمّار(٦) من باب (٣٦) الموارد الّتى تسجد فيها سجدتا السّهو قوله عليه السّلام ليس عليه سجدتا السّهو حتّى يتكلّم بشىء.

وفى رواية عبدالرّحمن(٧) قوله الرّجل يتكلّم ناسياً فى الصّلوة يقول اقيموا صفوفكم فقال عليه السّلام يتمّ صلوته ثمّ يسجد سجدتين وفى رواية القدّاح(١) من باب(٣٧) انّه من كان عليه سجدتا السّهو فليأت بهما بعد التّسليم قوله سجدتا السّهو بعد التّسليم وقبل الكلام وفى كثير من أحاديث باب(١٩) ماينبغى للنّاس حين يخطبهم الإمام من أبواب الجمعة[ج٦] و باب (٢٠) انّه يفصل بين ركعات الوتر بالتّسليم من أبواب النّوافل اليوميّة[ج٨] مايدلّ على ذلك.

(١٥) باب انّه لابأس ان يتكلّم المصلّى فى الفريضة بكلّ شىء يناجى به ربّه ويصلّى على النّبىّ وآله وان يدعو للدّنيا والآخرة ويستغفر لابويه المسلمين دون الكافرين ويبرء عن القدريّة

قال الله تبارك وتعالى فى سورة التوبة(٩) وَماكانَ اسْتِغْفارُ إِبْراهِيمَ

لِأَبِيهِ إِلاّ عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَها إِيّاهُ فَلَمّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلّٰهِ تَبَرَّءَ مِنْهُ إِنَّ إِبْراهِيمَ لَأَوّاهٌ حَلِيمٌ (١١٤).

المؤمن (٤٠) وَقالَ رَبُّكُمُ ادْعُوني أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبادَتي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ داخِرِينَ (٦٠).

٩٢٦٨ (١) **كافى** ٣٠٢ ج ٣ ـ **تهذيب** ٣٢٥ ج ٢ ـ عليّ (بن ابراهيم ـ كا) عن أبيه عن حمّادبن عيسى عن بعض أصحابه عن أبي عبدالله عليه السّلام (انّه ـ يب) قال كلّما كلّمت الله به فى صلوة الفريضة فلابأس (و ليس بكلام ـ يب).

٩٢٦٩ (٢) **مستدرك** ٤١٨ ج ٥ ـ السّيّد عليّ بن طاووس فى فلاح السّائل باسناده الى محمدبن عليّ بن محبوب شيخ القمّيّين فى زمانه فى كتاب المصنّف عن أبي عبدالله عليه السّلام قال كلّما كلّمت الله تعالى فى صلوة الفريضة فليس بكلام.

٩٢٧٠ (٣) **فقيه** ٢٠٨ ج ١ ـ قال **الصّادق** عليه السّلام كلّما ناجيت به ربّك في الصّلوة فليس بكلام.

٩٢٧١ (٤) **الدّعائم** ١٧٢ ج ١ ـ روّينا عن **أبي جعفر** محمد بن عليّ عليهما السّلام انّه قال ماكلّم العبد به ربّه فى الصّلوة فليس بكلام.

٩٢٧٢ (٥) **تهذيب** ٣٢٦ ج ٢ ـ أحمدبن محمدعن عليّ بن مهزيار قال سئلت اباجعفر عليه السّلام عن الرّجل يتكلّم فى صلوة الفريضة بكلّ شيء يناجى ربّه قال نعم.

٩٢٧٣ (٦) **فقيه** ٢٠٨ ج ١ ـ ذكر شيخنا محمدبن الحسن بن أحمدبن الوليد رضى الله عنه عن سعد بن عبدالله انّه كان يقول لايجوز الدّعاء فى القنوت بالفارسيّة وكان محمّدبن الحسن الصّفّار يقول انّه يجوز والّذى أقول به انّه يجوز لقول أبي جعفر الثّاني عليه السّلام لابأس أن يتكلّم

الرّجل في صلوة الفريضة بكلّ شيء يناجي به ربّه عزّوجلّ.

٩٢٧٤ (٧) **كافي** ٣٢٣ ج ٣ ـ (جماعة ـ معلّق) عن أحمد بن محمّد عن **تهذيب** ٢٩٩ ج ٢ ـ الحسين بن سعيد عن فضالة عن أبان عن **عبدالرّحمن** بن سيّابة قال قلت لأبي عبدالله عليه السلام أدعو (الله ـ يب) وأنا ساجد فقال نعم فادع للدّنيا والآخرة فإنّه ربّ الدّنيا والآخرة.

٩٢٧٥ (٨) **مستدرك** ٤٦٣ ج ٤ ـ كتاب عاصم بن حميد عن **سعيد** بن يسار قال قلت لأبي عبدالله عليه السلام أدعو وأنا راكع أو ساجد قال فقال نعم ادع وأنت ساجد فإنّ أقرب ما يكون العبد إلى الله وهو ساجد ادع الله عزّوجلّ لدنياك وآخرتك.

٩٢٧٦ (٩) **البحار** ٢١٦ ج ٨٦ ـ جامع البزنطي نقلاً من خطّ بعض الأفاضل عن جميل عن **أبي بصير** قال قال أبوعبدالله عليه السلام أقرب ما يكون العبد إلى الله وهو ساجد فادع الله واسئله الرّزق **مستدرك** ٤٦٤ ج ٤ ـ مجموعة الشّهيد نقلاً عن جامع البزنطي مثله.

٩٢٧٧ (١٠) **كافي** ٥٥١ ج ٢ ـ عليّ بن إبراهيم عن أبيه عن حمّاد بن عيسى عن إبراهيم بن عمر اليماني عن **زيد** الشّحّام عن أبي جعفر عليه السلام قال ادع في طلب الرّزق في المكتوبة وأنت ساجد يا خير المسؤلين ويا خير المعطين ارزقني وارزق عيالي من فضلك الواسع فانّك ذوالفضل العظيم.

٩٢٧٨ (١١) **كافي** ٣٢٤ ج ٣ ـ محمّد بن يحيى عن أحمد بن محمّد عن الحجّال عن[1] عبدالله بن محمّد عن ثعلبة بن ميمون عن **عبدالله** بن هلال قال شكوت إلى أبي عبدالله عليه السلام تفرّق أموالنا وما دخل علينا فقال عليك بالدّعاء وأنت ساجد فإنّ أقرب ما يكون العبد إلى الله عزّوجلّ و

---

(١) كذا في: كاط ـ والظّاهر انّ لفظة عن زائدة لِأنّ الحجّال اسمه عبدالله بن محمّد كما في الوسائل والوافي.

هو ساجد قال قلت فأدعو (الله ـ خ) في الفريضة وأسمّي حاجتي فقال نعم قد فعل ذلك رسول الله ﷺ فدعا على قوم بأسمائهم وأسماء آبائهم وفعله عليّ عليه السلام بعده.

آخر السّرائر ٤٨٤ ـ (نقلاً من كتاب محمّد بن عليّ بن محبوب) محمّد بن الحسين عن الحسن بن عليّ بن فضّال عن أبي إسحاق ثعلبة عن **عبدالله** بن هلال قال قلت لأبي عبدالله عليه السلام انّ حالنا قد تغيّرت (وذكر نحوه الاّ انّه قال) فإنّ رسول الله ﷺ قد قنت ودعا على قوم بأسمائهم وأسماء آبائهم وعشائرهم وفَعَلَهُ عليّ عليه السلام من بعده.

٩٢٧٩ (١٢) **كافي** ٣٠٢ ج٣ ـ عليّ بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حمّاد عن **الحلبيّ** عن أبي عبدالله عليه السلام قال سئلته عن الرّجل يكون مع الإمام فيمرّ بالمسئلة أو بآية فيها ذكر جنّة أو نار قال لا بأس بان[1] يسئل عند ذلك ويتعوّذ [في الصّلاة] من النّار ويسئل (الله ـ خ) الجنّة.

٩٢٨٠ (١٣) **كافي** ٥٥٩ ج٢ ـ عدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن عليّ بن أسباط عن **إسماعيل** بن بشّار[2] عن بعض من رواه قال قال إذا حزنك[3] أمر فقل في (آخر ـ خ) سجودك يا جبرئيل يا محمّد (يا جبرئيل يا محمّد ـ خ) تكرّر ذلك اكفياني ما أنا فيه فانّكما كافيان[4] واحفظاني باذن الله فانّكما حافظان[5].

٩٢٨١ (١٤) **قرب الإسناد** ١٩٤ ـ باسناده عن **عليّ** بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليه السلام قال سئلته عن الرّجل يقول في صلوته اللّهمّ ردّ إليّ (أهلي ـ خ) ومالي وولدي هل يقطع ذلك صلوته قال لا يفعل

---

(١) لا بأس أن يسئل ـ خ. (٢) إسماعيل بن يسار ـ خ. (٣) إذا أحزنك ـ خ.
(٤) كافياني ـ خ. (٥) حافظاى ـ خ.

ذلك أحبّ الىّ.

٩٢٨٢(١٥) كافى ٣٢٣ج ٣ـ محمدبن يحيى عن تهذيب ٣٠٠ج ٢ـ احمدبن محمد عن ابن أبى عمير عن هشام بن سالم عن محمدبن مسلم قال صلّى بنا أبوبصير فى طريق مكّة فقال وهو ساجد وقد كانت ضلّت(١) ناقة لجمّالهم(٢) اللّهمّ ردّ على فلان ناقته قال محمّد فدخلت على أبى عبدالله عليه السّلام فأخبرته قال و فعل قلت نعم (قال وفعل قلت نعم ـ كا) قال فسكت قلت (أـ يب) فاعيد الصّلوة قال لا.

٩٢٨٣(١٦) قرب الاسناد ٢٨٦ـ باسناده عن علىّ بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السّلام قال سئلته عن رجل مسلم وابواه كافران هل يصلح له ان يستغفر لهما فى الصّلوة ـ قال ان كان فارقهما و هو صغير لا يدرى أسلما أم لا فلابأس وان عرف كفرهما فلايستغفر لهما وان لم يعرف فليدع لهما.

٩٢٨٤(١٧) آخر السّرائر ٤٨٣ـ (نقلاً من كتاب محمد بن علىّ بن محبوب) احمدبن(٣) الحسين عن محمدبن الفضيل عن سعيد(٤) الجلّاب عن أبى عبدالله عليه السّلام قال كان أميرالمؤمنين عليه السّلام يبرء من القدريّة فى كلّ ركعة ويقول بحول الله وقوّته أقوم وأقعد.

وتقدّم فى رواية أبى حمزة(٢٤) من باب(٤٣) فضل مسجد الكوفة من ابواب المساجد ج٤ قوله فسمعته عليه السّلام يقول فى سجوده اللّهمّ ان كنت قد عصيتك فقد اطعتك فى أحبّ الأشياء اليك الخ وفى رواية ابن اذينة(١) من باب(٢) بدوّ الصّلوة من أبواب كيفيّتها ج٥ قوله يامحمّد صلّ على نفسك وأهل بيتك فقال صلّى الله عليه وآله صلّى الله علىّ وعلى أهل بيتى وفى رواية ابن طاووس(١٧) من باب(٤) استحباب الاقبال فى

(١) ضاعت ـ يب (٢) ناقة لهم ـ يب (٣) عن ـ ئل (٤) عن سعد الجلّاب ـ خ

الصّلوة قوله عليه السّلام اذا دخلتم فى الصّلوة فاصرفوا لها خواطركم و افكاركم وادعوا الله دعاء ظاهراً متفرّغاً وسلوه مصالحكم و منافعكم بخضوع وخشوع وطاعة واستكانة.

وفى رواية ابن طاووس(٦٠) قوله عليه السّلام فامّا حقوق الصّلوة فان تعلم انّها وفادة الى الله (الى أن قال) و حسن المناجاة له فى نفسه والطّلب اليه فى فكاك رقبته وفى رواية ابى حازم(٣) من باب(٧) انّ افتتاح الصّلوة الوضوء قوله ماتمامها (أى الصّلوة) قال الصّلوة على محمّد وآل محمّد وفى رواية أبى حمزة(١) من باب(٦) استحباب اطالة القيام من أبوابه ج٥ قوله سمعته عليه السّلام يقول بصوته كأنّه باكٍ ياسيّدى تعذّبنى و حبّك فى قلبى اما وعزّتك لان فعلت لتجمعنّ بينى و بين قوم طال ما عاديتهم فيك وفى رواية عبيد(١) من باب(١١) انّه لابأس بذكر السّورة تدعو بها فى الصّلوة من أبواب القرائة ج ٥ ما يناسب ذلك

و فى رواية حمّاد بن حبيب(٦) من باب(١٢) جواز تكرار الآية والدّعاء فى الصّلوة وأحاديث باب(١٦) استحباب قرائة القرآن والدّعاء فى الصّلوة ما يدلّ على بعض المقصود وفى أحاديث باب(٦) انّه من صلّى فى ركوعه وسجوده وقيامه على النّبىّ وآله كتب الله له بمثل الرّكوع والسّجود والقيام من أبواب الرّكوع ج٥ ما يستفاد منه جواز الصّلوة على النّبىّ وآله وفى أحاديث باب(٣) جواز الدّعاء فى القنوت على العدوّ من أبواب القنوت ج٥ مايدلّ على جواز قرائة القرآن والدّعاء فى الصّلوة وفى رواية الحلبىّ(٢) من باب(٥) وجوب التّسليم من أبواب التّشهّد والتّسليم ج٥ قوله عليه السّلام كلّما ذكرت الله عزّوجلّ به والنّبىّ صلّى الله عليه وآله فهو من الصّلوة.

ويأتى فى أحاديث باب(٤٤) انّه يستحبّ للمأموم ان يسبّح خلف

الإمام من أبواب الجماعة ج٧ وباب(٤٧) انّه من صلّى خلف المخالف وفرغ من القرائة قبل فراغه يستحبّ له ان يسبّح ما يدلّ على ذلك.

(١٦) باب حكم ردّ السّلام فى الصّلوة وحكم السّلام على المصلّى

قال الله تبارك وتعالى فى سورة النّساء(٤) وَإِذَا حُيِّيتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيباً (٨٦).

٩٢٨٥(١) **تهذيب** ٣٢٩ ج ٢ـ احمد بن محمد عن محمد ابن أبى عمير عن هشام بن سالم عن محمد بن مسلم قال دخلت على أبى جعفر عليه السّلام وهو فى الصّلوة فقلت السّلام عليك فقال السّلام عليك قلت كيف اصبحت فسكت فلمّا انصرف قلت (له ـخ) ايردّ السّلام وهو فى الصّلوة فقال نعم مثل ماقيل له.

٩٢٨٦(٢) **فقيه** ٢٤٠ ج ١ـ سئل محمد بن مسلم أباجعفر عليه السّلام عن الرّجل يسلّم على القوم فى الصّلوة فقال اذا سلّم عليك مسلّم وأنت فى الصّلوة فسلّم عليه تقول السّلام عليك وأشر بأصبعك.

آخر السّرائر ٤٨٤ـ (نقلاً من كتاب محمد بن علىّ بن محبوب) أحمد ابن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن حسين بن عثمان عن ابن مسكان عن محمد بن مسلم قال سئلت أباجعفر عليه السّلام عن الرّجل (وذكر مثله الّا انّه قال تقول سلام عليكم)

٩٢٨٧(٣) **قرب الاسناد** ٢٠٩ـ باسناده عن علىّ بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السّلام قال سئلته عن الرّجل يكون فى الصّلوة فيسلّم عليه الرّجل هل يصلح له ان يردّ قال نعم يقول السّلام عليك فيشير اليه بأصبعه.

٩٢٨٨(٤) **تهذيب** ٣٣٢ ج ٢ ـ سعد عن محمد بن عبد الحميد عن محمد بن اسماعيل بن بزيع عن علىّ بن النّعمان عن منصور بن حازم عن

أبى عبدالله عليه السّلام قال اذا سلّم عليك الرّجل وأنت تصلّى قال تردّ عليه خفيّاً كما قال **فقيه** ٢٤١ ج ١ ـ روى عن أبى عبدالله عليه السّلام منصور بن حازم انّه قال اذا سُلِّمَ على الرّجل وهو يصلّى يردّ عليه خفيّاً كما قال.

٩٢٨٩ (٥) **تهذيب** ٣٣١ ج ٢ ـ سعد عن أحمدبن الحسن عن عمروبن سعيد عن مصدّق بن صدقة عن **فقيه** ٢٤٠ ج ١ ـ **عمّار** السّاباطى عن أبى عبدالله عليه السّلام(١) قال سئلته عن المصلّى فقال اذا سلّم عليك رجل من المسلمين وأنت فى الصّلوة فردّ عليه فيما بينك وبين نفسك ولا ترفع صوتك

٩٢٩٠ (٦) **فقيه** ٢٤١ ج ١ ـ قال **أبوجعفر** عليه السّلام سلّم عمّار على رسول الله صلّى الله عليه وآله وهو فى الصّلوة فردّ عليه ثمّ قال أبوجعفر عليه السّلام انّ السّلام اسم من اسماء الله عزّوجلّ.

وسائل ٢٦٩ ج ٧ ـ **الشّهيد** فى الأربعين باسناده عن الشّيخ أبى جعفر الطّوسى عن ابن أبى جيّد عن محمدبن الحسن بن الوليد عن الحسين بن الحسن بن أبان عن الحسين بن سعيد عن ابن أبى عمير عن عمر بن اذينة عن زرارة عن أبى جعفر عليه السّلام مثله.

٩٢٩١ (٧) **البحار** ٢٨٥ ج ٨٤ ـ المعتبر والمنتهى نقلاً من جامع البزنطى عن **محمد**بن مسلم عن أبى جعفر عليه السّلام قال انّ عمّاراً سلّم على رسول الله صلّى الله عليه وآله فردّ عليه.

٩٢٩٢ (٨) **كافى** ٣٦٦ ج ٣ ـ محمد بن يحيى عن **تهذيب** ٣٢٨ ج ٢ ـ احمدبن محمد عن عثمان بن عيسى (عن سماعة ـ كا) عن أبى عبدالله عليه السّلام قال سئلته عن الرّجل يسلّم عليه وهو فى الصّلوة قال يردّ (يقول ـ يب) سلام عليكم ولا يقول وعليكم السّلام فانّ رسول الله صلّى الله عليه

---

(١) سئل عمّار السّاباطى أباعبدالله عليه السّلام عن التّسليم على المصلّى ـ فقيه

وآله كان قائماً يصلّي فمرّ به عمّاربن ياسر فسلّم عليه (عمّار ـ كا) فردّ عليه النّبيّ صلّى الله عليه وآله هكذا.

٩٢٩٣(٩) **مستدرك** ٤٢٢ ج ٥ ـ كتاب عاصم بن حميد عن أبي بصير ومحمد بن مسلم قالا سألنا أباجعفر عليه السّلام عن الرّجل يدخل المسجد فيسلّم والنّاس في الصّلوة قال يردّون السّلام عليه قال ثمّ قال انّ عمّاربن ياسر دخل على رسول الله صلّى الله عليه وآله وهو في الصّلوة فسلّم فردّ رسول الله صلّى الله عليه وآله عليه.

٩٢٩٤(١٠) **الذّكرى** ٢١٨ ـ روى **البزنطي** في سياق احاديث الباقر عليه السّلام اذا دخلت المسجد والنّاس يصلّون فسلّم عليهم واذا سلّم عليك فاردد فانّي افعله وانّ عمّاربن ياسر مرّ على رسول الله صلّى الله عليه وآله وهو يصلّي فقال السّلام عليك يارسول الله ورحمة الله وبركاته فردّ صلّى الله عليه وآله عليه السّلام.

٩٢٩٥(١١) **الدّعائم** ١٧٢ ج ١ ـ عن **عليّ** عليه السّلام انّه قال اقبل رسول الله صلّى الله عليه وآله في أوّل عمرة اعتمرها فأتاه رجل فسلّم عليه وهو في الصّلوة فلم يردّ عليه فلمّا صلّى وانصرف قال أين المسلّم عليّ قُبَيل انّي كنت أصلّي وانّه أتاني جبرئيل فقال إنـهَ أمّـتك ان تـردّ السّلام في الصّلوة.

٩٢٩٦(١٢) **الخصال** ٤٨٤ ـ محمدبن عليّ ماجيلويه رض عن عمّه محمد ابن أبي القاسم عن هارون بن مسلم عن **مسعدة**(١) بن صدقة عن جعفربن محمد عن أبيه عليهما السّلام قال لاتسلّموا على اليهود ولاعلى النّصارى ولاعلى المجوس (الى أن قال) ولاعلى المصلّي و ذلك لأنّ المصلّي لايستطيع ان يردّ السّلام لانّ التّسليم من المسلّم تطوّع والردّ

---

(١) عن مصدّق بن صدقة ـ ئل

فريضة ولاعلى آكل الرّبا الخبر مستدرك ٤٢٣ج ٥ ـ سبط الطّبرسى فى مشكوٰة الأنوار عن الباقر عليه السّلام نحوه.

۹۲۹۷(۱۳) قرب الاسناد ٩٤ ـ الحسن بن ظريف عن الحسين بن علوان عن جعفر عليه السّلام (عن أبيه ـ خ) قال كنت اسمع أبى يقول اذا دخلت المسجد والقوم يصلّون فلاتسلّم عليهم وسلّم على النّبىّ صلّى الله عليه و آله ثمّ أقبل على صلوتك و اذا دخلت على قوم جلوس يتحدّثون فسلّم عليهم.

۹۲۹۸(١٤) الدّعائم ۱۷۲ج ۱ ـ روّينا عن علىّ عليه السّلام انّه قال كنت اذا جئت رسول الله استأذنت فان كان يصلّى سبّح فعلمت فدخلت و ان لم يكن يصلّى اذن لى فدخلت.

ويأتى فى رواية أبى البخترى(١٥) من باب(١٩) ماينبغى للنّاس حين يخطبهم الإمام من أبواب الجمعة ج٦ قوله انّ عليّاً عليه السّلام كان يكره ردّ السّلام والإمام يخطب وفى أحاديث باب(١٨) استحباب السّلام وباب(٢١) افشاء السّلام من أبواب العشرة ج٢٠ ما يناسب الباب.

(١٧) باب حكم من كان فى الصّلوة فدعاه الوالدان

۹۲۹۹(١) تهذيب ٣٥٠ ج ٢ ـ محمدبن علىّبن محبوب عن حمزة ابن يعلى عن علىّ بن ادريس بن(١) محمد عن أخيه أبى جرير عن أبى الحسن موسى عليه السّلام قال قال انّ الرّجل اذا كان فى الصّلوة فدعاه الوالد فليسبّح واذا دعته الوالدة فليقل لبّيك.

۹۳۰۰(٢) مستدرك ٤٢٥ج ٥ ـ عوالى اللّئالى عن النّبىّ صلّى الله عليه وآله انّه قال انّ امرئة نادت ابنها و هو فى صومعة فقالت يا جريح فقال اللّهمّ امّى و صلوتى فقالت يا جريح فقال اللّهمّ امّى و صلوتى فقالت

---

(١) علىّبن ادريس عن محمد ـ خ

لا تموت حتّى تنظر في وجوه الموسمات[1] فقال ﷺ لو كان جريح فقيهاً لعلم انّ اجابة أمّه أفضل من صلوته.

٩٣٠١ (٤) **مستدرك** ٤٢٦ ج ٥ ـ قال **الشّهيد** في القواعد في ذكر ما انفرد الوالدان من الحقوق: السّابع قال بعض العلماء لو دعـواه فـي صلوة النّافلة قطعها لما صحّ عن رسول الله ﷺ انّ امرئة نادت ابـنها وهو في صلوته وقالت يا جريح قال اللّهمّ أمّي وصلوتي قالت يا جريح فقال أمّي وصلوتي قالت لا تموت حتّى تنظر في وجوه المـومسات ـ الحديث وفي بعض الرّوايات انّه قال لو كان جريح فقيهاً لعلم أنّ اجابة أمّه أفضل من صلوته وهذا الحديث يدلّ على قطع النّافلة لأجـلها الخ (يحتمل أن يكون مراده من بعض الرّوايات ما نقلناه عن العوالي).

وتقدّم في رواية مسعدة (٣٧) من باب (٦) عيادة المريض من أبواب ما يتعلّق بالمرض في كتاب الطّهارة ج ٣ قوله عليه السلام امرهم ﷺ بسبع (وعدّ منها) اجابة الدّاعي **وفي** رواية الحارث (٣٨) قوله عليه السلام انّ للمسلم على أخيه المسلم من المعروف ستّاً (إلى أن قال) ويجيبه إذا دعاه.

(١٨) باب انّه من سمع العطسة وهو في الصّلوة أو عطس فيها فليحمد الله ويصلّي على النّبيّ ﷺ وحكم تسميت المصلّي للعاطس وردّه

٩٣٠٢ (١) **كافي** ٣٦٦ ج ٣ ـ محمّد بن يحيى عن أحمد بن محمّد عن ابن فضّال عن معلّى أبي عثمان **تهذيب** ٣٣٢ ج ٢ ـ سعد عن محمّد بن الحسين[2] عن الحكم بن مسكين عن المعلّى أبي عثمان عـن **فقيه** ٢٣٩ ج ١ ـ **أبي بصير** (عن أبي عبدالله عليه السلام ـ كا) قـال قـلت له أسـمع العطسة (وأنا في الصّلوة ـ كا) فأحمدالله عزّوجلّ وأصلّي على النّبيّ صلّى

---

(١) الموسمات: الفواجر مجاهرة ـ اللسان. (٢) محمّد بن الحسن ـ يب ط.

الله عليه و آله (وأنا فى الصّلوة ـ يب ـ فقيه) قال نعم (واذا عطس اخوك وأنت فى الصّلوة فقل الحمدلله وصلّ على النّبىّ ـ كا) وان كان بينك وبين صاحبك اليمّ (صلّ على محمّد و آله ـ كا).

٩٣٠٣(٢) **وسائل** ٢٧٢ ج٧ ـ محمدبن ادريس فى آخر السّرائر نقلاً من كتاب محمدبن علىّ بن محبوب عن محمدبن الحسين عن محمدبن يحيى عن غياث عن جعفر عليه السّلام فى رجل عطس فى الصّلوة فسمّته فقال فسدت صلوة ذلك الرّجل قال ابن ادريس ره التّسمية الدّعاء للعاطس بالسّين والشّين معاً ثمّ قال ليس على فسادها دليل لأنّ الدّعاء لايقطع الصّلوة.

٩٣٠٤(٣) **فقه الرّضا** عليه السّلام ٣٩٢ ـ وان عطست وأنت فى الصّلوة أو سمعت عطسة فأحمدالله على أىّ حالة تكون وصلّ على النّبىّ و آله.
وفيه ٣٩١ واذا سمعت عطسة فاحمدالله وان كنت فى صلوتك أو كان بينك وبين العاطس ارض أوبحر.

٩٣٠٥(٤) **تهذيب** ٣٣٢ ج ٢ ـ الحسين بن سعيد عن فضالة عن الحسين بن عثمان عن عبدالله بن مسكان عن الحلبىّ عن أبى عبدالله عليه السّلام قال اذا عطس الرّجل فى الصّلوة فليقل الحمدلله.

٩٣٠٦(٥) **كافى** ٣٦٦ ج ٣ ـ علىّ بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبى عمير عن حمّاد عن الحلبىّ عن أبى عبدالله عليه السّلام قال اذا عطس الرّجل فى صلوته فليحمدالله

٩٣٠٧(٦) **الدّعائم** ١٧٥ ج ١ ـ عن جعفر بن محمد عليهما السّلام انّه قال اذا عطس احدكم فى الصّلوة فليحمدالله وليصلّ على النّبىّ سرّاً فى نفسه

وتقدّم فى رواية مسعدة(٣٧) من باب(٦) عيادة المريض من أبواب ما يتعلّق بالمرض فى كتاب الطّهارة ج٣ قوله عليه السّلام امرهم صلّى الله عليه و آله بسبع (وعدّ منها) تسميت العاطس **وفى** رواية الحارث(٣٨) قوله عليه السّلام و يسمّته اذا عطس **وفى** الرّضوى(٧) من باب(٢) بدؤ

الصّلوة من أبواب كيفيّتها ج٥ قوله عليه السّلام واذا عطست (في الصّلوة) فقل الحمدلله.

ويأتي في أحاديث باب(٦٦) ماورد في تسميت العاطس وردّه و باب(٦٨) ماورد في تحميد العاطس من أبواب احكام العشرة ج١٤ ما يناسب ذلك فلاحظ

(١٩) باب انّه اذا عطس احدكم في الصّلوة فليعطس عطاس الهرّ

٩٣٠٨(١) الجعفريّات ٣٤ـ باسناده عن عليّ عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله اذا عطس احدكم وهو في الصّلوة فليعطس عطاس الهرّ يقول رويداً الدّعائم ١٧٥ج ١ـ عن عليّ عليه السّلام اذا عطس احدكم وهو في الصّلوه فليعطس كعطاس الهرّ رُوَيداً.

(٢٠) باب جواز تسوية الحصىٰ في موضع السّجود حين ارادة السّجدة

٩٣٠٩(١) كافي ٣٣٤ج ٣ـ محمدبن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى عن اسحاق بن عمّار عن عبدالملك بن عمرو قال رأيت أباعبدالله عليه السّلام سوّى الحصىٰ حين أراد السّجود.

٩٣١٠(٢) تهذيب ٣٠١ج ٢ـ احمدبن محمد عن الحسن بن عليّ بن فضّال عن فقيه ١٧٦ج ١ـ يونس(١) بن يعقوب قال رأيت أباعبدالله عليه السّلام يسوّى الحصىٰ في موضع سجوده بين السّجدتين.

وتقدّم في رواية احمدبن محمد(٧٣) من باب(٤) استحباب الاقبال في الصّلوة من أبواب كيفيّة الصّلوة ج٥ قوله عليه السّلام ولاتعبث بالحصىٰ و أنت تصلّي الاّ أن تسوّى حيث تسجد فانّه لابأس وفي رواية طلحة(٢١) من باب(٢) وجوب السّجود من أبوابه ج٥ قوله عليه السّلام انّ عليّاً كرّه تنظيم الحصى في الصّلوة.

---

(١) قال يونس (يوسف ـ خ ل) بن يعقوب ـ فقيه

(٢١) باب كراهة نفخ موضع الجبهة فى الصّلوة

٩٣١١(١) **كافى** ٣٣٤ ج ٣ـ **تهذيب** ٣٠٢ ج ٢ـ **استبصار** ٣٣٠ ج ١ـ محمد (بن علىّ بن محبوب ـ صا) عن الفضل عن حمّاد بن عيسى عن حريز عن محمدبن مسلم عن أبى عبدالله عليه‌السّلام قال قلت له الرّجل ينفخ فى الصّلوة موضع جبهته(١) فقال لا.

٩٣١٢(٢) **أمالى الصّدوق** ٣٤٦ـ **فقيه** ٥ ج ٤ـ (بالاسناد المتقدّم فى باب كراهة الصّلوة عند طلوع الشّمس ج٤ عن النّبىّ صلّى الله عليه وآله فى حديث المناهى) ونهى صلّى الله عليه وآله ان ينفخ فى طعام أو شراب او ينفخ فى موضع السّجود.

٩٣١٣(٣) **الدّعائم** ١٧٣ ج ١ـ عن جعفربن محمد عليهما السّلام انّه نهى ان ينفخ الرّجل موضع سجوده فى الصّلوة.

٩٣١٤(٤) **وفيه** ١٧٣ ج ١ـ عن رسول الله صلّى الله عليه وآله انّه نهى عن النّفخ فى الصّلوة.

٩٣١٥(٥) **فقه الرّضا عليه‌السّلام** ١١٢ـ ولا تنفخ فى موضع سجودك

٩٣١٦(٦) **فقيه** ٣٦٣ ج ٣ـ **أمالى الصّدوق** ٢٤٨ـ (بالاسناد المتقدّم فى باب استحباب الفصل بين الأذان والاقامة ج٥ عن عبدالله بن الحسين بن زيد عن الصّادق عن آبائه عليهم‌السّلام قال) قال رسول الله صلّى الله عليه وآله انّ الله كرّه لكم ايّتها الامّة اربعاً وعشرين خصلة ونهاكم عنها (الى أن قال) وكرّه النّفخ فى الصّلوة **الخصال** ٥٢٠ـ (بهذا الاسناد عن الحسين ابن زيد مثله الاّ انّ فيه) وكرّه النّفخ فى موضع الصّلوة

٩٣١٧(٧) **الخصال** ١٥٨ـ حدّثنا احمدبن محمدبن الهيثم العجلى رض قال حدّثنا احمدبن يحيى بن زكريّا القطّان قال حدّثنا بكربن عبدالله

---

(١) موضع سجوده ـ صا خ‌ل

ابن حبيب عن تميم بن بهلول عن أبيه عن الحسين بن مصعب قال قال أبو عبدالله عليه السّلام يكره النّفخ فى الرّقىٰ والطّعام وموضع السّجود.

٩٣١٨(٨) الجعفريات ٣٨ـ باسناده عن عليّ عليه السّلام انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله نهى عن أربع نفخات فى موضع السّجود وفى الرّقا و فى الطّعام والشّراب.

٩٣١٩(٩) الخصال ٦١٣ـ (بالاسناد المتقدّم فى باب فضل الصّلوة ج٤ عن عليّ عليه السّلام فى حديث الأربعمأة) لاينفخ الرّجل فى موضع سجوده ولا ينفخ فى طعامه ولافى شرابه ولافى تعويذه.

٩٣٢٠(١٠) تهذيب ٣٠٢ ج ٢ـ استبصار ٣٢٩ ج ١ـ الحسين بن سعيد عن صفوان عن اسحاق بن عمّار عن رجل من بنى عجل(١) قال سئلت أبا عبدالله عليه السّلام عن المكان يكون فيه(٢) الغبار فأنفخه اذا أردت السّجود فقال لابأس فقيه ١٧٧ ج ١ـ سئل رجل الصّادق عليه السّلام عن المكان (وذكر مثله).

٩٣٢١(١١) تهذيب ٣٢٩ ج ٢ـ الحسين(٣) بن سعيد عن ابى محمد الحجّال استبصار ٣٣٠ ج ١ـ احمد بن محمد عن أبى محمد الحجّال عن أبى اسحاق عن ابى بكر الحضرمى عن أبى عبدالله عليه السّلام قال لابأس بالنّفخ فى الصّلوة فى موضع السّجود مالم يؤذ أحداً.

٩٣٢٢(١٢) فقيه ١٧٧ ج ١ـ روى عن الصّادق عليه السّلام انّه قال انّما يكره ذلك (أى نفخ موضع السّجود) خشية أن يؤذى من الى جانبه.

٩٣٢٣(١٣) العلل ٣٤٥ـ أبى ره قال حدّثنا سعد بن عبدالله عن يعقوب بن يزيد عن صفوان بن يحيى عن ابن مسكان عن ليث المرادىّ قال قلت لأبى عبدالله عليه السّلام الرّجل يصلّى فينفخ فى موضع جبهته

---

(١) من بنى عجيل ـ خ (٢) يكون عليه ـ صا (٣) الحسن ـ يب ط

قال ليس به بأس انّما يكره ذلك أن يؤذى من الى جانبه.

وتقدّم فى مرسلة فقيه(٥) من باب(٢) بدوّ الصّلوة من أبواب كيفيّتها ج٥ قوله ولا تنفخ فى موضع سجودك فإذا أردت النّفخ فليكن قبل دخولك فى الصّلوة فانّه يكره ثلاث نفخات فى موضع السّجود و على الرّقىٰ و على الطّعام الحارّ.

(٢٢) باب جواز مسح الجبهة فى الصّلوة اذا لصق بها التّراب

٩٣٢٤(١) تهذيب ٣٠١ ج ٢ ـ احمدبن محمد عن ابن أبى عمير عن حمّاد بن عثمان عن عبيدالله(١) الحلبىّ عن أبى عبدالله عليه السّلام قال سئلته أيمسح الرّجل جبهته فى الصّلوة اذا لصق بها تراب فقال نعم قد كان أبو جعفر عليه السّلام يمسح جبهته فى الصّلوة اذا لصق بها التّراب.

٩٣٢٥(٢) فقيه ١٧٦ ج ١ ـ روى عن علىّ بن بجيل انّه قال رأيت جعفر ابن محمد عليهما السّلام كلّما سجد فرفع رأسه أخذ الحصىٰ من جبهته فوضعه على الأرض.

٩٣٢٦(٣) آخر السّرائر ٤٧٧ ـ (نقلاً من جامع البزنطى صاحب الرّضا عليه السّلام) قال فى هذا الكتاب وسئلته عن الرّجل يمسح جبهته من التّراب وهو فى الصّلوة قبل ان يسلّم قال لا بأس قرب الاسناد ١٩٥ ـ باسناده عن علىّ بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السّلام قال سئلته عن الرّجل (وذكر مثله).

٩٣٢٧(٤) الدّعائم ١٧٥ ج ١ ـ عن جعفربن محمد عليهما السّلام انّه رخّص فى مسح الجبهة من التّراب فى الصّلوة.

(٢٣) باب جواز تحريك الاصابع عند السّجود لعدّ التّسبيح وجواز عدّ الآى بعقد اليد

(١) عبدالله ـ يب ط

٩٣٢٨ (١) **كافي** ٣٢٢ ج ٣ ـ الحسين بن محمّد عن عبدالله بن عامر عن عليّ بن مهزيار عن **محمّد** بن إسماعيل قال رأيت أباالحسن عليه السلام إذا سجد يحرّك ثلاث أصابع من أصابعه واحدة بعد واحدة تحريكاً خفيفاً كأنّه يعدّ التّسبيح ثمّ رفع[1] رأسه **العيون** ٧ ج ٢ ـ حدّثنا محمّد بن الحسن بن أحمد بن الوليد رضي الله عنه قال حدّثنا محمّد بن الحسن الصّفّار عن أحمد بن محمّد بن عيسى عن **محمّد** بن إسماعيل بن بزيع قال رأيت (وذكر مثله).

٩٣٢٩ (٢) **وسائل** ٢٨٧ ج ٧ ـ محمّد بن مكّيّ الشّهيد في الذّكرىٰ قال روى البزنطيّ عن **داود** بن سرحان عن الصّادق عليه السلام في عدّ الآى بعقد اليد قال لا بأس هو أحصىٰ للقرآن **الدّعائم** ١٧٤ ج ١ ـ وعن جعفر بن محمّد عليهما السلام أنّه سئل عن الرّجل يعدّ الآى في الصّلوة فقال لا بأس بإحصاء القرآن.

(٢٤) باب انّه يجوز للرّجل ان يبلّ ببصاقه ما في يده ويمسحه وهو في الصّلوة

٩٣٣٠ (١) **وسائل** ٢٨٥ ج ٧ ـ **عليّ** بن جعفر في كتابه عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام قال وسئلته عن الرّجل يكون في اصبعه أو في شيء من يده الشّيء يصلح له أن يبلّه ببصاقه ويمسحه في صلوته قال لا بأس.

(٢٥) باب جواز ردّ الثّوب على المنكب وطرحه إلى السّائل ورفع العمامة عن الرّأس ووضعه عليه في الصّلوة

٩٣٣١ (١) **مستدرك** ٤٣٠ ج ٥ ـ **ابن أبي جمهور** في عوالي اللّئالي روى انّ النّبيّ صلى الله عليه وآله وسلم كان يضع عمامته عن رأسه في الصّلوة ويضعها على الأرض ويرفعها من الأرض ويضعها على رأسه.

---

(١) يرفع ـ العيون.

وتقدّم في رواية ابي بصير (٩) من باب (١) وجوب السّتر في الصّلوة من أبوابه ج٤ قوله عليه السّلام وكان (عليّ بن الحسين عليهما السّلام) اذا ركع سقط الثّوب عن منكبيه وكلّما سجد يناله عنقه فردّه على منكبيه بيده.

ويأتي في أحاديث باب (٣٤) استحباب الصّدقة ولو في حال الرّكوع من أبواب مايتأكّد استحبابه من الحقوق في المال في كتاب الزّكوة ج٩ مايدلّ على بعض المقصود.

(٢٦) باب جواز ايماء المصلّي وتنحنحه وصفقه بيده ورميه بالحصاة للحاجة ورفع صوته بالتّسبيح لتنبيه الغافل وضرب الحائط لايقاظ النّائم

٩٣٣٢ (١) فقيه ٢٤٢ ج ١ ـ سئل أباعبدالله عليه السّلام حنّان بن سدير أيومأ الرّجل في الصّلوة فقال نعم قد أومأ النّبيّ صلّى الله عليه وآله في مسجد من مساجد الأنصار بمحجن كان معه قال حنّان ولاأعلمه الاّ مسجد بني عبدالأشهل.

٩٣٣٣ (٢) فقيه ٢٤٢ ج ١ ـ روى عبدالله ابن ابي يعفور عن أبي عبدالله عليه السّلام في الرّجل يريد الحاجة وهو في الصّلوة فقال يومأ برأسه و يشير بيده (ويسبّح ـ خ ل) والمرئة اذا أرادت الحاجة تصفق يديها.

٩٣٣٤ (٣) كافي ٣٦٥ ج ٣ ـ تهذيب ٣٢٤ ج ٢ ـ عليّ (بن ابراهيم ـ كا) عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حمّاد عن فقيه ٢٤٢ ج ١ ـ الحلبيّ (١) عن أبي عبدالله عليه السّلام أنّه سئل عن الرّجل يريد الحاجة وهو في الصّلوة (٢) فقال يومأ برأسه ويشير بيده (ويسبّح ـ فقيه ـ كا) والمرئة اذا ارادت الحاجة وهي تصلّي تصفق بيدها (٣) تهذيب ـ قال وسئلته عن الرّجل يتثأب في الصّلوة ويتمطّى قال هو من الشّيطان ولن يملكه.

٩٣٣٥ (٤) فقيه ٢٤٢ ج ١ ـ سئل أباعبدالله عليه السّلام عمّار بن موسى

---

(١) روى الحلبيّ أنّه سئل اباعبدالله عليه السّلام ـ فقيه (٢) وهو يصلّي ـ فقيه (٣) يديها ـ فقيه

عن رجل يسمع صوتاً بالباب و هو في الصّلوة فيتنحنح ليسمع جاريته أو أهله لتأتيه فيشير اليها بيده ليعلمها من بالباب لتنظر من هو فقال لابأس به و عن الرّجل والمرئة يكونان في الصّلوة ويريد ان شيئاً أيجوز لهما ان يقولا سبحان الله قال نعم ويؤمئان الى ما يريدان والمرئة اذا أرادت شيئاً ضربت فخذها وهي في الصّلوة.

٩٣٣٦(٥) البحار ٢٢٥ ج ٨٦ الكتاب العتيق حدّثنا اسحاق بن محمد ابن مروان الكوفي عن أبيه البحار ٣٠٩ ج ٨٤ ـ مجمع الدّعوات عن اسحاق بن محمد بن مروان الكوفي عن أبيه عن الحسن بن محبوب عن خالد بن سعيد عن عامر الشّعبي عن عديّ بن حاتم (الطّائي ـ البحار ٢٢٥) قال دخلت على أمير المؤمنين (عليّ بن ابيطالب ـ البحار ٢٢٥) عليه السّلام فوجدته قائماً يصلّي متغيّراً لونه فلم أر مصلّياً بعد رسول الله صلّى الله عليه وآله أتمّ ركوعاً ولا سجوداً منه فسعيت نحوه فلمّا سمع بحسّي اشار (اليّ ـ البحار ٣٠٩) بيده فوقفت حتّى صلّى ركعتين الخبر.

٩٣٣٧(٦) الدّعائم ١٧٣ ج ١ ـ و روّينا عن جعفر بن محمد عليهما السّلام انّه قال في الرّجل يريد الحاجة و هو في الصّلوة يسبّح أو يشير أو يومأ برأسه (ولا يلتفت ـ ك) و اذا أرادت المرئة الحاجة و هي في الصّلوة صفّقت بيدها(١).

٩٣٣٨(٧) الخصال ٥٨٧ ـ (بالاسناد المتقدّم في باب (٧) انّه لا يجوز للرّجل ان يلبس الحرير المحض من أبواب لباس المصلّي ج٤ عن جابر بن يزيد الجعفيّ قال سمعت أباجعفر محمد بن عليّ الباقر عليهما السّلام يقول في حديث طويل) واذا أرادت المرئة الحاجة وهي في صلوتها صفّقت بيديها والرّجل يومئ برأسه وهو في صلوته ويشير بيده ويسبّح

(١) بيديها ـ خ

(جهراً ـ خ).

٩٣٣٩ (٨) **مستدرك** ٤١٥ ج ٥ ـ أحمد بن محمّد بن عيّاش في كتاب المقتضب عن أبي القاسم عليّ بن حبشي بن قوني عن جعفر بن مالك الفزاري عن الحسين بن احمد المنقري التّميمي عن الحسن بن محبوب عن أبي حمزة الثّمالي عن زرّ بن حبيش الأسدي عن جماعة من التّابعين منهم مينا مولى عبدالرّحمن بن عوف [جبير مولى بني أسد][١] وسعيد بن المسيّب المخزومي عن امّ سليم صاحبة الحصاة في حديث طويل قالت فجئت إلى عليّ بن الحسين عليه السلام وهو في منزله قائماً يصلّي قالت فجلست مليّاً فلم يتصرف من صلوته فأردت القيام فلمّا هممت به حانت منّي التفاتة إلى خاتم في أصبعه عليه فصّ حبشيّ فإذا هو مكتوب مكانك يا أمّ سليم أنبّئك بما جئتني له قالت فأسرع في صلوته الخبر.

٩٣٤٠ (٩) **تهذيب** ٣٣١ ج ٢ ـ أحمد بن محمّد عن موسى بن القاسم عن **عليّ** بن جعفر عن أخيه موسى عليه السلام قال سئلته عن الرّجل يكون في صلوته فيستأذن انسان على الباب فيسبّح ويرفع صوته ويسمع جاريته فتأتيه فيريها بيده انّ على الباب انساناً هل يقطع ذلك صلوته وما عليه فقال لا بأس لا يقطع ذلك صلوته **وسائل** ٢٥٦ ج ٧ ـ ورواه عليّ بن جعفر في كتابه **قرب الاسناد** ٢٠٠ ـ باسناده عن **عليّ** بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليه السلام نحوه الّا انّه قال ليسمع خادمته.

٩٣٤١ (١٠) **الدّعائم** ١٧٢ ج ١ ـ عن **جعفر** بن محمّد عليه السلام انّه سئل عن الرّجل يريد الحاجة وهو في الصّلوة قال يسبّح.

٩٣٤٢ (١١) **وفيه** ١٧٢ ج ١ ـ عن **عليّ** عليه السلام انّه قال كنت إذا جئت رسول الله صلّى الله عليه وآله استأذنت فان كان يصلّي سبّح فعلمت فدخلت وان لم يكن يصلّي اذن لي فدخلت.

---

(١) أثبتناه من المصدر في حاشية المستدرك.

٩٣٤٣(١٢) **قرب الاسناد** ٢٠٠ـ باسناده عن عليّ بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السّلام قال سئلته عن رجل يكون فى صلوته والى جانبه رجل راقد فيريد ان يوقظه فيصيح ويرفع صوته لايريد الاّ ليستيقظ الرّجل أيقطع ذلك صلوته أو ماعليه قال لايقطع ذلك صلوته ولاشىء عليه **وسائل** ٢٥٧ج ٧ـ عليّ بن جعفر فى كتابه مثله وزاد ولا بأس به.

٩٣٤٤(١٣) **تهذيب** ٣٢٧ج ٢ـ سعد عن أحمد عن الحسن بن محبوب عن عليّ بن الحسن بن رباط عن **فقيه** ٢٤٣ج ١ـ محمدبن بجيل أخى عليّ بن بجيل قال رأيت أباعبدالله عليه السّلام يصلّى فمرّ به رجل و هو بين السّجدتين فرماه أبوعبدالله عليه السّلام بحصاة فأقبل اليه الرّجل

٩٣٤٥(١٤) **قرب الاسناد** ٢٠٤ـ باسناده عن عليّ بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السّلام قال سئلته عن الرّجل يكون فى صلوته فيرمى الكلب و غيره بالحجر ما عليه قال ليس عليه شىء ولا يقطع ذلك صلوته.

٩٣٤٦(١٥) **فقيه** ٢٤٣ج ١ـ قال أبوحبيب ناجية لأبى عبدالله عليه السّلام انّ لى رحى اطحن فيها السّمسم فأقوم وأصلّى وأعلم انّ الغلام نائم فأضرب الحائط لأوقظه قال نعم أنت فى طاعة ربّك تطلب رزقك لابأس (به ـ خ) **مستدرك** ٤١٣ج ٥ـ كتاب المثنّى بن الوليد قال كنت جالساً عند أبى عبدالله عليه السّلام فقال له ناجية ابوحبيب الطّحّان اصلحك الله انّى أكون اصلّى باللّيل النّافلة فاسمع من الرّحى ماأعرف انّ الغلام قد نام عنها (وذكر نحوه).

٩٣٤٧(١٦) **كافى** ٣٠١ج ٣ـ محمدبن يحيى عن **تهذيب** ٣٢٥ج ٢ـ احمد بن محمد (بن عيسى ـ كا) عن (احمدبن محمد ـ كا) ابن أبى نصر عن أبى الوليد قال كنت جالساً عند أبى عبدالله عليه السّلام فسئله ناجية

ابو حبيب فقال له جعلنى الله فداك انّ لى رحى اطحن فيها فربّما قمت فى ساعة من اللّيل فاعرف من الرّحى انّ الغلام قد نام فأضرب الحائط لِأُوقظه قال نعم أنت في طاعة الله عزّوجلّ تطلب رزقه.

وتقدّم فى رواية أبي هارون(٦) من باب(٢٥) انّه لابأس أن يتكلّم الرّجل بين فصول الأذان من أبوابه ج٥ قوله عليه السّلام الإقامة من الصّلوة فاذا أقمت فلاتتكلّم ولاتوم بيدك.

ويأتى فى رواية جابر(١٣) من باب(٣٤) استحباب الصّدقة ولو فى حال الركوع من أبواب مايتأكّد استحبابه من الحقوق فى المال ج٩ قوله وكان فى ناحية المسجد علىّ عليه السّلام يصلّى الرّكعات التّطوّع فأومأ الى الأعرابىّ بيده فدنا منه فوقع اليه الخاتم من يده وهو فى صلوته.

(٢٧) باب انّه لابأس بان يتقدّم المصلّى عن موضعه الّا انّه يكفّ عن القرائة حال المشى ويجوز له أن يقرّب نعله بيده أو رجله

٩٣٤٨(١) **كافى** ٣١٦ج ٣ـ **تهذيب** ٢٩٠ج ٢ـ علىّ بن ابراهيم عن أبيه عن النّوفلى عن السّكونى عن أبى عبدالله عليه السّلام انّه قال فى الرّجل يصلّى فى موضع ثمّ يريد ان يتقدّم قال يكفّ عن القرائة فى مشيه حتّى يتقدّم الى الموضع الّذى يريد ثمّ يقرء.

٩٣٤٩(٢) **تهذيب** ٢٧٢ج ٣ـ **كافى** ٣٨٥ج ٣ـ محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن حمّاد بن عيسى عن ربعى عن محمد بن مسلم قال قلت له الرّجل يتأخّر وهو فى الصّلوة قال لا قلت فيتقدّم قال نعم ماشياً (ماشاء ـ كا) الى القبلة.

٩٣٥٠(٣) **آخرالسرائر** ٤٧٣ـ (نقلاً من نوادر أحمد بن محمد ابن أبى نصر البزنطى صاحب الرّضا عليه السّلام عن الحلبىّ انّه سئل أباعبدالله عليه السّلام) عن الرّجل يخطو امامه فى الصّلوة خطوتين أو ثلاثة قال

نعم لا بأس وعن الرّجل يقرّب نعله بيده أو رجله فى الصّلوة قال نعم.

٩٣٥١ (٤) قرب الاسناد ٢٠٥ ـ باسناده عن علىّ بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السّلام قال سئلته عن رجل يكون فى الصّلوة هل يصلح له ان يقدّم رجلاً ويؤخّر أُخرىٰ من غير مرض ولا علّة قال لا بأس وسائل ١٩٢ ج ٥ ـ ورواه علىّ بن جعفر فى كتابه.

وتقدّم فى مرسلة فقيه (٤) من باب (٢٥) كراهة النّخامة فى المسجد من أبواب المساجد ج٤ قوله ورأىٰ رسول الله ﷺ نخامة فى المسجد فمشى اليها بعرجون من عراجين ارطاب فحكّها ثمّ رجع القهقرى فبنىٰ على صلوته.

وفى الرّضوى (٦) من باب (٢) بدوّ الصّلوة وكيفيّتها من أبواب كيفيّة الصّلوة ج٥ قوله عليه السّلام ولا تطأ موضع سجودك ولا تتقدّم مرّة ولا تتأخّر أُخرىٰ.

و فى الرّضوى (٨) قوله عليه السّلام و لا تقدّم رجلاً على رجل وفى رواية الدّعائم (٦) من باب (٦) اطالة القيام من أبوابه ج٥ قوله او يقدّم رجلاً أو يؤخّر اخرىٰ من غير علّة قال لا بأس بذلك مالم يتفاحش. ج٦

و يأتى فى رواية الدّعائم (٥) من باب (٣٧) حرمة قطع الفريضة قوله الرّجل يصلّى فيرى الطّفل يحبو الى النّار (الى أن قال عليه السّلام) لا بأس أن يمشى الى ذلك منحرفاً ولا يصرف وجهه عن القبلة.

وفى رواية عمّار (٤) من باب (٣٨) جواز قتل الحيّة للمصلّى قوله عليه السّلام ان كان بينه وبينها خطوة واحدة فليخط وليقتلها والاّ فلا وفى

باب(٣٠) استحباب اقامة الصّفوف من أبواب الجماعة ج٧ مايستفاد منه جواز تقدّم المأموم وتأخّره عن الصّفّ.

(٢٨) باب جواز الانحطاط من القيام لتناول شيء من الأرض مع الحاجة

٩٣٥٣(١) **تهذيب** ٣٣٢ ج ٢ ـ احمدبن محمد عن الحسن بن محبوب عن عليّ بن الحسن الرّباطي عن **فقيه** ٢٤٣ ج ١ ـ زكريّا(١) الأعور قال رأيت أبا الحسن عليه السّلام يصلّي قائماً والى جانبه(٢) رجل كبير يريد ان يقوم و معه عصاً له فأراد ان يتناولها فانحطّ ابوالحسن عليه السّلام و هو قائم في صلوته فناول الرّجل العصا ثمّ عاد (الى موضعه ـ فقيه) الى صلوته.

(٢٩) باب انّه لابأس ان تحمل المرئة صبيّها وهي تصلّي أو ترضعه وهي تتشهّد

٩٣٥٤(١) **تهذيب** ٣٣٠ ج ٢ ـ احمدبن محمد عن الحسن بن عليّ عن عمرو بن سعيد المدائني عن مصدّق بن صدقة المدائني عن عمّار السّاباطي عن أبي عبدالله عليه السّلام قال لابأس ان تحمل المرئة صبيّها وهي تصلّي أو ترضعه وهي تتشهّد.

٩٣٥٥(٢) **قرب الاسناد** ٢٢٥ ـ باسناده عن عليّ بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السّلام قال سئلته عن المرئة تكون في صلوة الفريضة و ولدها الى جنبها فيبكي و هي قاعدة هل يصلح لها ان تتناوله فتقعده في حجرها وتسكته وترضعه قال لابأس **وسائل** ٢٨٠ ج ٧ ـ عليّ بن جعفر في كتابه عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السّلام مثله.

٩٣٥٦(٣) **وسائل** ٢٨١ ج ٧ ـ عليّ بن جعفر في كتابه عن أخيه موسى ابن جعفر عليهما السّلام قال سئلته عن المرئة تكون في صلوتها قائمة

---

(١) روى عن ابن زكريّا الأعور ـ فقيه (٢) جنبه ـ فقيه خ‌ل

يبكى ابنها الى جنبها هل يصلح لها ان تتناوله فتحمله وهى قائمة قال لاتحمله وهى قائمة.

(٣٠) باب انّ الرّجل اذا ارتحله الصّبىّ فى السّجود لاتبطل صلوته

٩٣٥٧(١) المجازات النّبويّة ٣٩٧ـ شدّاد بن الهادّ قال سجد رسول الله صلّى الله عليه و آله سجدة اطال فيها فقال النّاس عند انقضاء الصّلوة يارسول الله انّك سجدت بين ظهرانى صلوتك سجدة اطلتها حتّى ظننّا انّه قد حدث امر أو انّه أتاك وحى فقال صلّى الله عليه و آله كلّ ذلك لم يكن و لكن ابنى هذا اِرتحلنى فكرهت ان اُعْجِلَهُ حتّى يقضى حاجته وكان الحسن أو الحسين عليهما السّلام قد جاء النّبىّ صلّى الله عليه و آله فى سجدته فامتطى ظهره.

٩٣٥٨(٢) مستدرك ٤٣٢ ج ٥ ـ قلت و فى اُسد الغابة لابن اثير الجزرى اخبرنا ابو ياسر ابن أبى حيّة باسناده عن عبدالله بن احمد حدّثنى ابى حدّثنا يزيد حدّثنا جريربن حازم عن محمد ابن أبى يعقوب عن عبدالله بن شدّادبن الهادّ عن أبيه قال خرج علينا رسول الله صلّى الله عليه و آله فى احدىٰ صلوتى العشىّ ـ الظُّهر او العصر ـ وهو حامل احد ابنى ابنته الحسن أو الحسين عليهما السّلام فتقدّم النّبىّ صلّى الله عليه و آله فوضعه عند قدمه اليمنىٰ ثمّ كبّر للصّلوة فصلّى فسجد بين ظهرانى صلوته سجدة فأطالها فرفعت رأسى من بين النّاس فاذا النّبىّ صلّى الله عليه و آله ساجد و اذا الصّبىّ على ظهره فرجعت فى سجودى فلمّا صلّى قيل يا رسول الله لقد سجدت سجدة اطلتها فظننّا انّه قد حدث أمر أو كان يوحى اليك قال صلّى الله عليه و آله كلّ ذلك لم يكن ولكن ابنى ارتحلنى فكرهت ان اُعْجِلَه اخرجه الثّلاثة (أى ابن مُندَة ـ وابونعيم ـ وابن عبدالبرّ ـ فى هامش المخطوط منه قدّس سرّه.)

(٣١) باب انّه هل يجوز ان يضمّ الرّجل الجارية اليه وهو يصلّى أم لا

٩٣٥٩(١) تهذيب ٣٢٩ ج ٢ ـ الحسين بن سعيد عن ابن أبى عمير عن مسمع قال سئلت أباالحسن عليه السّلام فقلت أكون أصلّى فتمرّ بى جارية فربّما ضممتها الىّ قال لابأس.

(٣٢) باب عدم بطلان صلوة من عبث بذكره وَإن مسّه

وانّه يجوز للمصلّى ان يمسّ فرجه و حكم من فتح احليله أو مسّ باطنه

٩٣٦٠(١) تهذيب ٣٤٦ ج ١ ـ استبصار ٨٨ ج ١ ـ الحسين بن سعيد عن فضالة (و محمد ابن أبى عمير ـ يب) عن معاويةبن عمّار قال سئلت أباعبدالله عليه السّلام عن الرّجل يعبث بذكره فى الصّلوة المكتوبة فقال لابأس (به ـ يب).

٩٣٦١(٢) تهذيب ٣٣٣ ج ٢ ـ محمدبن علىّبن محبوب عن العبّاس ابن معروف عن عبدالله بن المغيرة قال حدّثنى ابوالقاسم معاويةبن عمّار عن أبى عبدالله عليه السّلام قال قلت (له ـ يب خ) الرّجل يعبث بذكره فى الصّلوة المكتوبة قال وماله فعل قلت عبث به حتّى مسّه بيده فقال لابأس

وتقدّم فى غير واحد من أحاديث باب (٧) انّ القبلة ومسّ الفرج والذّكر لاتنقض الوضوء من أبواب ما ينقض الوضوء وما لاينقض فى كتاب الطّهارة ج٢ مايناسب الباب وفى رواية عمّار (٣) من باب (١٧) حكم المرأة اذا حاضت فى اثناء الصّلوة من أبواب الحيض ج٢ قوله عليه السّلام تدخل (المرأة) يدها فتمسّ الموضع فان رأت شيئاً انصرفت وان لم تر شيئاً أتمّت صلوتها.

(٣٣) باب حكم من تأمّل خلف امراة أو خلفها وهو فى الصّلوة

٩٣٦٢(١) المحاسن ٨٢ ـ البرقى عن ادريس بن الحسن قال قال

يونس بن عبدالرّحمن قال ابو عبدالله عليه السّلام من تأمّل خلف(١) امرئة فلا صلوة له، قال يونس اذا كان فى الصّلوة .

(٣٤) باب حكم صلوة من يقرض أظافيره أو لحيته بأسنانه أو يعضّ عليها

٩٣٦٣(١) قرب الاسناد ١٩٠ ـ باسناده عن علىّ بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السّلام قال سئلته عن رجل يقرض اظافيره أو لحيته باسنانه وهو فى صلوته وما عليه ان فعل ذلك متعمّداً قال ان كان ناسياً فلا بأس وان كان متعمّداً فلا يصلح له.

٩٣٦٤(٢) قرب الاسناد ١٩٠ ـ بالاسناد قال سئلته عن الرّجل يقرض لحيته ويعضّ عليها وهو فى الصّلوة ما عليه قال ذلك الولع فلا يفعل وان فعل فلا شىء عليه ولكن لا يتعوّده(٢).

(٣٥) باب جواز حكّ الجسد والثّوب وغمز البدن ومسحه فى الصّلوة ونزع الاسنان وقطع الثّالول مالم يتخوّف ان يسيل الدّم

٩٣٦٥(١) فقيه ٢٤١ ج ١ ـ سئل الحلبىّ أباعبدالله عليه السّلام عن الرّجل يحتكّ(٣) وهو فى الصّلوة قال لابأس.

٩٣٦٦(٢) الدّعائم ١٧٣ ج ١ ـ روّينا عن جعفر بن محمد عليهما السّلام انّه رخّص لمن أكله جلده ان يحكّ فى الصّلوة.

٩٣٦٧(٣) فقيه ١٦٤ ج ١ ـ سئل علىّ بن جعفر أخاه موسى بن جعفر عليهما السّلام عن الرّجل يتحرّك بعض اسنانه وهو فى الصّلوة هل ينزعه قال ان كان لا يدميه فلينزعه و ان كان يُدمى فلينصرف و عن الرّجل يكون به الثّالول أو الجرح هل يصلح له ان يقطع الثّالول وهو فى صلوته أو ينتف بعض لحمه من ذلك الجرح و يطرحه قال ان لم يتخوّف ان يسيل الدّم فلا بأس و ان تخوّف ان يسيل الدّم فلا يفعله و عن الرّجل يرىٰ فى

---

(١) خلق ـ خ (٢) لايعود ـ خ (٣) يحتك ـ خ

ثوبه خرء الطّير أو غيره هل يحكّه و هو فى صلوته قال لابأس و قال لابأس أن يرفع الرّجل طرْفَه الى السّماء و هو يصلّى (و تقدّم صدر هذه الرّواية الى قوله فلايفعله عن تهذيب فى باب(٣) أنّه لايقطع الصّلوة القىء والجشأ).

قرب الاسناد ١٨٩ـ باسناده عن علىّ بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السّلام (مثله بتفاوت يسير فى اللّفظ الى قوله فلايفعله ثمّ قال) فان فعل فقد نقض من ذلك الصّلوة ولم ينقض الوضوء وسائل ٢٨٥ ج ٧ علىّ بن جعفر فى كتابه عن أخيه مثله.

٩٣٦٨ (٤) قرب الاسناد ١٩٠ ـ بالاسناد قال سئلته عن الرّجل هل يصلح له ان يمسح بعض اسنانه أو داخل فيه بثوبه وهو فى الصّلوة قال ان كان شىء يؤذيه أو يجد طعمه فلابأس وسئلته عن الرّجل يشتكى بطنه أو شيئاً من جسده هل يصلح له ان يضع يده عليه او يغمزه فى الصّلوة قال لابأس

٩٣٦٩ (٥) فقه الرّضا عليه السّلام ١٠١ ـ ولاتحكّ بدنك ولاتولع بأنفك ولابثوبك (أى فى الصّلوة).

٩٣٧٠ (٦) قرب الاسناد ١٨٨ ـ باسناده عن علىّ بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السّلام قال سئلته عن الرّجل يكون راكعاً أو ساجداً فيحكّه (١) بعض جسده هل يصلح له ان يرفع يده من ركوعه و (٢) سجوده فيحكّه ممّا حكّه قال لابأس اذا شقّ عليه ان يحكّه والصّبر الى ان يفرغ افضل.

و تقدّم فى رواية جميل (٢٣) من باب (٢٣) حكم صلوة الرّجل والمرأة اذا كان احدهما بحذاء الآخر من أبواب المكان ج ٤ قوله عليه السّلام

(١) فيحكّ ـ خ ل (٢) أو ـ خ ل

وكان صلّى الله عليه وآله اذا أراد ان يسجد غمز رجليها(۱) فرفعت رجليها حتّى يسجد.

(۳٦) باب جواز رفع اليد عن الرّكبتين في الرّكوع لاعطاء الصّدقة

و يأتي في أحاديث باب (۳٤) استحباب الصّدقة و لو في حال الرّكوع من أبواب ما يتأكّد استحبابه من الحقوق في المال في كتاب الزّكوة ج۹ ما يدلّ على ذلك.

(۳۷) باب حرمة قطع الفريضة الّا لحفظ المال أو النّفس أو نحو هذا

قال الله تبارك وتعالى في سورة الجمعة(٦۲) وَ اِذا رَأَوْا تِجارَةً أَوْ لَهْواً انْفَضُّوا اِلَيْها وَ تَرَكُوكَ قائِماً قُلْ ما عِنْدَاللهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهْوِ وَمِنَ التِّجارَةِ وَاللهُ خَيْرُ الرّازِقِينَ (۱۱).

۹۳۷۱(۱) **كافي** ۳٦۷ ج ۳ـ **تهذيب** ۳۳۱ ج ۲ـ محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن حمّاد (بن عيسى ـ كا) عن **فقيه** ۲٤۲ ج ۱ـ حريز (عمّن اخبره ـ يب ـ كا) عن أبي عبدالله عليه السّلام قال اذا كنت في صلوة الفريضة فرأيت غلاماً لك قد أبق أو غريماً لك عليه مال أو حيّة تخافها(۲) على نفسك فاقطع الصّلوة واتّبع الغلام(۳) أو غريماً لك واقتل الحيّة.

۹۳۷۲(۲) **كافي** ۳٦۷ ج ۳ـ محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد و محمدبن الحسين عن عثمان بن عيسى **تهذيب** ۳۳۰ ج ۲ـ احمدبن محمد عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال سئلته عن الرّجل يكون قائماً في الصّلوة الفريضة فينسى كيسه أو متاعاً (له ـ يب) يتخوّف ضيعته أو هلاكه قال يقطع صلوته و يحرز متاعه ثمّ يستقبل الصّلوة قلت فيكون في (الصّلوة ـ يب) الفريضة فتفلّت(٤) (عليه دابّة أو تفلّت ـ كا) دابّته فيخاف

---

(۱) رجلها ـ خ (۲) تتخوّفها ـ فقيه (۳) غلامك او غريمك ـ فقيه (٤) اى تخلّص.

ان تذهب او يصيب منها عنتاً(١) فقال لابأس بأن يقطع صلوته.

٩٣٧٣(٣) فقيه ٢٤١ ج ١ ـ سئل أباعبدالله عليه السّلام سماعة بن مهران عن الرّجل يكون في الصّلوة الفريضة قائماً فينسى كيسه او متاعه يخاف ضيعته او هلاكه قال يقطع صلوته و يحرز متاعه قال قلت فتفلّت عليه دابّته فيخاف ان تذهب أو يصيبه فيها عنت فقال لابأس أن يقطع صلوته ويتحرّز ويعود الى صلوته.

٩٣٧٤(٤) تهذيب ٣٣٣ ج ٢ ـ محمدبن عليّ بن محبوب عن العبّاس ابن معروف عن الحسين بن يزيد عن اسماعيل ابن أبي زياد عن جعفر عن أبيه عن عليّ عليهم السّلام انّه قال في رجل يصلّي ويرى الصّبيّ يحبوا الى النّار أو الشّاة تدخل البيت لتفسد الشّيء قال فلينصرف وليحرز ما يتخوّف ويبني على صلوته مالم يتكلّم.

٩٣٧٥(٥) الدّعائم ١٩٠ ج ١ ـ روّينا عن جعفربن محمد عن أبيه عن آبائه عن عليّ صلوات الله عليهم انّه قال في الرّجل يصلّي فيرى الطّفل يحبوا الى النّار ليقع فيها أو الى السّطح ليسقط منه أو يرى الشّاة تدخل البيت لتفسد شيئاً أو نحو هذا انّه لابأس ان يمشي الى ذلك منحرفاً ولايصرف وجهه عن القبلة فيدرء عن (وجهه ـ ك) ذلك و يبني على صلوته ولايقطع ذلك صلوته وان كان ذلك بحيث لايتهيّأ له معه الاّ قطع الصّلوة قطعها ثمّ ابتدء الصّلوة.

وتقدّم في غير واحد من أحاديث باب(٢٣) عدم جواز الصّلوة مع النّجاسة من أبواب النّجاسات في كتاب الطّهارة ج ٢ وباب(٢٤) عدم وجوب اعادة الصّلوة على من صلّى مع النّجاسة جاهلاً مايدلّ على ذلك وفي رواية عمّار(٢٣) من باب(٢٨) الدّماء المعفوّة في الصّلوة قوله الدّمل

---

(١) عناتاً ـ خ ل ـ عيباً ـ خ ل كا ط

يكون بالرّجل فينفجر وهو فى الصّلوة قال يمسحه ويمسح يده بالحائط أو بالأرض ولايقطع الصّلوة وفى بعض أحاديث باب(١٢) حكم من لم يجد الماء فتيمّم ودخل فى الصّلوة فاصاب الماء من أبواب التّيمّم ج٣ ما يناسب الباب.

ويأتى فى أحاديث باب(٥٩) حكم من دخل فى الصّلوة فانعقد الجماعة من أبوابها ج٧ ما يدلّ علىٰ ذلك فلاحظ.

(٣٨) باب جواز قتل الحيّة والعقرب للمصلّى اذا لم يستلزم شيئاً من منافيات الصّلوة

٩٣٧٦(١) تهذيب ٣٣٠ج٢ـ احمدبن محمد عن علىّ بن الحكم عن فقيه ٢٤١ ج١ـ الحسين ابن أبى العلاء(١) قال سئلت أبا عبدالله عليه السّلام عن الرّجل يرى الحيّة و(٢) العقرب وهو يصلّى (المكتوبة ـ يب) قال يقتلهما.

٩٣٧٧(٢) فقيه ١٦٧ج١ـ روى زرارة عن أبى جعفر عليه السّلام انّه قال له رجل يرى العقرب والأفعىٰ والحيّة وهو يصلّى هل يقتلها قال نعم ان شاء فعل.

٩٣٧٨(٣) كافى ٣٦٧ ج٣ـ محمد بن يحيى عن تهذيب ٣٣٠ج٢ـ احمد بن محمد عن حمّاد عن حريز عن محمدبن مسلم قال سئلت أبا عبدالله عليه السّلام عن الرّجل يكون فى الصّلوة فيرى الحيّة أو العقرب يقتلهما ان آذياه قال نعم.

٩٣٧٩(٤) تهذيب ٣٣١ج٢ـ سعد عن احمدبن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدّق بن صدقه عن فقيه ٢٤١ ج١ـ عمّار السّاباطى(٣) قال

---

(١) سئل الحسين ابن أبى العلاء أباعبدالله عليه السّلام عن الرّجل ـ فقيه (٢) أو ـ يب ط

(٣) سئل أباعبدالله عليه السّلام عمّار السّاباطى عن الرّجل ـ فقيه

سئلت أباعبدالله عليه السّلام عن الرّجل يكون في الصّلوة فيرى حيّة بحياله (هل ـ فقيه) يجوز له ان يتناولها فيقتلها فقال ان كان بينه وبينها خطوة واحدة فليخط وليقتلها والاّ فلا.

٩٣٨٠(٥) الدّعائم ١٧٤ ج ١ ـ عن جعفربن محمد عليهما السّلام انّه سئل عن الرّجل يرى العقرب أو الحيّة وهو في الصّلوة قال يقتلها.

٩٣٨١(٦) معاني الأخبار ٢٢٩ ـ أخبرنا ابوالحسن احمدبن محمدبن احمد بن غالب قال حدّثنا ابوالفضل يعقوب بن يوسف قال حدّثنا عبدالرّحمٰن قال حدّثنا معاذبن هشام قال حدّثني أبي عن معمّر عن يحيى ابن أبي كثير عن ضمضم عن أبي هريرة انّ نبيّ الله صلّى الله عليه وآله امر بقتل الأسودين في الصّلوة قال معمّر قلت ليحيى و ما معنى(١) الأسودين قال الحيّة والعقرب.

وتقدّم في رواية حريز(١) والدّعائم(٥) من الباب المتقدّم ما يناسب الباب.

ويأتي في أحاديث الباب التّالي مايمكن أن يستفاد منه جواز ذلك بإلغاء الخصوصيّة وفي رواية ابن اذينة (٩) من باب (٨٧) ما ورد في أنّ الملح أجود الإدام من أبواب الأطعمة ٢٨ج قوله لدغت رسول الله صلّى الله عليه وآله عقرب و هو يصلّي بالنّاس فأخذ النّعل فضربها ثمّ قال بعد ماانصرف لعنك الله فما تدعين برّاً ولافاجراً الاّ آذيته.

(٣٩) باب انّه يجوز للمصلّي أن يقتل البقّة والبرغوث والقملة والذّباب وشبهها وان يلقيها عنه ويدفنها في الحصى

٩٣٨٢(١) كافي ٣٦٧ ج ٣ ـ تهذيب ٣٣٠ ج ٢ ـ عليّ بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حمّاد (بن عثمان ـ كا) عن فقيه ٢٤١ ج ١ ـ

(١) وما يعني بالأسودين ـ خ ل

الحلبيّ(١) عن أبي عبدالله عليه السّلام في الرّجل يقتل البقّة والبرغوث والقمّلة والذّباب (و هو ـ فقيه) في الصّلوة اينقض (ذلك ـ فقيه) صلوته و وضوئه قال لا.

٩٣٨٣(٢) قرب الاسناد ٢٠٨ ـ باسناده عن عليّ بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السّلام قال سئلته عن الرّجل هل يصلح له و هو في صلوته ان يقتل القمّلة أو النّملة أو الفأرة أو الحلمة(٢) أو شبه ذلك قال امّا القمّلة فلا يصلح له و لكن يرمي بها خارجاً من المسجد أو يدفنها تحت رجليه.

٩٣٨٤(٣) فقيه ٢٤١ ج ١ ـ سئل محمدبن مسلم أباجعفر عليه السّلام عن الرّجل تؤذيه الدّابّة وهو يصلّي قال يلقيها عنه ان شاء أو يدفنها في الحصىٰ

٩٣٨٥(٤) تهذيب ٣٢٩ ج ٢ ـ الحسين بن سعيد عن عليّ بن الحكم عن الحسين ابن أبي العلاء قال سئلت أباعبدالله عليه السّلام عن رجل يقوم في الصّلوة فيرى القمّلة قال فليدفنها في الحصىٰ فانّ عليّاً عليه السّلام كان يقول اذا رأيتها فادفنها في البطحاء.

٩٣٨٦(٥) كافي ٣٦٨ ج ٣ ـ عليّ بن ابراهيم عن محمدبن عيسى عن يونس عن عبداللهبن سنان عن أبي عبدالله عليه السّلام قال ان وجدت قمّلة و أنت تصلّي فادفنها في الحصىٰ.

٩٣٨٧(٦) تهذيب ٣٢٩ ج ٢ ـ الحسين بن سعيد عن محمدبن سنان عن أبي خالد عن أبي حمزة قال ان وجدت قمّلة و أنت في الصّلوة فادفنها في الحصىٰ.

٩٣٨٨(٧) الخصال ٦٢٢ ج ١ ـ (بالاسناد المتقدّم في باب فضل الصّلوة عن عليّ عليه السّلام في حديث الأربعمأة) اذا اصاب احدكم الدّابّة

---

(١) سئل الحلبيّ أباعبدالله عليه السّلام عن الرّجل ـ فقيه (٢) الحملة: دودة تقع في الجلد فتأكله

وهو فى صلوته فليدفنها ويتفل عليها او يصيّرها فى ثوبه حتّى ينصرف.

٩٣٨٩(٨) **الدّعائم** ١٧٤ج ١ـعن جعفربن محمد عليهما السّلام فى الرّجل تؤذيه الدّابّة وهو يصلّى قال يلقيها عنه أو يدفنها فى الحصىٰ.

وتقدّم فى رواية محمد(١) من باب(٢٧) استحباب دفن القمّلة اذا وجدت فى المسجد من أبواب المساجد ج٤ قوله كان عليه السّلام اذا وجد قمّلة فى المسجد دفنها فى الحصىٰ.

(٤٠) باب عدم جواز الشّرب والأكل فى الصّلوة الّا فى الوتر لمن يريد الصّوم وهو عطشان عند ضيق الوقت

٩٣٩٠(١) **تهذيب**٢٢٩ج ٢ـاحمدبن محمدعن الهيثم ابن أبى مسروق النّهدى عن محمدبن الهيثم التّميمى عن سعيد الأعرج قال قلت لأبى عبدالله عليه السّلام انّى أبيت وأُريد الصّوم فأكون فى الوتر فأعطش فأكره ان اقطع الدّعاء فأشرب و أكره ان أصبح و انا عطشان وامامى قلّة بينى وبينها خطوتان أو ثلاثة قال تسعى اليها وتشرب منها حاجتك وتعود فى الدّعاء.

فقيه ٣١٣ج ١ـروى عن سعيد الأعرج انّه قال قلت لأبى عبدالله عليه السّلام جعلت فداك انّى أكون فى الوتر وأكون قد نويت الصّوم وأكون فى الدّعاء واخاف الفجر وأكره ان اقطع على نفسى الدّعاء وأشرب الماء وتكون القلّة امامى قال فقال لى فاخط اليها الخطوة والخطوتين والثّلاث واشرب وارجع الى مكانك ولاتقطع على نفسك الدّعاء.

ويأتى فى رواية ابى ولّاد(٢) من باب(٢٠) انّه يفصل بين ركعات الوتر بالتّسليم من أبواب النّوافل ج٨ قوله ولابأس ان يصلّى الرّجل ركعتين من الوتر ثمّ يشرب الماء ويتكلّم وينكح الخ (يحتمل أن يكون قوله ولابأس الخ من كلام الصّدوق ولذا لم يذكره فى الوافى ويحتمل قويّاً كونه من الحديث كما قطع به صاحب الوسائل ره ولذا أورده فيه)وفى

رواية ابن أبى حمزة(٨) قوله افصل فى الوتر قال عليه السّلام نعم قلت فانّى ربّما عطشت فاشرب الماء قال نعم وانكح وفى روايته الأخرىٰ(٩) قوله انّى ربّما عطشت فأشرب الماء قال نعم

(٤١) باب انّه لايقطع الصّلوة شيء ممّا يمرّ بين يدى المصلّى
أو يقوم أو يقعد أو ينام ولكنّه يستحبّ له ان يدرئه
ويضع بين يديه شيئاً يستربه ولايتباعد عنه كثيراً

٩٣٩١(١) **كافى** ٢٩٧ ج ٣ـ محمد بن يحيى عن **تهذيب** ٣٢٢ج ٢ـ **استبصار**٤٠٦ ج ١ـ احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن ابن مسكان عن ابن أبى يعفور قال سئلت أباعبدالله عليه السّلام عن الرّجل هل يقطع صلوته شيء ممّا(١) يمرّ بين يديه(٢) فقال لايقطع صلوة المؤمن(٣) شيء (ممّا يمرّ به ـ خ كا) ولكن ادرأوا مااستطعتم.

٩٣٩٢(٢) **كافى** ٣٦٥ج ٣ـ **تهذيب** ٣٢٣ج ٢ـ **استبصار** ٤٠٦ ج ١ـ علىّ (بن ابراهيم ـ كا ـ يب) عن أبيه عن ابن أبى عمير عن حمّاد عن الحلبىّ عن أبى عبدالله عليه السّلام قال سئلته عن الرّجل أيقطع صلوته شيء ممّا يمرّ بين يديه(٢) فقال لايقطع صلوة المسلم شيء ولكن ادرأ مااستطعت **تهذيب ـ كافى** ـ قال وسئلته عن رجل رعف ولم يرق رعافه حتّى دخل وقت الصّلوة قال يحشو انفه بشيء ثمّ يصلّى ولايطيل ان خشى ان يسبقه الدّم قال وقال اذا التفتّ فى صلوة مكتوبة من غير فراغ فأعد الصّلوة اذاكان الالتفات فاحشاً وان كنت قد تشهّدت(٤) فلاتعد.

٩٣٩٣(٣) **الجعفريّات** ٥٠ ـ باسناده عن جعفربن محمد عن أبيه انّ عليّاً عليه السّلام كان يقول لايقطع الصّلوة شيء وادرأوا مااستطعتم.

٩٣٩٤(٤) **قرب الاسناد**١١٣ـ الحسن بن ظريف عن الحسين بن

---

(١) متن ـ كا ط (٢) ممّا يمرّ به ـ يب ـ صا (٣) المسلم ـ يب ـ صا (٤) شهدت ـ يب ط

علوان عن جعفر عن أبيه انّ عليّاً عليه السّلام سئل عن الرّجل يصلّى فيمرّ بين يديه الرّجل والمرئة والكلب أو الحمار(١) فقال انّ الصّلوة لايقطعها شيء ولكن ادرأوا مااستطعتم هى اعظم من ذلك.

٩٣٩٥(٥) **الدّعائم** ١٩١ ج ١ ـ عن علىّ عليه السّلام انّه سئل عن المرور بين يدى المصلّى فقال لايقطع الصّلوة شيء ولاتَدَع من يمرّ بين يديك وان قاتلته وقال قام رسول الله صلّى الله عليه وآله فى الصّلوة فمرّ بين يديه كلب ثمّ مرّ حمار ثمّ مرّت امرئة وهو يصلّى فلمّا انصرف قال رأيت الّذى رأيتم وليس يقطع صلوة المؤمن شيء ولكن ادرأوا مااستطعتم

٩٣٩٦(٦) **كافى** ٢٩٧ ج ٣ ـ **تهذيب** ٣٢٣ ج ٢ ـ **استبصار** ٤٠٦ ج ١ ـ (و فى رواية ـ كا) ابن مسكان عن أبى بصير عن أبى عبدالله عليه السّلام قال لايقطع الصّلوة شيء (لا ـ كا) كلب ولاحمار ولاامرئة ولكن استتروا بشيء فان كان بين يديك قدر ذراع رافعاً(٢) من الأرض فقد استترت.

٩٣٩٧(٧) **توحيد الصّدوق** ١٨٤ ـ حدّثنا ابوحسين محمد بن ابراهيم بن اسحاق الفارسى قال حدّثنى ابو سعيد الرّميحى قال أخبرنا عبدالعزيز بن اسحاق قال حدّثنى محمد بن عيسى بن هارون الواسطى قال حدّثنى محمد بن زكريّا المكّى قال أخبرنى منيف(٣) مولى جعفر بن محمد عن أبيه عن جدّه قال كان الحسن(٤) بن علىّ عليهما السّلام يصلّى فمرّ بين يديه رجل فنهاه بعض جلسائه فلمّا انصرف من صلوته قال له لِمَ نهيت الرّجل فقال يابن رسول الله خطر فيما بينك وبين المحراب فقال ويحك انّ الله عزّوجلّ اقرب الىّ من ان يخطر فيما بينى وبينه أحد.

٩٣٩٨(٨) **تهذيب** ٣٢٣ ج ٢ ـ **استبصار** ٤٠٧ ج ١ ـ محمد بن علىّ بن محبوب عن محمدبن الحسين عن عمروبن خالد عن سفيان بن خالد عن

---

(١) الحمامة ـ خل (٢) رافع ـ يب ـ صا (٣) سيف ـ خ (٤) الحسين ـ ئل

أبى عبدالله عليه السّلام انّه كان يصلّى ذات يوم اذ مرّ رجل قدّامه وابنه موسى عليه السّلام جالس فلمّا انصرف (من الصّلوة ـ خ صا) قال له (ابنه ـ يب) ياأبتِ (انّه ـ خ) مارأيت الرّجل مرّ قدّامك فقال يابنىّ انّ الّذى اصلّى له اقرب الىّ من الّذى مرّ قدّامى.

٩٣٩٩(٩) كافى ٢٩٧ ج ٣ ـ علىّ بن ابراهيم رفعه عن محمدبن مسلم قال دخل ابوحنيفة على أبى عبدالله عليه السّلام فقال له رأيت ابنك موسى عليه السّلام يصلّى والنّاس يمرّون بين يديه فلاينهاهم وفيه مافيه فقال أبوعبدالله عليه السّلام ادعوا لى موسى (عليه السّلام) فَدُعِيَ فقال له يا بنىّ انّ أباحنيفة يذكر انّك كنت تصلّى(١) والنّاس يمرّون بين يديك فلم تنههم فقال نعم ياأبة انّ الّذى كنت اصلّى(١) له كان اقرب الىّ منهم يقول الله عزّوجلّ «وَنَحْنُ اَقْرَبُ اِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ» قال فضمّه ابوعبدالله عليه السّلام الى نفسه ثمّ قال يابنىّ بأبى أنت وامّى يامودع(٢) الأسرار. وهذا تأديب منه عليه السّلام لانّه ترك الفضل.

٩٤٠٠(١٠) توحيد الصّدوق ١٧٩ ـ حدّثنا احمدبن زيادبن جعفر الهمدانى رض عن علىّ بن ابراهيم بن هاشم عن أبيه عن محمد ابن أبى عمير قال رأى سفيان الثّورى أباالحسن موسى بن جعفر عليهما السّلام و هو غلام يصلّى والنّاس يمرّون بين يديه فقال له انّ النّاس يمرّون بك(٣) و هم فى الطّواف فقال عليه السّلام الّذى اصلّى له اقرب الىّ من هؤلاء.

٩٤٠١(١١) العلل ٣٤٩ ـ أبى ره قال حدّثنا احمدبن ادريس عن محمدبن احمد عن علىّ بن ابراهيم الجعفرى عن أبى سليمان مولى ابى الحسن العسكرىّ عليه السّلام قال سئله بعض مواليه و أنا حاضر عن الصّلوة يقطعها شيء يمرّ بين يدى المصلّى فقال لاليست الصّلوة تذهب

(١) صلّيت ـ خ ل (٢) مستودع الأسرار ـ خ ل (٣) بين يديك ـ خ

هكذا بحيال صاحبها انّما تذهب مساوية لوجه صاحبها.

٩٤٠٢ (١٢) كافى ٢٩٦ ج ٣ ـ عدّة من أصحابنا عن أحمدبن محمد عن تهذيب ٣٢٢ ج ٢ ـ استبصار ٤٠٦ ج ١ ـ الحسين بن سعيد عن ابن سنان عن ابن مسكان عن أبى بصير عن أبى عبدالله عليه السّلام قال كان طول رحل رسول الله صلّى الله عليه وآله ذراعاً وكان اذا صلّى وضعه بين يديه يستتر به ممّن يمرّ بين يديه.

٩٤٠٣ (١٣) كافى ٢٩٦ ج ٣ ـ محمدبن يحيى عن تهذيب ٣٢٢ ج ٢ ـ استبصار ٤٠٦ ج ١ ـ احمدبن محمد عن الحسن بن محبوب عن معاوية بن وهب عن أبى عبدالله عليه السّلام قال كان رسول الله صلّى الله عليه وآله يجعل العنزة بين يديه اذا صلّى.

٩٤٠٤ (١٤) مستدرك ٢٣٥ ج ٣ ـ الشّيخ ابراهيم الكفعمى فى مجموع الغرائب نقلاً من كتاب المجتبىٰ من مناقب اهل العباء تأليف محمودبن محمد الأديب قال كان من خلق رسول الله صلّى الله عليه وآله ان يسمّى سلاحه ودوابّه ـ الى أن قال ـ واسم حربته عنزة يمشى بها ويدعم عليها و كانت تحمل بين يديه فى الأعياد فيركزها امامه ويستتر بها ويصلّى اليها

٩٤٠٥ (١٥) الجعفريّات ١٨٤ ـ باسناده عن علىّ عليه السّلام قال كانت له صلّى الله عليه وآله عنزة فى اسفلها عكاز يتوكّأ عليها و يخرجها فى العيدين يصلّى اليها وكان يجعلها فى السّفر قبلة يصلّى اليها.

٩٤٠٦ (١٦) تهذيب ٣٢٣ و ٣٧٩ ج ٢ ـ استبصار ٤٠٦ ج ١ ـ احمد بن محمد عن أبيه عن عبدالله (بن المغيرة(١)) عن غياث عن أبى عبدالله عليه السّلام انّ النّبىّ صلّى الله عليه وآله وضع قلنسوة وصلّى اليها.

٩٤٠٧ (١٧) الذّكرىٰ ١٥٣ ـ عن سهل السّاعدى قال كان بين مصلّى

---

(١) بن غياث ـ صا خ ـ ابن سنان ـ يب ٣٧٩

النّبيّ صلّى الله عليه و آله وبين الجدار ممرّ الشّاة.

٩٤٠٨(١٨) تهذيب٣٧٨ج ٢ـاستبصار٤٠٧ج ١ـمحمد بن أحمد بن يحيى عن ابراهيم بن هاشم عن النّوفلي عن السّكوني عن جعفر عن أبيه عن آبائه عليهم السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه و آله اذا صلّى احدكم بأرض فلاة فليجعل بين يديه مثل مؤخّرة الرّحل فان لم يجد فحجراً فان لم يجد فسهماً فان لم يجد فليخطّ في الأرض بين يديه الجعفريّات ٤٠ـ باسناده عن عليّ عليه السّلام (نحوه).

٩٤٠٩(١٩) الدّعائم ١٥٠ج ١ـعن رسول الله صلّى الله عليه و آله انّه قال الصّلوة الى غير سترة من الجفاء ومن صلّى في فلاة فليجعل بين يديه مثل مؤخّرة الرّحل.

٩٤١٠(٢٠) الجعفريّات ٤٢ـباسناده عن عليّ عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه و آله الصّلوة الى غير سترة من الجفاء.

٩٤١١(٢١) تهذيب٣٧٨ج ٢ـاستبصار٤٠٧ج ١ـمحمد بن أحمد بن يحيى عن موسى بن عمر (١) عن محمد بن اسماعيل عن الرّضا عليه السّلام في الرّجل يصلّي قال يكون بين يديه كومة من تراب أو يخطّ بين يديه بخطّ.

٩٤١٢(٢٢) فقيه ١٦٤ج ١ـسئل عليّ بن جعفر أخاه موسى بن جعفر عليهما السّلام عن الرّجل يصلّي وامامه حمار واقف قال يضع بينه وبينه قصبة او عوداً أو شيئاً يقيمه بينهما ثمّ يصلّي فلابأس.

٩٤١٣(٢٣) قرب الاسناد١٨٧ـباسناده عن عليّ بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السّلام قال سئلته عن الرّجل هل يصلح له ان يصلّي و امامه حمار واقف قال يضع بينه وبينه عوداً أو قصبة أو شيئاً

---

(١) عمرو ـ يب خ

يقيمه بينهما ويصلّي ولا بأس قلت فان لم يفعل وصلّى أيعيد صلوته أو ما عليه قال لا يعيد صلوته وليس عليه شيء، **وسائل** ١٣٢ ج ٥ ـ عليّ بن جعفر في كتابه مثله.

٩٤١٤ (٢٤) **قرب الاسناد** ٢٠٤ ـ باسناده عن **عليّ** بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليه السلام قال سئلته عن الرّجل يكون في صلوته هل يصلح ان تكون امرئة[1] مقبلة بوجهها عليه في القبلة قاعدة أو قائمة قال يدرئها عنه فان لم يفعل لم يقطع ذلك صلوته.

٩٤١٥ (٢٥) **الدّعائم** ١٥٠ ج ١ ـ عن **عليّ** عليه السلام انّه كان يكره الصّلوة إلى البعير ويقول ما من بعير إلّا وعلى ذروته شيطان.

٩٤١٦ (٢٦) **وفيه** ١٥٠ ج ١ ـ عن **رسول الله** صلّى الله عليه وآله وسلّم انّه قال إذا قام أحدكم في الصّلوة إلى سترة فليدن منها فانّ الشّيطان يمرّ بينه وبينها وحدّ في ذلك كمربض الثّور.

وتقدّم في رواية ابن أبي حمزة (٣) من باب (٢١) انّه يكره أن يصلّي الرّجل وقدّامه في القبلة العذرة من أبواب مكان المصلّي ج ٤ قوله عليه السلام ولا يقطع صلوة المسلم شيء ممّا يمرّ بين يديه من كلب أو امرئة أو حمار أو غير ذلك.

وفي رواية أبي بصير (١١) من باب (٢٣) حكم صلوة الرّجل والمرأة اذا كان أحدهما بحذاء الآخر قوله عليه السلام كان طول رحل رسول

---

(١) المرئة ـ خ ل.

الله صلّى الله عليه وآله ذراعاً فكان يضعه بين يديه اذا صلّى ليستره ممّن يمرّ بين يديه.

وفى رواية الدّعائم(١٥) قوله عليه السّلام انّه كرّه ان يصلّى الرّجل ورجل بين يديه قائم **وفى** رواية عمّار(١٦) قوله يستقيم للرّجل ان يصلّى وبين يديه امرأة تصلّى قال لايصلّى حتّى يجعل بينه وبينها أكثر من عشرة اذرع (الى أن قال عليه السّلام) وان كانت المرئة قاعدة أو نائمة او قائمة فى غير صلوة فلابأس حيث كانت.

وفى رواية جميل(٢٣) قوله عليه السّلام فانّ النّبىّ صلّى الله عليه وآله كان يصلّى وعايشة مضطجعة بين يديه **وفى** رواية ابن رباط(٢٤) قوله عليه السّلام كان رسول الله صلّى الله عليه وآله يصلّى وعايشة نائمة معترضة بين يديه.

وفى رواية معاوية(٢٥) قوله اصلّى بمكّة والمرئة بين يدىّ جالسة أو مارّة قال عليه السّلام لابأس انّما سمّيت بكّة لانّها تبكّ فيها الرّجال والنّساء **وفى** رواية الفضيل(٢٦) قوله انّما سمّيت بكّة لانّه يبكّ فيها الرّجال والنّساء والمرأة تصلّى بين يديك وعن يمينك وعن شمالك و عن يسارك ومعك فلابأس بذلك.

ويأتى فى رواية ابن سنان(٤) من باب(٣١) تعيين مقدار الفصل بين الصّفوف من أبواب الجماعة ج٧ قوله عليه السّلام اقلّ مايكون بينك وبين القبلة مربض عنز وأكثر مايكون مربض(١) فرس **وفى** رواية الجعفريّات (٧) قوله صلّى الله عليه وآله لايتباعد احدكم من القبلة فيكون بينه وبين القبلة فرجة فيتّخذه الشّيطان طريقاً قيل يارسول الله نبّئنا عن ذلك قال كمربض الثّور.

---

(١) مربط ــ خ ل

أبواب الخلل الواقع فى الصّلوة

(١) باب وجوب اعادة الصّلوة على من صلّى بغير طهور أو فى غير الوقت أو على غير القبلة عداما استثنى

٩٤١٧ (١) **تهذيب** ١٥٢ ج ٢ ـ **فقيه** ٢٢٥ ج ١ و ١٨١ ج ١ ـ روى زرارة عن أبى جعفر عليه السّلام(١) أنّه قال لا تعاد الصّلوة الّا من خمسة الطّهور والوقت والقبلة والرّكوع والسّجود (ثمّ قال القرائة سنّة والتّشهّد سنّة فلا تنقض السّنّة الفريضة ـ يب ـ فقيه ٢٢٥).

٩٤١٨ (٢) **الخصال** ٢٨٤ ـ حدّثنا أبى رضى الله عنه قال حدّثنا سعد ابن عبدالله عن أحمدبن محمدبن عيسى عن الحسين بن سعيد عن حمّاد ابن عيسى عن حريز عن زرارة عن أبى عبدالله(٢) عليه السّلام (مثله الّا انّه زاد والتّكبير سنّة) **الهداية** ٣٨ ـ قال ابوجعفر عليه السّلام لا تعاد (وذكر مثله).

وتقدّم فى أكثر أحاديث باب (٣١) حكم من نسى الوضوء من أبوابه فى كتاب الطّهارة ج ٢ ما يدلّ على بعض المقصود **وفى** رواية زرارة (١٧) من باب (١٦) انّه اذا غاب القرص فقد دخل وقت المغرب من أبواب المواقيت ج ٤ قوله عليه السّلام فان رأيته بعد ذلك و قد صلّيت اعدت الصّلوة **وفى** رواية زرارة (١) من باب (٢٤) وجوب التّرتيب بين الفرائض قوله عليه السّلام اذا نسيت صلوة أو صلّيتها بغير وضوء وكان عليك قضاء الصّلوات فابدء باوليهنّ.

وفى غير واحد من أحاديث باب (٢٧) عدم جواز الصّلوة قبل تيقّن الوقت ما يدلّ على لزوم الإعادة على من صلّى فى غير الوقت **وفى** روايتى

---

(١) قال (ابوجعفر) عليه السّلام لزرارة ـ فقيه ١٨١ ج ١ (٢) أبى جعفر عليه السّلام ـ خ

زرارة (٥ و٦) من باب (٢٩) الصّلوات الّتي تصلّى في كلّ وقت قوله سئل عن رجل صلّى بغير طهور (إلى أن قال) فقال عليه السلام يصلّيها إذا ذكرها **وفي** أحاديث باب (٨) حكم من صلّى على غير القبلة من أبوابها ج ٥ ما يدلّ علىٰ ذلك.

ويأتي في باب (٤١) عدم بطلان الصّلوة بترك شيءٍ من الواجبات سهواً من أبواب الخلل ج ٦ ما يناسب ذلك.

وفي رواية ابن مسلم (٢٥) من باب (١) وجوب قضاء الفرائض من أبواب قضاء الصّلوات ج٦ قوله رجل صلّى الصّلوات وهو جنب اليوم واليومين والثّلاثة ثمّ ذكر بعد ذلك قال عليه السلام يتطهّر ويؤذّن ويقيم في أوّلهنّ ثمّ يصلّي **وفي** رواية معاوية بن وهب (٤) من باب (٥٢) عدم ضمان الإمام لصلوة المأموم من أبواب الجماعة ج ٧ قوله عليه السلام لا يضمن أيّ شيء يضمن الآان يصلّي بهم جنباً أو على غير طهور.

وفي أحاديث باب (٦١) انّ الامام إذا كان جنباً فنسى **وباب** (٦٥) أنّ من صلّىٰ بقوم وهو على غير طهر يعيد ما يدلّ على وجوب اعادة الصّلوة إذا صلّيها بغير طهر **وفي** أحاديث باب (١٩) انّ من أجنب في شهر رمضان ونسى ان يغتسل حتّى مضى الشّهر فعليه ان يعيد من أبواب من يجب عليه الصّوم ج ١١ ما يدلّ على انّ من نسى الغسل فعليه إعادة الصّلوات الّتي صلّيها بغير الغسل.

(٢) باب انّه من قام في الصّلوة المكتوبة فسها فظنّ انّها نافلة أو بالعكس فهو على ما افتتح الصّلوة عليه

٩٤١٩(١) تهذيب ١٩٧ ج ٢ ـ ٣٤٣ ج ٢ ـ (محمد بن مسعود ـ يب ٣٤٣) العيّاشى عن جعفر بن أحمد عن(١) علىّ بن الحسن (و علىّ بن محمد ـ يب ١٩٧) عن محمد بن عيسى عن يونس عن معاوية قال سئلت أباعبدالله عليه السّلام عن رجل قام فى الصّلوة المكتوبة فسها فظنّ انّها نافلة أو كان(٢) فى النّافلة فظنّ انّها مكتوبة قال هى (على ـ خ) ما افتتح الصّلوة عليه (فيه ـ يب ٣٤٣).

٩٤٢٠(٢) كافى ٣٦٣ ج ٣ ـ تهذيب ٣٤٢ ج ٢ ـ علىّ بن ابراهيم عن أبيه عن عبدالله بن المغيرة قال فى كتاب حريز انّه قال انّى نسيت انّى فى صلوة فريضة حتّى ركعت وأنا انويها تطوّعاً قال فقال هى الّتى قمت فيها ان كنت قمت وأنت تنوى فريضة ثمّ دخلك الشّكّ فأنت فى الفريضة وان كنت دخلت فى نافلة فنويتها(٣) فريضة فأنت فى النّافلة وان كنت دخلت فى فريضة ثمّ ذكرت نافلة كانت عليك فامض فى الفريضة.

٩٤٢١(٣) تهذيب ٣٤٣ ج ٢ ـ ٣٨٢ ج ٢ ـ محمدبن مسعود العيّاشى عن حمدويه عن محمدبن الحسين عن الحسن بن محبوب عن عبدالعزيز عن عبدالله ابن أبى يعفور عن أبى عبدالله عليه السّلام قال سئلته عن رجل قام فى صلوة فريضة فصلّى ركعة وهو ينوى انّها نافلة قال هى الّتى قمت فيها ولها وقال اذا قمت وأنت تنوى الفريضة فدخلك الشّكّ بعد فأنت فى الفريضة على الّذى قمت له وان كنت دخلت فيها (وأنت ـ يب ٣٤٣) تنوى نافلة ثمّ انّك تنويها بعد فريضة فأنت فى النّافلة وانّما يحسب للعبد من صلوته الّتى ابتدء فى اوّل صلوته.

(٣) باب انّه من نسى تكبيرة الافتتاح يعيد صلوته وان نسيها حتّى قرء يكبّر مالم يركع وانّ تكبيرة الرّكوع لاتجزى عنها

(١) قال حدّثنى ـ يب ١٩٧ (٢) أو قام ـ يب ١٩٧ . (٣) فتنويها ـ يب

٩٤٢٢(١) **كافى** ٣٤٧ج ٣ـ عليّ بن ابراهيم بن هاشم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن جميل ومحمدبن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن أبي عمير عن جميل بن درّاج **تهذيب** ١٤٣ ج ٢ـ **استبصار** ٣٥١ ج ١ـ الحسين بن سعيد عن ابن أبي عمير عن جميل عن زرارة قال سئلت أبا جعفر عليه السّلام عن الرّجل ينسى تكبيرة الافتتاح(١) قال يعيد.

٩٤٢٣(٢) **استبصار** ٣٥١ج ١ـ اخبرني الشّيخ ره عن احمدبن محمد ابن الحسن بن الوليد عن أبيه عن الحسين بن الحسن بن أبان عن **تهذيب** ١٤٢ ج ٢ـ الحسين بن سعيد عن صفوان عن ابن بكير عن عبيدبن زرارة قال سئلت أباعبدالله عليه السّلام عن رجل أقام الصّلوة فنسى ان يكبّر حتّى افتتح الصّلوة قال يعيد (الصّلوة ـ صا).

٩٤٢٤(٣) **الدّعائم** ١٥٧ ج ١ـ عن **أبي عبدالله** عليه السّلام قال افتتاح الصّلوة تكبيرة الإحرام فمن تركها أعاد و تحريم الصّلوة التّكبير و تحليلها التّسليم.

٩٤٢٥(٤) **وفيه** ١٨٨ج ١ـ روّينا عن **جعفر** بن محمد عن أبيه عن آبائه صلوات الله عليهم انّه قال من سها عن تكبيرة الاحرام اعاد تلك الصّلوة.

٩٤٢٦(٥) **تهذيب** ١٤٣ ج ٢ـ **استبصار** ٣٥١ج ١ـ الحسين بن سعيد عن فضالة عن صفوان عن العلاء عن **محمد**(بن مسلم ـ صا) عن أحدهما عليهما السّلام في الّذي يذكر انّه لم يكبّر في اوّل صلوته فقال اذا استيقن انّه لم يكبّر فليعد ولكن كيف يستيقن.

٩٤٢٧(٦) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١١٦ـ وان استيقنت انّك لم تكبّر تكبيرة الإفتتاح فأعد صلوتك وكيف لك ان تستيقن.

---

(١) تكبيرة الإحرام ـ صا

٩٤٢٨(٧) **استبصار ٣٥٣ج ١**ـ اخبرنى الشّيخ ره عن أبى القاسم جعفر بن محمد عن **تهذيب ١٤٣ج ٢**ـ محمد بن يعقوب عن **كافى ٣٤٧ج ٣** الحسين بن محمد الأشعرى عن عبدالله بن عامر عن علىّ بن مهزيار عن فضالة عن أبان عن الفضل بن عبدالملك أو(١) ابن أبى يعفور عن أبى عبدالله عليه السّلام(انّه ـ صا ـ كا) قال فى الرّجل يصلّى فلم يفتتح بالتّكبير هل تجزيه تكبيرة الرّكوع قال لا بل يعيد صلوته اذا حفظ انّه لم يكبّر.

٩٤٢٩(٨) **تهذيب ١٤٣ج ٢**ـ **استبصار ٣٥١ج ١**ـ احمد بن محمد بن عيسى عن علىّ بن الحكم عن ذريح بن محمد المحاربى عن أبى عبدالله عليه السّلام قال سئلته عن الرّجل ينسى ان يكبّر حتّى قرء قال يكبّر **تهذيب ١٤٣ج ٢**ـ عنه عن البرقى عن ذريح المحاربى قال سئلت أبا عبدالله عليه السلام عن رجل نسى أن يكبّر حتّى قرء قال يكبّر.

٩٤٣٠(٩) **مستدرك ١٣٧ج ٤**ـ كتاب جعفر بن محمد بن شريح عن ذريح المحاربىّ قال قلت لأبى عبدالله عليه السّلام فى حديث ان يكبّر(٢) حتّى يقرء قال يكبّر.

٩٤٣١(١٠) **فقه الرّضا عليه السّلام ١٢١**ـ وان فاتك شىء من صلوتك مثل الرّكوع والسّجود والتّكبير ثمّ ذكرت ذلك فاقض الّذى فاتك.

٩٤٣٢(١١) **تهذيب ١٤٣ج ٢**ـ **استبصار ٣٥١ج ١**ـ احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن علىّ بن يقطين عن أخيه الحسين(بن علىّ ـ خ يب) عن (أبيه ـ صا) علىّ بن يقطين قال سئلت أباالحسن عليه السّلام عن الرّجل ينسى ان يفتتح الصّلوه حتّى يركع قال يعيد الصّلوة.

٩٤٣٣(١٢) **تهذيب ١٤٥ج ٢**ـ **استبصار ٣٥٢ج ١**ـ علىّ بن مهزيار

---

(١) و ـ يب (٢) هكذا فى المستدرك والظّاهر انّ صحيحه رجل نسى ان يكبّر

عن فضالة بن أيّوب عن الحسين بن عثمان عن سماعة بن مهران عن **أبي بصير** قال سئلت أبا عبدالله عليه السلام عن رجل قام في الصّلوة ونسى ان يكبّر فبدء بالقرائة فقال ان ذكرها وهو قائم قبل ان يركع فليكبّر وان ركع فليمض في صلوته.

٩٤٣٤ (١٣) **تهذيب** ١٤٥ ج ٢ ـ **استبصار** ٣٥٢ ج ١ ـ سعد (بن عبدالله ـ يب) عن أبي جعفر عن عليّ بن حديد وعبدالرّحمٰن ابن أبي نجران عن حمّاد بن عيسى عن حريز بن عبدالله عن **فقيه** ٢٢٦ ج ١ ـ **زرارة** عن أبي جعفر عليه السلام قال قلت له الرّجل[1] ينسى اوّل تكبيرة (من ـ يب ـ صا) الافتتاح فقال إنْ ذكرها قبل الرّكوع كبّر ثمّ قرء ثمّ ركع وان ذكرها في الصّلوة كبّرها في قيامه[2] في موضع التّكبير (ة ـ يب خ) قبل القرائة و[3] بعد القرائة قلت فان ذكرها بعد الصّلوة قال فليقضها ولا شيء عليه[4].

٩٤٣٥ (١٤) **تهذيب** ١٤٤ ج ٢ ـ **استبصار** ٣٥٢ ج ١ ـ سعد بن عبدالله عن أحمد بن محمّد عن (محمّد ـ صا) ابن أبي عمير عن حمّاد بن عثمان عن عبيدالله (بن عليّ ـ يب) **فقيه** ٢٢٦ ج ١ ـ **الحلبيّ**[5] عن أبي عبدالله عليه السلام قال سئلته عن رجل نسى ان يكبّر حتّى دخل في الصّلوة فقال أليس كان من[6] نيّته ان يكبّر قلت[7] نعم قال فليمض في صلوته[8].

٩٤٣٦ (١٥) **فقيه** ٢٢٦ ج ١ ـ قد روى عن **الصّادق** عليه السلام انّه قال الانسان لا ينسى تكبيرة الافتتاح.

٩٤٣٧ (١٦) **فقه الرّضا** عليه السلام ١١٦ ـ وقد نروى[9] عن **أبي عبدالله** عليه السلام انّه قال الانسان لا ينسى تكبيرة الافتتاح.

٩٤٣٨ (١٧) **تهذيب** ١٤٤ ج ٢ ـ **استبصار** ٣٥٣ ج ١ ـ سعد (بن عبدالله

---

(١) رجل نسى ـ فقيه. (٢) في مقامه ـ فقيه. (٣) أو ـ فقيه.

(٤) قال الشيخ فليقضها يعني الصّلوة ولا شيء عليه يعني من العقاب.

(٥) سئل الحلبيّ أبا عبدالله عليه السلام عن رجل ـ فقيه. (٦) في ـ فقيه. (٧) قال نعم ـ فقيه.

(٨) حمله الشيخ على صورة الشكّ. (٩) روى ـ خ.

ـ يب) عن محمّد بن الحسين ابن أبي الخطّاب عن **فقيه** ٢٢٦ ج١ ـ **أحمد**[١] ابن محمّد ابن أبي نصر عن أبي الحسن الرّضا عليه السلام قال قلت له رجل نسي ان يكبّر تكبيرة الافتتاح حتّى كبّر للرّكوع فقال أجزئه[٢].

وتقدّم في أحاديث باب (١) وجوب التّكبيرة الواحدة في افتتاح الصّلوة من أبواب التّكبير ج٥ ما يدلّ على ذلك **وفي** رواية زرارة (١) من باب (١) وجوب الإعادة على من صلّى بغير طهور من أبواب الخلل ج٦ قوله عليه السلام لا تعاد الصّلوة الاّ من خمسة (إلى أن قال) القرائة سنّة والتّشهّد سنّة (والتكبير سنّة ـ خصال) ولا تنقض السّنّة الفريضة.

ويأتي في رواية ابن سنان (٧) من باب (٩) وجوب اعادة الصّلوة بترك الرّكوع قوله إذا نسيت شيئاً من الصّلوة ركوعاً أو سجوداً أو تكبيراً ثمّ ذكرت فاصنع (فاقض ـ خ) الّذي فاتك سهواً **وفي** رواية عمّار (٦) من باب (٣٦) الموارد الّتي تسجد فيها سجدتا السّهو قوله رجل سها خلف الإمام فلم يفتتح الصّلوة قال عليه السلام يعيد الصّلوة ولا صلوة بغير افتتاح **وفي** رواية ابن يحيى (٥) من باب (٥٢) عدم ضمان الإمام من صلوة المأموم من أبواب الجماعة ج٧ قوله عليه السلام الإمام يحمل اوهام من خلفه الاّ تكبيرة الافتتاح ويناسب الباب حديث الرّفع.

(٣) باب انّه من ترك القرائة متعمّداً اعاد الصّلوه ومن نسيها فليقرئها ما لم يركع وان ركع فقد تمّت صلوته وحكم من قرء فيما لا ينبغي القرائة فيه

٩٤٣٩ (١) **استبصار** ٣٥٣ ج١ ـ أخبرني الحسين بن عبيدالله (الغضائري ـ خ) عن عدّة من أصحابنا عن **تهذيب** ١٤٦ ج٢ ـ محمّد بن يعقوب عن **كافي** ٣٤٧ ج٣ ـ محمّد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن حمّاد بن عيسى عن ربعي بن عبدالله عن **محمّد** بن مسلم عن أحدهما عليهما السلام

---

(١) سئل أحمد بن محمّد ابن أبي نصر البزنطي الرّضا عليه السلام عن الرّجل ـ فقيه.

(٢) حمل الشيخ هذه الرواية على انّه لم يتحقّق انّه لم يكبّر بل يكون شاكّاً فانّه يجب عليه حينئذٍ ان يمضي في صلوته.

قال انّ الله عزّوجلّ فرض الرّكوع والسّجود والقرائة سنّة فمن ترك القرائة متعمّداً أعاد الصّلوة ومن نسى القرائة فقد تمّت صلوته ولاشيء عليه.

٩٤٤٠ (٢) **فقيه** ٢٢٧ ج ١ ـ روى زرارة عن أحدهما عليهما السّلام قال انّ الله تبارك وتعالى فرض الرّكوع والسّجود والقرائة سنّة فمن ترك القرائة متعمّداً أعاد الصّلوة ومن نسى فلاشيء عليه.

٩٤٤١ (٣) **الهداية** ٢٩ ـ قال **الصّادق** عليه السّلام ومن ترك القرائة فى صلاته متعمّداً فلاصلاة له ومن ترك القنوت متعمّداً فلاصلاة له.

٩٤٤٢ (٤) **قرب الاسناد** ٢٠٩ ـ باسناده عن **علىّ** بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السّلام قال سئلته عمّن ترك قرائة امّ القرآن قال ان كان متعمّداً فلاصلوة له وان كان ناسياً فلابأس.

٩٤٤٣ (٥) **تهذيب** ١٤٦ ج ٢ ـ **استبصار** ٣٥٣ ج ١ ـ محمد بن يعقوب عن **كافى** ٣٤٨ ج ٣ ـ محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن فضّال عن يونس بن يعقوب عن **منصور** بن حازم قال قلت لأبى عبدالله عليه السّلام انّى صلّيت المكتوبة فنسيت ان اقرء فى صلوتى كلّها فقال أليس قد اتممت الرّكوع والسّجود قلت بلىٰ فقال عليه السّلام فقد تمّت صلوتك اذا كان نسياناً.

٩٤٤٤ (٦) **قرب الاسناد** ١٩٥ ـ باسناده عن **علىّ** بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السّلام قال سئلته عن الرّجل افتتح الصّلوة فقرء السّورة ولم يقرء بفاتحة الكتاب معها أيجزيه ان يفعل ذلك متعمّداً لعجلة كانت قال لايتعمّد ذلك فان نسى فقرء فى الثّانية اجزئه.

٩٤٤٥ (٧) **الدّعائم** ١٦١ ج ١ ـ عن **جعفر** بن محمد عليهما السّلام انّه قال القرائة فى الصّلوة سنّة وليست من فرائض الصّلوة فمن نسى القرائة فليست عليه اعادة ومن تركها متعمّداً لم تجزه صلوته لانّه لايجزى تعمّد

ترك السّنّة قال وادنى مايجب فى الصّلوة تكبيرة الاحرام والرّكوع والسّجود من غير ان يتعمّد ترك شىء ممّا يجب عليه من حدود الصّلوة و من ترك القرائة متعمّداً اعاد الصّلوة ومن نسى فلاشىء عليه.

٩٤٤٦(٨) **فقه الرّضا** عليه السّلام١١٦ـ فان نسيت القرائة فى صلوتك كلّها ثمّ ذكرت فليس عليك شىء اذا اتممت الرّكوع والسّجود و ان نسيت الحمد حتّى قرأت السّورة ثمّ ذكرت قبل ان تركع فاقرء الحمد وأعد السّورة وان ركعت فامض على حالتك.

٩٤٤٧(٩) **تهذيب** ١٤٦ج ٢ـ **استبصار** ٣٥٤ج ١ـ الحسين بن سعيد عن فضالة عن حسين بن عثمان عن سماعة عن **أبى بصير** قال اذا نسى أن يقرء فى الأولىٰ والثّانية اجزئه تسبيح الرّكوع والسّجود وان كانت الغداة فنسى ان يقرء فيها فليمض فى صلوته.

٩٤٤٨(١٠) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١٢٢ـ و ان صلّيت فنسيت ان تقرء فيهما شيئاً من القرآن اجزأك ذلك اذا حفظت الرّكوع والسّجود.

٩٤٤٩(١١) **الدّعائم** ١٨٩ج ١ـ عن **جعفربن محمد** عليهما السّلام انّه قال فى حديث فان نسى القرائة فيها كلّها واتمّ الرّكوع والسّجود والتّكبير لم يكن عليه اعادة.

٩٤٥٠(١٢) **كافى** ٣٤٧ج ٣ـ محمدبن يحيى عن احمدبن محمد عن الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد عن علىّ ابن ابى حمزة عن **أبى بصير** قال سئلت أباعبدالله عليه السّلام عن رجل نسى امّ القرآن قال ان كان لم يركع فليعد امّ القرآن.

٩٤٥١(١٣) **تهذيب** ١٤٧ج ٢ـ **استبصار** ٣٥٤ج ١ـ الحسين بن سعيد عن عثمان بن عيسى عن **سماعة** قال سئلته عن الرّجل يقوم فى الصّلوة فينسى فاتحة الكتاب قال فليقل أستعيذ بالله من الشّيطان الرّجيم انّ الله

هو السّميع العليم ثمّ ليقرئها مادام لم يركع فانّه (لاصلوة(١) له حتّى يقرء بها) في جهر أو اخفات.فانّه اذا ركع اجزئه انشاءالله.

٩٤٥٢(١٤) **تهذيب**١٤٨ج ٢ـ**استبصار** ٣٥٥ج ١ـسعد (بن عبدالله ـيب) عن أحمدبن محمد عن ابن أبي نصر عن عبدالكريم بن عمرو عن **فقيه**٢٢٧ ج ١ـالحسين بن حمّاد عن أبي عبدالله عليه السّلام (انّه ـ فقيه) قال (قلت له ـ يب ـ صا) اسهو عن القرائة في الرّكعة الأولىٰ قال اقرء في الثّانية (قال ـ فقيه) قلت اسهو في الثّانية قال اقرء في الثّالثة (قال ـ فقيه) قلت اسهو في صلوتي كلّها قال اذا حفظت الرّكوع والسّجود (فقد ـ فقيه ـ صا) تمّت صلوتك.

٩٤٥٣(١٥) **مستدرك** ١٩٧ ج ٤ـكتاب درست ابن أبي منصور عن اسحاق بن سالم قال حدّثني منصوربن حازم عن أبي عبدالله عليه السّلام قال قلت له أصلحك الله رجل نسي القرائة في الرّكعة الأولىٰ قال يقرء في الرّكعة الثّانية والثّالثة قال قلت نسي ان يقرء في الأوليين قال يقرء في الأخريين قال قلت نسي ان يقرء في الثّلاثة قال يقرء في الرّابعة (قال قلت نسي ان يقرء في صلوته كلّها ـ خ) قال اذا حفظ الرّكوع والسّجود فقد مضت صلوته.

٩٤٥٤(١٦) **تهذيب**١٤٦ج ٢ـ**استبصار** ٣٥٤ج ١ـالحسين بن سعيد عن حمّاد بن عيسى وفضالة عن معاوية بن عمّار عن أبي عبدالله عليه السّلام قال قلت الرّجل يسهو عن القرائة في الرّكعتين الأوّلتين فيذكر في الرّكعتين الأخيرتين انّه لم يقرء قال اتمّ الرّكوع والسّجود قلت نعم قال انّي أكره ان اجعل آخر صلوتي اوّلها **آخرالسرائر** ٤٨٤ـ(نقلاً من كتاب محمد بن عليّ بن محبوب) العبّاس عن حمّاد بن عيسى عن

---

(١) لاقرائة حتّى يبدء بها (أي بفاتحة الكتاب) ـ يب

معاوية بن عمّار (مثله).

۹٤٥٥ (۱۷) تهذيب ۱٤٨ ج ۲ ـ استبصار ۳٥٥ ج ۱ ـ سعد (بن عبدالله ـ يب) عن أبى الجوزاء عن الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد عن زيد بن علىّ عليهما السّلام قال صلّيت مع أبى المغرب فنسى فاتحة الكتاب فى الرّكعة الأولى فقرئها فى الثّانية.

۹٤٥٦ (۱۸) الدّعائم ۱۸۹ ج ۱ ـ عن جعفر بن محمد عليهما السّلام انّه قال من سها عن القرائة فى بعض الصّلوة قرء فيما بقى منها واجزئه ذلك.

۹٤٥۷ (۱۹) قرب الاسناد ۱۹۹ ـ باسناده عن علىّ بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السّلام قال سئلته عن رجل افتتح الصّلوة فقرء سورة قبل فاتحة الكتاب ثمّ ذكر بعد مافرغ من السّورة قال يمضى فى صلوته ويقرء فاتحة الكتاب فيما يستقبل.

وتقدّم فى رواية ابن مسلم (۱) من باب (۱) انّه تجب قرائة الفاتحة مع سورة تامّة فى الثّنائيّة من أبوابها ج٥ قوله سئلته عن الّذى لايقرء بفاتحة الكتاب فى صلوته قال عليه السّلام لاصلوة له الّا ان يبدء بها وفى غير واحد من أحاديث هذا الباب و باب (۳) انّ البسملة آية من الحمد ما يدلّ علىٰ ذلك.

وفى رواية زرارة (۱) من باب (٤) انّه يجب على الرّجل ان يجهر بالقرائة قوله رجل نسى القرائة فى الأوّلتين فذكرها فى الأخيرتين فقال عليه السّلام يقضى القرائة والتّكبير والتّسبيح الّذى فاته فى الأوّلتين ولاشىء عليه وفى رواية زرارة (۲) قوله وترك القرائة فيما ينبغى القرائة فيه أو قرء فيما لاينبغى القرائة فيه فقال اىّ ذلك فعل ناسياً أو ساهياً فلاشىء عليه.

وفى رواية زرارة (۱) من باب (۱) وجوب الاعادة على من صلّى

بغير طهور من أبواب الخلل قوله عليه السّلام لاتعاد الصّلوة الاّ من خمسة الطّهور والوقت والقبلة والرّكوع والسّجود وقوله عليه السّلام القرائة سنّة ولاتنقض السّنّة الفريضة.

ويأتي في أحاديث الباب التّالي ومايتلوه وباب(٧) حكم من شكّ في قرائة السّورة مايناسب الباب ولاحظ رواية ابن‌سنان(٧)من باب(٩) وجوب اعادة الصّلوة بترك الرّكوع والرّضوي(٨) لانّه يمكن ان يناسب الباب باطلاقه ويناسب الباب حديث الرّفع.

(٥) باب حكم من نسي حرفاً من القرآن فذكر وهو راكع

٩٤٥٨(١) كافي ٣١٥ج ٣ـ عليّ بن ابراهيم عن تهذيب ٢٩٧ج ٢ـ محمد بن احمد (بن يحيى ـ يب) عن أحمد بن الحسن(١) (بن عليّ بن فضّال ـ كا) عن عمرو بن سعيد (المدائني ـ كا) عن مصدّق بن صدقة عن عمّار بن موسى (السّاباطي ـ يب خ) عن أبي عبدالله عليه السّلام (انّه قال ـ كا) في الرّجل ينسى حرفاً من القرآن فيذكر(٢) وهو راكع هل يجوز له ان يقرء(٣) (في الرّكوع ـ كا) قال لا ولكن اذا سجد فليقرئه(٤) تهذيب ـ و قال:الرّجل اذا قرء «وَالشَّمْسِ وَضُحيٰهٰا» فيختمها ان يقول صدق الله و صدق رسوله والرّجل اذا قرء «آللهُ خَيْرٌ أَمَّا يُشْرِكُونَ» ان يقول الله خيرٌ الله خير الله اكبر»واذا قرء «ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ» ان يقول كذب العادلون بالله والرّجل اذا قرء «اَلْحَمْدُلِلّٰهِ الَّذي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَداً وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَريكٌ فِي الْمُلْكِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِيٌّ مِنَ الذُّلِّ وَكَبِّرْهُ تَكْبِيراً» ان يقول الله أكبر الله اكبر الله اكبر قلت فان لم يقل الرّجل شيئاً من هذا اذا قرء قال ليس عليه شيء.

و تقدّم في أحاديث باب(٥) انّه لاقرائة في ركوع ولاسجود من

---

(١) الحسين ـ يب (٢) فذكر ـ يب (٣) يقرءه ـ يب (٤) فليقرء ـ كا خ

أبواب الرّكوع ج٥ مايمكن ان يستدلّ به على ذلك ويناسب الباب حديث الرّفع وحديث لاتعاد.

(٦) باب حكم من يقرء سورة فسها فانتبه وهو فى آخرها

٩٤٥٩ (١) **تهذيب** ٣٥١ ج ٢ ـ محمدبن علىّ بن محبوب عن العبّاس عن عبدالله بن المغيرة عن معاوية بن وهب قال قلت لابى عبدالله عليه السّلام اقرء سورة فأسهو فأنتبه وأنا فى آخرها فأرجع الى اوّل السّورة أو امضى قال بل امض ـ (ويناسب ذلك حديث لاتعاد وحديث الرّفع.)

(٧) باب حكم من شكّ فى السّورة فلايدرى أقرئها أم لا

٩٤٦٠ (١) **تهذيب** ٣٥١ ج ٢ ـ احمدبن محمد عن علىّ بن الحكم عن سيف بن عميرة عن بكر ابن أبى بكر قال قلت لأبى عبدالله عليه السّلام انّى ربّما شككت فى السّورة فلاادرى قرأتها أم لافأعيدها قال ان كانت طويلة فلا وان كانت قصيرة فأعدها.

٩٤٦١ (٢) **البحار** ٤٥ ج ٨٥ ـ كتاب المسائل (لعلىّ بن جعفر عن أخيه موسى عليه السّلام قال) وسئلته عن الرّجل يقرأ فى صلاته هل يجزيه أن لايخرج وأن يتوهّم توهّماً قال لابأس.

(٨) باب انّه من نسى أوسها أو لايدرى ولم يجهر بالقرائة فلاشىء عليه

وتقدّم فى رواية زرارة (١) من باب (٤) وجوب الجهر بالقرائة من أبوابها ج٥ قوله رجل جهر فيما لاينبغى الاجهار فيه أو اخفى فيما لاينبغى الاخفات فيه فقال عليه السّلام أىّ ذلك فعل متعمّداً فقد نقض صلوته و عليه الاعادة وان فعل ذلك ناسياً أو ساهياً أو لايدرى فلاشىء عليه وقد تمّت صلوته.

وفى رواية زرارة (٢) قوله رجل جهر بالقرائة فيما لاينبغى الجهر فيه واخفى فيما لاينبغى الاخفات فيه فقال عليه السّلام أىّ ذلك فعل

ناسياً أو ساهياً فلا شيء عليه وفي أحاديث باب (١) وجوب الاعادة على من صلّى بغير طهور من أبواب الخلل ج٦ ما يدلّ على ذلك ويناسب ذلك حديث الرّفع.

(٩) باب وجوب اعادة الصّلوه بترك الرّكوع وزيادته عمداً كان أو سهواً

٩٤٦٢ (١) **تهذيب** ١٤٩ ج ٢ ـ **استبصار** ٣٥٦ ج ١ ـ الحسين بن سعيد عن محمّد بن سنان عن ابن مسكان عن **أبي بصير** قال سئلت أبا جعفر عليه السلام عن رجل نسى ان يركع قال عليه الاعادة.

٩٤٦٣ (٢) **استبصار** ٣٥٥ ج ١ ـ أخبرني الشّيخ رحمه الله عن أحمد بن محمّد عن أبيه عن الحسين بن الحسن بن أبان عن **تهذيب** ١٤٨ ج ٢ ـ الحسين بن سعيد عن صفوان عن أبي بصير **تهذيب** ١٤٩ ج ٢ ـ **استبصار** ٣٥٦ ج ١ ـ الحسين بن سعيد عن صفوان عن منصور عن **أبي بصير** (عن أبي عبدالله عليه السلام[١]) قال إذا أيقن الرّجل أنّه ترك ركعة من الصّلوة وقد سجد سجدتين وترك الرّكوع استأنف الصّلوة.

٩٤٦٤ (٣) **تهذيب** ١٤٩ ج ٢ ـ **استبصار** ٣٥٦ ج ١ ـ الحسين بن سعيد عن صفوان عن **اسحاق** بن عمّار قال سئلت أبا إبراهيم عليه السلام عن الرّجل ينسى ان يركع قال يستقبل حتّى يضع كلّ شيء من ذلك موضعه[٢].

٩٤٦٥ (٤) **كافي** ٣٤٨ ج ٣ ـ عليّ بن إبراهيم عن أبيه ومحمّد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعاً عن ابن أبي عمير عن رفاعة **تهذيب** ١٤٨ ج ٢ ـ **استبصار** ٣٥٥ ج ١ ـ الحسين بن سعيد عن ابن أبي عمير عن رفاعة **تهذيب** ١٤٨ ج ٢ ـ **استبصار** ٣٥٥ ج ١ ـ الحسين بن سعيد عن فضالة عن **رفاعة** عن أبي عبدالله عليه السلام[٣] قال سئلته عن رجل نسى ان يركع حتّى يسجد ويقوم قال يستقبل.

---

(١) أسقط استبصار ٣٥٦ قوله عن أبي عبدالله عليه السلام. (٢) مواضعه ـ صا.
(٣) قال سئلت أبا عبدالله عليه السلام ـ صا يب (في السّند الاوّل).

٩٤٦٦(٥) **الدّعائم**١٨٨ج ١ـ عن **جعفربن محمد** عليهما السّلام انّه قال و من سها عن الرّكوع حتّى سجد اعاد الصّلوة.

٩٤٦٧(٦) **فقه الرّضا** عليه السّلام١١٦ـ وان نسيت الرّكوع بعد ما سجدت من الرّكعة الأولىٰ فأعد صلوتك لانّه اذا لم تصحّ لك الرّكعة الأولىٰ لم تصحّ صلوتك.

٩٤٦٨(٧) **تهذيب** ٣٥٠ ج ٢ـ الحسين بن سعيد عن فضالة عن **فقيه** ٢٢٨ ج ١ـ **عبدالله** بن سنان عن أبى عبدالله عليه السّلام (انّه ـ فقيه) قال اذا نسيت شيئاً من الصّلوة ركوعاً أو سجوداً أو تكبيراً ثمّ ذكرت فاصنع(١) الّذى فاتك سواء(٢).

٩٤٦٩(٨) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١٢١ـ وان فاتك شيء من صلوتك مثل الرّكوع والسّجود والتّكبير ثمّ ذكرت ذلك فاقض الّذى فاتك.

٩٤٧٠(٩) **تهذيب** ٣٥٠ج ٢ـ الحسين بن سعيد عن عبدالرّحمٰن ابن أبى نجران عن صفوان **تهذيب**١٤٩ج ٢ـ عنه عن صفوان بن يحيى عن **العيص**(بن القاسم ـ يب ١٤٩) قال سئلت أبا عبدالله عليه السّلام عن رجل نسى ركعة من صلوته حتّى فرغ منها ثمّ ذكر انّه لم يركع قال يقوم فيركع ويسجد سجدتى(٣) السّهو.

٩٤٧١(١٠) **تهذيب** ١٥٠ج ٢ـ **استبصار** ٣٥٧ج ١ـ سعد (بن عبدالله ـ صا) عن **محمد** بن الحسين عن جعفر بن بشير عن حمّاد بن عثمان عن حكم بن حكيم قال سئلت أباعبدالله عليه السّلام عن رجل نسى(٤) من صلوته ركعة(٥) أو سجدة أو (شيئاً ـ يب(٦)) منها ثمّ يذكر (بعد ذلك ـ يب) فقال يقضى ذلك بعينه فقلت أيعيد الصّلوة فقال لا.

---

(١) فاقض ـ فقيه (٢) فاتك سهواً ـ فقيه (٣) ويسجد سجدتين ـ يب ٣٥٠
(٤) ينسى ـ يب (٥) الظّاهر انّ المراد من ركعة الرّكوع (٦) الشّيء ـ يب خ‌ل ـ اكثر ـ صا

وتقدّم في رواية زرارة (١) من باب (١) وجوب الاعادة على من صلّى بغير طهور من أبواب الخلل ج٦ قوله عليه السلام لا تعاد الصّلوة الاّ من خمسة الطّهور والوقت والقبلة والرّكوع والسّجود ويناسب الباب حديث الرّفع.

ويأتي في رواية منصور (١٤) من باب (١١) حكم من نسي السّجدتين قوله فذكر انّه قد زاد سجدة فقال لا تعيد صلوة[1] من سجدة وتعيدها من ركعة (ركوعه ـ خ ل فقيه) **وفي** رواية عبيد بن زرارة (١٥) مثله **وفي** رواية ابن مسلم (٨) من باب (١٥) أنّه من خرج من شيء من صلوته فدخل في غيره ثمّ شكّ فيه فليمض قوله عليه السلام وان استيقن (انّه لم يركع) لم يعتدّ بالسّجدتين اللّتين لا ركعة معهما ويتمّ ما بقي عليه من صلوة و لا سهو عليه.

وفي أحاديث باب (١٨) أنّ من زاد في صلوته فعليه الاعادة ما يناسب ذلك **وفي** رواية عمّار (٦) من باب (٣٦) الموارد الّتي تسجد فيها سجدتا السّهو قوله الرّجل ينسى الرّكوع أو ينسى سجدة هل عليه سجدة السّهو قال لا قد أتمّ الصّلوة. (حمله في الوسائل على ما إذا اتى به قبل فوت محلّه بقرينة قوله أتمّ الصّلوة).

(١٠) باب انّه لا تجب اعادة الصّلوة على من نسي ذكر الرّكوع أو السّجود أو بين السّجدتين

٩٤٧٢ (١) **تهذيب** ١٥٧ ج ٢ ـ محمّد بن أحمد بن يحيى عن جعفر بن محمّد عن **عبدالله** القدّاح عن جعفر عن أبيه عليهما السلام انّ عليّاً عليه السلام سئل عن رجل ركع ولم يسبّح ناسياً قال تمّت صلوته **تهذيب** ١٥٧ ج ٢ ـ وعنه عن عبدالله القدّاح (مثله).

٩٤٧٣ (٢) **تهذيب** ١٥٧ ج ٢ ـ وعنه[2] عن **عليّ** بن يقطين قال سئلت

---

(١) صلوته ـ خ. (٢) وهذه الأخبار الثّلاثة مذكورة في يب بالتّرتيب الّذي أوردناها هيهنا.

أبا الحسن الأوّل عليه السّلام عن رجل نسى تسبيحة فى ركوعه و سجوده قال لابأس بذلك.

وتقدّم فى رواية زرارة(١) من باب(٤) وجوب الجهر بالقرائة من أبوابها ج٥ قوله عليه السّلام يقضى القرائة والتّكبير والتّسبيح الّذى فاته فى الأوّلتين ولاشىء عليه ويدلّ على ذلك أحاديث باب(٣) ماورد فى ذكر الرّكوع من أبوابه ج٥ و باب(١) وجوب الإعادة على من صلّى بغير طهور من أبواب الخلل ج٦.

ويأتى فى رواية عمّار(٦) من باب(٥٢) عدم ضمان الامام لصلوة المأموم من أبواب الجماعة ج٧ قوله الرّجل ينسى وهو خلف الإمام ان يسبّح فى السّجود أو فى الرّكوع أو ينسى ان يقول بين السّجدتين شيئاً فقال ليس عليه شىء وفى رواية عمّار(٧) قوله رجل سها خلف الامام بعد ما افتتح الصّلوة فلم يقل شيئاً ولم يكبّر ولم يسبّح ولم يتشهّد حتّى يسلّم فقال عليه السّلام قد جازت صلوته وليس عليه شىء اذا سها خلف الإمام ولاسجدتا السّهو لانّ الامام ضامن لصلوة من خلفه (ويدلّ على ذلك حديث لاتعاد وحديث الرّفع.)

(١١) باب انّه من نسى السّجدتين من صلوته أتى بهما مالم يركع فان ذكرهما بعد ماركع اعاد الصّلوة وانّه من نسى سجدة واحدة فان ذكرها قبل الرّكوع سجدها وان ذكرها بعد ماركع قضاها بعد الصّلوة وحكم من زاد فى الصّلوة سجدة او سجدتين

٩٤٧٤(١) **تهذيب ١٥٤ ج ٢ ـ استبصار ٣٥٩ ج ١** ـ محمد بن أحمد بن يحيى عن علىّ بن اسماعيل عن رجل عن معلّى بن خنيس قال سئلت أباالحسن الماضى عليه السّلام فى الرّجل ينسى السّجدة من صلوته قال اذا ذكرها قبل ركوعه سجدها و بنى على صلوته ثمّ يسجد سجدتى

السّهو بعد انصرافه و ان ذكرها بعد ركوعه أعاد الصّلوة ونسيان السّجدة فى الأوّلتين والاخيرتين سواء.

۹٤۷٥(۲) **تهذيب** ۱٥۳ ج ۲ـ**استبصار** ۳٥۹ ج ۱ـسعد عن أحمد بن محمد عن أبيه عن عبدالله بن المغيرة عن **اسماعيل** بن جابر عن أبى عبدالله عليه السّلام فى رجل نسى ان يسجد السّجدة(۱) الثّانية حتّى قام فذكر وهو قائم انّه لم يسجد قال فليسجد مالم يركع فاذا ركع(۲) فذكر بعد ركوعه انّه لم يسجد فليمض على صلوته حتّى يسلّم ثمّ يسجدها فانّها قضاء **تهذيب** ـو(قال ـخ) قال ابوعبدالله عليه السّلام ان شكّ فى الرّكوع بعد ماسجد فليمض وان شكّ فى السّجود بعد ماقام فليمض كلّ شىء شكّ فيه ممّا قد جاوزه ودخل فى غيره فليمض عليه.

۹٤۷٦(۳) **تهذيب** ۱٥۳ج ۲ـعنه عن احمد بن الحسن بن علىّ بن فضّال عن عمرو بن سعيد عن مصدّق بن صدقة عن **عمّار** السّاباطى عن أبى عبدالله عليه السّلام فى الرّجل يكثر عليه الوهم فى الصّلوة فيشكّ فى الرّكوع فلا يدرى أركع أم لا ويشكّ فى السّجود فلا يدرى أسجد أم لا فقال لايسجد ولايركع و يمضى فى صلوته حتّى يستيقن يقيناً و عن الرّجل ينسى سجدة فذكرها بعد ما قام و ركع قال يمضى فى صلوته ولايسجد حتّى يسلّم فاذا سلّم سجد مثل مافاته قلت فان لم يذكر الاّ بعد ذلك قال يقضى مافاته اذا ذكره **استبصار** ۳٥۹ـبهذا الاسناد عن أبى عبدالله عليه السّلام فى الرّجل ينسى سجدة (وذكر مثله).

۹٤۷۷(٤) **تهذيب** ۱٥۲ج ۲ـ**استبصار** ۳٥۸ج ۱ـالحسين بن سعيد عن محمد بن سنان عن **فقيه** ۲۲۸ج ۱ـابن مسكان عن **أبى بصير** قال سئلته(۳)

---

(۱) يسجد سجدة من الثّانية ـ صا (۲) رفع ـ يب

(۳) سئلت أبا عبدالله عليه السّلام عمّن نسى ـ فقيه

عمّن نسي ان يسجد (سجدة ـ يب صا) واحدة فذكرها وهو قائم قال يسجدها إذا ذكرها ما[1] لم يركع فان كان قد ركع فليمض على صلوته فإذا انصرف قضاها (وحدها ـ فقيه) وليس عليه سهو.

٩٤٧٨ (٥) **فقه الرّضا** عليه السلام ١١٦ ـ وان نسيت السّجدة من الرّكعة الأولىٰ ثمّ ذكرت في الثّانية من قبل ان تركع فأرسل نفسك واسجدها ثمّ قم إلى الثّانية وأعد القراءة فان ذكرتها بعد ما قرأت وركعت فاقضها في الرّكعة الثّالثة وان نسيت السّجدتين جميعاً من الرّكعة الأولىٰ فأعد الصّلوة فانّه لا تثبت صلوتك ما لم تثبت الأولىٰ وان نسيت سجدة من الرّكعة الثّانية وذكرتها في الثّالثة قبل الرّكوع فأرسل نفسك واسجدها فإن ذكرت بعد الرّكوع فاقضها في الرّكعة الرّابعة وان كانت السّجدة من الرّكعة الثّالثة وذكرتها في الرّابعة فأرسل نفسك واسجدها مالم تركع فان ذكرتها بعد الرّكوع فامض في صلوتك واسجدها بعد التّسليم.

٩٤٧٩ (٦) **تهذيب** ١٥٥ ج ٢ ـ **استبصار** ٣٦٠ ج ١ ـ أحمد بن محمّد بن عيسى عن عليّ بن أحمد عن موسى بن عمر عن **محمّد** بن منصور قال سئلته عن الّذي ينسى السّجدة الثّانية من الرّكعة الثّانية أو شكّ فيها فقال إذا خفت ان لا تكون وضعت وجهك الّا مرّة واحدة فإذا سلّمت سجدت سجدة واحدة وتضع وجهك مرّة واحدة وليس عليك سهو.

٩٤٨٠ (٧) **قرب الاسناد** ١٩٤ ـ باسناده عن **عليّ** بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليه السلام قال سئلته عن الرّجل يذكر انّ عليه السّجدة يريد أن يقضيها وهو راكع في بعض صلوته كيف يصنع قال يمضي في صلوته فإذا فرغ سجدها.

٩٤٨١ (٨) **الدّعائم** ١٨٨ ج ١ ـ عن **جعفر** بن محمّد عليه السلام انّه

---

(١) إذا ذكرها ولم يركع ـ فقيه.

قال و من سها عن السّجود سجد(١) بعد ان يسلّم حين يذكر.

٩٤٨٢(٩) **قرب الاسناد** ١٩٩ـ باسناده عن علىّ بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السّلام قال سئلته عن الرّجل سها و هو فى السّجدة الأخيرة من الفريضة قال يسلّم ثمّ يسجدها وفى النّافلة مثل ذلك **وسائل** ٢٤٥ ج ٨ـ علىّ بن جعفر فى كتابه عن أخيه قال سئلته عن الرّجل يسهو فى السّجدة الأخيرة من الفريضة قال يسلّم ثمّ يسجدها و فى النّافلة مثل ذلك.

٩٤٨٣(١٠) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١٢١ ـ وان فاتك شىء من صلوتك مثل الرّكوع والسّجود والتّكبير ثمّ ذكرت ذلك فاقض الّذى فاتك

٩٤٨٤(١١) **كافى** ٣٤٩ ج ٣ـ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن أحمد بن محمد ابن أبى نصر وعلىّ بن محمد عن سهل بن زياد عن أحمد بن محمد ابن أبى نصر **تهذيب** ١٥٤ ج ٢ـ **استبصار** ٣٦٠ ج ١ـ احمد بن محمد بن عيسى عن احمد بن محمد ابن أبى نصر عن أبى الحسن عليه السّلام(٢) قال سئلته عن رجل صلّى(٣) ركعة(٤) ثمّ ذكر (وهو ـ كا) فى الثّانية وهو راكع انّه ترك سجدة من(٥) الأولىٰ فقال كان ابو الحسن عليه السّلام يقول اذا تركت السّجدة فى الرّكعة الأولىٰ ولم تدر واحدة أو(٦) (إـ يب ـ صا) ثنتين استقبلت (الصّلوة ـ كا) حتّى يصحّ لك (انّهما ـ كا) ثنتان(٧) **تهذيب ـ استبصار** ـ واذا كان(٨) فى الثّالثة والرّابعة فتركت سجدة بعد أن تكون قد حفظت الرّكوع أعدت السّجود(٩) **قرب الاسناد** ٣٦٥ـ احمد بن محمد ابن أبى نصر قال سئلت الرّضا عليه السّلام عن

---

(١) يسجد ـ خ (٢) قال سئلت أباالحسن عليه السّلام عن رجل ـ يب صا (٣) يصلّى ـ يب
(٤) ركعتين صا يب (٥) فى الأولىٰ ـ يب ـ صا (٦) أم ـ كا (٧) اثنتان ـ كا
(٨) كنت ـ ظ (٩) السّجدة ـ قرب الاسناد

رجل صلّى ركعة . (وذكر مثله).

٩٤٨٥(١٢) **تهذيب**١٥٦ج ٢ـ**استبصار** ٣٦٠ج ١ـالحسين بن سعيد عن صفوان (عن منصور ـ يب) عن **ابن أبى يعفور** عن أبى عبدالله عليه السّلام (انّه ـ صا) قال اذا نسى الرّجل سجدة وايقن انّه (قد ـ يب) تركها فليسجدها بعد مايقعد قبل ان يسلّم وان كان شاكّاً فليسلّم ثمّ ليسجدها و ليتشهّد تشهّداً خفيفاً ولا يسمّيها نقرة فان النّقرة نقرة الغراب.

٩٤٨٦(١٣) **المحاسن** ٣٢٧ـالبرقى عن أبيه رفع الحديث قال قال جعفر بن بشير وحدّثنى محمدبن الحسين عن **جعفربن بشير** قال سئل احدهم عن رجل ذكر انّه لم يسجد فى الرّكعتين الاوليين الاّ سجدة وهو فى التّشهّد الأوّل قال فليسجدها ثمّ ينهض وان ذكره وهو فى التّشهّد الثّانى قبل ان يسلّم فليسجدها ثمّ يسلّم ويسجد سجدتى السّهو.

٩٤٨٧(١٤) **تهذيب**١٥٦ج ٢ـ سعدبن عبدالله عن أبى جعفر عن علىّ بن الحكم عن أبان بن عثمان عن **فقيه**٢٢٨ج ١ـ**منصور**(١)بن حازم عن أبى عبدالله عليه السّلام قال سئلته عن رجل صلّى فذكر انّه (قد ـ فقيه) زاد سجدة فقال لاتعيد صلوة(٢) من سجدة ويعيدها من ركعة(٣).

٩٤٨٨(١٥) **تهذيب**١٥٦ج ٢ـ سعد عن أبى جعفر عن محمدبن خالد البرقىّ عن الحسن بن علىّ بن فضّال عن مروان بن مسلم عن **عبيدبن زرارة** قال سئلت أباعبدالله عليه السّلام عن رجل شكّ فلم يدر أسجد ثنتين أم واحدة فسجد اخرىٰ ثمّ استيقن انّه قد زاد سجدة فقال لا والله لا تفسد الصّلوة زيادة سجدة و قال لايعيد صلوته من سجدة و يعيدها من ركعة.

---

(١) سئل اباعبدالله عليه السّلام منصوربن حازم عن رجل صلّى ـ فقيه (٢) صلوته ـ فقيه

(٣) من ركوعه ـ خ ل فقيه

وتقدّم فى باب(١) وجوب الاعادة على من صلّى بغير طهور ما يدلّ على ذلك وفى رواية ابن‌سنان(٧)من‌باب(٩) وجوب‌اعادة الصّلوة بترك الرّكوع قوله عليه السّلام اذا نسيت شيئاً من الصّلوة ركوعاً أو سجوداً أو تكبيراً ثمّ ذكرت فاصنع الّذى فاتك سواء(١).

و يأتى فى باب (١٥) حكم من خرج من شىء فدخل فى غيره و باب(١٨) حكم من زاد فى صلوته ما يناسب ذلك بالعموم والاطلاق وفى رواية عمّار(٦)من‌باب(٣٦) الموارد الّتى تسجد فيها سجدتا السّهو قوله الرّجل ينسى السّجدة هل عليه سجدة السّهو قال عليه السّلام لا قد اتمّ الصّلوة وفى حديث الرّفع مايناسب ذلك.

(١٢) باب انّه من نسى القنوت فان ذكره قبل ان يركع نصب قائماً وأتى به وان ذكره بعد ماركع قنت بعد مايرفع رأسه

٩٤٨٩(١) تهذيب ١٣١ج ٢ـ محمدبن علىّ‌بن‌محبوب عن علىّ‌بن خالد عن احمد بن الحسن بن علىّ بن فضّال عن عمرو بن سعيد عن مصدّق‌بن صدقة عن عمّار عن أبى عبدالله عليه السّلام عن الرّجل ينسى القنوت فى الوتر أو غير الوتر قال ليس عليه شىء وقال ان ذكره وقد أهوى الى الرّكوع قبل ان يضع يديه على الرّكبتين فليرجع قائماً وليقنت ثمّ يركع وان وضع يديه على الرّكبتين فليمض فى صلوته وليس عليه شىء.

٩٤٩٠(٢) تهذيب ٣١٥ج ٢ـ احمدبن الحسن عن عمروبن سعيد عن مصدّق‌بن صدقة عن عمّار(السّاباطى ـ يب خ) عن أبى عبدالله عليه السّلام قال ان نسى الرّجل القنوت فى شىء من الصّلوة حتّى يركع فقد جازت صلوته وليس عليه شىء (و ـ يب خ) ليس له ان يَدَعه متعمّداً.

٩٤٩١(٣) وسائل ٢٨٩ ج ٦ـ علىّ بن جعفر فى كتابه عن أخيه قال

---

(١) سهواً ـ خ ل

سئلته عن رجل نسى القنوت حتّى ركع ما حاله قال تمّت صلوته ولاشىء عليه.

٩٤٩٢(٤) **تهذيب** ١٦٠ج ٢ـ **استبصار** ٣٤٤ج ١ـ احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن علىّ بن فضّال عن عبيد بن زرارة قال قلت لأبى عبدالله عليه السّلام الرّجل ذكر انّه لم يقنت حتّى يركع قال فقال يقنت اذا رفع رأسه.

٩٤٩٣(٥) **تهذيب** ١٦٠ج ٢ـ **استبصار** ٣٤٤ـ الحسين بن سعيد عن حمّاد (بن عيسى ـ صا) عن حريز عن محمدبن مسلم قال سئلت أبا عبدالله عليه السّلام عن القنوت ينساه الرّجل فقال يقنت بعد ما يركع وان لم يذكر حتّى ينصرف فلاشىء عليه.

٩٤٩٤(٦) **تهذيب** ١٦٠ج ٢ـ **استبصار** ٣٤٤ج ١ـ عنه عن فضالة عن جميل بن درّاج عن محمد بن مسلم و زرارة بن أعين قالا سئلنا أبا جعفر عليه السّلام عن الرّجل ينسى القنوت حتّى يركع قال يقنت بعد الرّكوع فان لم يذكر فلاشىء عليه.

٩٤٩٥(٧) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١١٨ـ و ان نسيت القنوت حتّى تركع فاقنت بعد رفعك من الرّكوع و ان ذكرته بعد ما سجدت فاقنت بعد التّسليم وان ذكرت وأنت تمشى فى طريقك فاستقبل القبلة واقنت.

٩٤٩٦(٨) **تهذيب** ١٦٠ج ٢ـ **استبصار** ٣٤٥ج ١ـ احمد بن محمد بن عيسى عن علىّ بن الحكم عن أبى ايّوب عن ابى بصير قال سمعت يذكر عند أبى عبدالله عليه السّلام قال فى الرّجل اذا سها فى القنوت قنت بعد ما ينصرف وهو جالس.

٩٤٩٧(٩) **كافى** ٣٤٠ج ٣ـ **تهذيب** ٣١٥ج ٢ـ محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن حمّادبن عيسى عن حريز عن زرارة قال قلت

لأبى جعفر عليه السّلام رجل نسى القنوت (فذكره ـ كا) وهو فى بعض الطّريق فقال يستقبل القبلة ثمّ ليقله ثمّ قال انّى لاكره للرّجل ان يرغب عن سنّة رسول الله صلّى الله عليه وآله او يَدَعها.

٩٤٩٨ (١٠) تهذيب ١٦١ج ٢ـ استبصار ٣٤٥ج ١ـ احمدبن محمدبن عيسى عن محمدبن سهل (بن يسع ـ خ) عن أبيه قال سئلت أباالحسن عليه السّلام عن رجل نسى القنوت فى المكتوبة قال لااعادة عليه.

٩٤٩٩ (١١) تهذيب ١٦١ج ٢ـ استبصار ٣٤٥ج ١ـ الحسين بن سعيد عن فضالة عن معاويةبن عمّار قال سئلته عن الرّجل ينسى القنوت حتّى يركع ايقنت قال لا.

٩٥٠٠ (١٢) فقيه ٣١٢ج ١ـ سئل معاويةبن عمّار أباعبدالله عليه السّلام عن القنوت فى الوتر قال قبل الرّكوع قال فان نسيت اقنت اذا رفعت رأسى فقال لا.

وتقدّم فى رواية علىّ بن جعفر (٨) من باب (١٢) جواز تكرار الآية فى الصّلوة من أبواب القرائة[٥ج] قوله عليه السّلام ليس فى القنوت سهو و يناسب الباب حديث الرّفع وحديث لاتعاد.

(١٣) باب انّه من نسى التّشهّد حتّى قام فان ذكر قبل أن يركع يرجع فيتشهّد والّا يقضى تشهّده بعد التّسليم فيسجد سجدتى السّهو

٩٥٠١ (١) كافى ٣٥٧ج ٣ـ محمدبن يحيى عن أحمدبن محمد عن تهذيب ٣٤٤ج ٢ـ الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد عن علىّ ابن ابى حمزة قال قال ابوعبدالله عليه السّلام اذا قمت فى الرّكعتين الأوّلتين ولم تتشهّد فذكرت قبل ان تركع فاقعد فتشهّد وان لم تذكر حتّى تركع فامض فى صلوتك كما أنت فاذا انصرفت سجدت سجدتين لاركوع فيهما ثمّ تشهّد التّشهّد الّذى فاتك.

٩٥٠٢(٢) فقه الرّضا عليه السّلام ١١٨ ـ و ان نسيت التّشهّد فى الرّكعة الثّانية وذكرت فى الثّالثة فأرسل نفسك وتشهّد مالم تركع فان ذكرت بعد ما ركعت فامض فى صلوتك فاذا سلّمت سجدت سجدتى السّهو فتشهّد فيهما (وتأتى ـ خ) ماقد فاتك.

٩٥٠٣(٣) تهذيب ١٥٧ ج ٢ ـ الحسين بن سعيد عن فضالة وصفوان عن العلاء عن محمد عن أحدهما عليهما السّلام فى الرّجل يفرغ من صلوته وقد نسى التّشهّد حتّى ينصرف فقال ان كان قريباً رجع الى مكانه فتشهّد والاّ طلب مكاناً نظيفاً فتشهّد فيه وقال انّما التّشهّد سنّة فى الصّلوة

٩٥٠٤(٤) تهذيب ١٥٨ ج ٢ ـ استبصار ٣٦٣ ج ١ ـ سعد عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن محمد بن سنان عن عبدالله بن مسكان عن محمد بن علىّ الحلبىّ قال سئلت أباعبدالله عليه السّلام عن الرّجل يسهو فى الصّلوة فينسى التّشهّد فقال يرجع فيتشهّد قلت أيسجد سجدتى السّهو فقال لا ليس فى هذا سجدتا السّهو.

٩٥٠٥(٥) تهذيب ١٥٨ ج ٢ ـ الحسين بن سعيد عن فضالة عن حسين بن عثمان عن سماعة عن ابى بصير(١) قال سئلته عن الرّجل ينسى ان يتشهّد قال يسجد سجدتين يتشهّد فيهما.

٩٥٠٦(٦) الدّعائم ١٨٨ ج ١ ـ عن جعفر بن محمد عليهما السّلام انّه قال فى حديث وان سها عن التّشهّد يسجد سجدتى السّهو.

٩٥٠٧(٧) كافى ٣٥٧ ج ٣ ـ تهذيب ٣٤٤ ج ٢ ـ علىّ بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبى عمير عن حمّاد بن عثمان عن الحلبىّ عن أبى عبدالله عليه السّلام قال اذا قمت فى الرّكعتين من الظّهر أو غيرهما ولم تتشهّد فيهما فذكرت ذلك فى الرّكعة الثّالثة قبل ان تركع فاجلس فتشهّد وقم

---

(١) سقط فى يب ط من قوله عن ابى بصير الى آخر الرّواية ولكنّه ذكره فى فهرس الاغلاط

فأتمّ صلوتك فان أنت لم تذكر حتّى تركع فامض فى صلوتك حتّى تفرغ فاذا فرغت فاسجد سجدتى السّهو بعد التّسليم قبل ان تتكلّم.

٩٥٠٨(٨) تهذيب ١٥٩ج ٢ـ سعد عن محمدبن الحسين عن جعفر ابن بشير عن حمّادبن عثمان عن فقيه ٢٣١ج ١ـ عبدالله(١) ابن أبى يعفور عن أبى عبدالله عليه السّلام قال سئلته عن الرّجل يصلّى ركعتين من المكتوبة فلايجلس فيهما فقال ان (كان ـ يب) ذكر وهو قائم فى الثّالثة فليجلس وان لم يذكر حتّى يركع فليتمّ صلوته ثمّ يسجد سجدتين وهو جالس قبل ان يتكلّم.

٩٥٠٩(٩) فقه الرّضا عليه السّلام ١٢١ـ وقال عليه السّلام اذا قمت فى الرّكعتين من الظّهر أو غيرها ونسيت فلم تتشهّد فيهما فذكرت ذلك فى الرّكعة الثّالثة قبل ان تركع فاجلس فتشهّد ثمّ قم فأتمّ صلوتك وان أنت لم تذكر حتّى ركعت فامض فى صلوتك حتّى اذا فرغت فاسجد سجدتى السّهو بعد ماتسلّم قبل ان تتكلّم.

٩٥١٠(١٠) كافى ٣٥٦ج ٣ـ تهذيب ٣٤٥ج ٢ـ علىّ بن ابراهيم عن أبيه عن ابن ابى عمير عن عمربن اذينة عن الفضيل بن يسار عن أبى جعفر عليه السّلام (قال ـ كا) فى الرّجل يصلّى الرّكعتين من المكتوبة ثمّ ينسى فيقوم قبل أن يجلس بينهما قال فليجلس مالم يركع وقد تمّت صلوته وان لم يذكر حتّى يركع فليمض فى صلوته فاذا سلّم (سجد(٢) سجدتين) و هو جالس المقنع ٣٢ـ و ان صلّيت ركعتين من المكتوبة ثمّ نسيت فقمت قبل أن تجلس فيها فاجلس مالم تركع فان لم تذكر حتّى ركعت فامض فى صلوتك فاذا سلّمت سجدت سجدتى السّهو فى رواية فضل بن بشّار وفى رواية زرارة ليس عليك شىء.

---

(١) سئل عبدالله ابن أبى يعفور أباعبدالله عليه السّلام عن الرّجل ـ فقيه (٢) نقر تتين ـ خ يب ط

٩٥١١(١١) تهذيب١٥٨ج ٢ـ استبصار٣٦٢ج ١ـ الحسين بن سعيد عن ابن أبى عمير عن هشام بن سالم عن سليمان بن خالد قال سئلت أبا عبدالله عليه السّلام عن رجل نسى ان يجلس فى الرّكعتين الأوّلتين فقال ان ذكر قبل ان يركع فليجلس وان لم يذكر حتّى يركع فليتمّ الصّلوة حتّى اذا فرغ وسلّم[٢] فليسجد سجدتى السّهو.

٩٥١٢(١٢) الدّعائم١٨٩ج ١ـ عن جعفربن محمد عليهما السّلام انّه قال من نسى ان يجلس للتّشهّد الأوّل وقام فى الثّالثة فذكر انّه لم يجلس قبل أن يركع جلس وتشهّد واذا سلّم سجد سجدتى السّهو وان لم يذكر الّا بعد ان ركع مضى فى صلوته وسجد سجدتى السّهو بعد السّلام.

٩٥١٣(١٣) استبصار٣٦٢ج ١ـ اخبرنى الشّيخ ره عن احمد بن محمد عن أبيه عن الصّفّار عن تهذيب١٥٧ج ٢ـ احمد بن محمد بن عيسى (عن علىّ بن الحكم ـ يب) عن الحسين ابن أبى العلاء قال سئلت أبا عبدالله عليه السّلام عن الرّجل يصلّى الرّكعتين من المكتوبة لايجلس بينهما(١) حتّى يركع فى الثّالثة قال فليتمّ صلوته ثمّ ليسلّم ويسجد سجدتى السّهو وهو جالس قبل ان يتكلّم.

٩٥١٤(١٤) تهذيب ١٥٩ ج ٢ـ الحسين بن سعيد عن صفوان بن يحيى عن الحسين ابن ابى العلاء قال سئلت ابا عبدالله عليه السّلام عن الرّجل يصلّى ركعتين من المكتوبة فلا يجلس حتّى يركع الثّالثة فقال يتمّ صلوته ثمّ يسلّم ويسجد سجدتى السّهو وهو جالس قبل ان يتكلّم.

تهذيب١٥٨ج ٢ـ استبصار٣٦٣ج ١ـ عنه عن فضالة عن العلاء عن ابن أبى يعفور قال سئلت أباعبدالله عليه السّلام عن الرّجل صلّى[٣] الرّكعتين من المكتوبة فلايجلس فيهما حتّى يركع فقال يتمّ (وذكر مثله).

---

(١) فيهما ـ صا (٢) فليسلم وليسجد ـ يب (٣) يصلّى ـ يب

٩٥١٥(١٥) قرب الاسناد ١٩٥ـ باسناده عن عليّ بن جعفر عن أخيه عليه السّلام قال سئلته عن رجل ترك التّشهّد حتّى سلّم كيف يصنع قال ان ذكر قبل ان يسلّم فليتشهّد وعليه سجدتا السّهو وان ذكر انّه قال اشهد أن لاأله الّا الله أو بسم الله اجزئه فى صلوته وان لم يتكلّم بقليل ولا كثير حتّى سلّم اعاد الصّلوة.

٩٥١٦(١٦) تهذيب ٣١٩ ج ٢ـ استبصار ٣٤٣ ج ١ـ محمد بن عليّ بن محبوب عن عليّ بن خالد عن أحمد بن الحسن (بن عليّ بن فضّال ـ يب) عن عمرو بن سعيد عن مصدّق بن صدقة عن عمّار (بن موسى ـ يب) السّاباطى عن أبى عبدالله عليه السّلام قال ان نسى الرّجل التّشهّد فى الصّلوة فذكر انّه قال بسم الله فقط فقد جازت صلوته و ان لم يذكر شيئاً من التّشهّد اعاد الصّلوة.

٩٥١٧(١٧) تهذيب ١٩٢ ج ٢ـ استبصار ٣٧٩ ج ١ـ محمد بن أحمد ابن يحيى عن أحمد بن الحسن بن عليّ بن فضّال عن عمرو بن سعيد (المدائنى ـ يب) عن مصدّق بن صدقة عن عمّار بن موسى (السّاباطى ـ يب) عن أبى عبدالله عليه السّلام فى رجل نسى التّشهّد فى الصّلوة قال ان ذكر انّه قال بسم الله(١) فقط فقد جازت صلوته و ان لم يذكر شيئاً من التّشهّد اعاد الصّلوة و(قال ـ صا) الرّجل يذكر بعد ماقام وتكلّم ومضى فى حوائجه انّه انّما صلّى ركعتين فى(٢) الظّهر و(٣) العصر و(٣) العتمة و(٣) المغرب قال يبنى على صلوته فيتمّها ولو بلغ الصّين ولا يعيد الصّلوة.

وتقدّم فى رواية عليّ بن جعفر (٨) من باب (١٢) جواز تكرار الآية فى الصّلوة من أبواب القرائة قوله عليه السّلام ليس فى القنوت سهو ولا فى التّشهّد وفى رواية زرارة (١) من باب (١) وجوب الاعادة على من

(١) قال سبحان الله ـ صا (٢) من ـ صا (٣) أو ـ صا

صلّى بغير طهور من أبواب الخلل قوله عليه السّلام التّشهّد سنة فلا تنقض السّنة الفريضة ويدلّ على عدم بطلان الصّلاة بترك التّشهّد سهواً سائر فقرات الحديث.

وفى رواية ابن سنان(٧) من باب(٩) وجوب اعادة الصّلوة بترك الرّكوع قوله عليه السّلام اذا نسيت شيئاً من الصّلوة ركوعاً أو سجوداً أو تكبيراً ثمّ ذكرت فاصنع(١) الّذى فاتك سواء(٢) وفى الرّضوى(٨) نحوه وفى رواية ابن حكيم(١٠) قوله سئلت أباعبدالله عليه السّلام عن رجل ينسى من صلوته ركعة أو سجدةأو شيئاً منها ثمّ يذكر بعد ذلك فقال عليه السّلام يقضى ذلك بعينه فقلت أيعيد الصّلوة فقال لا.

ويأتى فى أحاديث باب(٣٦) الموارد الّتى تسجد فيها سجدتا السّهو مايناسب ذلك وفى رواية الصّيقل(٢) من باب(٤٤) حكم من نسى التّشهّد فى النّافلة قوله أليس قلت فى الفريضة اذا ذكره (أى التّشهّد) بعد ماركع مضى ثمّ سجد سجدتى السّهو بعد ماينصرف ويتشهّد فيهما قال عليه السّلام ليس النّافلة مثل الفريضة.

و فى رواية عمّار(٧) من باب (٥٢) عدم ضمان الامام لصلوة المأموم من أبواب الجماعة قوله رجل سها خلف الامام (الى أن قال) ولم يتشهّد حتّى يسلّم فقال عليه السّلام جازت صلوته وليس عليه (شىء ـ خ) اذا سها خلف الامام (ولا ـ خ) سجدتا السّهو لأنّ الامام ضامن لصلوة من خلفه ويناسب ذلك حديث الرّفع.

(١٤) باب حكم نسيان السّلام وتركه للإمام والمأموم والمنفرد

٩٥١٨(١) تهذيب ١٥٩ ج ٢ ـ الحسين بن سعيد عن فضالة عن حسين بن عثمان عن سماعة عن ابى بصير عن أبى عبدالله عليه السّلام

---

(١) فاقض ـ خ (٢) سهواً ـ خ ل

قال اذا نسي الرّجل ان يسلّم فاذا ولّى وجهه عن القبلة وقال السّلام علينا وعلى عبادالله الصّالحين فقد فرغ من صلوته.

٩٥١٩(٢) **تهذيب**٣٤٨ج ٢ـ عليّ بن مهزيار عن الحسن بن عليّ بن فضّال عن يونس بن يعقوب قال قلت لأبي الحسن عليه السّلام صلّيت بقوم صلوة فقعدت للتّشهّد ثمّ قمت ونسيت ان اسلّم عليهم فقالوا ما سلّمت علينا فقال ألم تسلّم وأنت جالس قلت بلى فقال فلا بأس عليك ولو نسيت حين قالوا لك ذلك استقبلتهم بوجهك فقلت السّلام عليكم **قرب الاسناد** ٣٠٩ ـ محمد بن عبدالحميد عن يونس بن يعقوب نحوه الّا انّ فيه ولو شئت حين قالوا لك.

٩٥٢٠(٣) **فقه الرّضا عليه السّلام**١١٩ـ وان نسيت التّشهّد والتّسليم و ذكرت وقد فارقت الصّلوة فاستقبل القبلة قائماً كنت أم قاعداً وتشهّد وتسلّم.

٩٥٢١(٤) **الدّعائم** ١٨٨ ج ١ـ عن جعفر بن محمد عليهما السّلام (في حديث) انّه قال و من سها عن التّسليم اجزئه تسليم التّشهّد اذ قال السّلام عليك ايّها النّبيّ و رحمة الله وبركاته السّلام علينا و على عبادالله الصّالحين.

٩٥٢٢(٥) **تهذيب**١٦٠ج ٢ـ الحسين بن سعيد عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن الحلبي عن أبي عبدالله عليه السّلام قال اذا نسي ان يسلّم خلف الامام اجزئه تسليم الامام.

٩٥٢٣(٦) **تهذيب**٣١٩ج ٢ـ محمد بن عليّ بن محبوب عن الحسن ابن عليّ الكوفيّ عن الحسن بن عليّ بن فضّال عن غالب بن عثمان عن أبي عبدالله عليه السّلام قال سئلته عن الرّجل يصلّي المكتوبة فتنقضي صلوته ويتشهّد ثمّ ينام قبل ان يسلّم قال قد تمّت صلوته وان كان رعافاً

غَسَلَه ثمّ رجع فسلّم.

وتقدّم فى رواية ابن سنان(٧) من باب(٩) وجوب اعادة الصّلوة بترك الرّكوع ج٦ قوله عليه السّلام اذا نسيت شيئاً من الصّلوة ركوعاً أو سجوداً أو تكبيراً ثمّ ذكرت فاصنع(١) الّذى فاتك سواء(٢) (هذا يناسب الباب باطلاقه).

ولاحظ باب(٤) حكم من احدث قبل التّشهّد من أبوابه ج٥ وباب(١٠) حكم الالتفات في الصّلوة من أبواب القواطع ج٦ ويناسب الباب حديث لاتعاد وحديث الرّفع.

(١٥) باب انّه من خرج من شىء من صلوته فدخل فى غيره ثمّ شكّ فيه فليمض وان لم يدخل فى غيره فليأت به

٩٥٢٤ (١) تهذيب ٣٤٤ ج ٢ ـ الحسين بن سعيد عن صفوان عن ابن بكير عن محمد بن مسلم عن أبى جعفر عليه السّلام قال كلّ ما شككت فيه ممّا قد مضى فامضه كما هو.

٩٥٢٥ (٢) مستدرك ٤١٨ ج ٦ ـ كتاب درست ابن أبى منصور عن عبيد بن زرارة قال قال أبو عبدالله عليه السّلام اذا شككت فى شىء من صلوتك وقد اخذت فى مستأنف فليس بشىء امض.

٩٥٢٦ (٣) تهذيب ٣٥٢ ج ٢ ـ أحمد بن محمد عن أحمد بن محمد ابن أبى نصر عن حمّاد بن عيسى عن حريز بن عبدالله عن زرارة قال قلت لأبى عبدالله عليه السّلام رجل شكّ فى الأذان وقد دخل فى الإقامة قال يمضى قلت رجل شكّ فى الأذان والإقامة وقد كبّر قال يمضى قلت رجل شكّ فى التّكبير وقد قرء قال يمضى قلت بشكّ فى القرائة وقد ركع قال يمضى قلت شكّ فى الرّكوع وقد سجد قال يمضى على صلوته ثمّ قال يا زرارة

(١) فاقض ـ خ ل (٢) سهواً ـ خ ل

اذا خرجت من شيء ثمّ دخلت في غيره فشكّك ليس بشيء.

٩٥٢٧(٤) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١١٦ـ فان شككت في اذانك وقد أقمت الصّلوة فامض وان شككت في الإقامة بعد ما كبّرت فامض وان شككت في الرّكوع بعد ما سجدت فامض و كلّ شيء تشكّ فيه و قد دخلت في حالة اخرىٰ فامض ولاتلتفت الى الشّكّ الاّ ان تستيقن.

الهداية ٣٢ـ قال **الصّادق** عليه السّلام انّك ان شككت ان لم تؤذّن و قد اقمت فامض وان شككت في الإقامة بعد ماكبّرت فامض وان شككت في القرائة بعد ماركعت فامض وان شككت في الرّكوع (وذكر مثله)

٩٥٢٨(٥) **الدّعائم** ١٨٩ج ١ـ عن جعفربن محمد عليهما السّلام انّه قال من شكّ في شيء من صلوته بعد ان خرج منه مضى في صلوته اذا شكّ في التّكبير بعد ماركع مضى وان شكّ في الرّكوع بعد ماسجد مضى و ان شكّ في السّجود بعد ماقام أو جلس للتّشهّد مضى.

٩٥٢٩(٦) **قرب الاسناد** ١٩٨ـ باسناده عن عليّ بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السّلام قال سئلته عن رجل ركع وسجد ولم يدر هل كبّر أو قال شيئاً في ركوعه وسجوده هل يعتدّ بتلك الرّكعة والسّجدة قال اذا شكّ فليمض في صلوته.

٩٥٣٠(٧) **استبصار** ٣٥٨ج ١ـ سعد بن عبدالله عن أحمد بن محمد عن أبيه عن عبدالله بن المغيرة عن اسماعيل بن جابر قال قال أبوجعفر عليه السّلام ان شكّ في الرّكوع بعد ماسجد فليمض وان شكّ في السّجود بعد ما قام فليمض كلّ شيء شكّ فيه ممّا قد جاوزه و دخل في غيره فليمض عليه (هذه قطعة ممّا قد مضى بهذا الاسناد عن يب ـ صا في باب نسيان السّجود).

٩٥٣١(٨) **آخر السّرائر** ٤٨١ـ (نقلاً من كتاب الحسن بن محبوب)

علاء وأبو أيّوب وابن بكير كلّهم عن **محمّد** بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام في رجل شكّ بعد ما سجد انّه لم يركع فقال يمضي على شكّه حتّى يستيقن ولا شيء عليه وان استيقن (انّه لم يركع ـ خ) لم يعتدّ بالسّجدتين اللّتين لا ركعة معهما ويتمّ ما بقي عليه من صلوة ولا سهو عليه.

٩٥٣٢ (٩) **تهذيب** ١٥١ ج ٢ ـ **استبصار** ٣٥٨ ج ١ ـ سعد عن أبي جعفر عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن العلاء بن رزين عن **محمّد** بن مسلم عن أحدهما عليهما السلام قال سئلته عن رجل شكّ بعد ما سجد انّه لم يركع قال يمضي في صلوته.

٩٥٣٣ (١٠) **تهذيب** ١٥١ ج ٢ ـ **استبصار** ٣٥٨ ج ١ ـ الحسين بن سعيد عن صفوان عن حمّاد بن عثمان **تهذيب** ١٥١ ج ٢ ـ **استبصار** ٣٥٨ ج ١ ـ الحسين بن سعيد عن فضالة عن **حمّاد** بن عثمان قال قلت لأبي عبدالله عليه السلام أشكّ وأنا ساجد فلا أدري أركعت أم لا فقال (قد ركعت ـ خ) امض[١].

٩٥٣٤ (١١) **تهذيب** ١٥١ ج ٢ ـ **استبصار** ٣٥٨ ج ١ ـ سعد عن أبي جعفر عن أحمد بن (محمّد ابن ـ صا) أبي نصر عن أبان بن عثمان عن **عبدالرّحمٰن** ابن أبي عبدالله قال قلت لأبي عبدالله عليه السلام رجل أهوىٰ إلى السّجود فلم يدر[٢] أركع أم لم يركع قال قد ركع.

٩٥٣٥ (١٢) **تهذيب** ١٤٩ ج ٢ ـ **استبصار** ٣٥٦ ج ١ ـ سعد بن عبدالله عن محمّد بن الحسين عن الحكم بن مسكين عن **فقيه** ٢٢٨ ج ١ ـ العلاء عن **محمّد** بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام في رجل شكّ بعد ما سجد انّه لم يركع قال (يمضي في صلوته حتّى يستيقن انّه لم يركع ـ فقيه) فان استيقن (انّه لم يركع ـ فقيه) فليلق السّجدتين اللّتين لا ركعة[٣] لهما فيبني على صلوته على التمام وان كان لم يستيقن الّا (من ـ فقيه) بعد ما فرغ

---

(١) امضه ـ خ يب. (٢) فلا يدرى ـ صا. (٣) لا ركوع ـ فقيه.

وانصرف فليقم فليصلّ ركعة وسجدتين ولاشيء عليه.

٩٥٣٦(١٣) **كافى** ٣٤٨ج ٣ـ محمّدبن يحيى عن أحمدبن محمد عن الحسين‌بن سعيد عن فضالة‌بن ايّوب عن الحسين‌بن عثمان عن ابن مسكان عن ابى بصير **استبصار** ٣٥٧ج ١ـ الحسين‌بن سعيد عن محمدبن سنان عن ابن مسكان **تهذيب** ١٥٠ج ٢ـ الحسين‌بن سعيد عن محمدبن سنان عن ابن مسكان وفضالة عن حسين عن ابن مسكان عن **أبى بصير** قال سئلت أبا عبدالله عليه السّلام عن رجل يشكّ(١) وهو قائم لايدرى (أـ يب ـ صا) ركع أم لم يركع قال يركع ويسجد.

٩٥٣٧(١٤) **تهذيب** ١٥٠ج ٢ـ **استبصار** ٣٥٧ج ١ـ الحسين‌بن سعيد عن فضالة عن حمّاد عن **عمران الحلبىّ** قال قلت (له ـ يب) الرّجل يشكّ وهو قائم فلايدرى أركع أم لا قال فليركع.

٩٥٣٨(١٥) **استبصار** ٣٥٧ج ١ـ عنه عن **تهذيب** ١٥٠ ج ٢ـ فضالة عن حسين عن ابن مسكان عن **أبى بصير والحلبى** فى الرّجل لايدرى أركع أم لم يركع قال يركع.

٩٥٣٩(١٦) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١٢٠ و ١٢١ـ وكنت يوماً عند **العالم** عليه السّلام ورجل سئله عن رجل سها (الى أن قال) وعن رجل لم يدر ركع ام لم يركع قال عليه السّلام يركع ثمّ يسجد سجدتى السّهو.

٩٥٤٠(١٧) **الدّعائم** ١٨٨ ج ١ـ عن **جعفر**بن محمد عليهما السّلام انّه قال فيمن شكّ في الرّكوع و هو فى الصّلوة قال يركع ثمّ يسجد سجدتى السّهو.

٩٥٤١(١٨) **تهذيب** ١٥٣ج ٢ـ **استبصار** ٣٦١ج ١ـ سعدعن احمدبن محمد عن ابن أبى نصر عن أبان بن عثمان عن **عبدالرّحمٰن** ابن أبى

---

(١) شكّ ـ يب ـ صا

عبدالله قال قلت لأبى عبدالله عليه السّلام رجل رفع رأسه من السّجود فشكّ قبل أن يستوى جالساً فلم يدر أسجد أم لم يسجد قال يسجد قلت فرجل نهض من سجوده (فشكّ ـ يب) قبل ان يستوى قائماً فلم يدر اسجد أم لم يسجد قال يسجد.

٩٥٤٢ (١٩) **تهذيب** ١٥٢ ج ٢ ـ **استبصار** ٣٦١ ج ١ ـ محمدبن يعقوب عن **كافى** ٣٤٩ ج ٣ ـ محمدبن يحيى عن أحمدبن محمد عن الحسين بن سعيد عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن **أبى بصير** قال سئلت أبا عبدالله عليه السّلام عن رجل شكّ فلم يدر سجدة سجد(١) أم سجدتين قال يسجد حتّى يستيقن (انّهما سجدتان ـ كا).

٩٥٤٣ (٢٠) **تهذيب** ١٥٢ ج ٢ ـ **استبصار** ٣٦١ ج ١ ـ عنه عن **كافى** ٣٤٩ ج ٣ ـ علىّ (بن ابراهيم ـ يب ـ كا) عن أبيه عن عمروبن عثمان (الخزّاز ـ يب ـ كا) عن المفضّل بن صالح عن زيد الشّحّام عن أبى عبدالله عليه السّلام فى رجل شبّه عليه فلم يدر واحدة سجد او(٢) اثنتين قال فليسجد أُخرىٰ.

٩٥٤٤ (٢١) **الجعفريّات** ٥١ ـ باسناده عن جعفربن محمد عن أبيه عليهما السّلام فى السّهو اذا شكّ الرّجل ولايدرى كم سجد سجدة أو سجدتين فيسجد(٣) سجدتين.

٩٥٤٥ (٢٢) **تهذيب** ١٥٢ ج ٢ ـ **استبصار** ٣٦١ ج ١ ـ محمدبن يعقوب عن **كافى** ٣٤٩ ج ٣ ـ علىّ بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبى عمير عن حمّاد عن **الحلبىّ** قال سئل أبو عبدالله عليه السّلام عن رجل سها فلم يدر سجدة سجد أم اثنتين قال يسجد أُخرىٰ وليس عليه بعد انقضاء الصّلوة سجدتا السّهو.

---

(١) سجد سجدة ـ يب ـ صا (٢) أم ـ كا (٣) فليسجد ـ خ

٩٥٤٦ (٢٣) **فقه الرّضا** عليه السلام ١٢٠ ـ كنت يوماً عند **العالم** عليه السلام ورجل سئله عن رجل سها (إلى أن قال) وسئل العالم عليه السلام عن رجل سها فلم يدر أسجد سجدة أم اثنتين فقال العالم عليه السلام يسجد أخرىٰ وليس عليه سجدة للسّهو.

وتقدّم في رواية ابن أبي يعفور (١٥) من باب (٢٧) وجوب التّرتيب والموالاة في الوضوء من أبوابه في كتاب الطّهارة ج ٢ قوله عليه السلام فإذا شككت في شيء من الوضوء وقد دخلت في غيره فليس شكّك بشيء انّما الشّكّ إذا كنت في شيء ولم تجزه **وفي** كثير من أحاديث باب (٣٢) انّه يجب الاتيان بما شكّ في اتيانه من أجزاء الوضوء ما يدلّ على ذلك.

وفي رواية ابن مسلم (٥) من باب (٣) انّ من نسى تكبيرة الافتتاح يعيد صلوته من أبواب الخلل ج٦ قوله عليه السلام إذا استيقن انّه لم يكبّر فليعد ولكن كيف يستيقن **وفي** رواية إسماعيل بن جابر (٢) من باب (١١) حكم من نسي السّجدتين قوله عليه السلام كلّ شيء شكّ فيه ممّا جاوزه ودخل في غيره فليمض عليه.

وفي رواية محمّد بن منصور (٦) قوله سئلته عن الّذي ينسىٰ السّجدة الثّانية من الرّكعة الثّانية أو شكّ فيها فقال عليه السلام إذا خفت ان لا تكون وضعت وجهك الاّ مرّة واحدة فإذا سلّمت سجدت سجدة واحدة وتضع وجهك مرّة واحدة وليس عليك سهو.

وفي رواية ابن أبي يعفور (١٢) قوله وان كان شاكّاً (في اتيان السّجدة) فليسلّم ثمّ ليسجدها وليتشهّد تشهّداً خفيفاً **وفي** رواية عبيد بن زرارة (١٥) قوله سئلت أبا عبدالله عليه السلام عن رجل شكّ فلم يدر أسجد اثنتين أم واحدة فسجد أخرىٰ ثمّ استيقن انّه قد زاد سجدة فقال عليه السلام لا والله لا تفسد الصّلوة زيادة سجدة.

ويأتى فى رواية عبدالرّحمٰن(٥) من باب(٢٢) حكم من شكّ فى غير الأوّلتين قوله عليه السّلام يبنى على اليقين(أى فى السّهو فى الصّلوة) فيأخذ بالجزم و يحتاط بالصّلوات كلّها **و فى** غير واحد من أحاديث باب(٣٠) حكم من كثر عليه السّهو فليمض فى صلوته ما يدلّ على ذلك.

(١٦) باب انّه من شكّ فى شىء من الصّلوة بعد مافرغ منها يمضى ولا يعيد

٩٥٤٧(١) **تهذيب** ٣٥٢ج ٢ـ احمدبن محمد عن الحسن بن محبوب عن علىّ بن رئاب عن **محمدبن** مسلم عن أبى جعفر عليه السّلام قال كلّما شككت فيه بعد ماتفرغ من صلوٰتك فامض ولا تعد.

٩٥٤٨(٢) **تهذيب** ٣٤٨ج ٢ـ **استبصار** ٣٦٩ج ١ـ الحسين بن سعيد عن ابن أبى عمير عن أبى ايّوب الخزّاز عن **محمدبن** مسلم عن أبى عبدالله عليه السّلام فى الرّجل يشكّ بعد ما ينصرف من صلوٰته قال فقال لا يعيد ولا شىء عليه.

٩٥٤٩(٣) **الجعفريّات** ٥١ ـ باسناده عن **جعفر** بن محمد عن أبيه عليهما السّلام انّ من شكّ فى صلوته بعد انصرافه فلاشىء عليه.

٩٥٥٠(٤) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١١١ـ وكلّ سهو بعد الخروج من الصّلوة فليس بشىء ولا إعادة فيه لانّك خرجت على يقين والشّكّ لا ينقض اليقين.

٩٥٥١(٥) **الدّعائم** ١٨٩ج ١ـ عن **جعفربن** محمد عليهما السّلام انّه قال من شكّ فى شىء من صلوته بعد ان خرج منه مضى فى صلوته(الى أن قال) وان شكّ فى شىء من الصّلوة بعد ان يسلّم منها لم تكن عليه اعادة

٩٥٥٢(٦) **فقيه** ٢٣١ج ١ـ روى **محمدبن** مسلم عن أبى عبدالله عليه السّلام انّه قال ان شكّ الرّجل بعد ماصلّىٰ فلم يدر أثلاثاً صلّىٰ أم أربعاً و كان يقينه حين انصرف انّه كان قد اتمّ لم يعد الصّلوة وكان حين انصرف

أقرب إلى الحقّ منه بعد ذلك **آخر السّرائر** ٤٨٦ ـ (نقلاً من كتاب نوادر المصنّفين تصنيف محمّد بن عليّ بن محبوب) يعقوب بن يزيد عن ابن أبي عمير عن **محمّد** بن مسلم عن أبي عبدالله عليه السلام (نحوه الاّ انّه قال اقرب منه للحفظ).

٩٥٥٣ (٧) **قرب الاسناد** ٢٠٧ ـ حدّثنا عبدالله بن الحسن العلوي عن جدّه **عليّ** بن جعفر قال سألت أخي موسى بن جعفر عليهما السلام عن رجل سهىٰ فبنىٰ علىٰ ما صلّى كيف يصنع أيفتتح صلوته أم يقوم ويكبّر ويقرء وهل عليه اذان واقامة وان كان قد سهى في الرّكعتين الأُخراوين وقد فرغ من قرائته هل عليه قرائة أو تسبيح أو تكبير قال يبني على ما صلّى فان كان قد فرغ من القرائة فليس عليه قرائة ولا اذان ولا اقامة.

وتقدّم في رواية ابن مسلم (٥) من باب (٣٢) انّه يجب الاتيان بما شكّ في اتيانه من أجزاء الوضوء من أبوابه في كتاب الطّهارة ج ٢ قوله عليه السلام كلّ ما مضى من صلوتك وطهورك فذكرته تذكّراً فامضه ولا اعادة عليك فيه **وفي** رواية ابن مسلم (٦) قوله كلّما شككت فيه ممّا قد مضى فامضه كما هو.

وفي رواية ابن مسلم (٧) قوله رجل شكّ في الوضوء بعد ما فرغ من الصّلوة قال عليه السلام يمضي على صلوته ولا يعيد **وفي** رواية عليّ بن جعفر (٤) من باب (١٢) انّه لا ينقض الوضوء بالشّكّ في الحدث من أبواب ما ينقض الوضوء ج ٢ قوله رجل يكون على وضوء فشكّ (إلى أن قال عليه السلام) وان ذكر وقد فرغ من صلوته أجزئه ذلك **وفي** أحاديث الباب المتقدّم ما يمكن ان يستدلّ به على ذلك.

(١٧) باب حكم من نسي ركعة من الصّلوة أو أكثر فذكر بعد ما فرغ

٩٥٥٤ (١) **تهذيب** ١٨٤ ج ٢ و ٣٤٨ ج ٢ ـ **استبصار** ٣٦٨ ج ١ ـ محمّد

ابن(١)مسعود عن جعفربن احمد قال حدّثنى علىّ بن الحسن(٢)وعلىّ بن محمد عن العبيدى عن يونس عن العلاء عن محمدبن مسلم عن أحدهما عليهما السّلام قال سئل عن رجل دخل مع الامام فى صلوته وقد سبقه بركعة فلمّا فرغ الإمام خرج مع النّاس ثمّ ذكر انّه(قد ـ يب ٣٤٨) فاتته ركعة قال يعيد ركعة واحدة يجوز له (ذلك ـ يب ٣٤٨ـ صا) اذا لم يحوّل وجهه عن القبلة فاذا حوّل وجهه (فعليه ان(٣) يستقبل) الصّلوة استقبالاً.

٩٥٥٥(٢) **فقيه** ٢٦٣ج ١ـ روى عبيدبن زرارة عن أبى عبدالله عليه السّلام فى رجل دخل مع الامام فى الصّلوة وقد سبقه بركعة فلمّا فرغ الامام خرج مع النّاس ثمّ ذكر انّه فاتته ركعة قال يعيد ركعة واحدة **المحاسن** ٣٢٥ـ البرقى عن يونس عن معاوية بن وهب (عن عبيدبن زرارة ـ ثل) عن أبى عبدالله عليه السّلام (نحوه).

٩٥٥٦(٣) **تهذيب** ٣٤٦ج ٢ـ **استبصار** ٣٦٧ج ١ـ الحسين بن سعيد عن صفوان عن العلاء عن **فقيه** ٢٣٠ ج ١ـ **محمد** (بن مسلم ـ فقيه ـ صا) عن أبى جعفر عليه السّلام (انّه ـ فقيه) (قال ـ يب ـ صا) سئل عن رجل دخل مع الامام فى صلوته و قد سبقه بركعة فلمّا فرغ الامام خرج مع النّاس ثمّ ذكر (بعد ذلك ـ يب ـ فقيه) انّه (قد ـ فقيه) فاتته ركعة قال يعيد(ها ـ يب ـ صا) ركعة واحدة (حمله الشّيخ قده على من لم يستدبر القبلة) **الدّعائم** ١٩٣ج ١ عن جعفربن محمد عليهما السّلام (نحوه وزاد فى آخره) ويتشهّد ويسلّم وينصرف.

٩٥٥٧(٤) **تهذيب** ١٨١ج ٢ـ **استبصار** ٣٧١ج ١ـ سعد عن ايّوب بن نوح عن **فقيه** ٢٢٨ج ١ـ **علىّ**بن النّعمان الرّازى (انّه ـ فقيه) قال كنت مع أصحاب لى فى سفر وأنا امامهم فصلّيت (بهم ـ يب ـ فقيه) المغرب

---

(١) العيّاشى ـ يب ١٨٤ (٢) الحسين ـ يب ١٨٤ (٣) بكليّة إستقبل ـ يب ١٨٤

فسلّمت في الرّكعتين الاوّلتين فقال أصحابي انّما صلّيت بنا ركعتين فكلّمتهم وكلّموني فقالوا امّا نحن فنعيد فقلت ولكنّي لااعيد واتمّ بركعة فأتممت بركعة ثمّ سرنا فأتيت أبا عبدالله عليه السّلام فذكرت له الّذي كان من أمرنا فقال لي أنت (كنت ـ يب ـ صا) أصوب منهم فعلاً انّما يعيد من لايدري ما(١) صلّى.

٩٥٥٨(٥) **كافي** ٣٨٣ج ٣ـ محمد بن يحيى عن **تهذيب** ٢٧١ ج ٢ـ احمد بن محمد عن عليّ بن النّعمان **تهذيب** ١٨٣ج ٢ـ **استبصار** ٣٦٧ج ١ـ محمد بن أحمد بن يحيى عن يعقوب بن يزيد عن عليّ بن النّعمان عن الحسين ابن أبي العلاء عن أبي عبدالله عليه السّلام قال قلت أجيء الى الامام وقد سبقني بركعة في الفجر فلمّا سلّم وقع في قلبي انّي (قد ـ يب ١٨٣ـ صا) اتممت فلم ازل ذاكراً لله عزّوجلّ حتّى طلعت الشّمس فلمّا طلعت (الشّمس ـ يب ١٨٣) نهضت فذكرت انّ الامام كان (قد ـ صا ـ يب) سبقني بركعة فقال ان كنت في مقامك فاتمّ بركعة وان كنت قد انصرفت فعليك الاعادة.

٩٥٥٩(٦) **تهذيب** ١٩١ج ٢ـ **استبصار** ٣٧٩ج ١ـ الحسين بن سعيد عن فضالة عن القاسم بن بريد عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السّلام في رجل صلّى ركعتين من المكتوبة فسلّم وهو يرى انّه قد اتمّ الصّلوة و تكلّم ثمّ ذكر انّه لم يصلّ (غير ـ يب) ركعتين فقال يتمّ مابقى من صلوته ولاشيء عليه.

٩٥٦٠(٧) **تهذيب** ١٩١ج ٢ـ **استبصار** ٣٧٨ج ١ـ سعد (بن عبدالله ـ يب) عن أبي جعفر عن أبيه والحسين بن سعيد عن محمد ابن أبي عمير عن عمر بن اذينة عن زرارة عن أبي جعفر عليه السّلام في الرّجل يسهو

(١) كم ـ صا

في الرّكعتين و يتكلّم قال يتمّ مابقي من صلوته تكلّم أو لم يتكلّم ولاشيء عليه (قال الشّيخ قدّه يجوز أن يكون المراد انّه لاشيء عليه من الوزر والإثم فلا ينافي ماورد من وجوب سجدتي السّهو عليه).

٩٥٦١(٨) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١٢٠ ـ وكنت يوماً عند **العالم** عليه السّلام ورجل سئله عن رجل سها فسلّم في ركعتين من المكتوبة ثمّ ذكر انّه لم يتمّ صلوته قال عليه السّلام فليتمّها وليسجد سجدتي السّهو و قال انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله صلّى يوماً الظّهر فسلّم في ركعتين فقال ذواليدين يارسول الله امرت بتقصير الصّلوة أم نسيت فقال رسول الله صلّى الله عليه وآله للقوم صدق ذواليدين فقالوا نعم يارسول الله لم تصلّ الّا ركعتين فقام فصلّى اليها ركعتين ثمّ سلّم وسجد سجدتي السّهو.

٩٥٦٢(٩) **كافي** ٣٥٥ ج ٣ ـ محمد بن يحيى عن احمدبن محمدبن عيسى عن عثمان بن عيسى عن سماعة بن مهران **تهذيب** ٣٤٧ ج ٢ ـ **استبصار** ٣٦٩ ج ١ ـ الحسين بن سعيد عن الحسن عن زرعة عن **سماعة** قال (١) قال أبوعبدالله عليه السّلام من حفظ سهوه فأتمّه فليس عليه سجدتا السّهو فانّ رسول الله صلّى الله عليه وآله صلّى بالنّاس الظّهر (ركعتين ـ يب ـ كا) ثمّ سها (فسلّم ـ صا ـ كا) فقال له ذوالشّمالين يا رسول الله أنزل في الصّلوة شيء فقال وما ذاك قال انّما صلّيت ركعتين فقال رسول الله صلّى الله عليه وآله أتقولون مثل قوله قالوا نعم فقام صلّى الله عليه وآله فاتمّ بهم الصّلوة و سجد (بهم ـ كا) سجدتي السّهو قال قلت أرأيت من صلّى ركعتين فظنّ انّها أربع فسلّم وانصرف ثمّ ذكر بعد ماذهب انّه انّما صلّى ركعتين قال يستقبل الصّلوة من اوّلها قال قلت فما بال رسول الله(٢) صلّى الله عليه وآله لم يستقبل الصّلوة وانّما اتمّ

---

(١) عن أبي عبدالله عليه السّلام قال من ـ يب ـ صا (٢) الرّسول ـ يب ـ صا

(يهم ـ كا ـ صا) مابقي من صلوته فقال انّ رسول الله صلّى الله عليه و آله لم يبرح من مجلسه فان كان لم يبرح من مجلسه فليتمّ مانقص من صلوته تهذيب ـ **كافي** ـ اذا كان قد حفظ الرّكعتين الاوّلتين.

٩٥٦٣ (١٠) **كافي** ٣٥١ ج ٣ ـ الحسين بن محمد الأشعري عن عبدالله ابن عامر عن عليّ بن مهزيار عن فضالة بن ايّوب **تهذيب** ١٨٠ ج ٢ ـ **استبصار** ٣٧٠ ج ١ ـ سعد بن عبدالله عن احمد بن محمد عن الحسين عن فضالة عن سيف بن عميرة عن أبي بكر الحضرمي قال صلّيت بأصحابي المغرب فلمّا ان صلّيت ركعتين سلّمت فقال بعضهم انّما صلّيت ركعتين فأعدت فاخبرت أباعبدالله عليه السّلام فقال لعلّك اعدت قلت نعم (قال ـ كا) فضحك ثمّ قال انّما (كان ـ يب) يجزيك ان تقوم فتركع ركعة تهذيب ـ **استبصار** ـ انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله سها فسلّم في ركعتين ثمّ ذكر حديث ذي الشّمالين فقال ثمّ قام فاضاف اليها ركعتين

٩٥٦٤ (١١) **الدّعائم** ١٨٩ ج ١ ـ عن جعفر بن محمد عليهما السّلام انّه سئل عن المصلّي يسهو فيسلّم من الرّكعتين يرى(١) انّه قد اكمل الصّلوة فقال انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله صلّى بالنّاس فسلّم من ركعتين فقال له ذواليدين لمّا انصرف اقصرت الصّلوة أم نسيت يا رسول الله فقال ما ذاك قال انّما صلّيت ركعتين فقال رسول الله صلّى الله عليه وآله للنّاس أحقّاً ماقال ذواليدين قالوا بلى يا رسول الله فصلّى رسول الله صلّى الله عليه وآله ركعتين ثمّ سلّم ثمّ سجد سجدتي السّهو وتشهّد تشهّداً خفيفاً وسلّم.

٩٥٦٥ (١٢) **تهذيب** ١٨٠ ج ٢ ـ **استبصار** ٣٧٠ ج ١ ـ سعد (بن عبدالله ـ صا) عن محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير عن الحارث بن المغيرة

---

(١) فظنّ ـ خ

النّضرى(١) قال قلت لأبى عبداللّه عليه السّلام انّا صلّينا المغرب فسها الإمام فسلّم فى الرّكعتين فاعدنا الصّلوة فقال ولِمَ اعدتم اليس قد انصرف رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله فى ركعتين(٢) فاتمّ بركعتين ألّا اتممتم (قال الشّيخ ره فليس فى هذين الخبرين ماينافى ماقدّمناه لانّ السّهو انّما وقع هاهنا فى ان سلّم فى الرّكعة الثّانية ولم يكن السّهو قد وقع فى أعداد الصّلوة و من سها فى التّسليم لم يجب عليه اعادة الصّلوة بل يجب عليه جبرانه بركعة حسبما تضمّنه الخبران).

٩٥٦٦(١٣) تهذيب ٣٤٥ج ٢ـ الحسين بن سعيد عن ابن أبى عمير عن جميل قال سئلت أباعبداللّه عليه السّلام عن رجل صلّى ركعتين ثمّ قام قال يستقبل قلت فما يروى النّاس فذكر له حديث ذى الشّمالين فقال انّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله لم يبرح من مكانه ولو برح لاستقبل

٩٥٦٧(١٤) تهذيب ٣٤٦ج ٢ـ عنه عن فضالة عن الحسين بن عثمان عن سماعة عن أبى بصير قال سئلت أباعبداللّه عليه السّلام عن رجل صلّى ركعتين ثمّ قام فذهب فى حاجته قال يستقبل الصّلوة فقلت مابال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله لم يستقبل حين صلّى ركعتين فقال انّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله لم ينفتل من موضعه المقنع ٣١ـ مرسلاً نحوه الّا انّ فيه انّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله لم يقم من مجلسه.

٩٥٦٨(١٥) كافى ٣٥٦ج ٣ـ عدّة من أصحابنا عن تهذيب ٣٤٥ج ٢ احمد بن محمد البرقى عن منصور بن العبّاس عن عمرو بن سعيد عن الحسن بن صدقة قال قلت لأبى الحسن الأوّل عليه السّلام أسلّم رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله فى الرّكعتين الاوّلتين فقال نعم قلت وحاله حاله(٣) قال انّما أراد اللّه عزّوجلّ أن يُفَقِّهَهُم.

---

(١) النّصرى ـ يب (٢) فى الرّكعتين ـ صا (٣) أى لم يتغيّر حاله من الرّسالة والنّبوّة

٩٥٦٩(١٦) كافى ٣٥٧ج ٣ـ محمدبن يحيى عن تهذيب ٣٤٥ج ٢ـ احمدبن محمدبن عيسى عن عليّ بن النّعمان عن سعيد الأعرج قال سمعت أبا عبدالله عليه السّلام يقول صلّى رسول الله صلّى الله عليه و آله ثمّ سلّم فى ركعتين فسئله من خلفه يارسول الله أحدث فى الصّلوة شيء قال و ماذاك قالوا انّما صلّيت ركعتين فقال أكذلك(١) ياذااليدين وكان يدعى ذاالشّمالين فقال نعم فبنى على صلوته فاتمّ الصّلوة أربعاً وقال انّ الله عزّوجلّ هو الّذى أنساه رحمة للامّة الا ترىٰ لو انّ رجلاً صنع هذا لعيّر و قيل ماتقبل صلوتك فمن دخل عليه اليوم ذاك(٢) قال قد سنّ رسول الله صلّى الله عليه و آله وصارت اسوة وسجد سجدتين لمكان الكلام.

٩٥٧٠(١٧) تهذيب ٣٥٠ج ٢ـ محمدبن عليّ بن محبوب عن أحمد ابن محمد عن الحسن بن محبوب عن عبدالله بن بكير عن زرارة قال سئلت أباجعفر عليه السّلام هل سجد رسول الله صلّى الله عليه و آله و سلّم سجدتى السّهو قطّ فقال لا ولايسجدهما فقيه (قال الشّيخ قدّه الّذى افتى به ماتضمّنه هذا الخبر فامّا الأخبار الّتى قدّمناها من انّ النّبىّ صلّى الله عليه وآله وسلّم سها فسجد فانّها موافقة للعامّة وانّما ذكرناها لانّ ما تتضمّنه من الاحكام معمول بها).

٩٥٧١(١٨) تهذيب ٣٤٦ج ٢ـ استبصار ٣٦٧ج ١ـ الحسين بن سعيد عن ابن أبى عمير عن عبدالله بن بكير عن فقيه ٢٢٩ج ١ـ عبيدبن(٣) زرارة قال سئلت أباعبدالله عليه السّلام عن الرّجل يصلّى الغداة ركعة ويتشهّد ثمّ ينصرف و يذهب و يجيئ ثمّ يذكر(٤) (بعد ـ يب ـ صا)(انّه ـ يب ـ فقيه) انّما صلّى ركعة قال يضيف اليها ركعة آخرالسّرائر ٤٨٤ـ (نقلاً من

---

(١) اكذاك ـ يب (٢) ذلك ـ يب (٣) سئل عبيدبن زرارة أباعبدالله عليه السّلام ـ فقيه
(٤) ذكر ـ فقيه خ

كتاب النوادر تصنيف محمد بن عليّ بن محبوب) محمد بن الحسين عن صفوان بن يحيى ويعقوب بن يزيد عن ابن أبي عمير جميعاً عن عبدالله بن بكير عن عبيد بن زرارة (مثله).

٩٥٧٢ (١٩) **تهذيب** ٣٤٧ ج ٢ ـ **استبصار** ٣٦٨ ج ١ ـ سعد (بن عبدالله ـ صا) عن محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير عن حمّاد بن عثمان عن عبيد بن زرارة قال سئلت أباعبدالله عليه السّلام عن رجل صلّى ركعة من الغداة ثمّ انصرف وخرج في حوائجه ثمّ ذكر انّه صلّى ركعة قال فليتمّ مابقي (حمله الشّيخ قدّه على النّافلة أو على عدم استدبار القبلة أو على عدم العلم بفوت ركعة فيستحبّ الاكمال مع الظّنّ.)

٩٥٧٣ (٢٠) **تهذيب** ١٨٢ ج ٢ ـ احمد بن محمد بن عيسى عن الحجّال عن عبدالله عن عبيد (الله ـ يب ط) عن أبي عبدالله عليه السّلام قال قال في رجل صلّى الفجر ركعة ثمّ ذهب وجاء بعد مااصبح وذكر انّه صلّى ركعة قال يضيف اليها ركعة.

٩٥٧٤ (٢١) **تهذيب** ٣٤٧ ج ٢ ـ **استبصار** ٣٦٨ ج ١ ـ سعد بن عبدالله عن ابن أبي نجران عن الحسين بن سعيد عن حمّاد عن حريز عن (زرارة ـ صا) عن أبي جعفر عليه السّلام قال سئلته عن رجل صلّى بالكوفة ركعتين ثمّ ذكر وهو بمكّة أو بالمدينة أو بالبصرة أو ببلدة من البلدان انّه صلّى ركعتين قال يصلّي ركعتين (قال الشّيخ قدّه الوجه فيهما (أي في هذا الخبر وخبر عمّار) ان نحملهما على انّه اذا لم يذكر ذلك علماً يقيناً و انّما يذكر ظنّاً و يعتريه معذلك شكّ فحينئذ يضيف اليه تمام الصّلوة استظهاراً لاوجوباً و جوّز قدّه حمل خبر زرارة على النّافلة).

٩٥٧٥ (٢٢) **فقيه** ٢٢٩ ج ١ ـ روى عن (أبي عبدالله عليه السّلام) **عمّار** انّ من سلّم في ركعتين من الظّهر أو العصر أو المغرب أو العشاء

الآخرة ثمّ ذكر فليبن على صلوته ولو بلغ الصّين ولا اعادة عليه (**وفي** أحاديث باب (١٠) حكم الالتفات في الصّلوة من أبواب القواطع ج٦ وباب (١٤) حكم من تكلّم في صلوته ما يناسب ذلك).

وتقدّم في رواية القمّاط (١١) من باب (٢) كراهة الصّلوة لمن يجد شيئاً من الأخبثين من أبواب القواطع ج٦ قوله رجل وجد غمزاً في بطنه أو اذىً أو عصراً من البول وهو في الصّلوه المكتوبة (إلى أن قال عليه السلام) انّما هو بمنزلة رجل سها فانصرف في ركعة أو ركعتين أو ثلاث من المكتوبة فانّما عليه ان يبني على صلوته ثمّ ذكر سهو النّبيّ صلى الله عليه وآله. **وفي** رواية العيص (٩) من باب (٩) وجوب اعادة الصّلوة بترك الرّكوع من أبواب الخلل ج٦ قوله رجل نسي ركعة من صلوته حتّى فرغ منها ثمّ ذكر انّه لم يركع قال يقوم فيركع ويسجد سجدتي السّهو.

وفي رواية حكم (١٠) قوله رجل ينسى من صلوته ركعة أو سجدة أو شيئاً منها ثمّ يذكر بعد ذلك فقال يقضي ذلك بعينه فقلت أيعيد الصّلوة فقال لا (انّما أشرنا إلى هذه لاحتمال عدم كون المراد من قوله ركعةً الركوع) **وفي** رواية عمّار (١٧) من باب (١٣) حكم من نسي التّشهّد قوله الرّجل يذكر بعد ما قام وتكلّم ومضى في حوائجه انه انّما صلّى ركعتين في الظّهر أو العصر أو العتمة أو المغرب قال عليه السلام يبني على صلوته فيتمّها ولو بلغ الصّين ولا يعيد الصّلوة.

ويأتي في رواية الشّحّام (٣) من الباب التّالي قوله فإنّ النّبيّ صلى الله عليه وآله صلّى بالناس ركعتين ثمّ نسي حتّى انصرف فقال له ذوالشّمالين يا رسول الله أحَدَث في الصّلوة شيء فقال أيّها النّاس أصَدَق ذوالشّمالين فقالوا نعم لم تصلّ الّا ركعتين فقام فأتمّ ما بقي من صلوته **وفي** رواية عليّ بن جعفر (٦) من باب (٢٩) وجوب العمل بالظّنّ قوله الرّجل يسهو فيبني

على ماظنّ كيف يصنع أيفتح الصّلوة أم يقوم فيكبّر ويقرء (الى أن قال عليه السّلام) يبني على ماكان صلّى.

وفي رواية عليّ بن جعفر (٧) قوله الرّجل سها فبنى على ماصلّى كيف يصنع (وذكر نحوه انّما اشرنا الى هذين الخبرين لاحتمال أن يكون المراد منهما انّه سها وسلّم قبل الاتمام ثمّ ذكر) **وفي** رواية عمّار (٦) من باب (٣٦) الموارد الّتي تسجد فيها سجدتا السّهو قوله الرّجل صلّى ثلاث ركعات وهو يظنّ انّها أربع فلمّا سلّم ذكر انّه ثلاث قال عليه السّلام يبني على صلوته متى ماذكر ويصلّي ركعة ويتشهّد ويسلّم ويسجد سجدتي السّهو وقد جازت صلوته

(١٨) باب انّ من زاد في صلوته فعليه الاعادة وبيان ساير أحكامه

٩٥٧٦ (١) **كافي** ٣٥٥ ج ٣ ـ الحسين بن محمد عن عبدالله بن عامر عن **تهذيب** ١٩٤ ج ٢ ـ **استبصار** ٣٧٦ ج ١ ـ عليّ بن مهزيار عن فضالة بن ايّوب عن ابان بن عثمان عن **ابي بصير** قال قال أبوعبدالله عليه السّلام من زاد في صلوته فعليه الاعادة.

٩٥٧٧ (٢) **استبصار** ٣٧٦ ج ١ ـ اخبرني الحسين بن عبيدالله عن عدّة من أصحابنا عن **تهذيب** ١٩٤ ج ٢ ـ محمد بن يعقوب عن **كافي** ٣٤٨ ج ٣ و ٣٥٤ ج ٣ ـ عليّ بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن (عمر ـ خ) بن اذينة عن **زرارة** وبكير ابني أعين (١) عن أبي جعفر عليه السّلام قال اذا (٢) استيقن (الرّجل ـ يب خ) انّه (قد ـ كا ٣٤٨) زاد في صلوته (٣) المكتوبة (ركعة ـ كا ٣٤٨) لم يعتدّ بها واستقبل صلوته استقبالاً اذا كان قد استيقن يقيناً.

٩٥٧٨ (٣) **تهذيب** ٣٥٢ ج ٢ ـ احمد بن محمد عن الحسن بن عليّ بن

(١) اسقط قوله وبكير ابني أعين في كا ٣٤٨ (٢) ان ـ صا (٣) الصّلوة ـ خ

فضّال عن أبى جميلة عن زيد الشّحّام ابى اسامة قال سئلته عن الرّجل صلّى العصر ستّ ركعات أو خمس ركعات قال ان استيقن انّه صلّى خمساً أو ستّاً فليعد وان كان لايدرى أزادام نقص فليكبّر وهو جالس ثمّ ليركع ركعتين يقرء فيهما بفاتحة الكتاب فى آخر صلوته ثمّ يتشهّد وان هو استيقن انّه صلّى ركعتين أو ثلاثاً ثمّ انصرف فتكلّم فلم يعلم انّه لم يتمّ الصّلوة فانّما[٣] عليه ان يتمّ الصّلوة مابقى منها فانّ نبىّ الله صلّى الله عليه وآله صلّى بالنّاس ركعتين ثمّ نسى حتّى انصرف فقال له ذوالشّمالين يا رسول الله أحدث فى الصّلوة شىء فقال ايّها النّاس اصدق ذوالشّمالين فقالوا نعم لم تصلّ الاّ ركعتين فقام فأتمّ مابقى من صلوته.

٩٥٧٩(٤) **تهذيب** ١٩٤ج ٢ــ**استبصار** ٣٧٧ج ١ــ**محمد** بن أحمد بن يحيى (عن محمد بن الحسين ــ يب) عن محمد بن عبدالله بن هلال عن العلاء عن **محمد** بن مسلم قال سئلت أبا جعفر عليه السّلام عن رجل استيقن بعد ما صلّى الظّهر انّه صلّى خمساً قال وكيف استيقن قلت عَلِمَ قال ان كان عَلِمَ انّه كان جلس فى الرّابعة فصلوة الظّهر تامّة وليقم فليضف الى الرّكعة الخامسة ركعة (وسجدتين(١)) فتكونان ركعتين(٢) نافلة ولاشىء عليه. **المقنع** ٣١ــمرسلاً نحوه **فقيه** ٢٢٩ج ١ــروى العلاء عن **محمد**بن مسلم عن أبى عبدالله عليه السّلام قال سئلته عن رجل صلّى الظّهر خمساً فقال عليه السّلام ان كان لايدرى جلس فى الرّابعة أم لم يجلس فليجعل أربع ركعات منها الظّهر ويجلس ويتشهّد ثمّ يصلّى وهو جالس ركعتين وأربع سجدات فيضيفهماالى الخامسة فتكون نافلة.

٩٥٨٠(٥) **تهذيب** ١٩٤ج ٢ــ**استبصار** ٣٧٧ج ١ــ**احمد**بن محمد عن ابن أبى نصر عن جميل بن درّاج عن زرارة عن أبى جعفر عليه السّلام

---

(١) ويسجد سجدتى السّهو ــ صا (٢) ركعتى نافلة ــ صا (٣) فانّما ــ خ

قال سئلته عن رجل صلّى خمساً فقال ان كان جلس فى الرّابعة قدر التّشهّد فقد تمّت صلوته.

٩٥٨١(٦) **فقيه** ٢٢٩ج ١ـ روى **جميل**بن درّاج عن أبى عبدالله عليه السّلام انّه قال فى رجل صلّى خمساً فقال انّه ان كان جلس فى الرّابعة مقدار التّشهّد فعبادته(١) جائزة.

٩٥٨٢(٧) **الدّعائم**١٨٩ج ١ـ عن **ابى جعفر** محمدبن علىّ عليهما السّلام انّه قال مَنْ نسى فزاد فى صلوته قال ان كان جلس فى الرّابعة وتشهّد فقد تمّت صلوته ويسجد سجدتى السّهو وان لم يجلس فى الرّابعة استقبل الصّلوة.

٩٥٨٣(٨) **تهذيب**٣٤٩ج ٢ـ **استبصار**٣٧٧ج ١ـ سعد(بن عبدالله ـ صا) عن ابى الجوزاعن الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد عن زيدبن علىّ عن آبائه عن علىّ عليه السّلام قال صلّى بنا رسول الله صلّى الله عليه وآله الظّهر خمس ركعات ثمّ انفتل فقال له بعض القوم يارسول الله هل زيد فى الصّلوة شىء فقال وماذاك قال صلّيت بنا خمس ركعات قال فاستقبل القبلة وكبّر وهو جالس ثمّ سجد سجدتين ليس فيهما قرائة ولاركوع ثمّ سلّم وكان يقول هما المرغمتان (قال الشّيخ قده هذا خبر شاذّ لايعمل عليه).

٩٥٨٤(٩) **المقنع** ٣١ـ روى انّه من استيقن انّه صلّى ستّاً فليعد الصّلوة.

وتقدّم فى رواية زرارة(١) من باب(٢٠) عدم جواز قرائة العزائم فى المكتوبة من أبواب القرائة قوله عليه السّلام لاتقرء فى المكتوبة بشىء من العزائم فانّ السّجود زيادة فى المكتوبة **وفى** رواية عبيد(١٥) من باب(١١) أنّه من نسى السّجدتين من صلوته أتى بهما مالم يركع من أبواب

(١) فصلوته ـ خ ل

الخلل[ج٦] قوله عليه السّلام لايعيد صلوته من سجدة ويعيدها من ركعة.

و يأتى فى الرّضوى(١٧) من الباب التّالى قوله عليه السّلام وان استيقنت بعد ماسلّمت انّ الّتى بنيت عليها واحدة كانت ثانية وزدت فى صلوتك ركعة لم يكن عليك شيء لانّ التّشهّد حائل بين الرّابعة والخامسة وفى رواية عبدالله بن محمد(١٨) من باب(٤٢) حكم من طاف بالبيت فوهم حتّى يدخل فى الثّامن من أبواب الطّواف ـ ج ١٣ ـ فى كتاب الحجّ قوله اذا زدت عليه مثل الصّلوة المفروضة فاذا زدت عليها فعليك الاعادة

(١٩) باب انّه من شكّ فى الرّكعتين الاوّلتين يعيد دون الأخيرتين

٩٥٨٦(١) **كافى** ٣٥٠ج ٣ـ الحسين بن محمد عن عبدالله بن عامر عن علىّ بن مهزيار عن الحسين بن سعيد عن زرعة بن محمد **استبصار** ٣٦٤ج ١ـ الحسين بن سعيد عن **تهذيب** ١٧٦ج ٢ـ الحسن عن زرعة عن سماعة قال قال اذا سها الرّجل فى الرّكعتين الاوّلتين من الظّهر والعصر (والعتمة ـ كا ـ صا) ولم يدر (أ ـ كا ـ صا خ) واحدة صلّى أم ثنتين فعليه أن يعيد الصّلوة.

٩٥٨٧(٢) **كافى** ٣٥٠ج ٣ـ محمد بن الحسن وغيره عن سهل بن زياد عن محمد بن سنان عن ابن مسكان **تهذيب** ١٧٦ج ٢ـ الحسين بن سعيد عن محمد بن سنان عن ابن مسكان وفضالة عن حسين بن عثمان عن ابن مسكان **استبصار** ٣٦٣ج ١ـ الحسين بن سعيد عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن عنبسة بن مصعب قال قال لى أبوعبدالله عليه السّلام اذا شككت فى الرّكعتين الاوّلتين فأعد.

٩٥٨٨(٣) **تهذيب** ١٧٦ج ٢ـ **استبصار** ٣٦٤ج ١ـ الحسين بن سعيد عن النّضر عن موسى بن بكر قال سئله الفضيل عن السّهو فقال اذا شككت فى الاوّلتين فأعد.

٩٥٨٩(٤) **تهذيب** ١٧٧ج ٢ـ **استبصار** ٣٦٤ج ١ـ عنه عن فضالة عن حسين بن عثمان عن هارون بن خارجة عن ابى بصير عن أبى عبدالله عليه السّلام قال اذا سهوت فى (الرّكعتين ـ يب خ) الاوّلتين فأعدهما حتّى تثبتهما.

٩٥٩٠(٥) **تهذيب** ١٧٧ج ٢ـ **استبصار** ٣٦٤ج ١ـ عنه عن فضالة عن حمّاد عن الفضل بن عبدالملك قال قال لى اذا لم تحفظ الرّكعتين الاوّلتين فأعد صلوتك.

٩٥٩١(٦) **تهذيب** ١٧٦ج ٢ـ **استبصار** ٣٦٣ج ١ـ عنه عن (أحمد ـ يب) القَروىّ عن أبان عن اسماعيل الجعفى وابن أبى يعفور عن أبى جعفر وأبى عبدالله عليهما السّلام انّهما قالا اذا لم تدرأ واحدة صلّيت أم ثنتين فاستقبل.

٩٥٩٢(٧) **استبصار** ٣٦٤ج ١ـ عنه عن **تهذيب** ١٧٧ج ٢ـ فضالة عن رفاعة قال سئلت أباعبدالله عليه السّلام عن رجل لايدرى أركعة صلّى ام اثنتين قال يعيد.

٩٥٩٣(٨) **معانى الأخبار** ١٥٩ـ حدّثنا احمد بن الحسن القطّان قال حدّثنا احمد بن محمد بن سعيد الكوفى قال أخبرنا المنذر بن محمد قرائة قال حدّثنا جعفر بن سليمان عن عبدالله بن الفضل الهاشمى قال كنت عند أبى عبدالله عليه السّلام فدخل عليه رجل فسئله عن رجل لم يدر واحدة صلّى او اثنين فقال له يعيد الصّلوة فقال له فأين ماروى انّ الفقيه لايعيد الصّلوة قال انّما ذلك فى الثّلاث والأربع.

٩٥٩٤(٩) **تهذيب** ١٧٦ج ٢ـ **استبصار** ٣٦٣ج ١ـ الحسين بن سعيد عن النّضر عن عاصم عن محمد بن مسلم قال سئلت أباجعفر عليه السّلام عن رجل شكّ فى الرّكعة الاولىٰ قال يستأنف.

٩٥٩٥(١٠) **استبصار**٣٧٥ج١ـ أخبرني الشّيخ ره عن أبي القاسم جعفربن محمد عن **تهذيب**١٩٣ج٢ـ محمدبن يعقوب عن عليّ بن ابراهيم عن أبيه عن حمّادبن عيسى **تهذيب**١٧٧ج٢ـ محمدبن يعقوب عن **كافي** ٣٥٠ج٣ـ محمدبن اسماعيل عن الفضل بن شاذان وعليّ بن ابراهيم عن أبيه جميعاً عن حمّادبن عيسى **استبصار**٣٦٤ج١ـ عليّ بن ابراهيم عن أبيه عن حمّاد عن حريز عن زرارة عن أحدهما عليهما السّلام قال قلت له رجل لايدري (أـ صاـ يب) واحدة صلّى أم ثنتين قال يعيد **كافي** ـ **تهذيب**١٩٣ج٢ـ **استبصار**٣٧٥ج١ـ (قال ـ كاـ صا) قلت (له ـ كا) رجل لم يدر اثنتين صلّى أم ثلاثاً قال ان دخله الشّكّ بعد دخوله في الثّالثة مضى في الثّالثة ثمّ صلّى الاُخرىٰ ولاشيء عليه (ثمّ يسلّم ولاشيء عليه ـ صا) (ويسلّم ـ يب ـ كا) **كافي** ـ قلت فانّه لم يدر في اثنتين هوام في أربع قال يسلّم ويقوم فيصلّي ركعتين ثمّ يسلّم ولاشيء عليه.

٩٥٩٦(١١) **تهذيب**١٧٩ج٢ـ **استبصار**٣٦٥ج١ـ محمدبن يعقوب عن **كافي** ٣٥١ج٣ـ عليّ بن ابراهيم عن أبيه عن حمّاد عن حريز عن محمد بن مسلم قال سئلت أباعبدالله عليه السّلام عن الرّجل يصلّي ولايدري (أـ يب ـ صا) واحدة صلّى أم اثنتين قال يستقبل حتّى يستيقن انّه قد اتمّ وفي الجمعة وفي المغرب وفي الصّلوة في السّفر.

٩٥٩٧(١٢) **تهذيب**١٧٧ج٢ـ محمدبن يعقوب عن **كافي** ٣٥٠ج٣ محمدبن يحيى عن احمدبن محمد عن الحسن بن عليّ الوشّاء والحسين ابن محمد عن معلّى بن محمد عن (الحسن بن عليّ ـ كا) الوشّاء **استبصار** ٣٦٤ج١ـ محمدبن أحمدبن يحيى عن أحمدبن محمد عن الحسن بن عليّ الوشّاء قال قال لي ابوالحسن الرّضا عليه السّلام الإعادة في الرّكعتين

الأوّلتين والسّهو في الرّكعتين الأخيرتين.

٩٥٩٨ (١٣) **الخصال** ٦٢٧ ـ (بالاسناد المتقدّم في باب فضل الصّلوة ج ٤ عن **عليّ** عليه السلام في حديث الأربعمأة) لا يكون السّهو في خمس في الوتر والجمعة والرّكعتين الأوليين من كلّ صلوة مكتوبة وفي الصّبح وفي المغرب.

٩٥٩٩ (١٤) **كافي** ٢٧٣ ج ٣ ـ عليّ بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن عمر بن اذينة عن **زرارة** عن أبي جعفر عليه السلام قال عشر ركعات ركعتان من الظّهر وركعتان من العصر وركعتا الصّبح وركعتا المغرب وركعتا العشاء الآخرة لا يجوز الوهَم فيهنّ ومن وهم في شيء منهنّ استقبل الصّلوة استقبالاً وهي الصّلوه الّتي فرضها الله عزّوجلّ على المؤمنين في القرآن وفوّض إلى محمّد صلى الله عليه وآله فزاد النّبيّ صلى الله عليه وآله في الصّلوه سبع ركعات (و ـ خ) هي سنّة ليست فيهنّ[1] قرائة انّما هو[2] تسبيح وتهليل وتكبير ودعاء فالوهَم انّما يكون فيهنّ فزاد رسول الله صلى الله عليه وآله في صلوة المقيم غير المسافر ركعتين في الظّهر والعصر والعشاء الآخرة وركعة في المغرب للمقيم والمسافر.

٩٦٠٠ (١٥) **كافي** ٢٧٢ ج ٣ ـ عليّ بن إبراهيم عن أبيه عن حمّاد بن عيسى ومحمّد بن يحيى عن أحمد بن محمّد بن عيسى ومحمّد بن إسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعاً عن حمّاد بن عيسى عن حريز عن **فقيه** ١٢٨ ج ١ ـ **زرارة**[3] عن أبي جعفر عليه السلام قال كان الّذي فرض الله عزّوجلّ على العباد (من الصّلوة ـ كا) عشر ركعات وفيهنّ القرائة وليس فيهنّ وهَم يعني سهواً فزاد رسول الله صلى الله عليه وآله سبعاً وفيهنّ

---

(١) فيها ـ خ. (٢) هي ـ خ ل. (٣) قال زرارة بن أعين قال أبوجعفر عليه السلام كان ـ فقيه.

الوهَم(١) وليس فيهنّ قراءة فقيه ـ فمن شكّ فى الأوّلتين أعاد حتّى يحفظ ويكون على يقين ومن شكّ فى الأخيرتين عمل بالوهَم آخرالسّرائر ٤٨٠ـ (نقلاً من كتاب حريز) قال زرارة قال ابوجعفر عليه السّلام كان الّـذى فرض الله على العباد من الصّلوة عشراً فزاد رسول الله صلّى الله عليه وآله (وذكر مثل مافى الفقيه).

٩٦٠١(١٦) فقيه٢٢٨ج١ـ روى عامر بن جذاعة عن أبى عبدالله عليه السّلام انّه قال اذا سَلُمَتِ الرّكعتان الاوليان سلمت الصّلوة.

٩٦٠٢(١٧) فقه الرّضا عليه السّلام ١١٧ـ و ان شككت فى الرّكعة الأولىٰ والثّانية فأعِدْ صلوتك وان شككت مرّة اخرىٰ فيهما وكان أكثر وهمك الى الثّانية فابن عليها واجعلها ثانية فاذا سلّمت صلّيت ركعتين من قعود بامّ الكتاب وان ذهب وهمك الى الاولىٰ جعلتها الاولىٰ وتشهّدت فى كلّ ركعة وان استيقنت بعد ماسلّمت انّ الّتى بنيت عليها واحدة كانت ثانية وزدت فى صلوتك ركعة لم يكن عليك شىء لانّ التّشهّد حائل بين الرّابعة والخامسة وان اعتدل وهمك فأنت بالخيار ان شئت صلّيت ركعة من قيام والاّ ركعتين وأنت جالس (الى أن قال عليه السّلام) وان نسيت فلم تدر أركعة ركعت امِ اثنتين فان كانت الاوّلتين من الفريضة فأعد.

٩٦٠٣(١٨) المقنع ٣٠ـ اذا لم تدر واحدة صلّيت ام اثنتين فأعد الصّلوة وروى اِبْنِ علىٰ ركعة.

٩٦٠٤(١٩) كافى٣٥٨ج٣ـ (علىّ بن ابراهيم عن أبيه عن حمّاد بن عيسى ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان ـ معلّق) عن حمّاد عن ابن أبى يعفور استبصار٣٧٣ج١ـ اخبرنى الحسين بن عبيدالله عن احمد بن محمد بن يحيى عن أبيه عن تهذيب١٨٧ج٢ـ محمد بن احمد بن يحيى

---

(١) السّهو ـ فقيه

عن عليّ بن إسماعيل عن حمّاد عن حريز عن **ابن أبي يعفور** عن أبي عبدالله عليه السلام (قال ـ كا) قال إذا[1] شككت فلم تدر أفي ثلاث أنت أم (في ـ يب ـ كا) اثنتين أم في واحدة أم في أربع[2] فأعد (الصّلوة ـ صا) ولا تمض على الشّكّ.

٩٦٠٥ (٢٠) **تهذيب** ١٧٧ ج ٢ ـ **استبصار** ٣٦٤ ج ١ ـ أحمد بن محمّد بن عيسى عن عليّ بن الحكم عن **الحسين** ابن أبي العلاء قال سئلت أبا عبدالله عليه السلام عن الرّجل لا يدري أركعتين صلّى أم واحدة (قال ـ صا خ) قال يتمّ. ـ حمل الشيخ رحمه الله هذا الخبر وما بعده على النّوافل.

٩٦٠٦ (٢١) **تهذيب** ١٧٨ ج ٢ ـ سعد عن أبي جعفر عن **الحسين** بن سعيد عن فضالة بن أيّوب عن **الحسين** ابن أبي العلا عن أبي عبدالله عليه السلام في الرّجل لا يدري ركعتين صلّى أم واحدة قال يتمّ على صلوته.

٩٦٠٧ (٢٢) **تهذيب** ١٧٨ ج ٢ ـ **استبصار** ٣٦٥ ج ١ ـ سعد بن عبدالله عن محمّد بن الحسين عن أحمد بن محمّد ابن أبي نصر عن عبدالكريم بن عمرو عن **عبدالله** ابن أبي يعفور قال سئلت أبا عبدالله عليه السلام عن الرّجل لا يدري أركعتين صلّى أم واحدة فقال يتمّ بركعة.

٩٦٠٨ (٢٣) **تهذيب** ١٧٨ ج ٢ ـ **استبصار** ٣٦٥ ج ١ ـ محمّد بن أحمد بن يحيى عن السّندي بن الرّبيع عن الحسن بن محبوب عن **عبدالرّحمن** بن الحجّاج عن أبي إبراهيم عليه السلام قال في الرّجل لا يدرى ركعة صلّى أم ثنتين قال يبني على الرّكعة.

٩٦٠٩ (٢٤) **تهذيب** ٣٥٣ ج ٢ ـ **استبصار** ٣٧٦ ج ١ ـ محمّد بن أحمد بن يحيى عن أيّوب بن نوح عن صفوان عن **عنبسة** قال سئلته عن الرّجل لا يدرى ركعتين[3] ركع (أو واحدة ـ يب) أو ثلاثاً قال يبني صلوته على

---

(١) ان ـ يب ـ صا. (٢) أو أربعاً ـ خ. (٣) ركعة ركع أو ثلاثاً ـ صا.

ركعة واحدة (و ـ خ) يقرء فيها بفاتحة الكتاب ويسجد سجدتى السّهو (حمله الشّيخ قدّه على النّافلة).

٩٦١٠ (٢٥) تهذيب١٨٧ج ٢ ـ استبصار٣٧٤ج ١ ـ احمدبن محمد عن الحسن بن علىّ بن يقطين عن أخيه (الحسين بن علىّ ـ يب) عن أبيه (علىّ بن يقطين ـ يب) قال سئلت أباالحسن عليه السّلام عن الرّجل لايدرى كم صلّى واحدة ام اثنتين أم ثلاثاً قال يبنى على الجزم ويسجد سجدتى السّهو ويتشهّد (تشهّداً ـ خ صا) خفيفاً (قال الشّيخ قدّه والّذى يقتضيه الجزم استيناف الصّلوة والأمر بسجدتى السّهو يكون محمولاً على الاستحباب لالجبران الصّلوة).

وتقدّم فى رواية عبداللهبن سليمان (١) من باب (١٠) عدد الرّكعات من أبواب فضل الصّلوة وفرضها ج٤ قوله عليه السّلام وانّما يجب السّهو فيما زاد رسول الله صلّى الله عليه وآله فمن شكّ فى اصل الفرض فى الرّكعتين الاوّلتين استقبل صلوته وفى رواية ابن اذينة (١) من باب (٢) بدؤ الصّلوة من أبواب كيفيّة الصّلوة ج٥ قوله عليه السّلام من أجل ذلك صارت الرّكعتان الاوليان كلّما احدث فيهما حدثاً كان على صاحبهما اعادتهما.

و فى رواية ابن أبى نصر (١١) من باب (١١) حكم من نسى السّجدتين من أبواب الخلل ج٦ قوله عليه السّلام اذا تركت السّجدة فى الرّكعة الأولى ولم تدر واحدة او ثنتين استقبلت الصّلوة حتّى يصحّ لك ثنتان.

ويأتى فى رواية ابن مسلم (٢) من الباب التّالى قوله سئلته عن السّهو فى المغرب قال عليه السّلام يعيد حتّى يحفظ انّها ليست مثل الشّفع وفى أحاديث باب (٢١) حكم من لايدرى كم صلّى ما يناسب ذلك وفى جميع أحاديث باب (٢٢) حكم الشّكّ فى غير الاوّلتين مابظاهره يخالف الباب وفى رواية ابن مسلم (١٠) من باب (٢٣) حكم من لم يدر ثلاثاً صلّى أم

أربعاً قوله عليه السّلام انّما السّهو مابين الثّلاث والأربع.

وفى رواية عبيد(٤) من باب(٢٥) حكم من لم يدر ركعتين صلّى أم ثلاثاً قوله أليس يقال لايعيد الصّلوة فقيه فقال انّما ذلك فى الثّلاث والأربع وفى رواية يونس(٤) وابراهيم(٥) من باب(٢٨) انّه لااعتبار بشكّ الامام مع حفظ المأموم قوله عليه السّلام لا سهو فى الرّكعتين الاوّلتين من كلّ صلوة ولافى نافلة فاذا اختلف على الامام من خلفه فعليه وعليهم فى الاحتياط الاعادة والأخذ بالجزم.

(٢٠) باب انّه من شكّ فى صلوة المغرب أو الغداة أو الجمعة أو السّفر فعليه ان يعيد الصّلوة

٩٦١١(١) **تهذيب** ١٨٠ ج ٢ـ**استبصار** ٣٧٠ج ١ـالحسين بن سعيد عن فضالة عن حسين بن عثمان عن هارون بن خارجة عن **ابى بصير** قال قال ابو عبدالله عليه السّلام اذا سهوت فى المغرب فأعد الصّلوة.

٩٦١٢(٢) **تهذيب** ١٧٩ ج ٢ـ**استبصار** ٣٧٠ج ١ـعنه عن صفوان و فضالة عن العلاء عن **محمد** بن مسلم عن أحدهما عليهما السّلام قال سئلته عن السّهو فى المغرب قال يعيد حتّى يحفظ،انّها ليست مثل الشّفع.

٩٦١٣(٣) **تهذيب** ١٧٩ج ٢ـ**استبصار** ٣٧٠ج ١ـعنه عن النّضر عن موسى بن بكر عن **الفضيل** قال سئلته عن السّهو فقال فى صلوة المغرب اذا لم تحفظ مابين(١) الثّلاث الى الأربع فأعد صلوتك.

٩٦١٤(٤) **تهذيب** ١٧٩ج ٢ـ**استبصار** ٣٦٦ج ١ـعنه عن محمد بن سنان عن ابن مسكان (و فضالة عن حسين عن ابن مسكان ـ يب) عن عنبسة بن مصعب قال قال ابوعبدالله عليه السّلام اذا شككت فى المغرب فأعد واذا شككت فى الفجر فأعد **تهذيب** ١٧٨ج ٢ـ **استبصار** ٣٦٥ج ١ـ

---

(١) اذا جاز الثّلاث ـ صا

محمد بن يعقوب عن **كافی** ٣٥٠ج ٣ـ علىّ بن ابراهيم عن أبيه (ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعاً ـ يب ـ كا) عن ابن أبی عمير عن حفص بن البختری وغيره **تهذيب** ١٨٠ج ٢ـ **استبصار** ٣٦٦ج ١ـ الحسين ابن سعيد عن ابن أبی عمير عن حمّاد عن الحلبیّ عن أبی عبدالله عليه السّلام وابن أبی عمير عن حفص بن البختری وغير واحد عن أبی عبدالله عليه السّلام قال اذا شككت (وذكر مثله).

٩٦١٥(٥) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١١٩ـ وان شككت فی المغرب فأعد و ان شككت فی الفجر فأعد وان شككت فيهما فأعدهما.

٩٦١٦(٦) **الخصال** ٦٢٧ـ (بالاسناد المتقدّم فی باب فضل الصّلوة[٤] عن علیّ عليه السّلام فی حديث الاربعمأة) لا يكون السّهو فی خمس فی الوتر والجمعة والرّكعتين الاوليين من كلّ صلوة مكتوبة وفی الصّبح وفی المغرب

٩٦١٧(٧) **تهذيب** ١٨٠ ج ٢ـ **استبصار** ٣٦٦ج ١ـ الحسين بن سعيد عن فضالة عن (الحسين ابن أبی ـ ئل) **العلا** عن أبی عبدالله عليه السّلام قال سئلته عن الرّجل يشكّ فی الفجر قال يعيد قلت (وـ خ) المغرب قال نعم والوتر والجمعة من غير ان أسئله.

٩٦١٨(٨) **قرب الاسناد** ٣١ـ محمد بن خالد الطّيالسی عن **العلا** عن أبی عبدالله عليه السّلام قال سئلته عن الرّجل يصلّی الفجر فلا يدری أركعة صلّی أو ركعتين قال يعيد فقال له بعض أصحابنا و أنا حاضر والمغرب قال والمغرب قلت له أنا والوتر قال نعم والوتر والجمعة.

٩٦١٩(٩) **تهذيب** ١٧٩ ج ٢ـ **استبصار** ٣٦٦ج ١ـ محمد بن يعقوب عن **كافی** ٣٥١ج ٣ـ علیّ بن ابراهيم (عن أبيه ـ يب) عن محمد بن عيسى عن يونس عن رجل عن أبی عبدالله عليه السّلام(١) قال ليس فی المغرب

---

(١) عن ابی جعفر ـ يب

والفجر سهو.

٩٦٢٠(١٠) **تهذيب** ١٧٩ج ٢ـ **استبصار** ٣٦٦ج ١ـ الحسين بن سعيد عن الحسن عن زرعة (بن محمد عن الحضرمى ـ يب) عن **سماعة** قال سئلته عن السّهو فى صلوة الغداة قال اذا لم تدروا حدة صلّيت أم ثنتين فأعد الصّلوة من اوّلها والجمعة ايضاً اذا سها فيها الامام فعليه ان يعيد الصّلوة لانّها ركعتان والمغرب اذا سها فيها فلم يدركم ركعة صلّى فعليه ان يعيد الصّلوة.

٩٦٢١(١١) **تهذيب** ١٨٢ج ٢ـ **استبصار** ٣٦٦ج ١ـ احمد بن محمد ابن عيسى عن معاوية بن حكيم عن محمد ابن أبى عمير عن حمّاد النّاب عن **عمّار** السّاباطى قال سئلت أباعبدالله عليه السّلام عن رجل لم يدر صلّى الفجر ركعتين أو ركعة قال يتشهّد وينصرف ثمّ يقوم فيصلّى ركعة فان كان (قد ـ صا) صلّى ركعتين كانت هذه تطوّعاً وان كان (قد ـ صا) صلّى ركعة كانت هذه تمام الصّلوة **تهذيب** ـ قلت فصلّى المغرب فلم يدر اثنتين صلّى أم ثلاثاً قال يتشهّد وينصرف ثمّ يقوم فيصلّى ركعة فان كان صلّى ثلاثاً كانت هذه تطوّعاً وان كان صلّى اثنتين كانت هذه تمام الصّلوة و هذا والله ممّا لايقضى ابداً (قال الشّيخ قدّه هذا خبر شاذّ و يحتمل ان يكون انّما شكّ فى نافلة الفجر).

استبصار ٣٧٢ج ١ـ احمد بن محمد عن معاوية بن حكيم عن محمد ابن أبى عمير عن حمّاد ذى النّاب عن **عمّار** السّاباطى قال سئلت أباعبدالله عليه السّلام عن رجل صلّى المغرب فلم يدر ثنتين (وذكر مثله الّا انّه قال) والله ممّا لايقضى لى أبداً.

٩٦٢٢(١٢) **تهذيب** ١٨٢ج ٢ـ **استبصار** ٣٧١ج ١ـ الحسين بن سعيد عن ابن أبى عمير عن حمّاد والحكم بن مسكين عن **عمّار** السّاباطى قال

قلت لأبى عبدالله عليه السّلام رجل شكّ فى المغرب فلم يدر ركعتين صلّى أم ثلاثاً قال يسلّم ثمّ يقوم فيضيف اليها ركعة ثمّ قال هذا والله ممّا لا يقضى (لى ـ صا) أبداً. قال الشّيخ ره فى الاستبصار اجتمعت الطّائفة على ترك العمل بهذا الخبر و ما قبله و انّ راويهما عمّار ضعيف فاسد المذهب.

وتقدّم فى رواية عبدالله بن سليمان (١) من باب (١٠) عدد الرّكعات من أبواب فضل الصّلوة وفرضها ج٤ قوله عليه السّلام انّما يجب السّهو فيما زاد رسول الله صلّى الله عليه وآله وفى رواية ابن اذينة (١) من باب (٢) بدؤ الصّلوة من أبواب كيفيّة الصّلوة ج٥ قوله عليه السّلام فمن أجل ذلك جعلت الرّكعتان الاوليان كلّما حدث فيهما حدث كان على صاحبهما اعادتهما وفى أحاديث باب (١٩) حكم الشّكّ فى الاوّلتين من أبواب الخلل ج٦ ما يناسب الباب فراجع.

ويأتى فى جميع أحاديث باب (٢٢) حكم الشّكّ فى غير الاوّلتين وباب (٢٥) حكم من لم يدر ركعتين صلّى أم ثلاثاً ما ينافى الباب باطلاقه وفى رواية يونس (٤) وابراهيم (٥) من باب (٢٨) انّه لااعتبار بشكّ الإمام مع حفظ المأموم قوله عليه السّلام ليس فى المغرب والفجر سهو.

(٢١) باب انّه من لايدرى كم صلّى ولم يقع وهمه على شىء يعيد صلوته

٩٦٢٣ (١) **كافى** ٣٥٨ ج ٣ ـ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن خالد عن سعد بن سعد **تهذيب** ١٨٧ ج ٢ ـ **استبصار** ٣٧٢ ج ١ ـ محمد بن أحمد بن يحيى عن عباد بن سليمان عن سعد بن سعد عن صفوان عن أبى الحسن عليه السّلام قال ان كنت لاتدرى كم صلّيت ولم يقع وهمك على شىء فأعد الصّلوة (كلّها ـ كا خ).

٩٦٢٤ (٢) **تهذيب** ١٨٩ ج ٢ ـ محمد بن أحمد بن يحيى عن العمركى

عن علىّ بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السّلام قال سئلته عن الرّجل يقوم فى الصّلوة فلا يدرى صلّى شيئاً أم لا قال يستقبل. قرب الاسناد ١٩٧ ـ باسناده عن علىّ بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السّلام (نحوه).

٩٦٢٥ (٣) الدّعائم ١٨٩ ج ١ ـ عن جعفربن محمد عليهما السّلام انّه قال من سها فلم يدر أزاد فى صلوته أم نقص منها سجد سجدتى السّهو.

وتقدّم فى روايةالرّازى (٤) من باب (١٧) حكم من نسى ركعة قوله عليه السّلام انّما يعيد من لايدرى ماصلّى وفى رواية الشّحّام (٣) من باب (١٨) حكم من زاد فى صلوته قوله وان كان لايدرى ازاد أم نقص فليكبّر وهو جالس ثمّ ليركع ركعتين يقرء فيهما بفاتحة الكتاب فى آخر صلوته ثمّ يتشهّد وفى رواية ابن ابى يعفور (١٩) من باب (١٩) حكم الشّكّ فى الاوّلتين قوله عليه السّلام اذا شككت فلم تدر أفى ثلاث أنت أم اثنتين أم فى واحدة أم فى أربع فأعد ولاتمض على الشّكّ.

وفى رواية ابن يقطين (٢٥) قوله الرّجل لايدرى كم صلّى واحدة أم اثنتين ام ثلاثاً قال يبنى على الجزم ويسجد سجدتى السّهو ويتشهّد تشهّداً خفيفاً وفى رواية سماعة (١٠) من باب (٢٠) حكم الشّكّ فى المغرب قوله والمغرب اذا سها فيها فلم يدركم ركعة صلّى فعليه ان يعيد الصّلوة (ويمكن ان يستدلّ على بطلان صلوة من لايدرى كم صلّى بسائر أحاديث الباب الّتى تدلّ على بطلان صلوة من شكّ فى الاوّلتين لانّ من لايدرى كم صلّى قد شكّ فى الاوّلتين أيضاً).

ويأتى فى رواية الحلبى (٣) من باب (٢٧) حكم من لم يدر أربعاً صلّى أم خمساً قوله عليه السّلام اذا لم تدر أربعاً صلّيت أم خمساً أم نقصت أم زدت فتشهّد و سلّم واسجد سجدتين بغير ركوع و لا قرائة

تتشهّد فيهما تشهّداً خفيفاً وفى الرّضوى(٤) قوله عليه السّلام ان لم تدر أربعاً صلّيت أم خمساً أو زدت أو نقصت فتشهّد وسلّم وصلّ ركعتين وأربع سجدات وأنت جالس بعد تسليمك.

وفى حديث آخر تسجد سجدتين بعد ركوعك ولاقرائة و تشهّد فيهما تشهّداً خفيفاً وفى رواية ابن أبى حمزة(٤) من باب(٣٠) حكم من كثر عليه السّهو قوله الرّجل يشكّ فلايدرى أواحدة صلّى أو اثنتين او ثلاثاً أو أربعاً تلتبس عليه صلوته قال عليه السّلام كلّ ذا قلت نعم قال فليمض فى صلوته وليتعوّذ باللّه من الشّيطان وفى رواية زرارة وابى بصير(٦) قوله قلنا له الرّجل يشكّ كثيراً فى صلوته حتّى لايدرى كم صلّى ولامابقى عليه قال عليه السّلام يعيد وفى رواية الدّعائم(٧) قوله الرّجل يشكّ فى صلوته قال يعيد.

(٢٢) باب انّه من شكّ فى غير الاوّلتين والمغرب يبنى على الأكثر فاذا انصرف يتمّ ماظنّ انّه نقص

٩٦٢٦(١) تهذيب ٣٤٩ج ٢ـ سعد عن محمدبن الحسين عن موسى ابن عمر عن موسى بن عيسى عن مروان بن مسلم عن عمّار بن موسى السّاباطى قال سئلت أبا عبداللّه عليه السّلام عن شىء من السّهو فى الصّلوة فقال ألا أُعَلِّمُك شيئاً اذا فعلته ثمّ ذكرت انّك اتممت أو نقصت لم يكن عليك شىء قلت بلى قال اذاسهوت فابن على الأكثر فاذا فرغت و سلّمت فقم فصلّ ماظننت انّك نقصت فان كنت قد اتممت لم يكن عليك فى هذه شىء وان ذكرت انّك كنت نقصت كان ماصلّيت تمام مانقصت.

٩٦٢٧(٢) فقيه ٢٢٥ج ١ـ الهداية ٣٢ـ قال أبوعبداللّه عليه السّلام لعمّار بن موسى ياعمّار أجمع لك السّهو (كلّه ـ فقيه) فى كلمتين متى (ما ـ خ) شككت فخذ بالأكثر فاذا سلّمت فاتمّ ماظننت انّك قد نقصت.

٩٦٢٨ (٣) **تهذيب** ١٩٣ ج ٢ ـ **استبصار** ٣٧٦ ج ١ ـ احمد بن محمد عن محمد بن خالد عن الحسن بن علىّ عن معاذ بن مسلم عن عمّار بن موسى السّاباطى قال قال أبو عبدالله عليه السّلام كلّما دخل عليك من الشّكّ فى صلوتك فاعمل على الأكثر (قال ـ يب) فاذا انصرفت فاتمّ ما ظننت انّك نقصت.

٩٦٢٩ (٤) **فقيه** ٢٣١ ج ١ ـ روى عن اسحاق بن عمّار انّه قال قال لى ابو الحسن الاوّل عليه السّلام اذا شككت فابن على اليقين قال قلت هذا اصل قال نعم.

٩٦٣٠ (٥) **تهذيب** ٣٤٤ ج ٢ ـ الحسين بن سعيد عن النّضر عن محمد ابن أبى حمزة عن عبدالرّحمٰن بن الحجّاج وعلىّ عن ابى ابراهيم عليه السّلام فى السّهو فى الصّلوة فقال تبنى على اليقين وتأخذ بالجزم وتحتاط بالصّلوة كلّها (والظّاهر انّ المراد من قوله وعلىّ هو علىّ بن جعفر).

ويأتى فى أحاديث الباب التّالى ومايتلوه وباب (٢٥) حكم من لم يدر ركعتين صلّى أم ثلاثاً وباب (٢٦) حكم من لم يدر اثنتين صلّى أم ثلاثاً أم أربعاً مايدلّ على ذلك وفى بعضها مايعارضه بظاهره فراجع.

(٢٣) باب انّه من لم يدر ثلاثاً صلّى أو أربعاً واعتدل وهمه يبنى على الأربع فيتمّ ثمّ يصلّى ركعتين وهو جالس

٩٦٣١ (١) **تهذيب** ١٨٤ ج ٢ ـ محمد بن يعقوب عن **كافى** ٣٥٣ ج ٣ ـ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايّوب عن ابان عن عبدالرّحمن بن سيّابة وأبى العبّاس عن أبى عبدالله عليه السّلام قال اذا لم تدر ثلاثاً صلّيت أو أربعاً ووقع رأيك على الثّلاث فابن على الثّلاث وان وقع رأيك على الأربع فسلّم وانصرف وان اعتدل وهمك فانصرف وصلّ ركعتين وأنت جالس.

۹٦۳۲(۲) **فقه الرّضا** عليه السّلام۱۱۸ـوان شككت فلم تدر ثلاثاً صلّيت ام أربعاً وذهب وهمك الى الثّالثة فأضف اليها ركعة من قيام وان اعتدل وهمك فصلّ ركعتين وأنت جالس.

۹٦۳۳(۳) **وفيه** ۱۱۹ـوان لم تدر ثلاثاً صلّيت أم أربعاً ولم يذهب وهمك الى شيء فسلّم ثمّ صلّ ركعتين وأربع سجدات وأنت جالس تقرء فيهما بأمّ الكتاب (وحده ـخ).

۹٦۳٤(٤) **كافى** ۳٥۱ج ۳ـمحمد بن يحيى و غيره عن أحمد بن محمد عن **تهذيب** ۱۸٥ج ۲ـالحسين بن سعيد عن فضالة عن الحسين بن عثمان عن سماعة عن **أبى بصير** قال سئلته عليه السّلام عن رجل صلّى فلم يدر أفى الثّالثة هو أم فى الرّابعة قال فما ذهب وهمه اليه ان رأى انّه فى الثالثة و فى قلبه من الرّابعة شيء سلّم بينه و بين نفسه ثمّ يصلّى ركعتين يقرء فيهما بفاتحة الكتاب.

۹٦۳٥(٥) **كافى** ۳٥۱ ج ۳ـعنه عن احمد عن **تهذيب** ۱۸٥ ج ۲ـ الحسين (بن سعيد ـيب) عن فضالة عن **الحسين** ابن أبى العلاء عن أبى عبدالله عليه السّلام (قال ـكا) قال ان استوى وهمه فى الثّلاث والأربع سلّم وصلّى ركعتين وأربع سجدات بفاتحة الكتاب وهو جالس يقصد(۱) فى التّشهّد.

۹٦۳٦(٦) **الدّعائم** ۱۸۸ج ۱ـعن **جعفر بن محمد** عليهما السّلام فى خبر انّه قال وان شكّ فلم يدراً ثلاثاً صلّى أم أربعاً فانّه يصلّى ركعتين جالساً بعد ان يسلّم فان كان قد صلّى ثلاثاً كانت هاتان الرّكعتان اللّتان صلّيهما جالساً مقام ركعة فاتمّ الصّلوة أربعاً وان كان قد صلّى أربعاً كانتا نافلة له.

---

(۱) يقصر ـيب

٩٦٣٧(٧) المقنع ٣١ـ روى ابو بصير (فيمن لم يدر ثلاثاً صلّى أم أربعا) ان كان ذهب وهمك الى الرّابعة فصلّ ركعتين وأربع سجدات جالساً فان كنت صلّيت ثلاثاً كانتا هاتان تمام الأربع وان كنت صلّيت أربعاً كانتا هاتان نافلة (لك ـ خ).

٩٦٣٨(٨) تهذيب ١٨٤ج ٢ـ محمدبن يعقوب عن كافى ٣٥٣ج ٣ـ محمد بن يحيى عن احمدبن محمد عن علىّبن حديد عن جميل عن بعض أصحابنا عن أبى عبدالله عليه السّلام قال فيمن لايدرى أثلاثاً صلّى ام أربعاً ووهمه فى ذلك سواء قال فقال اذا اعتدل الوهم فى الثّلاث والأربع فهو بالخيار ان شاء صلّى ركعة وهو قائم وان شاء صلّى ركعتين وأربع سجدات كافى ـ وهو جالس وقال فى رجل لم يدر اثنتين صلّى أم أربعاً ووهمه يذهب الى الأربع أو الى الرّكعتين فقال يصلّى ركعتين وأربع سجدات وقال ان ذهب وهمك الى ركعتين وأربع فهو سواء وليس الوهم فى هذا الموضع مثله فى الثّلاث والأربع.

٩٦٣٩(٩) المقنع ٣١ـ فى رواية محمدبن مسلم ان ذهب وهمك الى الثّالثة فصلّ ركعة واسجد سجدتى السّهو بغير قرائة(١) وان اعتدل وهمك فأنت بالخيار ان شئت صلّيت ركعة من قيام والّا ركعتين من جلوس فان ذهب وهمك مرّة الى ثلاث ومرّة الى أربع فتشهّد وسلّم و صلّ ركعتين وأربع سجدات وأنت قاعد تقرء فيهما بامّ القرآن.

٩٦٤٠(١٠) كافى ٣٥٢ ج ٣ـ (علىّ بن ابراهيم عن أبيه و محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعاً ـ معلّق) عن حمّاد عن حريز عن محمدبن مسلم قال انّما السّهو مابين الثّلاث والأربع وفى الاثنتين وفى الأربع بتلك المنزلة ومن سها ولم يدر ثلاثاً صلّى أم أربعاً واعتدل شكّه

(١) والظّاهر انّ قوله وان اعتدل وهمك الخ من فتوى الصّدوق ره فتأمّل

قال يقوم فيتمّ ثمّ يجلس فيتشهّد ويسلّم ويصلّى ركعتين وأربع سجدات و هو جالس فان كان أكثر وهمه الى الأربع تشهّد وسلّم ثمّ قرء فاتحة الكتاب وركع وسجد ثمّ قرء وسجد سجدتين وتشهّد وسلّم وان كان أكثر وهمه الى الثنتين نهض فصلّى ركعتين وتشهّد وسلّم.

و تقدّم في رواية الهاشمي (٨) من باب (١٩) حكم من شكّ فى الاوّلتين قوله فأين ما روى انّ الفقيه لايعيد الصّلوة قال انّما ذلك فى الثّلاث والأربع وفى رواية ابن مسلم(٢) من باب(٢٠) حكم من شكّ فى صلوة المغرب أو الغداة قوله سئلته عن السّهو فى المغرب قال يعيد حتّى يحفظ،انّها ليست مثل الشّفع وفى جميع أحاديث باب(٢٢) حكم من شكّ فى غير الاوّلتين والمغرب ما يناسب الباب باطلاقه.

ويأتى فى رواية الحلبى(٣) من الباب التّالى وفى رواية زرارة(٤) مايدلّ على ذلك فلاحظ وفى رواية عبيدبن زرارة(٤) من باب(٢٥) حكم من لم يدر ركعتين صلّى أم ثلاثاً قوله رجل لم يدر ركعتين صلّى ام ثلاثاً قال يعيد قلت أليس يقال لايعيد الصّلوة فقيه فقال عليه السّلام انّما ذلك فى الثّلاث والأربع.

(٢٤) باب انّه من لم يدر ركعتين صلّى أو أربعاً واعتدل وهمه يسلّم ثمّ يقوم فيصلّى ركعتين بفاتحة الكتاب

٩٦٤١(١) تهذيب ١٨٥ ج ٢ـ استبصار ٣٧٢ ج ١ـ الحسين بن سعيد عن حمّاد عن حريز عن محمدبن مسلم قال سئلت أباعبدالله عليه السّلام عن رجل صلّى ركعتين فلايدرى ركعتان هى أو أربع قال يسلّم ثمّ يقوم فيصلّى ركعتين بفاتحة الكتاب (ويتشهّد ـ يب) وينصرف وليس عليه شىء

٩٦٤٢(٢) تهذيب ١٨٦ ج ٢ـ استبصار ٣٧٢ج ١ـ محمد بن يعقوب عن كافى ٣٥٢ ج ٣ـ علىّ بن ابراهيم عن محمدبن عيسى عن يونس عن ابن

مسكان عن ابن أبى يعفورقال سئلت أباعبدالله عليه السّلام عن الرّجل لايدرى ركعتين صلّى أم أربعاً قال يتشهّد ويسلّم ثمّ يقوم فيصلّى ركعتين وأربع سجدات يقرء فيهما بفاتحة الكتاب ثمّ يتشهّد ويسلّم وان كان (قد ـ يب ـ صا) صلّى أربعاً كانت هاتان نافلة وان كان صلّى ركعتين كانت هاتان تمام(١) الأربعة وان (كان ـ يب خ) تكلّم فليسجد سجدتى السّهو.

المقنع ٣١ـ مرسلاً نحوه فقه الرّضا عليه السّلام ١١٩ـ واذا لم تدر اثنتين صلّيت أم أربعاً (وذكر نحوه الى قوله تمام الأربعة) الدّعائم ١٨٨ ج ١ عن جعفر بن محمد عليهما السّلام فى خبر انّه قال وان شكّ فلم يدر اثنتين صلّى أم أربعاً سلّم وصلّى ركعتين فان كان قد أتمّ الصّلوة كانتا هاتان الرّكعتان نافلة و ان كان انّما صلّى ركعتين كانتا تمام صلوته يقرء فيهما بفاتحة الكتاب وحدها وعليه فى كلّ شىء من هذا أن يسجد سجدتى السّهو بعد السّلام ويتشهّد بعدها تشهّداً خفيفاً ويسلّم.

٩٦٤٣(٣) كافى ٣٥٣ ج ٣ـ علىّ بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبى عمير عن حمّاد بن عثمان عن فقيه ٢٢٩ ج ١(٢) الحلبىّ عن أبى عبدالله عليه السّلام قال اذا لم تدر ثنتين صلّيت ام أربعاً ولم يذهب وهمك الى شىء فتشهّد و سلّم ثمّ صلّ ركعتين وأربع سجدات تقرء فيهما بأمّ القرآن(٣) ثمّ تشهّد و سلّم(٤) فان كنت انّما صلّيت ركعتين كانتا هاتان تمام الأربع وان كنت صلّيت أربعاً كانتا هاتان نافلة كافى ـ وان كنت لاتدرى ثلاثاً صلّيت أم أربعاً ولم يذهب وهمك الى شىء فسلّم ثمّ صلّ ركعتين وأنت جالس تقرء فيهما بامّ الكتاب وان ذهب وهمك الى الثّلاث فقم فصلّ الرّكعة الرّابعة ولاتسجد سجدتى السّهو فان ذهب وهمك الى

---

(١) اتمام ـ يب (٢) روى الحلبى عن أبى عبدالله عليه السّلام انّه قال ـ فقيه

(٣) بامّ الكتاب ـ فقيه (٤) وتسلّم ـ فقيه

الأربع فتشهّد وسلّم ثمّ اسجد سجدتى السّهو.

٩٦٤٤(٤) تهذيب١٨٦ج ٢ـ استبصار٣٧٣ج ١ـ محمدبن يعقوب عن كافى ٣٥١ ج ٣ـ علىّ (بن ابراهيم ـ يب ـ كا) عن أبيه (و محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعاً ـ يب ـ كا) عن حمّاد (بن عيسى ـ يب ـ كا) عن حريز عن زرارة عن أحدهما عليهما السّلام قال قلت له من لم يدر فى أربع هو أو(١) فى ثنتين و قد احرز الثنتين قال يركع ركعتين و أربع سجدات وهو قائم بفاتحة الكتاب ويتشهّد ولاشىء عليه و اذا لم يدر فى ثلاث هو او فى أربع وقد احرز الثّلاث قام فأضاف اليها (ركعة ـ صا) أخرىٰ ولاشىء عليه ولاينقض اليقين بالشّكّ ولايدخل الشّكّ فى اليقين ولايخلط احدهما بالآخر ولكنّه(٢) ينقض الشّكّ باليقين ويتمّ على اليقين فيبنى عليه ولايعتدّ بالشّكّ فى حال من الحالات.

٩٦٤٥(٥) تهذيب١٨٥ج ٢ـ الحسين بن سعيد عن حمّاد عن شعيب عن ابى بصير عن أبى عبدالله عليه السّلام قال اذا لم تدر أربعاً صلّيت أم ركعتين فقم واركع ركعتين ثمّ سلّم واسجد سجدتين وأنت جالس ثمّ تسلّم بعدهما.

٩٦٤٦(٦) المحاسن ٣٢٦ـ البرقى عن يعقوب بن يزيد وابوه عن ابن أبى عمير عن ابن اذينة عن بكير بن أعين عن أبى جعفر عليه السّلام قال قلت له رجل شكّ و لم يدر أربعاً صلّى أو اثنتين و هو قاعد قال يركع ركعتين و أربع سجدات (ويسلّم ثمّ يسجد سجدتين ـ ئل) وهو جالس.

٩٦٤٧(٧) تهذيب١٨٦ج ٢ـ استبصار٣٧٣ج ١ـ الحسين بن سعيد عن فضالة عن العلاء عن محمد(بن مسلم ـ خ) قال سئلته عن الرّجل لايدرى صلّى ركعتين ام أربعاً قال يعيد الصّلوة (حمله الشّيخ قدّه على المغرب

---

(١) أم ـ كا (٢) ولكن ـ صا

والغداة).

و تقدّم في رواية زرارة (١٠) من باب (١٩) حكم من شكّ في الاوّلتين قوله فإنّه لم يدر في اثنتين هو أم في أربع قال يسلّم ويقوم فيصلّي ركعتين ثمّ يسلّم ولاشيء عليه وفي رواية ابن مسلم (٢) من باب (٢٠) حكم من شكّ في صلوة المغرب قوله سئلته عن السّهو في المغرب قال يعيد حتّى يحفظ انّها ليست مثل الشّفع وفي جميع أحاديث باب (٢٢) حكم من شكّ في غير الاوّلتين ما يناسب الباب باطلاقه و في رواية جميل (٨) من الباب المتقدّم قوله رجل لم يدر اثنتين صلّى أم أربعاً الخ فلاحظ و في رواية ابن مسلم (١٠) قوله عليه السّلام انّما السّهو ما بين الثّلاث والأربع وفي الاثنتين والأربع بتلك المنزلة

(٢٥) باب حكم من لم يدر ركعتين صلّى أم ثلاثاً

٩٦٤٨ (١) **قرب الاسناد** ٣٠ ـ محمدبن خالد الطّيالسي عن العلاء قال قلت لأبي عبدالله عليه السّلام رجل صلّى ركعتين وشكّ في الثّالثة قال يبني على اليقين اذا فرغ تشهّد وقام قائماً فصلّى ركعة بفاتحة القرآن.

٩٦٤٩ (٢) **الدّعائم** ١٨٨ ج ١ ـ عن جعفربن محمد عليهما السّلام أنّه قال في خبر وان شكّ ولم يدر اثنتين صلّى ام ثلاثاً بني على اليقين ممّا يذهب وهمه اليه من الثّنتين أو الثّلاث.

٩٦٥٠ (٣) **فقه الرّضا عليه السّلام** ١١٧ ـ وان شككت فلم تدر اثنتين صلّيت ام ثلاثاً وذهب وهمك الى الثّالثة فاضف اليها الرّابعة فاذا سلّمت صلّيت ركعة بالحمد وحدها وان ذهب وهمك الى الأقلّ فابنِ عليه وتشهّد في كلّ ركعة ثمّ اسجد سجدتي السّهو بعد التّسليم وان اعتدل وهمك فأنت بالخيار فان شئت بنيت على الاقلّ وتشهّدت في كلّ ركعة وان شئت بنيت على الأكثر ـــ وعملت ماوصفناه لك.

٩٦٥١(٤) **تهذيب** ١٩٣ج ٢ـ **استبصار** ٣٧٥ج ١ـ محمد بن احمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن جعفر عن حمّاد (بن عيسى ـ خ) عن عبيدبن زرارة عن أبي عبدالله عليه السّلام قال سئلته عن رجل لم يدر ركعتين صلّى أم ثلاثاً قال يعيد قلت أليس يقال لايعيد الصّلوة فقيه فقال انّما ذلك في الثّلاث والأربع (حمله الشّيخ قدّه على الشّكّ في المغرب) **المقنع** ٣١ـ مرسلاً عن الصّادق عليه السّلام نحوه.

٩٦٥٢(٥) **تهذيب** ١٩٣ج ٢ـ **استبصار** ٣٧٥ج ١ـ احمدبن محمد عن محمدبن سهل (عن أبيه ـ يب) قال سئلت أباالحسن عليه السّلام عن الرّجل لايدرى أثلاثاً صلّى أم اثنتين قال يبنى على النّقصان و يأخذ بالجزم و يتشهّد بعد انصرافه تشهّداً خفيفاً كذلك في(١) اوّل الصّلوة و آخرها (قال الشّيخ قدّه الوجه في هذا الخبر انّه انّما يبنى على النّقصان اذا ذهب وهمه اليه).

وتقدّم في رواية زرارة(١٠) من باب(١٩) حكم الشّكّ في الاوّلتين قوله رجل لم يدر اثنتين صلّى أم ثلاثاً فقال ان دخله الشّكّ بعد دخوله في الثّالثة مضى في الثّالثة ثمّ صلّى الأخرىٰ ولاشيء عليه و يسلّم **وفي** جميع أحاديث باب(٢٢) حكم الشّكّ في غير الاوّلتين ما يناسب الباب باطلاقه.

ويمكن ان يصطاد حكم الباب من أحاديث باب(٢٣) حكم من لم يدر ثلاثاً صلّى أو أربعاً **وفي** رواية زرارة(٤) من الباب المتقدّم قوله واذا لم يدر في ثلاث هو أوفي أربع وقد احرز الثّلاث قام فأضاف اليها أُخرىٰ ولاشيء عليه ولاينقض اليقين بالشّكّ الخ.

ويأتي في أحاديث الباب التّالي مايدلّ على ذلك.

---

(١) من ـ صا

(٢٦) باب انّه من لم يدر اثنتين صلّى أم ثلاثاً أم أربعاً يسلّم ثمّ يقوم فيصلّى ركعتين من قيام ثمّ يصلّى ركعتين من جلوس

٩٦٥٣(١) **تهذيب** ١٨٧ ج ٢ ـ محمدبن يعقوب عن **كافى** ٣٥٢ ج ٣ ـ علىّ بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبى عمير عن بعض أصحابه عن أبى عبدالله عليه السّلام فى رجل صلّى فلم يدر اثنتين صلّى أم ثلاثاً ام أربعاً قال يقوم فيصلّى ركعتين من قيام ويسلّم ثمّ يصلّى ركعتين من جلوس و يسلّم فان كانت أربع ركعات كانت الرّكعتان نافلة والاّ تمّت الأربع.

٩٦٥٤(٢) **فقيه** ٢٣٠ ج ١ ـ روى عبدالرّحمٰن بن الحجّاج عن أبى ابراهيم عليه السّلام قال قلت لأبى عبدالله عليه السّلام رجل لايدرى اثنتين صلّى أم ثلاثاً ام أربعاً فقال يصلّى ركعتين من قيام ثمّ يسلّم ثمّ يصلّى ركعتين وهو جالس.

٩٦٥٥(٤) **فقه الرّضا عليه السّلام** ١١٨ ـ وان شككت فلم تدر اثنتين صلّيت أم ثلاثاً أم أربعاً فصلّ ركعة من قيام وركعتين وأنت جالس.

وتقدّم فى أحاديث باب(٢٢) حكم من شكّ فى غير الاوّلتين ما يناسب الباب **وفى** رواية زرارة(٤) من باب(٢٤) حكم من لم يدر ركعتين صلّى أو أربعاً قوله عليه السّلام ولاينقض اليقين بالشّكّ ولاحظ سائر أحاديثه أيضاً **وفى** رواية عبيد(٤) من الباب المتقدّم قوله أليس يقال لايعيد الصّلوة فقيه فقال عليه السّلام انّما ذلك فى الثّلاث والأربع.

ويلاحظ ساير احاديثه فانّه لايخلو عن مناسبة بل يدلّ على بعض المقصود.

(٢٧) باب حكم من لم يدر أربعاً صلّى أو خمساً

٩٦٥٦(١) **تهذيب** ١٩٥ ج ٢ ـ محمدبن يعقوب عن **كافى** ٣٥٥ ج ٣ ـ علىّ بن ابراهيم عن محمدبن عيسى عن يونس(بن عبدالرّحمٰن ـ يب)

عن عبدالله بن سنان عن أبى عبدالله عليه السّلام قال اذا كنت لاتدرى أربعاً صلّيت أم خمساً فاسجد سجدتى السّهو بعد تسليمك ثمّ سلّم بعدهما.

٩٦٥٧(٢) كافى ٣٥٥ج ٣ـ محمدبن يحيى عن احمدبن محمد عن حمّادبن عيسى عن شعيب عن ابى بصير عن أبى عبدالله عليه السّلام قال اذا لم تدر خمساً صلّيت أم أربعاً فاسجد سجدتى السّهو بعد تسليمك و أنت جالس ثمّ سلّم بعدهما.

٩٦٥٨(٣) استبصار ٣٨٠ ج ١ـ اخبرنى الشّيخ ره عن أبى القاسم جعفر بن محمد عن أبيه عن تهذيب ١٩٦ ج ٢ـ سعد بن عبدالله عن أبى جعفر عن محمد ابن أبى عمير عن حمّادبن عثمان عن فقيه ٢٣٠ج ١ـ عبيدالله بن علىّ الحلبى(١) عن أبى عبدالله عليه السّلام انّه قال اذا لم تدر أربعاً صلّيت أم خمساً أم نقصت أم زدت فتشهّد و سلّم واسجد سجدتين(٢) بغير ركوع ولاقرائة تتشهّد(٣) فيهما تشهّداً خفيفا.

٩٦٥٩(٤) فقه الرّضا عليه السّلام ١٢٠ـ وان لم تدرأ أربعاً(صلّيت ـ خ) أم خمساً أو زدت أو نقصت فتشهّد وسلّم وصلّ ركعتين وأربع سجدات و أنت جالس بعد تسليمك وفى حديث آخر تسجد سجدتين بغير ركوع ولاقرائة و تشهّد فيهما تشهّداً خفيفاً المقنع ٣١ـ و ان لم تدر أربعاً(٥) صلّيت أم خمساً أو زدت أو نقصت (وذكر مثله).

وتقدّم فى جميع أحاديث باب(٢٢) حكم من شكّ فى غير الاوّلتين ما يناسب ذلك و فى رواية زرارة (٤) من باب (٢٤) حكم من لم يدر ركعتين صلّى أو أربعاً قوله عليه السّلام ولاينقض اليقين بالشّكّ الخ.

---

(١) روى الحلبىّ عن أبى عبدالله عليه السّلام ـ فقيه (٢) سجدتى السّهو ـ صا ـ فقيه
(٣) وتشهّد ـ صا (٥) اثنتين ـ خ ولكنّه سهو وصحيحه أربعاً

(٢٨) باب انّه لااعتبار بشكّ الإمام مع حفظ المأموم وبالعكس وانّ المأموم يسبّح حتّى ينتبه الإمام وحكم مااذا اختلف على الإمام من خلفه

٩٦٦٠(١) **تهذيب** ٣٤٤ج ٢ـ**كافى** ٣٥٩ج ٣ـ علىّ (بن ابراهيم ـ كا) عن أبيه (ومحمدبن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعاً ـ كا) عن ابن أبى عمير عن حفص بن البخترى عن أبى عبدالله عليه السّلام قال ليس على الإمام سهو و لا على من خلف الامام سهو و لا على السّهو سهو ولاعلى الاعادة اعادة.

٩٦٦١(٢) **الجعفريّات** ٥١ ـ باسناده عن علىّ عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله ليس على من خلف الامام سهو.

٩٦٦٢(٣) **الدّعائم** ١٩٠ج ١ـ عن جعفربن محمد عليهما السّلام انّه سئل عمّن سها خلف الامام قال لاشىء عليه الامام يحمل عنه.

٩٦٦٣(٤) **تهذيب** ٥٤ ج ٢ـ محمد بن يعقوب عن **كافى** ٣٥٨ج ٣ـ علىّ بن ابراهيم (عن أبيه ـ يب) عن محمدبن عيسى عن يونس عن رجل عن أبى عبدالله عليه السّلام قال سئلته عن الإمام يصلّى بأربعة أنفس أو خمسة أنفس فيسبّح اثنان على انّهم صلّوا ثلاثاً ويسبّح ثلاثة على انّهم صلّوا أربعا ويقول(٣) هؤلاء قوموا ويقول(٣) هؤلاء اقعدوا والامام مايل مع أحدهما أو معتدل الوهم فما يجب عليه(١) قال ليس على الإمام سهو اذا حفظ عليه من خلفه سهوه بايقان منهم وليس على من خلف الامام سهو اذا لم يسه الإمام ولاسهو فى سهو وليس فى المغرب والفجر سهو ولافى الرّكعتين الاوّلتين من كلّ صلوة ولا(سهو ـ يب) فى نافلة فاذا اختلف على الإمام من خلفه فعليه وعليهم فى الاحتياط الاعادة(٢) والأخذ بالجزم **المقنع** ٣٣ـ سئل أبوعبدالله عليه السّلام عن الإمام يصلّى بأربع

(١) عليهم ـ المقنع (٢) والاعادة الأخذ بالجزم ـ خ ل (٣) يقولون ـ خ

أنفس (وذكر نحوه).

٩٦٦٤(٥) **فقيه** ٢٣١ج ١ـ في نوادر ابراهيم بن هاشم انّه سئل ابو عبدالله عليه السّلام عن امام يصلّي بأربع نفر أو بخمس فيسبّح اثنان على انّهم صلّوا ثلاثاً ويسبّح ثلاثة على انّهم صلّوا أربعاً يقولون هؤلاء قوموا و يقولون هؤلاء اقعدوا والإمام مايل مع احدهما او معتدل الوهم فما يجب عليهم قال ليس على الإمام اذا حفظ (عليه ـ خ) من خلفه سهو باتّفاق منهم وليس على من خلف الامام سهو اذا لم يسه الإمام ولا سهو في سهو و ليس في المغرب سهو ولا في الفجر سهو ولا في الرّكعتين الاوّلتين من كلّ صلوة سهو فاذا اختلف على الامام من خلفه فعليه و عليهم في الاحتياط والإعادة (و ـ خ) الأخذ بالجزم.

٩٦٦٥(٦) **تهذيب** ٢٧٩ج ٣ـ سعد عن أحمد بن محمد عن موسى بن القاسم وأبي قتادة عن عليّ بن جعفر **تهذيب** ٣٥٠ج ٢ـ محمد بن عليّ بن محبوب عن محمد بن الحسين عن موسى بن القاسم عن عليّ بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السّلام قال سئلته عن رجل يصلّي خلف الامام لايدري كم صلّى هل عليه سهو قال لا.

٩٦٦٦(٧) **فقيه** ٢٥٤ ج ٢ـ ابن مسكان عن الهذيل عن أبي عبدالله عليه السّلام في الرّجل يتّكل على عدد صاحبته في الطّواف أيجزيه عنها و عن الصّبيّ فقال نعم الا ترى انّك تأتمّ بالامام اذا صلّيت خلفه فهو مثله.

ويأتي في أحاديث باب (٥٢) عدم ضمان الإمام لصلوة المأموم الاّ القرائة من أبواب الجماعة ماله أدنى مناسبة بالباب.

(٢٩) باب وجوب العمل بالظّنّ عند الشّكّ في عدد الرّكعات واستحباب سجدتي السهو بعد التّمام

٩٦٦٧(١) **الدّعائم** ١٨٨ج ١ـ عن جعفر بن محمد عليهما السّلام انّه

قال فى خبر وان شكّ ولم يدر اثنتين صلّى ام ثلاثاً بنى على اليقين ممّا يذهب وهمه اليه من الثّنتين او الثّلاث

٩٦٦٨(٢) **المقنع** ٣١ـ(فى الشّكّ بين الاثنتين والثّلاث) روى عن **بعضهم** عليهم السّلام يبنى على الّذى ذهب وهمه اليه و يسجد سجدتى السّهو و يتشهّد لهما تشهّداً خفيفاً.

٩٦٦٩(٣) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١١٧ ـ وان شككت فلم تدر اثنتين صلّيت ام ثلاثاً وذهب وهمك الى الثّالثة فاضف اليها الرّابعة فاذا سلّمت صلّيت ركعة بالحمد وحدها وان ذهب وهمك الى الأقلّ فَابْنِ عليه وتشهّد فى كلّ ركعة ثمّ اسجد سجدتى السّهو بعد التّسليم وان اعتدل وهمك فأنت بالخيار فان شئت بنيت على [الاقلّ وتشهّدت فى كلّ ركعة وان شئت بنيت على] الأكثر وعملت ماوصفناه لك.

٩٦٧٠(٤) **وفيه** ١١٨ـ(و قال فى ضمن حكم الشّكّ بين الواحد والاثنين والثّلاث والأربع) وان ذهب وهمك الى واحدة فاجعلها واحدة وتشهّد فى كلّ ركعة وان شككت فى الثّانية أو الرّابعة فصلّ ركعتين من قيام بالحمد وحده وان ذهب وهمك الى الأقلّ أو الأكثر فعلت ما بيّنت لك فيما تقدّم.

٩٦٧١(٥) **وفيه** ١١٧ـوان شككت فى الرّكعة الأولى والثّانية فأعد صلوتك وان شككت مرّة اخرىٰ فيهما وكان أكثر وهمك الى الثّانية فَابْنِ عليها واجعلها ثانية فاذا سلّمت صلّيت ركعتين من قعود بامّ الكتاب وان ذهب وهمك الى الأولىٰ جعلتها الأولىٰ وتشهّدت فى كلّ ركعة وان استيقنت بعد ماسلّمت أنّ الّتى بنيت عليها واحدة كانت ثانية وزدت فى صلوتك ركعة لم يكن عليك شىء لانّ التّشهّد حائل بين الرّابعة والخامسة وان اعتدل وهمك فأنت بالخيار ان شئت صلّيت ركعة من قيام والّا ركعتين و

أنت جالس.

٩٦٧٢(٦) **وسائل ٢١١ ج ٨** ـ عليّ بن جعفر في كتابه عن أخيه موسى ابن جعفر عليهما السّلام قال سئلته عن الرّجل يسهو فيبني على ماظنّ كيف يصنع ايفتتح الصّلوة ام يقوم فيكبّر ويقرء وهل عليه أذان واقامة وان كان قد سها في الرّكعتين الأخراوين وقد فرغ من قرائته هل عليه ان يسبّح أو يكبّر قال يبني على ماكان صلّى ان كان فرغ من القرائة فليس عليه قرائة وليس عليه اذان ولااقامة ولاسهو عليه.

٩٦٧٣(٧) **قرب الاسناد ٢٠٧** ـ باسناده عن عليّ بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السّلام قال سئلته عن رجل سها فبنى على ماصلّى كيف يصنع أيفتتح صلوته ام يقوم و يكبّر و يقرء وهل عليه اذان واقامة و ان كان قد سها في الرّكعتين الاخراوين وقد فرغ من قرائته هل عليه قرائة أو تسبيح أو تكبير قال يبني على ماصلّى فان كان قد فرغ من القرائة فليس عليه قرائة و لا اذان و لا اقامة (و لا يبعد ان يناسب هذه الرّواية باب (١٧) انّه من نسي ركعة من الصّلوة أو أكثر فذكر بعد مافرغ ـــــــ

ـــــــ وانّما ذكرناها في هذا الباب لاجل رواية عليّ بن جعفر).

وتقدّم في كثير من أحاديث باب (١٩) حكم من شكّ في الاوّلتين و باب (٢٠) حكم من شكّ في صلوة المغرب أو الغداة مابظاهره يخالف ذلك وفي رواية صفوان (١) من باب (٢١) حكم من لايدرى كم صلّى قوله عليه السّلام ان كنت لاتدرى كم صلّيت ولم يقع وهمك على شيء فأعد الصّلوة وفي جميع أحاديث باب (٢٣) حكم من لم يدر ثلاثاً صلّى أو أربعاً مايناسب الباب.

وفي رواية الحلبي (٣) من باب (٢٤) حكم من لم يدر ركعتين صلّى أو أربعاً قوله عليه السّلام وان ذهب وهمك الى الثّلاث فقم فصلّ الرّكعة

الرّابعة ولا تسجد سجدتى السّهو فان ذهب وهمك الى الأربع فتشهّد وسلّم ثمّ اسجد سجدتى السّهو وفى رواية زرارة (٤) قوله عليه السّلام ولا ينقض اليقين بالشّكّ ولا يدخل الشّكّ فى اليقين الخ فلاحظ.

ويأتى فى رواية اسحاق (٩) من باب (٣٦) الموارد الّتى تسجد فيها سجدتا السّهو قوله عليه السّلام اذا ذهب وهمك الى التّمام ابدء فى كلّ صلوة فاسجد سجدتين بغير ركوع افهمت قلت نعم.

(٣٠) باب انّه من كثر عليه السّهو فليمض فى صلوته وانّه يبنى على وقوع ماشكّ فيه الّا اذا كان مفسداً

٩٦٧٤ (١) **تهذيب** ٣٤٣ ج ٢ ـ الحسين بن سعيد عن فضالة عن ابن سنان عن غير واحد عن أبى عبدالله عليه السّلام قال اذا كثر عليك السّهو فامض فى صلوتك.

٩٦٧٥ (٢) **فقيه** ٢٢٤ ج ١ ـ قال **الرّضا** عليه السّلام اذا كثر عليك السّهو فى الصّلوة فامض على صلوتك ولا تُعد.

٩٦٧٦ (٣) **كافى** ٣٥٩ ج ٣ ـ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن صفوان عن العلاء **تهذيب** ٣٤٣ ج ٢ ـ الحسين بن سعيد عن فضالة عن العلاء عن **فقيه** ٢٢٤ ج ١ ـ **محمد** (١) بن مسلم عن أبى جعفر عليه السّلام قال اذا كثر عليك السّهو فامض (٢) (فى (٣) صلوتك ـ يب ـ كا) فانّه يوشك ان يَدَعك انّما هو من الشّيطان.

٩٦٧٧ (٤) **تهذيب** ١٨٨ ج ٢ ـ **استبصار** ٣٧٤ ج ١ ـ محمد بن أحمد بن يحيى عن معاوية بن حكيم عن عبدالله بن المغيرة عن **فقيه** ٢٣٠ ج ١ ـ **علىّ** ابن ابى حمزة (٤) عن رجل صالح عليه السّلام قال سئلته عن الرّجل

---

(١) روى محمد بن مسلم عن أبى جعفر عليه السّلام ـ فقيه (٢) فدعه ـ فقيه (٣) على ـ يب
(٤) روى عن علىّ ابن أبى حمزة عن العبد الصّالح عليه السّلام قال سئلته ـ فقيه

يشكّ فلا يدرى (أ ـ فقيه) واحدة صلّى أو اثنتين أو ثلاثاً أو أربعاً تلتبس عليه صلوته قال كلّ ذا (قال ـ صا ـ يب خ) قلت نعم قال فليمض فى صلوته و ليتعوّذ(١) بالله من الشّيطان (الرّجيم ـ فقيه ـ صا) فانّه يوشك ان يذهب عنه.

٩٦٧٨(٥) **فقيه** ٢٣٠ ج ١ ـ و روى **سهل** بن اليسع فى ذلك(٢) عن الرّضا عليه السّلام انّه (قال ـ خ) يبنى على يقينه و يسجد سجدتى السّهو بعد التّسليم و يتشهّد تشهّداً خفيفاً و قد روى انّه يصلّى ركعة من قيام و ركعتين من جلوس.

٩٦٧٩(٦) **تهذيب** ١٨٨ ج ٢ ـ **استبصار** ٣٧٤ ـ محمدبن يعقوب عن **كافى** ٣٥٨ ج ٣ ـ علىّ بن ابراهيم عن أبيه (عن حمّاد بن عيسى ـ كا) و محمدبن اسماعيل عن الفضل بن شاذان (جميعاً ـ يب ـ صا) عن حمّادبن عيسى عن حريز عن زرارة **وأبى بصير** قالا قلنا له الرّجل يشكّ كثيراً فى صلوته حتّى لايدرى كم صلّى ولامابقى عليه قال يعيد قلنا (له ـ كا خ) فانّه يكثر عليه ذلك كلّما عاد(٣) شكّ قال يمضى فى شكّه ثمّ قال لاتعوّدوا الخبيث من انفسكم بنقض(٤) الصّلوة فتطمعوه فانّ الشّيطان خبيث يعتاد(٥) لِما عوّد (به ـ يب خ) فليمض احدكم فى الوهم ولا يكثرنّ نقض الصّلوة فانّه اذا فعل ذلك (ثلاث ـ صا) مرّات لم يعد اليه الشّكّ قال زرارة ثمّ قال انّما يريد (الخبيث ـ يب ـ كا) ان يطاع فاذا عصى لم يعد الى احدكم.

٩٦٨٠(٧) **الدّعائم** ١٩٠ ج ١ ـ عن **أبى جعفر** عليه السّلام انّه سئل عن الرّجل يشكّ فى صلوته قال يعيد قيل فانّه يكثر ذلك عليه كلّما أعاد شكّ

---

(١) ويتعوّذ ـ يب (٢) هكذا فى الفقيه بعدالرّواية المتقدّمة عن علىّ ابن أبى حمزة
(٣) اعاد ـ يب ـ صا (٤) نقض ـ يب (٥) معتاد ـ يب ـ صا

قال يمضى فى صلوته وقال لاتعوّدوا الخبيث من أنفسكم بنقض الصّلوة فتطمعوه فانّه اذا فعل ذلك لم يعد اليه.

٩٦٨١(٨) **تهذيب** ١٥١ ج ٢ ـ **استبصار** ٣٥٧ ج ١ ـ الحسين بن سعيد عن فضالة عن أبان عن **الفضيل** بن يسار قال قلت لأبى عبدالله عليه السّلام استتمّ قائماً فلا ادرى ركعت ام لا قال بلىٰ ـــــ قد ركعت فامض فى صلوتك فانّما ذلك من الشّيطان.

٩٦٨٢(٩) **استبصار** ٣٦٢ ج ١ ـ سعد عن أحمد بن الحسن عن عمرو ابن سعيد عن مصدّق بن صدقة عن **عمّار** السّاباطى عن أبى عبدالله عليه السّلام فى الرّجل يكثر عليه الوهم فى الصّلوة فيشكّ فى الرّكوع فلا يدرى اركع ام لا ويشكّ فى السّجود فلايدرى أسجد أم لا فقال لا يسجد ولا يركع و يمضى فى صلوته حتّى يستيقن يقيناً.

وتقدّم مثل هذه الرّواية عن يب فى رواية عمّار (٣) من باب (١١) حكم من نسى السّجدتين.

و يأتى فى رواية ابى بصير (٢) من الباب التّالى قوله عليه السّلام لاسهو على من اقرّ على نفسه بسهو.

(٣١) باب حدّ كثرة السّهو

٩٦٨٣(١) **فقيه** ٢٢٤ ج ١ ـ وفى رواية ابن أبى عمير عن **محمّد** ابن أبى حمزة انّ الصّادق عليه السّلام قال اذا كان الرّجل ممّن يسهو فى كلّ ثلاث فهو ممّن كثر عليه السّهو.

٩٦٨٤(٢) **آخر السّرائر** ٤٨٦ ـ (نقلاً من كتاب محمّد بن علىّ بن محبوب) العبّاس عن عبدالله بن المغيرة عن سماعة عن **أبى بصير** عن أبى عبدالله عليه السّلام قال لاسهو على من أقرّ على نفسه بسهو.

وتقدّم فى رواية زرارة وابى بصير (٦) من الباب المتقدّم قوله قلنا

له فانّه يكثر عليه ذلك كلّما أعاد شكّ قال يمضى فى شكّه.

(٣٢) باب ماورد لدفع السّهو والوسوسة فى الصّلوة وجواز تخفيفها من اجل السّهو

٩٦٨٥(١) **فقيه** ٢٢٤ج ١ـ روى عن عمربن يزيد انّه قال شكوت الى أبى عبدالله عليه السّلام السّهو فى المغرب فقال صلّها بقل هوالله احد و قل يا ايّها الكافرون ففعلت ذلك فذهب عنّى.

٩٦٨٦(٢) **فقيه** ١٧ج ١ـ وجدت بخطّ سعدبن عبدالله حديثاً اسنده الى الصّادق عليه السّلام انّه قال من كثر عليه السّهو فى الصّلوة فليقل اذا دخل الخلاء بسم‌الله وبالله اعوذ بالله من الرّجس النّجس الخبيث المخبث الشّيطان الرّجيم.

٩٦٨٧(٣) **كافى** ٣٥٨ج ٣ـ علىّ بن ابراهيم عن أبيه عن النّوفلىّ عن **فقيه** ٢٢٣ ج ١(١) **السّكونى** عن أبى عبدالله عليه السّلام قال أتى رجل النّبىّ صلّى الله عليه وآله فقال يارسول الله اشكو اليك ماألقى من الوسوسة فى صلوتى حتّى لاادرى(٢) ماصلّيت من زيادة أو نقصان فقال (له رسول‌الله صلّى الله عليه وآله ـ فقيه) اذا دخلت فى صلوتك فاطْعَن فخذك اليسرىٰ باصبعك اليمنىٰ المسبّحة ثمّ قل بسم‌الله وبالله توكّلت على الله اعوذ بالله السّميع العليم من الشّيطان الرّجيم فانّك تنهره (وتزجره ـ فقيه) وتطرده (عنك ـ فقيه).

الجعفريّات ٣٧ـ باسناده عن علىّ عليه السّلام عن النّبىّ صلّى الله عليه وآله انّه أتاه رجل من الأنصار فقال يارسول الله اليك أشكو (وذكر نحوه الاّ انّه قال) أعوذ بالسّميع العليم **الدّعائم** ١٩٠ج ١ـ عن علىّ عليه

---

(١) روى اسماعيل‌بن مسلم عن الصّادق عن آبائه عليهم السّلام انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله أتاه رجل (من الانصار ـ خ) فقال يارسول الله ـ فقيه

(٢) لااعقل ـ فقيه

السّلام مثله الّا انّ فيه فَاطْعَنْ فى فخذك الخ وفى آخره فانّ ذلك يزجره ويطرده.

٩٦٨٨(٤) **الجعفريّات** ٢١٧ـ باسناده عن علىّ عليه السّلام قال كان رسول الله صلّى الله عليه وآله اذا نسى الشّىء وضع جبهته فى راحته ثمّ يقول اللّهمّ لك الحمد يامذكّر الشّىء وفاعله ذكّرنى مانسيت.

٩٦٨٩(٥) **مستدرك** ٢٥ ـ الشّيخ الحسين بن عبدالصّمد فى العقد الحسينى قال رويت عن رسول الله صلّى الله عليه وآله انّ بعض الصّحابة شكا اليه الوسوسة فقال يارسول الله انّ الشّيطان قد حال بينى و بين صلواتى يلبّسها علىّ فقال رسول الله ذلك شيطان يقال له خنزب فاذا أحسست به فتعوّذ بالله منه واتفل عن يسارك ثلاثاً قال ففعلت ذلك فأذهب الله عنّى.

٩٦٩٠(٦) **مستدرك** ١٠٣ ج ١ ـ الشّيخ حسين العاملى والد شيخنا البهائى فى العقد الطّهماسيّة رويت بسندى الى رسول الله صلّى الله عليه وآله انّ بعض اصحابه شكا اليه كثرة الوسوسة (وذكر مثله وزاد خنزب بخاء معجمة تفتح وتكسر ونون ساكنة وزاء مفتوحة).

٩٦٩١(٧) **فقيه** ٣٥٨ ج ١ ـ روى عمران الحلبى عن أبى عبدالله عليه السّلام انّه قال ينبغى تخفيف الصّلوة من أجل السّهو.

٩٦٩٢(٨) **كافى** ٣٥٩ ج ٣ ـ محمد بن يحيى عن **تهذيب** ٣٤٤ ج ٢ ـ احمد بن محمد عن ابن فضّال عن ابن بكير عن عبيدالله الحلبى قال سئلت أبا عبدالله عليه السّلام عن السّهو فانّه يكثر علىّ فقال أدرج صلوتك ادراجاً قلت فأىّ شىء الادراج قال ثلاث تسبيحات فى الرّكوع والسّجود

(٣٣) باب جواز احصاء الصّلوة بالحصىٰ وتحويل الخاتم والسّبحة

٩٦٩٣(١) **تهذيب** ٣٤٨ ج ٢ ـ الحسين بن سعيد عن محمد بن

اسماعيل عن ابى اسماعيل السّرّاج عن حبيب الخثعمي قال شكوت الى أبى عبدالله عليه السّلام كثرة السّهو فى الصّلوة فقال أحص صلوتك بالحصىٰ او قال احفظها بالحصىٰ.

٩٦٩٤(٢) فقيه ٢٢٤ ج ١ـ فى رواية عبدالله بن المغيرة انّه قال لابأس ان يعدّ الرّجل صلوته بخاتمه أو بحصىٰ يأخذ بيده فيعدّ به.

٩٦٩٥(٣) فقيه١٦٦ج ١ـ سئل حبيب بن المعلّى أباعبدالله عليه السّلام فقال (له ـخ) انّى رجل كثير السّهو فما احفظ صلوتى الّا بخاتمى احوّله من مكان الى مكان فقال لابأس به.

٩٦٩٦(٤) الاحتجاج ٣١٢ج ٢ـو فى كتاب آخر لمحمد بن عبدالله الحميرى الى صاحب الزّمان عليه السّلام من جوابات مسائله الّتى سئله عنها (ثمّ ذكر مسائل الى أن قال) وسئل فقال للرّجل اذا صلّى الفريضة أو النّافلة وبيده السّبحة ان يديرها وهو فى الصّلوة فأجاب يجوز ذلك اذا خاف السّهو والغلط.

(٣٤) باب انّه لابأس ان يُقْعِدَ المصلّى خلفه من يحفظ عليه صلوته

٩٦٩٧(١) آخرالسّرائر ٤٨٦ـ (نقلاً من كتاب محمدبن علىّ بن محبوب) العبّاس عن حمّادبن عيسى عن ربعى بن عبدالله عن الفضيل قال ذكرت لأبى عبدالله عليه السّلام (عن ـخ) السّهو فقال و ينفلت(١) من ذلك احد ربّما اقعدت الخادم خلفى حتّى يحفظ علىّ صلوتى.

(٣٥) باب استحباب الاحتيال للصّلوة ومحافظتها حتّى لاتعاد

٩٦٩٨(١) تهذيب ٣٥١ج ٢ـ محمدبن علىّ بن محبوب عن محمد ابن الحسين عن عبدالله بن الحجّال عن ابراهيم بن محمد الأشعرى عن حمزة بن حمران عن أبى عبدالله عليه السّلام قال ماأعاد الصّلوة فقيه

(١) تفلّت: تخلّص

قطّ يحتال لها ويدبّرها حتّى لايعيدها.

٩٦٩٩(٢) **فقيه** ٢٢٥ج ١ـ روى انّ الفقيه لايعيد الصّلوة.

٩٧٠٠(٣) **آخر السّرائر** ٤٨٦ـ (نقلاً من كتاب محمد بن علىّ بن محبوب) علىّ بن السّندى عن حمّادبن عيسى عن حسين بن المختار عن أبى بصير قال قلت لأبى عبدالله عليه السّلام انّ عيسى بن أعين يشكّ فى الصّلوة فيعيدها فقال هل يشكّ فى الزّكوة فيعطيها مرّتين.

وتقدّم فى رواية زرارة(١٧) من باب(١٧) حكم من نسى ركعة من الصّلوة قوله هل سجد رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم سجدتى السّهو قطّ فقال لا ولايسجدهما فقيه وفى جميع أحاديث باب(٣٢) ماورد لدفع السّهو وباب(٣٣) جواز احصاء الصّلوة بالحصى مايشعر باستحباب المحافظة على الصّلوة.

(٣٦) باب الموارد الّتى تسجد فيها سجدتا السّهو وحكم نسيانهما وانّه من حفظ سهوه فاتمّه فليس عليه سجدتا السّهو

٩٧٠١(١) **تهذيب** ١٥٥ج ٢ـ **استبصار** ٣٦١ج ١ـ أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن ابن أبى عمير عن بعض أصحابنا عن سفيان بن السّمط عن أبى عبدالله عليه السّلام قال تسجد سجدتى السّهو فى كلّ زيادة تدخل عليك أو نقصان.

٩٧٠٢(٢) **كافى** ٣٥٥ج ٣ـ محمدبن يحيى عن أحمدبن محمدبن عيسى عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال قال من حفظ سهوه و اتمّه فليس عليه سجدتا السّهو انّما السّهو على من لم يدر زاد أم نقص منها.

٩٧٠٣(٣) **فقيه** ٢٣٠ج ١ـ سئل الفضيل بن يسار أبا عبدالله عليه السّلام عن السّهو فقال من يحفظ سهوه فاتمّه فليس عليه سجدتا السّهو و انّما السّهو على من لم يدر أزاد فى صلوته أم نقص منها.

٩٧٠٤(٤) **كافي** ٣٥٤ج٣ـ عليّ بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن ابن أذينة عن **زرارة** قال سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله إذا شكّ أحدكم في صلوته فلم يدر زاد أم نقص فليسجد سجدتين وهو جالس وسمّاهما رسول الله صلى الله عليه وآله المرغمتين.

٩٧٠٥(٥) **كافي** ٣٥٧ج٣ـ عنه عن محمّد بن عيسى عن يونس عن **معاوية** بن عمّار قال سئلته عن الرّجل يسهو فيقوم في حال قعود أو يقعد في حال قيام قال يسجد سجدتين بعد التّسليم وهما المرغمتان ترغمان الشّيطان.

٩٧٠٦(٦) **تهذيب** ٣٥٣ج٢ـ محمّد بن أحمد بن يحيى عن أحمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدّق بن صدقة عن **عمّار** بن موسى السّاباطي قال سئلت أبا عبدالله عليه السلام عن السّهو ما يجب فيه سجدتا السّهو فقال إذا أردت ان تقعد فقمت أو أردت ان تقوم فقعدت أو أردت ان تقرء فسبّحت أو أردت ان تسبّح فقرأت فعليك سجدتا السّهو وليس في شيء ممّا يتمّ به الصّلوة سهو وعن الرّجل إذا أراد ان يقعد فقام ثمّ ذكر من قبل ان يقدّم شيئاً أو يحدث شيئاً قال ليس عليه سجدتا السّهو حتّى يتكلّم بشيء وعن الرّجل إذا سها في الصّلوة فينسى ان يسجد سجدتي السّهو قال يسجدهما متى ذكر وعن رجل صلّى ثلاث ركعات وهو يظنّ انّها أربع فلمّا سلّم ذكر أنّها ثلاث قال يبني على صلوته متى ما ذكر ويصلّي ركعة ويتشهّد ويسلّم ويسجد سجدتي السّهو وقد جازت صلوته وسئل عن الرّجل ينسى الرّكوع أو ينسئ سجدة هل عليه سجدة السّهو قال لا قد أتمّ الصّلوة[1] وعن الرّجل يدخل مع الامام وقد صلّى الامام ركعة أو أكثر فسها الامام كيف يصنع الرّجل قال إذا سلّم الامام

---

(١) حمله في الوسائل على ما إذا نسى وذكر قبل فوت محلّه فأتىٰ به بقرينة قوله أتمّ الصّلوة.

فسجد سجدتى السّهو فلايسجد الرّجل الّذى دخل معه (و ـ خ) اذا قام و بنى على صلوته و أتمّها وسلّم سجد الرّجل سجدتى السّهو و عن الرّجل يسهو فى صلوته فلايذكر ذلك حتّى يصلّى الفجر كيف يصنع قال لايسجد سجدتى السّهو حتّى تطلع الشّمس و يذهب شعاعها و عن رجل سها خلف الامام فَلَمْ يفتتح الصّلوة قال يعيد الصّلوة ولاصلوة بغير افتتاح وعن رجل وجبت عليه صلوة من قعود فنسى حتّى قام وافتتح الصّلوة و هو قائم ثمّ ذكر قال يقعد و يفتتح الصّلوة و هو قاعد وكذلك ان وجبت عليه الصّلوة من قيام فنسى حتّى افتتح الصّلوة وهو قاعد فعليه ان يقطع صلوته ويقوم فيفتتح الصّلوة وهو قائم ولا يعتدّ بافتتاحه وهو قاعد.

٩٧٠٧ (٧) **تهذيب** ١٩١ ج ٢ ـ **استبصار** ٣٧٨ ج ١ ـ محمدبن يعقوب عن **كافى** ٣٥٦ ج ٣ ـ (محمدبن يحيى عن ـ صا ـ كا) محمدبن الحسين و محمدبن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعاً عن صفوان بن يحيى عن عبدالرّحمٰن بن الحجّاج قال سئلت أباعبدالله عليه السّلام عن الرّجل يتكلّم ناسياً فى الصّلوة يقول اقيموا صفوفكم فقال يتمّ صلوته ثمّ يسجد سجدتين فقلت سجدتا السّهو قبل التّسليم هما أو بعد (ه ـ يب ـ صا) قال بعد (ه ـ يب ـ صا).

٩٧٠٨ (٨) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١٢١ ـ (وكنت يوماً عند العالم عليه السّلام و رجل سئله) عن رجل لم يدر ركع أم لم يركع قال عليه السّلام يركع ثمّ يسجد سجدتى السّهو.

٩٧٠٩ (٩) **تهذيب** ١٨٣ ج ٢ ـ (محمدبن احمدبن يحيى عن ـ خ ط) محمدبن يحيى المعاذى عن الطّيالسى عن سيف بن عميرة عن اسحاق بن عمّار قال قال ابوعبدالله عليه السّلام اذا ذهب وهمك الى التّمام أبداً فى كلّ صلوة فاسجد سجدتين بغير ركوع افهمت قلت نعم.

وتقدّم في أحاديث باب (١٤) حكم من تكلّم في الصّلوة من أبواب القواطع ج٤ ما يظهر منه عدم وجوب السّجدة لمن تكلّم وفي رواية العيص (٩) من باب (٩) وجوب اعادة الصّلوة بترك الرّكوع من ابواب الخلل ج٦ قوله رجل نسي ركعة من صلوته حتّى فرغ منها ثمّ ذكر انّه لم يركع قال عليه السّلام يقوم فيركع ويسجد سجدتي السّهو.

وفي رواية ابن خنيس (١) من باب (١١) حكم من نسي السّجدتين قوله الرّجل ينسى السّجدة من صلوته قال عليه السّلام اذا ذكرها قبل ركوعه سجدها وبنى على صلوته ثمّ يسجد سجدتي السّهو بعد انصرافه و في رواية جعفر بن بشير (١٣) قوله و ان ذكره (أي السّجدة) وهو في التّشهّد الثّاني قبل ان يسلّم فليسجدها ثمّ يسلّم و يسجد سجدتي السّهو وفي جميع أحاديث باب (١٣) حكم من نسي التّشهّد ما يستفاد منه حكم سجدتي السّهو بنسيان التّشهّد.

و في الرّضوي (٨) من باب (١٧) حكم من نسي ركعة من الصّلوة قولهم نعم يارسول الله لم تصلّ الّا ركعتين فقام فصلّى اليهما ركعتين ثمّ سلّم وسجد سجدتي السّهو وفي رواية سماعة (٩) قوله عليه السّلام من حفظ سهوه فأتمّه فليس عليه سجدتا السّهو وفي رواية الدّعائم (١١) قوله فصلّى صلّى الله عليه و آله ركعتين ثمّ سلّم ثمّ سجد سجدتي السّهو وفي رواية الأعرج (١٦) قوله وسجد صلّى الله عليه و آله سجدتين لمكان الكلام وفي غير واحد من احاديثه ما يظهر منه عدم وجوب السّجدة للكلام

وفي رواية الدّعائم (٧) من باب (١٨) حكم من زاد في صلوته قوله ان كان جلس (أي من زاد في صلوته) في الرّابعة وتشهّد فقد تمّت صلوته ويسجد سجدتي السّهو وفي رواية زيد بن عليّ (٨) قوله صلّيت بنا خمس ركعات قال فاستقبل صلّى الله عليه و آله القبلة وكبّر وهو جالس ثمّ

سجد سجدتين **وفى** رواية عنبسة(٢٤) من باب(١٩) حكم من شكّ فى الاوّلتين قوله الرّجل لايدرى ركعتين ركع أو واحدة أو ثلاثاً (الى أن قال) ويسجد سجدتى السّهو

وفى رواية ابن يقطين(٢٥) قوله الرّجل لايدرى كم صلّى واحدة أم اثنتين ام ثلاثاً قال يبنى على الجزم ويسجد سجدتى السّهو **وفى** رواية الدّعائم(٣) من باب(٢١) حكم من لا يدرى كم صلّى قوله عليه السّلام من سها فلم يدر أزاد فى صلوته أو نقص منها سجد سجدتى السّهو **وفى** رواية ابن مسلم(٩) من باب(٢٣) حكم من لم يدر ثلاثاً صلّى أو أربعاً قوله ان ذهب وهمك الى الثّالثة فصلّ ركعة واسجد سجدتى السّهو بغير قرائة.

وفى رواية ابن أبى يعفور(٢) من باب(٢٤) حكم من لم يدر ركعتين صلّى او أربعاً قوله الرّجل لايدرى ركعتين صلّى ام أربعاً قال يتشهّد و يسلّم ثمّ يقوم فيصلّى ركعتين (الى أن قال) وان تكلّم فليسجد سجدتى السّهو **وفى** رواية الدّعائم(٢) نحوه وزاد وعليه فى كلّ شىء من هذا أن يسجد سجدتى السّهو بعد السّلام.

و فى رواية الحلبى(٣) قوله عليه السّلام وان كنت لاتدرى ثلاثاً صلّيت ام أربعاً (الى أن قال) وان ذهب وهمك الى الأربع فتشهّد وسلّم ثمّ اسجد سجدتى السّهو **وفى** رواية ابى بصير(٥) قوله اذا لم تدر أربعاً صلّيت ام ركعتين فقم واركع ركعتين ثمّ سلّم واسجد سجدتين وأنت جالس **وفى** رواية ابن أعين(٦) قوله (لمن لم يدر أربعاً صلّى أم اثنتين) يركع ركعتين وأربع سجدات (ويسلّم ثمّ يسجد سجدتين ـ خ).

وفى الرّضوى(٣) من باب(٢٥) حكم من لم يدر ركعتين صلّى أم ثلاثاً قوله عليه السّلام ان ذهب وهمك الى الاقلّ فَابْنِ عليه وتشهّد فى كلّ ركعة ثمّ اسجد سجدتى السّهو بعد التّسليم **وفى** جميع احاديث باب

(٢٧) حكم من لم يدر أربعاً صلّى أم خمساً ما يستفاد منه لزوم سجدتى السّهو لمن لا يدرى أربعاً صلّى أم خمساً الّا حديث الرّضوى وفى مرسلة المقنع (٢) من باب (٢٩) وجوب العمل بالظّنّ عند الشّكّ فى عدد الرّكعات قوله عليه السّلام يبنى (من شكّ بين الاثنتين والثّلاث) على الّذى ذهب وهمه اليه ويسجد سجدتى السّهو.

و يأتى فى رواية عمّار (٧) من باب (٥٢) عدم ضمان الإمام لصّلوة المأموم من ابواب الجماعة ج٧ قوله عليه السّلام ليس عليه اذا سها خلف الامام سجدتا السّهو لانّ الامام ضامن لصلوة من خلفه.

(٣٧) باب انّه من كان عليه سجدتا السّهو فليأت بهما بعد التّسليم

٩٧١٠ (١) **استبصار** ٣٨٠ ـ اخبرنى الشّيخ ره عن ابى القاسم جعفر بن محمد عن أبيه عن **تهذيب** ١٩٥ ج ٢ ـ سعد (بن عبداللّه ـ صا) عن موسى بن الحسن عن محمد بن الحسين ابن ابى الخطّاب عن الحسن بن علىّ بن فضّال عن عبداللّه بن ميمون القدّاح عن جعفر بن محمد عليهما السّلام عن أبيه عن **فقيه** ٢٢٥ ج ١ ـ علىّ عليه السّلام قال(١) سجدتا السّهو بعد التّسليم وقبل الكلام.

٩٧١١ (٢) **تهذيب** ٣٥٣ ج ٢ ـ محمد بن احمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير عن يونس عن منهال القصّاب قال قلت لأبى عبداللّه عليه السّلام اسهو فى الصّلوة وأنا خلف الامام قال فقال اذا سلّم فاسجد سجدتين ولا تهب.

٩٧١٢ (٣) **فقيه** ٢٢٥ ج ١ ـ امّا حديث صفوان بن مهران الجمّال عن أبى عبداللّه عليه السّلام قال سئلته عن سجدتى السّهو فقال اذا نقصت فقبل التّسليم واذا زدت فبعده فانّى افتى به فى حال التّقيّة.

---

(١) قال أميرالمؤمنين عليه السّلام ـ فقيه

٩٧١٣(٤) **تهذيب** ١٩٥ج ٢ـ **استبصار** ٣٨٠ج ١ـ احمدبن محمدبن عيسى عن البرقى عن سعدبن سعد الأشعرىّ قال قال الرّضا عليه السّلام فى سجدتى السّهو اذا نقصت قبل التّسليم واذا زدت فبعده (قال الشّيخ قدّه انّ هذين الخبرين أى هذا الخبر والّذى بعده محمولان على ضرب من التّقيّة).

٩٧١٤(٥) **تهذيب** ١٩٥ج ٢ـ **استبصار** ٣٨٠ج ١ـ محمدبن أحمدبن يحيى عن أحمدبن محمد عن ابن سنان عن **ابى الجارود** قال قلت لابى جعفر عليه السّلام متى اسجد سجدتى السّهو قال قبل التّسليم فانّك اذا سلّمت بعد[1] ذهبت حرمة صلوتك.

و تقدّم فى رواية ابن خنيس (١) من باب (١١) حكم من نسى السّجدتين قوله عليه السّلام ثمّ يسجد سجدتى السّهو بعد انصرافه **وفى** رواية جعفربن‌بشير(١٣) قوله ثمّ يسلّم ويسجد سجدتى‌السّهو **وفى** كثير من أحاديث باب(١٣) حكم من نسى التّشهّد مايدلّ على ذلك **وفى** الرّضوى(٨) من باب(١٧) حكم من نسى ركعة من الصّلوة قوله عليه السّلام فليتمّها وليسجد سجدتى‌السّهو وقوله عليه السّلام ثمّ سلّم وسجد سجدتى‌السّهو **وفى** رواية الدّعائم(١١) قوله ثمّ سلّم صلّى الله عليه وآله وسلّم ثمّ سجد سجدتى السّهو.

وفى رواية الدّعائم(٧) من‌باب(١٨) حكم‌من زاد فى صلوته قوله انكان جلس فى‌الرّابعة وتشهّد فقد تمّت صلوته ويسجد سجدتى السّهو **وفى** رواية الحلبى(٣) من باب(٢٤) حكم من لم يدر ركعتين صلّى أو أربعاً قوله عليه السّلام وسلّم ثمّ اسجد سجدتى السّهو **وفى** رواية أبى بصير(٥) قوله عليه السّلام ثمّ سلّم واسجد سجدتين **وفى** رواية ابن أعين(٦) قوله عليه السّلام (ويسلّم ثمّ يسجد سجدتين ـ خ)

(١) فقد ـ صا

وفى الرّضوى(٣) من باب(٢٥) حكم من لم يدر ركعتين صلّى أم ثلاثاً قوله عليه السّلام ثمّ اسجد سجدتى السّهو بعد التّسليم وفى رواية ابن سنان(١) من باب(٢٧) حكم من لم يدر أربعاً صلّى أم خمساً وأبى بصير(٢) قوله عليه السّلام فاسجد سجدتى السّهو بعد تسليمك وفى رواية الحلبى(٣) قوله عليه السّلام سلّم واسجد سجدتين (سجدتى السّهو ـ خ ل)

وفى رواية سهل(٥) من باب(٣٠) حكم من كثر عليه السّهو قوله عليه السّلام يسجد سجدتى السّهو بعد التّسليم وفى رواية ابن عمّار(٥) من الباب المتقدّم قوله عليه السّلام يسجد سجدتين بعد التّسليم وفى رواية عمّار(٦) قوله عليه السّلام يسلّم ويسجد سجدتى السّهو وفى رواية عبدالرّحمٰن(٧) قوله سجدتا السّهو قبل التّسليم هما أو بعد(ه ـ خ) قال عليه السّلام بعد(ه ـ خ).

(٣٨) باب كيفيّة سجدتى السّهو

٩٧١٥(١) كافى٣٥٦ج٣ـ علىّ بن ابراهيم عن أبيه عن ابن ابى عمير تهذيب١٩٦ج٢ـ سعد بن عبدالله عن أبى جعفر عن أبيه عن محمد ابن أبى عمير عن حمّاد(بن عثمان ـ يب) عن فقيه٢٢٦ج١ـ (عبيدالله ـ يب) الحلبى(١) عن أبى عبدالله عليه السّلام(٢) قال تقول فى سجدتى السّهو بسم الله وبالله اللّهمّ(٣) صلّ على محمّد و(على ـ يب) آل محمّد قال (الحلبى ـ كا) وسمعته مرّة أخرىٰ يقول (فيهما ـ يب) بسم الله وبالله (و ـ يب) السّلام عليك ايّها النّبىّ ورحمة الله وبركاته.

٩٧١٦(٢) فقه الرّضا عليه السّلام ١٢٠ـ قال العالم عليه السّلام تقول فى سجدتى السّهو بسم الله وبالله وصلّى الله على محمّد و(على ـ خ) آل

---

(١) روى الحلبى عن أبى عبدالله عليه السّلام انّه قال (كان ـ خ) يقول ـ فقيه
(٢) قال سمعت أباعبدالله عليه السّلام يقول ـ يب (٣) وصلّى الله ـ يب ـ فقيه

محمّد و سلّم و سمعته مرّة اخرىٰ يقول بسم الله وبالله السّلام عليك ايّها النّبىّ و رحمة الله وبركاته.

٩٧١٧(٣) المقنع ٣٣ـ واعلم انّه لاسهو فى النّافلة واذا سجدت سجدتى السّهو فقل فيهما بسم الله وبالله السّلام عليك ايّها النّبىّ ورحمة الله وبركاته.

٩٧١٨(٤) تهذيب ١٩٦ج ٢ـ استبصار ٣٨١ج ١ـ سعد بن عبدالله عن احمد بن الحسن بن علىّ بن فضّال عن عمرو بن سعيد المدائنى عن مصدّق بن صدقة عن عمّار بن موسى السّاباطى عن أبى عبدالله عليه السّلام قال سئلته عن سجدتى السّهو هل فيهما تكبير أو تسبيح فقال لا انّما هما(١) سجدتان فقط فان كان الّذى سها هو الامام كبّر اذا سجد واذا رفع رأسه ليعلم من خلفه انّه قد سها وليس عليه ان يسبّح فيهما ولا فيهما تشهّد بعد السّجدتين (قال الشّيخ قدّه المراد بهذا الخبر انّه ليس فيهما تسبيح و تشهّد كالتّسبيح والتّشهّد فى الصّلوات من التّطويل فيهما) فقيه ٢٢٦ج ١ـ وسأل أباعبدالله عليه السّلام عمّار السّاباطى عن سجدتى السّهو (وذكر مثله).

وتقدّم فى رواية الدّعائم(١١) من باب(١٧) حكم من نسى ركعة من الصّلوة قوله عليه السّلام ثمّ سجد صلّى الله عليه وآله سجدتى السّهو وتشهّد تشهّداً خفيفاً وفى رواية زيد(٨) من باب(١٨) حكم من زاد فى صلوته قوله عليه السّلام فاستقبل صلّى الله عليه وآله القبلة وكبّر وهو جالس ثمّ سجد سجدتين ليس فيهما قرائة ولا ركوع ثمّ سلّم

وفى رواية ابن يقطين(٢٥) من باب(١٩) حكم من شكّ فى الاوّلتين قوله عليه السّلام ويسجد سجدتى السّهو ويتشهّد تشهّداً خفيفاً وفى رواية

---

(١) انّهما ـ يب

ابن مسلم(٩)من باب(٢٣) حكم من لم يدر ثلاثاً صلّى أو أربعاً قوله عليه السّلام واسجد سجدتى السّهو بغير قرائة وفى رواية ابى بصير(٥) من باب(٢٤) حكم من لم يدر ركعتين صلّى أو أربعاً قوله عليه السّلام واسجد سجدتين وأنت جالس ثمّ تسلّم بعدهما.

وفى احاديث باب(٢٧) حكم من لم يدر أربعاً صلّى أو خمساً ما يدلّ على ذلك وفى رواية المقنع(٢) من باب(٢٩) وجوب العمل بالظّنّ قوله عليه السّلام ويسجد سجدتى السّهو ويتشهّد لهما تشهّداً خفيفاً وفى رواية سهل(٥) من باب(٣٠) حكم من كثر عليه السّهو قوله عليه السّلام يسجد سجدتى السّهو بعد التّسليم ويتشهّد تشهّداً خفيفاً

(٣٩) باب انّه ليس على السّهو سهو ولاعلى الاعادة اعادة

وتقدّم فى رواية حفص(١) من باب(٢٨) انّه لااعتبار بشكّ الامام مع حفظ المأموم قوله عليه السّلام ولاعلى السّهو سهو ولاعلى الاعادة إعادة وفى رواية يونس(٤) وابراهيم(٥) قوله عليه السّلام ولا سهو فى سهو.

(٤٠) باب حكم من وجبت عليه صلوة من قعود فنسى حتّى قام وافتتح الصّلوة قائماً فذكر أو وجبت عليه صلوة من قيام فنسى وافتتح الصّلوة قاعداً

٩٧١٩(١) تهذيب ٢٣١ ج ٣ ـ محمدبن علىّ بن محبوب عن أحمدبن الحسن عن عمروبن سعيد عن مصدّق بن صدقة عن عمّار السّاباطى عن أبى عبدالله عليه السّلام عن رجل وجبت عليه صلوة من قعود فنسى حتّى قام وافتتح الصّلوة وهو قائم ثمّ ذكر قال يقعد ويفتتح الصّلوة ولا يعتدّ بافتتاحه الصّلوة وهو قائم

وتقدّم مثل هذا فى رواية عمّار(٦) من باب(٣٦) الموارد الّتى تسجد فيها سجدتا السّهو (وزاد) وكذلك إن وجبت عليه الصّلوة من قيام فنسى حتّى افتتح الصّلوة وهو قاعد فعليه ان يقطع صلوته ويقوم

فيفتتح الصّلوة وهو قائم ولايعتدّ بافتتاحه وهو قاعد.

(٤١) باب عدم بطلان الصّلوة بترك شيء من الواجبات سهواً أو نسياناً أو جهلاً أو خوفاً أو اكراهاً او عجزاً عدامااستثنى

وتقدّم في جميع أحاديث باب(١) وجوب الاعادة على من صلّى بغير طهور ماينا سب ذلك فراجع

ويأتي في رواية عبدالصّمد(٦) من باب(٣) حكم من لبس في احرامه ثوباً لاينبغي لبسه من أبواب الاحرام ج١٣ قوله أيّ رجل ركب امراً بجهالة فلاشيء عليه وفي أحاديث باب(٥٣) مارفع عن امّة النّبيّ صلّى الله عليه وآله من أبواب جهاد النّفس ج١٧ من الآيات والأخبار مايدلّ على ذلك فلاحظ وفي أحاديث باب(١٧) انّ اليمين لاتنعقد في غضب ولااكراه في كتاب الأيمان ج٢١ مايدلّ على ذلك.

(٤٢) باب انّه متى استيقن المصلّي أو شكّ في الوقت انّه لم يصلّ صلّى وانّه ان شكّ بعد ماخرج الوقت فلااعادة عليه حتّى يستيقن

٩٧٢٠(١) تهذيب ٢٧٦ ج ٢ ـ عليّ عن أبيه عن حمّاد عن حريز عن زرارة والفضيل عن أبي جعفر عليه السّلام انّه قال متى ما استيقنت أو شككت في وقت صلوة انّك لم تصلّها أو في وقت فوتها صلّيتها فان شككت بعد ما خرج وقت الفوت فقد دخل حائل فلا اعادة عليك من شكّ حتّى تستيقن فان استيقنت فعليك إعادة ان تصلّيها في أيّ حال كنت.

٩٧٢١(٢) كافي ٢٩٤ ج ٣ ـ عليّ بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حمّاد عن حريز عن فقيه ١٢٩ ج ١ ـ زرارة والفضيل عن أبي جعفر عليه السّلام(١) في قول الله تبارك وتعالى «إِنَّ الصَّلٰوةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَاباً مَوْقُوتاً» قال يعني (كتاباً ـ فقيه) مفروضاً وليس يعني وقت فوتها اذا جاز ذلك الوقت ثمّ صلّيها لم تكن صلوته(٢) (هذه ـ كا)

---

(١) قال زرارة والفضيل قلنا لأبي جعفر عليه السّلام أرأيت قول الله عزّوجلّ انّ الصّلوة ـ فقيه
(٢) صلوة ـ فقيه

مؤدّاة (و ـ كا) لو كان ذلك كذلك لهلك سليمان بن داود عليهما السّلام حين صلّيها لغير وقتها ولكنّه متى ماذكرها صلّيها كافى ـ قال ثمّ قال و متى استيقنت أو شككت في وقتها انّك لم تصلّها أو في وقت فوتها انّك لم تصلّها صلّيتها فان شككت بعد ماخرج وقت الفوت فقد دخل حايل فلااعادة عليك من شكّ حتّى تستيقن فان استيقنت فعليك ان تصلّيها في أيّ حال كنت.

٩٧٢٢(٣) مستطرفات السّرائر ٧٥ ـ (نقلاً من كتاب حريز بن عبدالله) قال و قال زرارة عن أبي جعفر عليه السّلام فاذا جاء يقين بعد حائل قضاه ومضى على اليقين ويقضى (العصر و ـ خ) الحائل والشّكّ جميعاً فان شكّ في الظّهر فيما بينه وبين ان يصلّي العصر قضاها وان دخله الشّكّ بعد ان صلّي العصر فقد مضت الآن يستيقن لانّ العصر حائل فيما بينه و بين الظّهر فلايَدَع الحائل لما كان من الشّكّ الّا بيقين.

(٤٣) باب انّه ليس على من سها في النّافلة شيء

٩٧٢٣(١) كافى ٣٥٩ج ٣ـ عليّ بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن العلاء بن رزين تهذيب ٣٤٣ج ٢ـ الحسين بن سعيد عن فضالة وصفوان عن العلاء عن محمد بن مسلم عن أحدهما عليهما السّلام قال سئلته عن السّهو في النّافله فقال ليس عليك(١) شيء.

٩٧٢٤(٢) كافى ٣٥٩ج ٣ـ روى انّه اذا سها في النّافلة بنى على الأقلّ

٩٧٢٥(٣) الدّعائم ١٩٠ج ١ـ عن جعفر بن محمد عليهما السّلام انّه سئل عن السّهو في النّافلة قال لاشيء عليه يتطوّع في النّافلة بركعة أو بما شاء.

وتقدّم في غير واحد من أحاديث باب(١٩) حكم من شكّ في الاوّلتين ما يناسب ذلك وفي رواية يونس(٤) من باب(٢٨) انّه لااعتبار بشكّ الامام مع حفظ المأموم قوله عليه السّلام ولاسهو في النّافلة.

---

(١) عليه ـ كا

(٤٤) باب انّه من نسى ان يتشهّد فى النّافلة حتّى قام فركع فى الثّالثة يَدَع ركعة ويجلس ويتشهّد ويسلّم

٩٧٢٦(١) تهذيب ١٨٩ ج ٢ ـ محمدبن احمدبن يحيى عن احمدبن محمد عن أبيه عن ابن أبى عمير عن حمّادبن عثمان عن عبيدالله الحلبىّ قال سئلته عن رجل سها فى ركعتين من النّافلة فلم يجلس بينهما حتّى قام فركع فى الثّالثة قال يَدَع ركعة ويجلس ويتشهّد ويسلّم ثمّ يستأنف الصّلوة بعد (هما ـ خ).

٩٧٢٧(٢) كافى ٤٤٨ ج ٣ ـ تهذيب ٣٣٦ ج ٢ ـ علىّ بن ابراهيم عن أبيه عن عبدالله بن المغيرة تهذيب ١٨٩ ج ٢ ـ محمد بن مسعود العيّاشى قال حدّثنى حمدويه بن نصير قال حدّثنا ايّوب بن نوح عن عبدالله بن المغيرة عن(١) ابن مسكان عن الحسن الصّيقل عن ابى عبدالله عليه السّلام قال قلت له(٢) الرّجل يصلّى الرّكعتين من الوتر ثمّ(٣) يقوم فينسى التّشهّد حتّى يركع فيذكر وهو راكع قال يجلس من ركوعه فيتشهّد ثمّ يقوم فيتمّ قال قلت أليس قلت فى الفريضة اذا ذكره(٤) بعد ماركع(٥) مضى ثمّ سجد(٦) سجدتى السّهو بعد ما ينصرف (و ـ يب ١٨٩ ـ كا) يتشهّد فيهما قال ليس النّافله مثل الفريضة.

(٤٥) باب انّه من نسى ركعتين من صلوة اللّيل فذكر بعد ماأوتر يصلّى الرّكعتين ثمّ يعيد الوتر

٩٧٢٨(١) تهذيب ١٨٩ ج ٢ ـ محمدبن احمدبن يحيى عن محمدبن الحسين عن محمدبن عبداللهبن هلال عن عقبةبن خالد عن أبى عبدالله عليه السّلام عن رجل صلّى صلوة اللّيل واوتر وذكر انّه نسى ركعتين من صلوته كيف يصنع قال يقوم فيصلّى ركعتين الّتى نسى مكانه ثمّ يوتر.

---

(١) قال اخبرنا ـ يب ١٨٩ (٢) عن ابى عبدالله عليه السّلام فى الرّجل ـ يب ١٨٩
(٣) من الوتر يقوم ـ يب ١٨٩ (٤) اذا ذكر ـ يب ١٨٩ (٥) يركع ـ يب ١٨٩
(٦) ثمّ يسجد السّجدتين ـ يب ١٨٩

أبواب قضاء الصّلوات

(١) باب وجوب قضاء الفرائض الفائتة عدا مااستثني وحكم من نسي صلاةً فذكر وقد دخل وقت صلاةٍ أُخرىٰ وبيان جملةٍ من أحكامها

قال الله تعالىٰ في سورة طٰه (٢٠) ﴿إِنَّنِي أَنَا اللهُ لَا إِلٰهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدْنِي وَ أَقِمِ الصَّلٰوةَ لِذِكْرِي﴾ (١٤) وقال في سورة الفرقان (٢٥) ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَذَّكَّرَ أَوْ أَرَادَ شُكُوراً﴾ (٦٢).

٩٧٢٩ (١) **تهذيب** ٢٧٥ ج ٢ ـ محمد بن أحمد بن يحيىٰ عن محمد بن يحيى عن معاوية بن حكيم عن عليّ بن الحسن بن رباط عن اسماعيل بن جابر عن أبي عبدالله عليه السلام قال سألته عن الصلٰوة تجتمع عليّ قال تحرّ (١) واقضها.

٩٧٣٠ (٢) **مجمع البيان** ٥ ج ٤ ـ في قوله تعالى ﴿وَأَقِمِ الصَّلٰاةَ لِذِكْرِي﴾ قيل معناه أقم الصّلاة متىٰ ذكرت أنّ عليك صلاةً كنت في وقتها أم (٢) لم تكن عن أكثر المفسّرين وهو المرويّ عن أبي جعفر عليه السلام و يعضده ما رواه أنس عن النّبيّ صلى الله عليه وآله قال من نسي صلاةً فليصلّها إذا ذكرها لا كفّارة لها غير ذلك.

٩٧٣١ (٣) **العوالي** ١١٦ ج ١ ـ عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنّه قال إنّ الله تعالى نهاكم عن الرّبا ولا يرضىٰ لنفسه فمن نام عن فريضةٍ أو نسيها فليصلّها اذا ذكرها ولا كفّارة له غير ذلك انّ الله تعالى يقول ﴿أَقِمِ الصَّلٰاةَ لِذِكْرِي﴾.

٩٧٣٢ (٤) **مستدرك** ٤٣٠ ج ٦ ـ الشيخ أبو الفتوح في تفسيره عن قتادة عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من نام عن صلاةٍ أو نسيها فليقضها إذا ذكرها إنّ الله تعالى يقول ﴿وَأَقِمِ الصَّلٰاةَ لِذِكْرِي﴾

---

(١) تحرّ: فتّش وَ ابحث. (٢) او ـ خ.

٩٧٣٣(٥) **الدعائم** ١٩٨ ج ١ـ روّينا عن جعفر بن محمد عليه السلام أنّه قال المريض إذا ثقل فترك الصّلاة أيّاماً أعاد ما ترك إذا استطاع الصّلاة.

٩٧٣٤(٦) **كافى** ٥٣٢ ج ٢ـ (باب القول عند الإصباح و الإمساء) عدّة من أصحابنا عن أحمدبن محمّد بن خالد عن محمّد بن عليّ عن عبدالرحمان ابن أبي هاشم عن أبي خديجة عن أبي عبدالله عليه السلام قال إنّ الدعاء قبل طلوع الشّمس وقبل غروبها سنّة واجبة مع طلوع الفجر و المغرب تقول ﴿لاإلٰهَ إلاّاللهُ وَحْدَهُ لا شَريكَ لَهُ لَهُ المُلكَ وَلَهُ الحَمْدَ يُحْيى وَ يُميتُ وَيُميتُ ويُحيي وَ هُوَ حَيٌّ لايَموتُ بِيَدِهِ الخَير و هُوَ عَلىٰ كُلِّ شَيءٍ قَدير﴾ عشر مرّات و تقول ﴿أعُوذُ بِاللهِ السَميع العَليم مِنْ هَمَزاتِ الشَياطين و أعُوذُ بِكَ ربِّ أن يَحْضُرونِ إنَّ اللهَ هُوَ السَميعُ العَليم﴾ عشر مرّاتٍ قبل طلوع الشّمس وقبل الغروب فإن نسيت قضيت كما تقضى الصّلاة إذا نسيتها.

٩٧٣٥(٧) **كافى** ٢٩٣ ج ٣ـ **تهذيب** ٢٦٩ ج ٢ـ الحسين بن محمد (الأشعري ـ كا) عن معلّى بن محمد عن الوشّاء عن أبان (بن عثمان ـ كا) عن عبدالرحمان ابن أبي عبدالله قال سألت أبا عبدالله عليه السلام عن رجل نسي صلاةً حتّىٰ دخل وقت صلاةٍ أخرىٰ فقال إذا نسي الصّلاة أو نامَ عنها صلّىٰ حين يذكرها فإن(١) ذكرها وهو في صلاةٍ بدأ بالّتي نسي و إن ذكرها (وهو ـ يب خ) مع إمام في صلاة المغرب أتمّها بركعةٍ ثمّ صلّىٰ المغرب ثمّ صلّىٰ العتمة بعد (ها ـ كا) وإن كان صلّىٰ العتمة وحده فصلّىٰ (بعدها ـ خ كا) منها ركعتين ثمّ ذكر أنّه نسي المغرب أتمّها بركعة فتكون صلاة المغرب ثلاث ركعات ثمّ يصلّي العتمة بعد ذلك.

٩٧٣٦(٨) **كافى** ٢٩٣ ج ٣ـ محمد بن يحيىٰ عن أحمد بن محمّد عن

---

(١) فاذا ـ كا.

تهذيب ٢٦٨ ج ٢ـ ١٧٢ ج ٢ـ **استبصار** ٢٨٧ ج ١ـ الحسين بن سعيد (و محمد بن خالد جميعاً ـكا) عن القاسم بن عروة عن عبيد بن زرارة(١) عن أبيه(٢) عن أبي جعفر عليه السلام قال إذا فاتتك صلاة فذكرتها في وقت أخرىٰ فإن كنت تعلم أنّك إذا صلّيت الّتي (قد ـ يب ٢٦٨ صا) فاتتك كنت من الاخرىٰ في وقتٍ فابدأ بالّتي فاتتك فانّ الله عزّ وجلّ يقول ﴿أقِمِ الصَّلاةَ لِذِكْرِي﴾. وإن كنت تعلم أنّك إذا صلّيت الّتي فاتتك فاتتك التي بعدها (أيضاً ـ صا ـ خ) فابدأ بالّتي أنت في وقتها (فصلّها ـكا) ثمّ أقم الاخرىٰ.(٣)

٩٧٣٧(٩) **الدعائم** ١٤١ ج ١ـ روّينا عن جعفر بن محمّد عليهما السلام أنّه قال من فاتته صلاة حتّى دخل وقت صلاةٍ اُخرى فإن كان في الوقت سعة بدأ بالّتي فاتته وصلّى الّتي هو منها في وقت وإن لم يكن في الوقت سعة إلاّ بمقدار ما يصلّي فيه الّتي هو في وقتها بدأ بها وقضىٰ بعدها الصّلاة الفائتة.

٩٧٣٨(١٠) **كافى** ٢٩٣ ج ٣ـ **تهذيب** ٢٦٩ ج ٢ـ محمّد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان (بن يحيى ـكا) عن أبي الحسن عليه السلام قال سألته عن رجلٍ نسي الظّهر حتّىٰ غربت الشّمس وقد كان صلّىٰ العصر فقال كان أبو جعفر عليه السلام أو كان أبي عليه السلام يقول إن(٤) أمكنه أن يصلّيها قبل أن تفوته المغرب بدأ بها وإلاّ صلّىٰ المغرب ثمّ صلاّها.

٩٧٣٩(١١) **تهذيب** ١٧٢ ج ٢ـ محمّد بن يعقوب عن **كافى** ٢٩٢ ج ٣ـ عليّ بن محمّد عن **تهذيب** ٢٦٨ ج ٢ـ سهل بن زياد **استبصار** ٢٨٧ـ أخبرني الشيخ عن أبي القاسم جعفر بن محمّد عن محمد بن

(١) عن زرارة ـ يب ١٧٢. (٢) أسقط في يب ١٧٢ قوله «عن أبيه».

(٣) واقض الأُخرىٰ ـ يب ١٧٢ ج ٢ـ وصدر وأقم الأُخرىٰ ـ يب ٢٦٨ ج ٢.

(٤) إذا ـ يب.

يعقوب عن عدّةٍ من أصحابنا عن سهل بن زياد عن محمّد ابن سنان عن ابن مسكان عن أبي بصير قال سألته عن رجل نسي الظّهر حتّى دخل وقت العصر قال يبدأ بالظّهر(١) وكذلك الصّلوات (و ـ يب ٢٦٨) تبدأ بالّتي نسيت إلاّ أن تخاف أن يخرج وقت الصّلاة فتبدأ بالّتي أنت في وقتها ثمّ تقضى(٢) الّتي نسيت.

٩٧٤٠(١٢) تهذيب ٢٧٠ج ٢ـ استبصار ٢٨٨ج ١ـ الحسين بن سعيد عن حمّاد عن شعيب عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام قال إن نام رجل ولم يصلّ صلاة المغرب والعشاء الآخرة أو نسي فإن استيقظ قبل الفجر قدر ما يصلّيهما كلتيهما فليصلّهما وإن خشي أن تفوته إحداهما فليبدأ بالعشاء الآخرة وإن استيقظ بعد الفجر فليبدأ فليصلّ الفجر ثمّ المغرب ثمّ العشاء الآخرة قبل طلوع الشّمس فإن خاف أن تطلع الشّمس فتفوته إحدى الصّلاتين فليصلّ المغرب و يَدَع العشاء الآخرة حتّى تطلع الشمس و يذهب شعاعها ثمّ ليصلّها.

مستدرك ٤٢٩ ج٦ـ السيّد الجليل عليّ بن طاووس في رسالة عدم المضايقة نقلاً عن الحسين في كتاب الصّلاة عن حمّاد عن شعيب عن أبي بصير (مثله).

وعنه في الكتاب المذكور قال حدّثنا فضالة والنضر بن سويد عن ابن سنان نحوه الى قوله قبل طلوع الشّمس.

٩٧٤١(١٣) فقه الرضا عليه السلام ١٢٠ـ وكنت يوماً عند العالم عليه السلام و رجلٌ سأله عن رجلٍ سها (الى أن قال) وعن رجلٍ نام و نسي فلم يصلّ المغرب والعشاء، وذكر نحوه وزاد في آخرها وإن خاف أن يعجّله طلوع الشّمس و يذهب عنهما جميعاً فليؤخّرهما حتّى تطلع الشّمس و يذهب

(١) بالمكتوبة ـ خ يب ٢٦٨. (٢) تصلّى ـ خ كا.

شعاعها (الى أن قال) و عن رجلٍ أجنب في رمضان فنسي أن يغتسل حتّى خرج رمضان قال عليه أن يقضي الصّلاة والصّوم إذا ذكر وفيه ١٤٠ و إن فاتك فريضة فصلّهاإذا ذكرت فإن ذكرتها وأنت في وقت (فريضةٍ(١) أُخرى) فصلِّ الّتي أنت في وقتها ثمّ تصلّي الفائتة.

٩٧٤٢(١٤) مستدرك ٤٢٨ج ٦ـ السيّد الجليل عليّ بن طاووس نقلاً عن كتاب الصّلاة للحسين بن سعيد الأهوازيّ عن صفوان عن عيص بن القاسم قال سألت أباعبداللهعليه السلام عن رجلٍ نسي أو نام عن الصّلاة حتّى دخل وقت صلاةٍ أُخرى فقال إن كانت صلاة الأولىٰ فليبدأ بها وإن كانت صلاة العصر فليصلِّ العشاء ثمّ يصلّي العصر.

٩٧٤٣(١٥) تهذيب ٢٧٠ج ٢ـ استبصار ٢٨٨ج ١ـ الحسين بن سعيد عن فضالة عن ابن سنان(٢) عن أبي عبداللهعليه السلام قال إن نام رجل (ولم يصلِّ صلاةالمغرب ـ يب ط) أو نسي أن يصلّي المغرب و العشاء الآخرة فإن استيقظ قبل الفجر قدر مايصلّيهما كلتيهما فليصلّهماوإن خاف أن تفوته إحداهما فليبدأ بالعشاء (الآخرة ـ صا ـ خ) وإن استيقظ بعد الفجر (فليبدأ ـ صا) فليصلِّ الصّبح ثمّ المغرب ثمّ العشاء قبل طلوع الشّمس.

٩٧٤٤(١٦) مستدرك ٤٢٨ج ٦ـ السيّد الجليل عليّ بن طاووس في رسالة عدم المضايقة نقلاً عن كتاب عليّ بن عبداللهالحلبيّ(٣) الذي عرض على الصّادقعليه السلام فاستحسنه و قال ليس لهؤلاء ـ يعني المخالفين ـ مثله قال فيه ومن نام أو نسي أن يصلّي المغرب و العشاء الآخرة فإن استيقظ قبل الفجر بمقدار مايصلّيهما جميعاً فليصلّهما وإن استيقظ بعد الفجر فليصلِّ الفجر ثمّ يصلّي المغرب ثمّ العشاء.

---

(١) الفريضة خ ل. (٢) فضالة عن ابن مسكان ـ صا.

(٣) عن عبيدالله بن عليّ الحلبي ـ البحار ج ٨٨ ص ٣٢٨.

٩٧٤٥ (١٧) **تهذيب** ٢٧١ ج ٢ ـ **استبصار** ٢٨٨ ج ١ ـ سعد بن عبدالله عن أحمد بن الحسن بن عليّ بن فضّال عن عمرو بن سعيد (المدائنيّ ـ صا) عن مصدّق بن صدقة عن عمّار (بن موسى ـ يب) السّاباطيّ عن أبي عبدالله عليه السلام قال سألته عن الرجل يفوته المغرب حتّىٰ تحضر العتمة فقال إن حضرت العتمة وذكر أنّ عليه صلاة المغرب فإن أحبّ أن يبدأ بالمغرب بدأ وإن أحبّ بدأ بالعتمة ثمّ صلّى المغرب بعد (ها ـ صا) (قال الشيخ فهذا خبر شاذّ مخالف للأخبار كلّها ويمكن أن يحمل الخبر على الجواز والأخبار الأوّلة على الفضل والاستحباب.)

٩٧٤٦ (١٨) **قرب الإسناد** ١٩٧ ـ بإسناده عن عليّ بن جعفر عن أخيه موسى ابن جعفر عليه السلام قال سألته عن رجل نسي المغرب حتّى دخل وقت العشاء الآخرة قال يصلّي العشاء ثمّ المغرب.

٩٧٤٧ (١٩) **وفيه** ١٩٧ **وبالإسناد** قال سألته عن رجلٍ نسي العشاء فذكر بعد طلوع الفجر كيف يصنع قال يصلّي العشاء ثمّ الفجر.

٩٧٤٨ (٢٠) **وفيه** ١٩٨ ـ وسألته عن رجلٍ نسي الفجر حتّى حضرت الظهر قال يبدأ بالظهر ثمّ يصلّي الفجر كذلك كلّ صلاةٍ بعدها صلاة.

٩٧٤٩ (٢١) **تهذيب** ٢٧١ ج ٢ ـ **استبصار** ٢٨٩ ج ١ ـ محمّد بن عليّ بن محبوب عن العبّاس عن اسماعيل بن همام عن أبي الحسن عليه السلام أنّه قال في الرجل يؤخّر الظّهر حتّى يدخل وقت العصر إنّه يبدأ بالعصر ثمّ يصلّي الظّهر.

قال الشيخ رحمه الله فالوجه في هذا الخبر هو أنّه إذا تضيّق وقت العصر بدأ به ثمّ صلّىٰ بعده الظّهر.

٩٧٥٠ (٢٢) **تهذيب** ٣٥٢ ج ٢ ـ أحمد بن محمّد عن الحسن بن عليّ الوشّاء عن رجلٍ عن جميل بن درّاج عن أبي عبدالله عليه السلام قال قلت له يفوت الرجل الأولىٰ والعصر والمغرب وذكرها عند العشاء الآخرة قال يبدأ بالوقت الذي هو فيه فإنّه لا يأمن الموت فيكون قد ترك صلاة

فريضة في وقتٍ قد دخلت، ثمّ يقضي مافاته الأولىٰ فالأولىٰ.

المعتبر ٢٣٦ـ جميل عن أبي عبدالله عليه السلام (نحوه).

٩٧٥١ (٢٣) مستدرك ٤٢٩ ج ٦ـ السيّد الجليل عليّ بن طاووس في رسالة عدم المضايقة نقلاً عن أمالي السيّد أبي طالب عليّ بن الحسين الحسنيّ قال حدّثنا منصور ابن رامس حدّثنا عليّ بن عمر الحافظ الدارقطني حدّثنا أحمد بن نصر بن طالب(١) الحافظ حدّثنا أبو ذهل عبيد بن عبدالغفّار العسقلانيّ حدّثنا أبومحمّد سليمان الزاهد حدّثنا القاسم بن معن حدّثنا العلاء بن المسيّب بن رافع حدّثنا عطاء ابن أبي رياح(٢) عن جابر بن عبدالله قال قال رجل يا رسول الله وكيف أقضي قال صلّ مع كلّ صلاةٍ مثلها قيل يا رسول الله قبل أم بعد قال صلى الله عليه وآله قبل.

٩٧٥٢ (٢٤) مستدرك ٤٣٠ ج ٦ـ السيّد الجليل عليّ بن طاووس نقلاً عن كتاب النقض للواسطي عن الصّادق عليه السلام أنّه قال من كان في صلاةٍ ثمّ ذكر صلاةً أُخرىٰ فاتته أتمّ الّتي هو فيها ثمّ يقضي مافاته.

٩٧٥٣ (٢٥) تهذيب ١٥٩ ج ٣ـ محمّد بن عليّ بن محبوب عن العبّاس عن عبدالله ابن المغيرة عن حريز عن محمّد بن مسلم قال سألت أبا عبدالله عليه السلام عن رجلٍ صلّى الصّلوات و هو جنب اليوم و اليومين و الثلاث ثمّ ذكر بعد ذلك قال يتطهّر ويؤذّن ويقيم في أوّلهنّ ثمّ يصلّي و يقيم بعد ذلك في كلّ صلاةٍ فيصلّي بغير أذانٍ حتّى يقضي صلاته.

٩٧٥٤ (٢٦) كافي ١٦٤ ج ١ـ عدّة من أصحابنا عن أحمد بن محمّد بن خالد عن عليّ بن الحكم عن أبان الأحمر عن حمزة بن الطيّار عن ابي عبدالله عليه السلام قال قال لي أكتب فأملىٰ عليّ انّ من قولنا إنّ الله يحتجّ

---

(١) ابن أبي طالب ـ خ. احمد بن نصر ابي طالب ـ ظ.

(٢) وقد نقل عن بعض علماء الرجال «أبورباح» بالباء الموحّدة.

على العباد بماآتاهم وعرّفهم ثمّ أرسل إليهم رسولاً وأنزل عليهم الكتاب فأمر فيه ونهىٰ (عنه ـ خ) أمر فيه بالصّلاة والصّيام فنام رسول الله ﷺ عن الصّلاة فقال أنا أُنيمك وأنا أُوقظك فاذا قمت فصلّ ليعلموا إذا أصابهم ذلك كيف يصنعون ليس كما يقولون إذا نام عنها هلك وكذلك الصّيام أناأُمرضك وأنا أُصحّك فاذا شفيتك فاقضه ثمّ قال أبو عبدالله عليه السلام وكذلك إذا نظرت في جميع الأشياء لم تجد أحداً في ضيقٍ ولم تجد أحداً إلاّ ولله عليه الحجّة ولله فيه المشيئة ولا أقول إنّهم ماشاؤا صنعوا ثمّ قال إنّ الله يهدي ويضلّ وقال وماأُمروا إلاّ بدون سعتهم وكلّ شيءٍ أمرالناس به فهم يَسَعون له وكلّ شيءٍلايَسَعون له فهو موضوع عنهم ولكنّ الناس لاخير فيهم ثمّ تلاعليه السلام ﴿لَيْسَ عَلَى الضُّعَفاءِ وَ لاٰ عَلَى الْمَرْضىٰ وَلاٰ عَلَى الَّذينَ لاٰ يَجِدُونَ ما يُنْفِقُونَ حَرَجٌ﴾ فوضع عنهم ﴿مٰا عَلَى الْمُحْسِنينَ مِنْ سَبيلٍ واللهُ غَفُورٌ رَحيمٌ * وَلاٰ عَلَى الَّذينَ إذا مٰا أَتَوكَ لِتَحْمِلَهُم﴾ قال فوضع عنهم لأنّهم لايجدون.

٩٧٥٥ (٢٧) **التوحيد** ٤١٣ ـ حدّثنا عليّ بن أحمد بن عبدالله بن أحمد ابن أبي عبدالله عن أبيه عن جدّه أحمد ابن أبي عبدالله عن عليّ بن الحكم عن أبان الأحمر عن حمزة بن الطّيّار عن أبي عبدالله عليه السلام (نحوه) إلاّ أنّ فيه ولكنّ أكثر الناس لا خير فيهم بدل قوله ولكنّ الناس لا خير فيهم.

٩٧٥٦ (٢٨) **كافي** ٢٩٤ ج ٣ـ محمّد بن يحيى عن أحمد بن محمّد عن عليّ بن النعمان عن سعيد الأعرج قال سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول نام رسول الله ﷺ عن الصّبح والله عزّوجلّ أنامه حتّى طلعت الشّمس عليه وكان ذلك رحمةً من ربّك للناس ألا ترىٰ لو أنّ رجلاً نام حتّى تطلع الشّمس لعيّره الناس وقالوا (أ ـ كاط) لاتتورّع لصلواتك فصارت أُسوةً و سنّة فإن قال رجل لرجلٍ نمت عن الصّلاة قال قد نام رسول الله

صلى الله عليه وآله فصارت أُسوة ورحمةً رحم‌الله سبحانه بها هذه الأُمّة. **تفسير القمّيّ** ٦٠ ج ٢ـ قوله تعالى (وَ أَقِمِ‌الصَّلوٰةَ لِذِكْرِى) قال ـــ اذا نسيتها ثمّ ذكرتها فصلّها.

٩٧٥٧(٢٩) **وسائل١٢٧** ج ١ـ محمد بن مكّيّ الشّهيد في الذكرىٰ نقلاً من كتاب الرحمة لسعد بن عبدالله مسنداً عن رجال الأصحاب عن عمّار الساباطيّ قال قال سليمان بن خالد لأبي عبدالله عليه السلام وأنا جالس إنّي منذ عرفت هذا الأمر أُصلّي في كلّ يومٍ صلاتين أقضي مافاتني قبل معرفتي قال لاتفعل فإنّ الحال الّتي كنت عليها أعظم من ترك ما تركت من الصّلاة.

و رواه الكشّيّ في كتاب‌الرجال ٣٦١ عن محمّد بن مسعود و محمّد بن الحسن‌البراني عن إبراهيم بن محمّد بن فارس عن أحمد بن الحسن عن عليّ بن يعقوب عن مروان بن مسلم عن عمّار الساباطيّ.

٩٧٥٨(٣٠) **وسائل** ١٢٧ ج ١ـ وفي‌الذكرىٰ نقلاً من كتاب عليّ بن اسماعيل الميثميّ عن محمّد بن حكيم قال كنت عند أبي عبدالله عليه السلام اذ دخل عليه كوفيّان كانا زيديّين فقالا إنّا كنّا نقول بقولٍ وإنّ الله منَّ علينا بولايتك فهل يُقبل شيء‌من أعمالنا فقال أمّا الصّلاة والصوم والحجّ و الصّدقة فإنّ الله يتبعكما ذلك ويلحق بكما وأمّاالزكاة فلا لأنّكما أبعدتما حقّ امرئٍ مسلمٍ وأعطيتماه غيره.

وتقدّم في باب (١١) اشتراط‌التكليف بالعقل من أبواب المقدّمات ـــــ ج ١ ـــ ما يدلّ على عدم وجوب قضاء الصّلوات الّتي تركت حال الجنون.

وفي باب (٢٠) اشتراط قبول الأعمال بولاية الأئمّة عليهم السلام مايدلّ بظاهره على لزوم‌القضاء على‌المستبصر.

وفي رواية زرارة (٢٧) من هذاالباب قوله صلى الله عليه وآله إنّ أفضل

الأشياء ما إذا أنت فاتك لم تكن منه توبة دون أن ترجع اليه فتؤدّيه بعينه إنّ الصلاة و الزكاة والحجّ والولاية ليس يقع شيء مكانها دون أدائها (الى أن قال) و ليس من تلك الأربعة شيء يجزيك مكانه غيره.

وفي رواية ابن مهزيار(٥) من باب (٢٣) عدم جوازالصلاة مع النجاسة من أبواب النجاسات ج٢ قوله عليه السلام فإذاكان جنباً أو صلّىٰ على غير وضوءٍ فعليه إعادة الصّلوات المكتوبات اللّواتى فاتته.

وفي رواية عليّ بن جعفر (١١) قوله إذاكان قد رآه (أي الدّم) فلم يغسله فليقضِ جميع مافاته على قدر ماكان يصلّي ولا ينقص منها شيء وفي أحاديث باب (٣١) حكم من نسي الوضوء من أبوابه ج٢ مايدلّ على ذلك. وفي أحاديث باب (١٣) أنّه يجب على الحائض والنفساء قضاء ما فاتهما من الصيام دون الصلاة من أبواب الحيض ج٢ ما يناسب ذلك.

وفي باب (١٥) أنّ الصلاة تجب على المرأة إذا كانت طاهرةً بمقدار أدائها مايدلّ على بعض المقصود. وفي الرضويّ (١٥) من باب (٥) تحديد وقت الظهرين بالأقدام من أبواب المواقيت ج٤ قوله عليه السلام فإذا زالت الشمس فقد دخل وقت الصلاة وله مهلة في التّنفّل والقضاء.

وفي كثيرٍ من أحاديث باب (٢٤) وجوب الترتيب بين الفرائض ما يدلّ على ذلك. وفي رواية زرارة (١٠) من باب (٢٧) عدم جواز الصلاة قبل تيقّن الوقت قوله رجل صلّى الغداة بليل غرّه من ذلك القمر ونام حتّى طلعت الشمس فأُخبرَ أنّه صلّى بليل قال عليه السلام يعيد صلاته.

وفي رواية عمّار (٤) من باب (٢٨) أنّ من صلّى وهو يرى أنّه في وقتٍ ولم يدخل الوقت قوله عليه السلام وإن طلعت الشمس قبل أن يصلّي ركعةً فليقطع الصلاة ولايصلّي حتّى تطلع الشمس ويذهب شعاعها.

وفي أحاديث باب (٢٩) الصلوات التي تصلّىٰ في كلّ وقتٍ وباب (٤٧) جواز التطوّع لمن عليه الفريضة مايدلّ على بعض المقصود. وفي

رواية زرارة (٥) من هذا الباب قوله صلى الله عليه وآله من نسي شيئاً من الصلاة فليصلّها إذا ذكرها.

وفي غير واحدٍ من أحاديث باب (٤٩) أنّه يقضى مافات من صلاة النّهار بالنّهار مايدلّ على ذلك وفي رواية عمرو (٢) من باب (٨) حكم من صلّى على غيرالقبلة من ابوابها قوله عليه السلام رجل صلّى على غير القبلة ثمّ تبيّنت له القبلة وقد دخل وقت صلاةٍ أُخرىٰ قال يعيدها قبل أن يصلّي هذه الّتى قد دخل وقتها وفي رواية معمّر (٣) مثله وزاد إلاّ أن يخاف فوت التي دخل وقتها.

وفي الرضوىّ (٢) من باب (١٠) استحباب إعادة الأذان والإقامة لمن أراد أن يعيد الصلاة من أبواب الأذان قوله عليه السلام من أجنب ثمّ لم يغتسل حتّى يصلّي الصلوات كلّهنّ فذكر بعد ماصلّى قال عليه السلام فعليه الإعادة.

وفي رواية أبي سعيد (٤) قوله حبسنا عن الصلاة يوم الخندق حتّى كان بعد المغرب من الليل فدعا رسول الله صلى الله عليه وآله بلالاً فأقام للظهر فصلاّ ها ثمّ اقام للعصر فصلاّ ها ثمّ أقام للمغرب فصلاّ ها ثمّ أقام للعشاء فصلاّها.

وفي روايات باب (١) وجوب إعادة الصلاة على من صلّى بغير طهورٍ من أبواب الخلل وباب (٤٢) أنّه متى استيقن المصلّى أو شكّ فى الوقت أنّه لم يصلّ صلّىٰ مايدلّ على لزوم قضاء الفائتة وفي رواية الفضيل (١) من هذا الباب قوله عليه السلام فإن شككت بعد ما خرج وقت الفوت فقد دخل حائل فلاإعادة عليك من شكٍّ حتّى تستيقن فإن استيقنت فعليك إعادة أن تصلّيها في أيّ حالٍ كنت.

ويأتي في أحاديث الباب التالي وسائر أبواب مايتعلّق بقضاء الصلوات مايستفاد منه وجوب قضاء الصلوات الفائتة. وفي رواية زرارة

(٣) من باب (٣) وجوب قضاء الفريضة الفائتة كما فاتت ج٦ قوله عليه السلام ومن نسي أربعاً فليقضِ أربعاً حين يذكرها مسافراً كان أو مقيماً وإن نسي ركعتين صلّى ركعتين إذا ذكر.

وفي أحاديث باب (٧) أنّه لايجب على من أُغمي عليه قضاء مافاته من الصلوات ما يدلّ على بعض المقصود. وفي مرسلة الفقيه (١) من باب (٩) استحباب قضاء النوافل اليوميّة قوله صلّى الله عليه وآله انّ الله تبارك وتعالى ليباهي ملائكته بالعبد يقضي صلوة الليل بالنهار فيقول تعالىٰ ﴿ياملائكتي انظروا الى عبدي يقضي مالم أفترضه عليه﴾.

وفي رواية ابن سنان (٢) قوله عليه السلام انّ العبد يقوم فيقضي النافلة فيعجّب الرّبّ ملائكته منه فيقول «يا ملائكتي عبدي يقضي مالم أفترضه عليه». و في رواية عاصم (٣) نحوه وفي رواية ابن مسلم (٨) قوله عليه السلام «ليست (النافلة) بفريضة إن قضاها فهو خير يفعله و إن لم يفعل فلا شيء عليه».

وفي رواية العيص (٩) قوله رجل اجتمع عليه صلاة السّنة من مرضٍ قال عليه السلام لا يقضي حمله الشيخ رحمه الله على النوافل. وفي رواية ابن مسكان (١٠) قوله الرجل يجتمع عليه الصلوات قال عليه السلام ألقها واستأنف.

وفي أحاديث باب (٦١) أنّ الإمام إذا كان جنباً فنسي من أبواب الجماعة ج٧ وباب (٦٥) حكم من صلّىٰ بقومٍ وهو على غير طهرٍ مايدلّ على ذلك. وفي أحاديث باب (٢٠) حكم من أتمّ الصلاة وهو مسافر من أبواب صلاة المسافر ج٧ مايناسب ذلك.

وفي أحاديث باب (١٩) حكم من أجنب في شهر رمضان فنسي أن يغتسل من أبواب من يجب عليه الصوم في كتاب الصوم ج١١ مايدلّ على وجوب القضاء فراجع.

وفي روايات باب (٣٦) وجوب إعادة الزكاة على المخالف المستبصر من أبواب من يستحقّ الزكاة في كتاب الزكاة ج ٩ وباب (٢١) عدم وجوب قضاء الحجّ عليه من أبواب وجوب الحجّ والعمرة في كتاب الحجّ ج ١٢ ما يدلّ على عدم لزوم قضاء الصلاة عليه.

(٢) باب أنّه من نسي صلاةً واحدةً ولم يدرِ أيَّ صلاةٍ هي صلّىٰ ركعتين وثلاثاً وأربعاً وأنّ من لم يعلم عدد ما فاته من الفرائض فليتحرّ ويقضِها

٩٧٥٩ (١) **تهذيب** ١٩٧ ج ٢ ـ أحمد بن محمّد بن عيسى عن الحسن بن عليّ الوشّاء عن عليّ بن أسباط عن غير واحدٍ من أصحابنا عن أبي عبدالله عليه السلام قال من نسي صلاةً من صلاة يومه واحدةً ولم يدرِ أيّ صلاةٍ هي صلّىٰ ركعتين وثلاثاً وأربعاً **تهذيب** ١٩٧ ج ٢ ـ وروى هذا الحديث محمّد بن أحمد بن يحيى عن محمّد بن الحسين ابن أبي الخطّاب عن عليّ بن أسباط عن غير واحدٍ من أصحابنا عن أبي عبدالله عليه السلام مثله. **المحاسن** ٣٢٥ ـ البرقيّ عن أبيه عن العبّاس بن معروف عن عليّ بن مهزيار عن الحسين بن سعيد رفع الحديث قال سئل أبوعبدالله عليه السلام عن رجلٍ نسي صلاةً من الصّلوات الخمس (وذكر نحوه) وزاد في آخره فإن كانت الظّهر والعصر والعشاء كان قد صلّىٰ وإن كانت المغرب والغداة فقد صلّىٰ. **تفسير القمّي** ٨٠ ج ١ ـ صلاة الحيرة على ثلاثة وجوه (إلى أن قال) والوجه الثاني من فاتته الصّلاة ولم يعرف أيّ صلاة هي وذكر نحوه. **البحار** ٣٠٠ ج ٨٢ ـ كتاب العلل لمحمّد بن عليّ بن إبراهيم قال صلاة الحيرة علىٰ ثلاثة أوجه (إلى أن قال) والوجه الثاني من فاتته صلاة ولم يعلم أيّ صلاةٍ هي (وذكر نحوه).

وتقدّم في رواية اسمٰعيل (١) من الباب المتقدّم قوله سئلته عن الصّلوة تجتمع عليّ قال تحرّ واقضها.

ويأتي في رواية ابن سنان (٤) من باب (٩) استحباب قضاء

النوافل قوله رجل عليه من صلاة النوافل مالايدري ماهو من كثرته كيف يصنع قال فليصلِّ حتّى لايدري كم صلّى من كثرته فيكون قد قضى بقدر علمه.

وفي رواية مرازم (٧) قوله إنّ عليّ نوافل كثيرة فكيف أصنع فقال عليه السلام إقضها فقال له إنّها أكثر من ذلك قال اقضها قال لاأُحصيها قال عليه السلام توخَّ.

(٣) باب أنّه يجب على من فاتته الفريضة أن يقضيها كما فاتت فيقضي صلاة السفر قصراً ولو في الحضر وبالعكس ولايجوز أن يقضيها على الراحلة ويستحبّ التنحّي عن موضع فوت الصلاة وإيقاعها بالأذان والإقامة

٩٧٦٠ (١) **تهذيب** ١٦٢ ج ٣ ـ محمد بن يعقوب عن **كافي** ٤٣٥ ج ٣ ـ عليّ بن إبراهيم عن أبيه عن حمّاد عن حريز عن زرارة قال قلت له رجل فاتته صلاة من صلاة السّفر فذكرها في الحضر قال يقضي مافاته كما فاته إن كانت صلاة السّفر أدّاها في الحضر مثلها وإن كانت صلاة الحضر فليقضِ في السفر صلاة الحضر (كمافاتته ـ كا) **الدعائم** ١٩٧ ج ١ ـ عن جعفر بن محمّد عليه السلام (نحوه) **فقه الرضا عليه السلام** ١٦٢ فإن فاتتك الصّلاة في السّفر (وذكر نحوه).

٩٧٦١ (٢) **المقنع** ٣٨ ـ وان نسيت صلوة في السّفر فذكرتها في الحضر فاقض صلوة المسافر ركعتين كما فاتتك وان نسيت صلوة في الحضر فذكرتها في السّفر فاقضها اربعاً كما فاتتك.

٩٧٦٢ (٣) **تهذيب** ٢٢٥ ج ٣ ـ **الحسين بن سعيد** عن فضالة بن أيّوب عن **فقيه** ٢٨٢ ج ١ ـ موسى بن بكر عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال إذا نسي الرجل صلاةً أو صلاّها بغير طهورٍ وهو مقيم أو مسافر فذكرها فليقض الّذي وجب عليه لايزيد على ذلك ولاينقص (و ـ فقيه) من نسي

اربعاً فليقض(١) اربعاً (حين يذكرها ـ فقيه) مسافراً كان أو مقيماً وإن نسي ركعتين صلّىٰ ركعتين إذا ذكر(٢) مسافراً كان أو مقيماً.

٩٧٦٣(٤) **تهذيب** ٢٣٠ ج ٣ـ محمّد بن عليّ بن محبوب عن أحمد بن الحسن ابن عليّ عن عمرو بن سعيد عن مصدّق بن صدقة عن عمّار قال سألت أبا عبدالله عليه السلام عن المسافر يمرض ولايقدر أن يصلّي المكتوبة قال يقضي إذا قام مثل صلاة المسافر بالتقصير.

وتقدّم في رواية سماعة (٩) من باب (٢٩) الصّلوات الّتي تصلّىٰ في كلّ وقتٍ من أبواب المواقيت ج٤ قوله رقد صلى الله عليه وآله عن صلاة الفجر حتّى طلعت الشّمس ثمّ صلاّها حين استيقظ ولكنّه تنحّىٰ عن مكانه ذلك ثمّ صلّىٰ.

وفي رواية عمّار (١) من باب (٣٢) حكم من تلبّس بنافلة الظهرين ولو بركعةٍ قوله الرجل يكون عليه صلاة في الحضر هل يقضيها و هو مسافر قال نعم يقضيها بالليل على الأرض فأمّا على الظّهر فلا و يصلّي كما يصلّي في الحضر.

وفي رواية الأعرج (٢) من باب (٤٧) جواز التطوّع لمن عليه الفريضة ورواية ابن سنان (٣) ورواية الدعائم (٤) ورواية زرارة (٥) ما يناسب ذيل الباب.

ويستفاد من أحاديث باب (١٠) إعادة الأذان والإقامة لمن أراد أن يعيد الصلاة أو يقضيها من أبواب الأذان ج٥ مايدلّ على استحبابهما لقضاء الفرائض.

وليلاحظ باب (١) وجوب قضاء الفرائض الفائتة من أبواب قضاء الصلوات ج٦ فإنّه يدلّ على وجوب قضاء مافات كما فات بالعموم و

---

(١) قضى ـ فقيه. (٢) حين يذكرها ـ فقيه ـ خ.

الإطلاق.

وفي رواية ابن مسلم (٢٥) قوله ويؤذّن ويقيم في أُولاهنّ ثمّ يصلّي ويقيم بعد ذلك في كلّ صلوةٍ فيصلّي بغير أذان.

وفي رواية ابن أسباط (١) من الباب المتقدّم ما يناسب ذلك.

ويأتي في رواية زرارة (١) من الباب التّالي قوله يصلّيها (أي الفائتة) ركعتين صلاة المسافر لأنّ الوقت دخل وهو مسافر.

وفي رواية محمد بن الريّان (١) من باب (٥) عدم إجزاء الركعة في القضاء عن أكثر ما يشعر على ذلك.

وفي أحاديث باب (٧) أنّه لا يجب على من أُغمي عليه قضاء ما فاته من الصلوات بعد الإفاقة ما يدلّ على بعض المقصود بالإطلاق و العموم.

وفي الرضويّ (٥) من باب (١٩) حكم صلاة من دخل عليه الوقت وهو في السفر من أبواب صلاة المسافر ج٧ قوله عليه السلام فتصلّي مافاتك مثل ما فاتك من صلاة الحضر في السفر وصلاة السّفر في الحضر.

(٣) باب حكم من دخل عليه الوقت وهو في السفر فأخّر الصلاة حتّى قدم الى أهله فنسيها حتّى ذهب الوقت

٩٧٦٤ (١) تهذيب ١٦٢ ج ٣ ـ ٢٢٥ ج ٣ ـ ١٣ ج ٢ ـ الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن موسى بن بكر عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام أنّه سئل عن رجلٍ دخل وقت الصّلاة وهو في السّفر فأخّر الصّلاة حتّى قدم فهو يريد (أن ـ يب ١٣) يصلّيها إذا قدم الى أهله فنسي حين قدم الى أهله أن يصلّيها حتّى ذهب وقتها قال يصلّيها ركعتين صلاة المسافر لأنّ الوقت دخل وهو مسافر كان ينبغي له أن يصلّي عند ذلك.

ويأتي في أحاديث باب (١٩) حكم من دخل عليه الوقت وهو في السفر من أبواب صلاة المسافر ج٧ ماله أدنى مناسبةٍ بالباب.

(٥) باب عدم إجزاء الركعة في القضاء عن أكثر من ركعةٍ وإن كانت في المسجدالحرام أو مسجدالرسول أو مسجدالكوفة و حكم الاقتصار على الفاتحة في قضاء الفريضة والنافلة

٩٧٦٥(١) **كافي** ٤٥٥ ج ٣ـ عليّ بن محمّد عن سهل بن زياد عن محمد بن الريّان قال كتبت الى أبي جعفرعليه السلام رجل يقضي شيئاً من صلاته الخمسين فيالمسجدالحرام أو في مسجدالرسول صلى الله عليه وآله أو في مسجد الكوفة أتحسب لهالركعة على تضاعف ماجاء عن آبائك عليهم السلام في هذه المساجد حتّى يجزيه إذا كانت عليه عشرة آلاف ركعةٍ أن يصلّي مأة ركعة أو أقلّ أو أكثر وكيف يكون حاله فوقّععليه السلام يحسب له بالضعف فأمّا أن يكون تقصيراً منالصلوة بحالها(١) فلايفعل هو الى الزيادة أقرب منه الى النقصان.

وتقدّم في أحاديث باب (١) وجوب قراءة الفاتحة من أبواب القراءة ج٥ مايدلّ على ذيل العنوان.

(٦) باب انّه من صلّى صلاةً فلم ينوها من صلاة عليه لايحتسب له

٩٧٦٦(١) **تهذيب** ٣٤٣ج ٢ـ محمّدبن أحمدبن يحيى عن أحمدبن الحسن عن عمروبن سعيد عن مصدّق بن صدقة عن عمّاربن موسى الساباطيّ عن أبي عبداللهعليه السلام فيالرجل يريد أن يصلّي ثماني ركعاتٍ فيصلّي(٢) عشر ركعاتٍ أيحتسب بالركعتين من صلاةٍ عليه قال لا إلاّ

---

(١) وفيالمرآة (لحالها) وقالالمجلسي ره اى لفعلها في تلكالمساجد هو اىالمصلّى الى الزيادة في العبادة بعد تشرّفه بتلك المساجد أقرب منهالىالنقصان اى ينبغي للمصلّى أن يزيد في عباداته بعد ورود تلك الاماكنالشريفة لاينقص منها ويحتمل ان يكونالضمير راجعا الى تضاعف الثواب اىالشارع ضاعف ثواب الاعمال في تلكالمساجد ليزيد النّاس فيالعبادة لاأن يقصروا عنها (آت) وفي بعضالنّسخ (اقرب منه للنقصان)

(٢) فصلّى ـ يب خ.

أن يصلّيها عمداً فإن لم ينوِ ذلك فلا.

ويدلّ على ذلك ماتقدّم في باب (٧) وجوب النّيّة في الصّلاة من أبواب القيام والنّيّة ج ٥.

(٧) باب أنّه لايجب على من أغمي عليه قضاء مافاته من الصّلوات بعد الإفاقة إلاّ ما أدرك وقتها ولكنّه يستحبّ له ان يقضي جميع مافاته من الصلاة بعد الإفاقة خصوصاً ثلاثة أيّامٍ او يوم واحد

٩٧٦٧ (١) **كافي** ٤١٢ ج ٣ـ **تهذيب** ٣٠٢ ج ٣ـ**استبصار** ٤٥٧ ج١ـ عليّ بن إبراهيم عن محمّد بن عيسى عن يونس عن إبراهيم الخزّاز ابي أيّوب عن أبي عبدالله عليه السلام قال سألته عن رجلٍ أُغمي عليه أيّاماً لم يصلّ ثمّ أفاق أيصلّي مافاته؟ قال لاشيء عليه.

٩٧٦٨ (٢) **كافي** ٤١٢ ج ٣– محمد بن يحيى عن **تهذيب** ٣٠٣ ج ٣– **استبصار** ٤٥٧ ج ١ـ أحمد بن محمّد، عن الحجّال عن ثعلبة (بن ميمون – كايب) عن معمّر بن عمر قال سألت أبا جعفر عليه السلام عن المريض يقضي الصّلاة إذا أُغمي عليه؟ قال لا.

٩٧٦٩ (٣) **تهذيب** ٢٤٣ ج ٤– حريز عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام في الرجل يغمىٰ عليه الأيّام قال لايعيد شيئاً من صلاته.

٩٧٧٠ (٤) **تهذيب** ٣٠٣ ج ٣ـ **استبصار** ٤٥٨ ج١ـ محمد بن عليّ بن محبوب عن عليّ بن محمّد بن سليمان قال كتبت الى الفقيه أبي الحسن العسكريّ عليه السلام أسئله عن المغمىٰ عليه يوماً أو أكثر هل يقضي مافاته من الصّلاة أم لا فكتب عليه السلام لا يقضي الصّوم ولا يقضي الصّلاة **تهذيب** ٢٤٣ ج ٤– ١٧٦ ج ٣ـ محمّد بن أحمد بن يحيى عن محمّد بن عبد الجبّار عن عليّ بن مهزيار قال سألته عن المغمىٰ عليه (وذكر مثله) **تهذيب** ٣٠٣ ج ٣ـ ٢٤٣ ج ٤ـ **استبصار** ٤٥٨ ج١ـ سعد (بن عبدالله ـ يب ٢٤٣) عن أيّوب بن نوح قال كتبت الى أبي الحسن الثالث عليه السلام أسئله عن المغمىٰ

عليه (وذكر مثله) **فقيه** ٢٣٧ ج ١ـ كتب **أيّوب** بن نوح الى أبي الحسن الثالث عليه السلام يسئله عن المغمىٰ عليه (وذكر مثله).

٩٧٧١ (٥) **فقيه** ٢٣٧ ج ١ ـ وسأله (١) **عليّ بن مهزيار** عن هذه المسألة فقال لايقضي الصّوم ولا الصّلاة وكلّ ماغلب الله عليه فالله أولىٰ بالعذر.

٩٧٧٢ (٦) **العلل** ٢٧١ **العيون** ١١٧ ج ٢ ـ (بالإسناد المتقدّم في باب فرض الصّلاة ج ٤ عن **الفضل** بن شاذان في حديث العلل) وكذلك كلّ ما غلب الله تعالىٰ عليه مثل المغمىٰ عليه الّذي يغمىٰ عليه في يوم وليلة فلا يجب عليه قضاء الصّلوات كما قال الصّادق عليه السلام كلّ ما غلب الله تعالىٰ على العبد (٢) فهو أعذر له.

٩٧٧٣ (٧) **كافي** ٤١٢ ج ٣ ـ محمّد بن يحيى عن **تهذيب** ٣٠٢ ج ٣ ـ **استبصار** ٤٥٧ أحمد بن محمّد عن عليّ بن حديد عن مرازم قال سألت أبا عبدالله عليه السلام عن المريض لايقدر على الصلاة قال فقال كلّ ما غلب الله عليه فالله أولىٰ بالعذر.

٩٧٧٤ (٨) **الخصال** ٦٤٤ ـ حدّثنا محمّد بن الحسن بن أحمد بن الوليد رضي الله عنه قال حدّثنا محمّد بن الحسن الصّفّار عن أحمد بن محمّد بن عيسى عن محمّد ابن سنان عن عبدالله بن مسكان عن **موسى بن بكر** قال قلت لأبي عبدالله عليه السلام الرجل يُغمىٰ عليه اليوم واليومين والثلاثة و الأربعة وأكثر من ذلك كم يقضي من صلاته فقال ألا أُخبرك بما يجمع لك هذا و اشباهه: كلّ ما غلب الله ـ عزّوجلّ ـ عليه من أمر فالله أعذر لعبده. و زاد فيه غيره انّ أبا عبدالله عليه السلام قال وهذا من الأبواب الّتي يفتح كلّ باب منها ألف باب (و رواه في الوسائل أيضاً عن العلل بهذا الإسناد) **بصائر** ٣٠٦ ـ عن أحمد بن محمّد (مثله سنداً و نحوه متناً.)

---

(١) والظّاهر أنّ الضّمير يرجع الى أبي الحسن الثالث عليه السلام. (٢) عليه العبد ـ العيون.

٩٧٧٥ (٩) **كافي** ٤١٣ ج ٣ـ عليّ بن إبراهيم عن أبيه ومحمّد بن اسماعيل عن الفضل ابن شاذان جميعاً عن ابن أبي عمير **تهذيب** ٣٠٢ ج ٣ـ **استبصار** ٤٥٧ـ عليّ بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حفص بن البختري عن أبي عبدالله عليه السلام قال سمعته يقول في المغمىٰ عليه قال ما غلب الله عليه فالله أولىٰ بالعذر.

٩٧٧٦ (١٠) **تهذيب** ٢٤٥ ج ٤ـ إبراهيم بن هاشم عن عبدالله بن المغيرة عن عبدالله بن سنان عن أبي عبدالله عليه السلام قال كلّ ما غلب الله عليه فليس على صاحبه شيء.

٩٧٧٧ (١١) **تهذيب** ٣٠٥ ج ٣ـ **استبصار** ٤٦٠ ج ١ـ الحسين بن سعيد (عن حمّاد بن عيسى-يب) عن شعيب عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام قال سألته عن الرجل يُغمىٰ عليه نهاراً ثمّ يفيق قبل غروب الشّمس فقال يصلّي الظّهر والعصر ومن اللّيل إذا أفاق قبل الصّبح قضىٰ صلاة اللّيل.

٩٧٧٨ (١٢) **كافي** ٤١٢ ج ٣ـ عليّ بن محمّد ومحمّد بن الحسن عن سهل بن زياد عن ابن محبوب **تهذيب** ٣٠٤ ج ٣ـ **استبصار** ٤٥٩ ج ١ـ أحمد بن محمّد عن الحسن بن محبوب عن (عليّ ـ يب صا) بن رئاب عن أبي بصير عن أحدهما عليهما السلام قال سألته عن المريض يُغمىٰ عليه ثمّ يفيق كيف يقضي صلاته قال يقضي الصّلاة الّتي أدرك وقتها.

٩٧٧٩ (١٣) **فقه الرضا عليه السلام** ١٢٥ـ قال (العالم) ليس على المريض أن يقضي الصّلاة إذا أُغمي عليه إلاّ الصّلاة الّتي أفاق في وقتها.

٩٧٨٠ (١٤) **قرب الإسناد** ٢١٣ـ بإسناده عن عليّ بن جعفر عن أخيه موسى ابن جعفر عليهما السلام قال سألته عن المريض يُغمىٰ عليه أيّاماً ثمّ يفيق ما عليه من قضاء ما ترك من الصّلاة قال ليقض صلاة ذلك اليوم الّذي أفاق فيه.

٩٧٨١(١٥) تهذيب ٣٠٣ج ٣ـ استبصار ٤٥٨ج ١ـ محمّد بن عليّ بن محبوب عن محمد ابن عبدالجبّار عن محمّد بن سنان عن العلاء بن الفضيل قال سألت أبا عبدالله عليه السلام عن الرجل يُغمىٰ عليه يوماً الى الليل ثمّ يفيق قال إن أفاق قبل غروب الشّمس فعليه قضاء يومه هذا فإن أُغمي عليه أيّاماً ذوات عددٍ فليس عليه أن يقضي إلاّ آخر أيّامه إن أفاق قبل غروب الشمس وإلاّ فليس عليه قضاء.

٩٧٨٢(١٦) تهذيب ٣٠٤ج ٣ـ استبصار ٤٥٩ج ١ـ الحسين بن سعيد عن تهذيب ٢٤٤ ج ٤ـ صفوان عن العلاء عن محمّد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال سألته عن الرجل يُغمىٰ عليه ثمّ يفيق قال يقضي مافاته (وـ يب ج ٤) يؤذّن في الأُولىٰ ويقيم في البقيّة.

٩٧٨٣(١٧) تهذيب ٢٤٣ج ٤ـ حفص عن أبي عبدالله عليه السلام قال يقضي المغمىٰ عليه مافاته.

٩٧٨٤(١٨) تهذيب ٣٠٥ج ٣ـ استبصار ٤٥٩ج ١ـ الحسين بن سعيد عن عبدالله بن محمّد قال كتبت اليه جعلت فداك روي عن أبي عبدالله عليه السلام في المريض يغمىٰ عليه أيّاماً فقال بعضهم يقضي صلاة يومه الّذى أفاق فيه وقال بعضهم يقضى صلاة ثلاثة أيّام ويَدَع ما سوى ذلك و قال بعضهم انّه لاقضاء عليه فكتب يقضى صلاة اليوم الذى يفيق فيه.(١)

٩٧٨٥(١٩) تهذيب ٣٠٤ج ٣ـ استبصار ٤٥٩ج ١ـ سعد عن أحمد بن محمّد عن ابن أبي عمير عن حمّاد (بن عثمان ـ يب) عن عبيدالله (بن عليّ ـ يب خ) الحلبيّ عن أبي عبدالله عليه السلام قال سألته عن المريض هل يقضى الصّلاة إذا أُغمى عليه قال لا إلاّ الصّلاة الّتى أفاق فيها. فقيه ٢٣٦ ج ١ـ سأل الحلبيّ أبا عبدالله عليه السلام عن المريض (وذكر مثله).

---

(١) حمل الشيخ هذا وامثاله على الاستحباب.

٩٧٨٦(٢٠) **تهذيب** ٣٠٤ج ٣ـ**استبصار** ٤٥٩ج ١ـالحسين بن سعيد عن ابن أبي عمير عن **تهذيب** ٢٤٤ج ٤ـ حفص عن أبي عبدالله عليه السلام قال يقضي الصّلاة التي أفاق فيها.

٩٧٨٧(٢١) **تهذيب** ٣٠٣ج ٣ـ**استبصار** ٤٥٨ج ١ـمحمّد بن عليّ بن محبوب عن يعقوب بن يزيد عن ابن أبي عمير عن حفص عن أبي عبدالله عليه السلام قال سألته عن المغميٰ عليه قال فقال يقضي صلاة يوم. **تهذيب** ٢٤٤ ج ٤ـ حفص عن أبي عبدالله عليه السلام قال يقضي (أي المغميٰ عليه) صلاة يوم.

٩٧٨٨ (٢٢) **وقعة صفّين** ٣٤٢ـ عن عمروبن شمر قال حدّثني اسماعيل السديّ عن عبد خير الهمدانيّ قال نظرت الى عمّار بن ياسر يوماً من أيّام صفّين رُميَ رميةً فأغمي عليه و لم يصلّ الظّهر و لاالعصر و لا المغرب ولا العشاء ولا الفجر ثمّ أفاق فقضاهنّ جميعاً يبدأ بأوّل شيءٍ فاته ثمّ بالّتي تليها.

٩٧٨٩(٢٣) **تهذيب** ٢٤٣ج ٤ـابن أبي عمير عن حفص بن البختري عن أبي عبدالله عليه السلام قال المغميٰ عليه يقضي صلاة ثلاثة أيّام.

٩٧٩٠(٢٤) **تهذيب** ٢٤٤ج ٤ـ حريز عن أبي بصير قال قلت لأبي جعفر عليه السلام رجل أغمي عليه شهراً أيقضي من صلاته شيئاً قال يقضي منها ثلاثة أيّام.

٩٧٩١(٢٥) **تهذيب** ٢٤٤ج ٤ـ الحسن عن زرعة عن سماعة قال سألته عن المريض يُغمى عليه قال إذا كان دون ثلاثة أيّامٍ فليس عليه قضاء وإذا أغمي عليه ثلاثة أيّامٍ فعليه قضاء الصّلاة فيهنّ.

٩٧٩٢(٢٦) **تهذيب** ٣٠٣ج ٣ـ**استبصار** ٤٥٨ج ١ـالحسين بن سعيد عن الحسن عن زرعة عن سماعة قال سألته عن المريض يغمى عليه قال إذا جاز (عليه ـيب) ثلاثة أيّامٍ فليس عليه قضاء وإذا أغمي (وذكر

مثله).

المقنع ٣٧ـ روي (أنّه ـ خ) ليس على المغمىٰ عليه أن يقضى إلاّ صلاة اليوم الّذى أفاق فيه واللّيلة الّتى أفاق فيها. وروي أنّه يقضى الصوم ثلاثة أيّام. وروي أنّه يقضى الصّلاة الّتى أفاق فيها فى وقتها.

٩٧٩٣ (٢٧) **الذكرىٰ** ١٣٤ـ عن اسماعيل بن جابر قال سقطت عن بعيري فانقلبت على أُمّ رأسي(١) فمكثت سبع عشرة ليلةً مغمىً عليَّ فسألته عن ذلك فقال اقضِ مع كل صلاةٍ صلاة.

٩٧٩٤ (٢٨) **تهذيب** ٣٠٤ ج ٣ـ**استبصار** ٤٥٩ ج ١ـالحسين بن سعيد عن فضالة عن ابن سنان **تهذيب** ٢٤٤ ج ٤ـ النضر عن عبدالله بن سنان عن أبى عبدالله عليه السلام قال كلّ شيءٍ(٢) تركته من صلاتك(٣) لمرض أُغمى عليك فيه فاقضه إذا أفقت.

٩٧٩٥ (٢٩) **تهذيب** ٣٠٥ ج ٣ـ**استبصار** ٤٥٩ ج ١ـعنه عن **تهذيب** ٢٤٤ ج ٤ـابن أبى عمير عن رفاعة(٤) عن أبى عبدالله عليه السلام قال سألته عن المغمىٰ عليه شهراً مايقضى من الصّلاة قال يقضيها كلّهاإنّ أمر الصلاة شديد.

٩٧٩٦ (٣٠) **الدعائم** ١٩٨ ج ١ـ عن جعفر بن محمّد عليهما السلام أنّه قال المغمىٰ عليه إذا أفاق قضىٰ كلّ مافاته من الصّلاة.

٩٧٩٧ (٣١) **تهذيب** ٣٠٥ ج ٣ـ**استبصار** ٤٥٩ ج ١ـالحسين بن سعيد عن صفوان عن منصور بن حازم عن أبى عبدالله عليه السلام فى المغمىٰ عليه قال يقضى كلّ مافاته.

٩٧٩٨ (٣٢) **تهذيب** ٢٤٥ ج ٤ـابراهيم بن هاشم عن غير واحدٍ عن

---

(١) أُمّ الرأس هى الخريطة الّتى فيها الدماغ. (٢) كلّ ما ـ صا. (٣) صلواتك ـ يب ج٣

(٤) أسقط فى يب ط ص ٣٠٥ ج ٣ـ من السند (رفاعة).

منصور بن حازم عن أبي عبدالله عليه السلام أنّه سأله عن المغمىٰ عليه شهراً أو أربعين ليلةً قال فقال إن شئت أخبرتك بما آمر به نفسي وولدي أن تقضي كلّ مافاتك.

٩٧٩٩(٣٣) تهذيب ٢٤٥ ج ٤ـ حمّاد عن أبي كهمس قال سمعت أبا عبدالله عليه السلام وسئل عن المغمىٰ عليه أيقضي ماترك من الصّلاة فقال أمّا أنا وولدي وأهلي فنفعل ذلك. فقيه ٢٣٧ ج ١ـ فأمّا الأخبار الّتي رويت في المغمىٰ عليه أنّه يقضي جميع مافاته وماروي أنّه يقضي صلاة شهر و ما روي أنّه يقضي صلاة ثلاثة أيّامٍ فهي صحيحة ولكنّها على الاستحباب لاعلى الإيجاب والأصل أنّهٌ لاقضاء عليه.

وتقدّم في باب (٢٨) حكم من صلّى وهويرىٰ أنّه في وقتٍ ولم يدخل الوقت من أبواب المواقيت ج٤ مايستفاد منه وجوب قضاء الصلاة على المغمىٰ عليه إن أفاق وأدرك ركعةً من وقتها.

ويأتي في رواية اسماعيل بن جابر (٧) من باب (٩) تأكّد استحباب قضاء النوافل اليوميّة ج٦ قوله عليه السلام كلّ ما غلب الله عليه فالله أولىٰ بالعذر فيه. وفي رواية زرارة (٩) من باب (٦) اشتراط مضيّ الحول في النقدين من أبواب زكاة النقدين في كتاب الزكاة ج٩ قوله عليه السلام أرأيت لو أنّ رجلاً أغمي عليه يوماً ثمّ مات فذهبت صلاته أكان عليه وقد مات أن يؤدّيها قلت لا إلاّ أن يكون قد أفاق من يومه. ويلاحظ باب (١٦) انّ المغمىٰ عليه لايجب عليه قضاء مافاته من الصّوم من ابواب من يجب عليه الصّوم ج١١.

(٨) باب ماورد من الصلاة و الاستغفار لمن ترك الصلاة في جهالةٍ ثمّ ندم و لايدري كم ترك

٩٨٠١ (١) مستدرك ٤٤١ ج ٦ ـ رسالة عدم مضايقة الفوائت للسيّد عليّ بن طاووس قال روى الحسين بن الحسن (١) بن الخلف الكاشغريّ في كتاب زادالعابدين عن منصور بن بهرام عن محمّد بن الأشعث الأنصاري عن شريح بن عبدالكريم و غيره عن جعفر بن محمّد صاحب كتاب العروس عن غندر عن عروبة (٢) عن قتادة عن خلاص عن عليّ بن أبي طالب عليه السلام قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول من ترك الصلاة في جهالته ثمّ ندم لايدري كم ترك فليصلّ ليلة الاثنين خمسين ركعةً بفاتحة الكتاب وقل هوالله أحد مرّةً فاذا فرغ من الصلاة استغفرالله مائة مرّةً جعل الله ذلك كفّارة صلاته. ولو ترك صلاة مائة سنةٍ لايحاسب الله العبد الذي صلّى هذه الصلاة ثمّ إنّ له عندالله بكلّ ركعةٍ مدينةً وله بكلّ آيةٍ قرأها عبادة سنةٍ وبكلّ حرفٍ نوراً على الصراط و أيم الله انّه لايقدر على هذه إلاّ مؤمن من أهل الجنّة فمن فعل استغفرت له الملائكة و سمّي في السموات صدّيق الله في الأرض وكان موته موت الشهداء و كان في الجنّة رفيق الخضر عليه السلام. (٣)

(٩) باب تأكّد استحباب قضاء النوافل اليومية فإن لم يعلم قدر مافاته تحرّى وإن لم يقدر على القضاء تصدّق بقدر طَوله.

٩٨٠٢ (١) فقيه ٣١٥ ج ١ ـ قال رسول الله صلى الله عليه وآله إنّ الله تبارك و تعالى ليباهي ملائكته بالعبد يقضي صلاة الليل بالنهار فيقول يا ملائكتي أُنظروا الى عبدي يقضي مالم أفترضه عليه أُشهدكم أنّي قد غفرت له.

---

(١) ابن أبي الحسن – خ ل. (٢) أبي عروبة – خ ل.

(٣) ولا يخفىٰ مافي هذا الخبر لأنّه مع ضعف السند مخالف للأخبار الصحيحة الواردة في وجوب قضاء الفرائض الفائتة المعلومة ومخالف لفتوى العلماء إلاّ أن يحمل على أنّ الصلوات المتروكة من النوافل لامن الفرائض أو غيره من المحامل الصحيحة كما في البحار ج ٩١ ص ٣٨٤ ـ المؤلّف.

الذكرىٰ ١٣٧ـ روى ابن أبى قرّة بإسناده الى اسحاق بن حمّاد عن اسحاق بن عمّار قال لقيت أباعبدالله عليه السلام بالقادسيّة عند قدومه على أبى العبّاس فأقبل حتّى انتهينا الى طرف آباد فإذا نحن برجلٍ على ساقيةٍ يصلّى و ذلك عند ارتفاع النهار فوقف عليه أبوعبدالله عليه السلام وقال يا عبدالله أىّ شيءٍ تصلّى فقال صلاة الليل فاتتنى أقضيها بالنهار فقال يا معتّب حطّ رحلك حتّى نتغدّى مع الذى يقضى صلاة اللّيل فقلت جعلت فداك تروي فيه شيئاً فقال حدّثنى أبى عن آبائه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله (وذكر نحوه).

٩٨٠٣ (٢) **كافى** ٤٨٨ ج ٣ـ عدّة أصحابنا عن أحمد بن محمّد عن ابن أبى نجران عن **عبدالله بن سنان** عن أبى عبدالله عليه السلام قال إنّ العبد يقوم فيقضى النافلة فيُعجِّب الربّ ملائكته منه يقول (يا ـ كا) ملائكتى عبدى يقضى مالم أفترض(١) عليه. **تهذيب** ١٦٤ ج ٢ـ علىّ بن مهزيار عن الحسن عن فضالة عن ابن سنان قال سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول إنّ العبد (وذكر مثله).

٩٨٠٤ (٣) **المحاسن** ٥٢ـ البرقىّ عن الحسن بن علىّ بن فضّال عن عاصم بن حميد قال قال أبوعبدالله عليه السلام إنّ الربّ ليعجّب ملائكته من العبد من عباده يراه يقضى النافلة فيقول انظروا الى عبدي يقضى مالم أفترض عليه.(٢)

٩٨٠٥ (٤) **تهذيب** ١١ ج ٢ـ ١٩٨ ج ٢ـ محمّد بن يعقوب عن **كافى** ٤٥٣ ج ٣ـ علىّ بن إبراهيم عن أبيه عن عمروبن عثمان عن علىّ بن عبدالله عن عبدالله بن سنان قال قلت لأبى عبدالله عليه السلام (يب ١٩٨ و محمّد بن أحمد بن يحيى عن أبى إسحاق عن عمرو بن عثمان عن

(١) لم أفرضه ـ خ ل يب ـــ أفترضه يب. (٢) أفترضه خ ل.

إبراهيم بن عبدالله ابن سام(۱) قال قلت لأبي عبدالله عليه السلام) رجل عليه من صلاة النوافل ما لا يدرى ما هو من كثرته كيف يصنع قال فليصلّ(۲) حتّى لايدرى كم صلّى من كثرته فيكون قد قضى بقدر علمه(۳) قلت فإنّه (ترك و۔ تهذيب ۱۹۸ ج ۲) لايقدر على القضاء من (كثرة ۔ يب ۱۱ كا) شغله فقال إن كان شغله فى(۴) طلب معيشةٍ لابدّ منها أو حاجةٍ لأخٍ مؤمنٍ فلاشىءعليه وإن كان شغله لدنيا (و۔ تهذيب ۱۹۸) تشاغل(۵) بها عن الصلاة فعليه القضاء وإلّا لقي الله ۔ عزّوجلّ ۔ مستخفّاً متهاوناً مضيّعاً لسنّة رسول الله صلى الله عليه وآله قلت فإنّه لايقدر على القضاء فهل يصلح (له ۔ تهذيب ۱۱۔ كافى) أن يتصدّق فسكت مليّاً(۶) ثمّ قال نعم فليتصدّق بصدقةٍ قلت وما يتصدّق فقال بقدر طَوله(۷) و أدنىٰ ذلك (مدّفقال ۔ تهذيب ۱۹۸ ج ۲) مدّ لكلّ مسكين مكان كلّ صلوة قلت وكم الصلوة الّتي يجب (عليه يب ۱۱ ۔كا) فيها مدّ لكلّ مسكين فقال لكلّ ركعتين من صلاة الليل وكلّ ركعتين من صلاة النهار فقلت لايقدر فقال مدّ لكلّ اربع ركعات فقلت لايقدر فقال مدّ (لكلّ صلاة الليل ۔ يب ۱۱۔كا(۸)) ومدّ لصلاةالنّهار والصلاة افضل و الصلاة افضل (والصلاة افضل ۔ تهذيب ۱۹۸).

فقيه ۳۵۹ ج ۱۔ روى عبدالله بن سنان عن ابى عبدالله عليه السلام قال قلت له اخبرنى عن رجل عليه من صلاةالنوافل مالايدرى ماهو من كثرتها كيف يصنع قال فليصلّ حتّى لايدرى كم صلّى من كثرتها فيكون قد قضى بقدر ماعلمه من ذلك ثمّ قال قلت له فانّه لايقدر على القضاء

(۱) سالم ۔خ. (۲) فيصلّى ۔ يب ۱۹۸. (۳) ماعليه يب ۱۹۸.
(٤) من ۔ يب ۱۱. (٥) فشاغل‌خ‌يب ۱۱. (٦) اى ساعة طويلة.
(۷) قوّته ۔ يب ۱۹۸ ج ۲. (۸) لصلوةالليل ۔ يب ۱۹۸.

فقال ان كان شغله فى طلب معيشة لابدّ منها او حاجة لاخ مؤمن فلا شيء عليه وان كان شغله لجمع الدّنيا(١) والتّشاغل بها عن الصلاة فعليه القضاء والاّ لقى الله وهو مستخفّ متهاون مضيّع(٢) لحرمة رسول الله صلى الله عليه وآله قلت فانّه لايقدر على القضاء فهل يجزى ان يتصدّق فسكت مليّاً ثمّ قال فليتصدّق بصدقة قلت فما يتصدّق قال بقدر طَوله و أدنىٰ ذلك مدّ لكلّ مسكين مكان كلّ صلوة قلت وكم الصلاة التى يجب فيها مدّ لكلّ مسكين قال لكلّ ركعتين من صلاة الليل مدّ ولكلّ ركعتين من صلاة النّهار مدّ فقلت لايقدر فقال مدّ اذن لكلّ اربع ركعات من صلاة النهار قلت لايقدر فقال فمدّ اذن لصلاة الليل ومدّ لصلوة النهار و الصلوة افضل والصلوة افضل والصلوة افضل.

المحاسن ٣١٥ـ البرقى عن ابى سمينة عن محمّد بن اسلم عن **عبدالله** بن سنان قال قلت لابى عبدالله عليه السلام رجل عليه من النوافل مالا يدرى كم هو (وذكر نحوه الى قولهولكلّ ركعتين من صلوة النهار ثمّ قال) قلت لايقدر قال فمدّ اذاً لكلّ صلوة الليل ومدّ لصلوة النهار والصلوة افضل.

٩٨٠٦(٥) **قرب الاسناد** ٢١٦ـ باسناده عن **علىّ بن جعفر** عن اخيه موسى ابن جعفر قال سألته عن الرجل يكون فى السفر فيترك النافلة وهو يجمع ان(٣) يقضى اذا اقام هل يجزيه تأخير ذلك قال ان كان ضعيفاً لا يستطيع القضاء اجزأه ذلك وان كان قوياً فلايؤخّره.

٩٨٠٧(٦) **قرب الاسناد** ١٩٣ـ باسناده عن **علىّ بن جعفر** عن اخيه موسى بن جعفر قال سئلته عن الرجل ينسى ماعليه من النافلة و هو

---

(١) الجمع للدنيا ـ فى طلب الجمع للدنيا ـ خ ل.

(٢) مضيّع لسنّة رسول الله ـ محاسن. (٣) مجمع على ان ـ تل.

يريد ان يقضي كيف يقضي قال يقضي حتّى يرى انّه قد زاد على ما عليه وأتمّ.

٩٨٠٨ (٧) تهذيب ١٢ ج ٢ـ محمّد بن يعقوب عن كافى ٤٥١ ج ٣ـ تهذيب ١٩٩ ج ٢ـ عليّ بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابى عمير عن مرازم قال سئل اسماعيل بن جابر اباعبدالله عليه السلام فقال اصلحك الله انّ عليّ نوافل كثيرة فكيف اصنع فقال اقضها فقال له انّها اكثر من ذلك قال اقضها قال لا احصيها قال توخّ(١) قال مرازم وكنت مرضت اربعة اشهر لم اتنفّل فيها فقلت (له ـ يب خ ١٢) اصلحك الله و(٢) جعلت فداك (إنّى ـ يب) مرضت اربعة اشهر لم اصلّ (فيها ـ خ) نافلة فقال ليس عليك قضاء انّ المريض ليس كالصحيح كلّ ما غلب الله عليه فالله اولى بالعذر فيه. العلل ٣٦٢ـ ابى ره قال حدّثنا عليّ بن ابراهيم عن ابيه عن محمّد ابن ابى عمير عن مرازم قال سأل اسمٰعيل بن جابر ابا عبدالله عليه السلام فقال اصلحك الله وذكر نحوه الاّ أنّ فيه كلّما غُلِبْتَ عليه فالله أولىٰ بالعذر فقيه ٣١٦ ج ١ـ روى عن مرازم بن حكيم الازدى انّه قال كنت مرضت اربعة اشهر لم اصلّ نافلة فيها فقلت لابى عبدالله عليه السلام انّى مرضت اربعة اشهر لم اصلّ نافلة وذكر مثله فقيه ٢٣٧ ج ١ـ قال مرازم بن حكيم الازدى مرضت اربعة اشهر لم اتنفّل فيها فقلت ذلك لابى عبدالله عليه السلام فقال ليس عليك قضاء وذكر مثله الّا انّه اسقط من آخره لفظة فيه.

٩٨٠٩ (٨) كافى ٤١٢ ج ٣ـ تهذيب ٣٠٦ ج ٣ـ عليّ بن ابراهيم عن ابيه عن حمّاد عن حريز عن محمّد بن مسلم قال قلت له رجل مرض فترك النافلة فقال يا محمّد ليست بفريضة ان قضاها فهو خير يفعله وان لم يفعل فلاشىءعليه. فقيه ٣١٦ ج ١ـ روى محمّد بن مسلم عن ابى

---

(١) اى ابحث وفتّش. (٢) او جعلت فداك ـ يب.

جعفر عليه السلام مثله **العلل** ٣٦١ـ ابى ره قال حدّثنا سعدبن عبدالله عن احمد بن محمّد بن عيسى عن علىّ بن حديد و عبدالرحمن ابن ابى نجران عن حمّاد عن حريز عن **محمّد بن مسلم** عن ابى جعفر عليه السلام نحوه.

٩٨١٠ (٩) **كافى** ٤١٢ ج ٣ـ جماعة عن احمد بن محمّد عن الحسين بن سعيد عن صفوان **تهذيب** ٣٠٦ ج ٣ـ محمّد بن علىّ بن محبوب عن محمّد بن الحسين عن صفوان عن **العيص** (بن القاسم ـ كا) قال سألت ابا عبدالله عليه السلام عن رجل اجتمع عليه صلوة السّنة من مرض قال لايقضى ـ حمله الشيخ قدّه على النوافل.

٩٨١١ (١٠) **تهذيب** ١١ ج ٢ـ سعد عن محمّد بن الحسين عن بعض اصحابنا عن معاوية بن حكيم عن علىّ بن الحسن بن رباط **تهذيب** ٢٧٦ ج ٢ـ محمّد بن احمد بن يحيى عن علىّ بن الحسن(١) بن رباط عن (عبدالله ـ يب ١١) **بن مسكان** قال حدّثنى من سئل ابا عبدالله عليه السلام عن الرجل يجتمع عليه الصلوات(٢) قال القها واستأنف. حمله الشيخ قدّه على النافلة. **الدعائم** ٢٠٣ ج ١ـ روّينا عن جعفر بن محمّد عن ابيه عن آبائه عليهم السلام انّ علياً عليه السلام قال من أصبح ولم يوتر فليوتر اذا اصبح يعنى يقضيه اذا فاته.

وتقدّم فى رواية صفوان (٢٤) من باب (٢٣) جوازالجمع بين الظهرين من ابواب المواقيت ج٤ قوله صلّى بنا ابو عبدالله عليه السلام الظهر و العصر عند مازالت الشمس باذان واقامتين وقال انّى على حاجة فتنفّلوا **وفى** رواية مرازم (٧) من باب (٣٠) اوقات النوافل قوله انّى لااستنبه فقال تستنبه مرّة فتصلّيها (اى صلاة الليل) و تنام فتقضيها فاذا اهتممت بقضائها بالنّهار استنبهت **وفى** رواية ابن عمّار (٣٤) قوله فمتى اَدّعها

(١) الحسين ـ خ يب ٢٧٦. (٢) الصلوٰة ـ يب ٢٧٦.

(اى نافلة الفجر) حتّى اقضيها قال قال اذا قال المؤذّن قد قامت الصلوة وفى رواية اسماعيل (٢) من باب (٣٢) حكم من تلبّس بنافلة الظهرين ولو بركعة قوله عليه السلام يصلّي العصر ويقضي نافلته في يوم آخر.

وفى رواية سيف (٦) من باب (٣٤) جواز تقديم نوافل النهار على اوقاتها قوله فاذا شغله عليه السلام ضيعة (صنعة خ ل) او سلطان قضاها (اى نافلة النهار).

وفى احاديث باب (٣٦) انّ قضاء صلوٰة اللّيل بالنهار افضل من تقديمها على وقتها و باب (٣٧) استحباب تأخير قضاء صلوٰة اللّيل عن نوافل الزوال و عن الظهر مايدلّ على ذلك.

وفى احاديث باب (٣٨) انّه يجوز لمن انتبه وقد طلع الفجران يبدأ بصلوة الليل مايدلّ على استحباب قضاء صلوة الليل وفى رواية ابن جابر (٨) من هذا الباب قوله اوتر بعد مايطلع الفجر قال لا.

وفى رواية يعقوب (٣) من باب (٤٢) انّه من صلّى اربع ركعات من صلوة الليل فطلع الفجر اتمّها قوله أبدأ بالوتر اواتمّ الركعات قال عليه السلام لابل اوتر وأخّر الركعات حتّى تقضيها فى صدرالنهار.

وفى احاديث باب (٤٦) جواز التطوّع قبل الفريضة مايناسب ذلك وفى احاديث باب (٤٧) جواز التطوّع لمن عليه الفريضة مايدلّ على استحباب قضاء نافلة الفجر وصلوة الليل وفى رواية اسمٰعيل (١) من باب (١) وجوب قضاء الفرائض الفائتة من ابواب القضاء[ج٦] قوله الصلوة تجتمع علىّ قال عليه السلام تحرّ واقضها.

ويأتى فى جميع احاديث الباب التّالى مايناسب ذلك وفى رواية علىّ بن جعفر (٢) من باب (٦٠) كراهة التنفّل بعد الشروع فى الاقامة للجماعة من ابواب صلوة الجماعة[ج٧] قوله فاذا ارتفع النهار قضاهما (اى ركعتى الفجر).

(١٠) باب جواز اتيان الوترين او اكثر فى ليلة اذا كان ما زاد عن الواحد قضاء لما فات وانّ الوتر يقضى وتراً ابداً

٩٨١٢ (١) **تهذيب** ٢٧٤ ج ٢ ـ محمّد بن علىّ بن محبوب عن العباس عن عبدالله بن المغيرة عن حريز (١) عن عيسى بن عبدالله القمى عن ابى عبدالله عليه السلام قال كان ابوجعفر عليه السلام يقضى عشرين وتراً فى ليلة **كافى** ٤٥٣ ج ٣ ـ علىّ عن ابيه عن ابن المغيرة عن ابى جرير القمى عن ابى عبدالله عليه السلام (مثله.)

٩٨١٣ (٢) **فقيه** ٣١٦ ج ١ ـ روى عن ابى جعفر عليه السلام **حريز** انّه قال كان ابى عليه السلام ربما قضى عشرين وتراً فى ليلة.

٩٨١٤ (٣) **تهذيب** ١٦٤ ج ٢ ـ علىّ بن مهزيار عن الحسن بن علىّ عن ابن بكير عن زرارة قال سئلت اباجعفر عليه السلام عن قضاء (٢) صلوة الليل فقال اقضها فى وقتها الذى صلّيت فيه قال قلت يكون وتران فى ليلة قال ليس هو وتران فى ليلة احدهما لما فاتك.

٩٨١٥ (٤) **تهذيب** ١٦٥ ج ٢ ـ **استبصار** ٢٩٢ ج ١ ـ عنه عن الحسن عن احمد بن محمّد عن جميل ابن درّاج عن زرارة عن ابى جعفر عليه السلام قال سئلته عن الوتر يفوت الرجل قال يقضى وتراً ابداً.

٩٨١٦ (٥) **تهذيب** ١٦٤ ج ٢ ـ **استبصار** ٢٩٢ ج ١ ـ عنه عن الحسن عن النضر عن هشام بن سالم وفضالة عن ابان (بن عثمان ـ صا خ) جميعاً عن سليمان بن خالد **كافى** ٤٥٣ ج ٣ ـ الحسين ابن محمّد عن معلّى بن محمّد عن الحسن بن علىّ الوشّاء عن ابان عن سليمان بن خالد قال سئلت اباعبدالله عليه السلام عن قضاء الوتر بعد الظهر فقال اقضه وتراً ابداً كما

---

(١) لايبعد ان يكون كلمة حريز مصحّف ابى جرير ولفظة (عن) زائدة فيكون الصحيح ابى جرير عيسى بن عبدالله كما فى الكافى. (٢) عمّن قضاء ـ يب ط.

فاتك قلت وتران فى ليلة قال نعم اليس (انّما ـ يب كا) احدهما قضاء **فقيه** ٣١٦ج ١ـ سال (اباجعفر عليه السلام) **سليمان** بن خالد عن قضاء الوتر بعد الظهر فقال اقضه وتراً(١) ابداً كما فاتك.

٩٨١٧(٦) **تهذيب** ١٦٤ج ٢ـ**استبصار** ٢٩٢ج ١ـعلىّ بن مهزيار عن الحسن (بن علىّ ـ صا ـ خ) عن علىّ بن النعمان و محمّد بن سنان و فضالة عن الحسين جميعاً عن ابن مسكان عن سليمان بن خالد عن ابى عبدالله عليه السلام فى قضاء الوتر قال اقضه وتراً ابداً.

٩٨١٨(٧) **تهذيب** ١٦٥ج ٢ـ**استبصار** ٢٩٣ج ١ـعلىّ بن مهزيار عن احمد بن محمّد عن **فقيه** ٣١٧ج ١ـ عبدالله بن المغيرة(٢) قال سئلت ابا ابراهيم عليه السلام عن الرجل يفوته الوتر قال يقضيه وتراً ابداً.

٩٨١٩(٨) **تهذيب** ١٦٥ج ٢ـ**استبصار** ٢٩٣ج ١ـعنه عن الحسن عن فضالة عن **حمّاد** بن عثمان عن ابى عبدالله عليه السلام قال قلت اصبح عن الوتر الى الليل كيف اقضى قال مثلاً بمثل **فقيه** ٣١٦ج ١ـ سئل اباجعفر عليه السلام حمّاد بن عثمان فقال له اصبح وذكر مثله.

٩٨٢٠(٩) **تهذيب** ١٦٦ج ٢ـ**استبصار** ٢٩٤ج ١ـاحمد بن محمّد (بن عيسى ـ يب) عن الحسن ابن علىّ بن يقطين عن اخيه الحسين عن **علىّ بن يقطين** قال سئلت اباالحسن عليه السلام عن رجل يفوته الوتر من الليل قال يقضيه وتراً متى ماذكر وان زالت الشمس.

٩٨٢١(١٠) **تهذيب** ٢٧٤ج ٢ـمحمّد بن علىّ بن محبوب عن علىّ بن خالد عن احمد بن الحسن بن علىّ بن فضّال عن عمرو بن سعيد

---

(١) اعلم انّ التأكيدات الّتى وردت فى تلك الأخبار الظاهر انّها ردّ على العامّة فانّهم يقضون بعد الزّوال شفعا والأخبار التى وردت به فى طرقنا محمولة على التّقيّة (آت).

(٢) سئل عبدالله بن المغيرة اباابراهيم موسى بن جعفر عليه السلام ـ فقيه.

المدائنى عن مصدّق بن صدقة عن عمار بن موسى الساباطى عن ابى عبدالله عليه السلام قال سئلته عن الرجل يصلّى ركعتين من الوتر وينسى الثالثة حتّى يصبح قال يوتر اذا اصبح بركعة من ساعته.

٩٨٢٢(١١) **تهذيب** ١٦٥ج ٢ـ **استبصار** ٢٩٣ج ١ـ علىّ بن مهزيار عن الحسن عن فضالة عن حسين بن عثمان عن سماعة عن ابى بصير عن ابى عبدالله عليه السلام قال الوتر ثلث ركعات الى زوال الشمس فاذا زالت (الشمس ـ خ) فاربع ركعات.

٩٨٢٣(١٢) **تهذيب** ١٦٥ج ٢ـ **استبصار** ٢٩٣ج ١ـ عنه عن الحسن عن محمّد بن زياد (و ـ يب ط) عن كردويه الهمدانى قال سئلت ابا الحسن عليه السلام عن قضاء الوتر فقال ماكان بعد الزّوال فهو شفع ركعتين ركعتين. (قال الشيخ ره فيحتمل ان يكون المراد بهذه الاحاديث من يريد قضاها جالساً مع تمكّنه من القيام لانّه والحال هذه ينبغى ان يصلّى مكان كلّ ركعة ركعتين.)

٩٨٢٤(١٣) **تهذيب** ١٦٥ج ٢ـ **استبصار** ٢٩٣ج ١ـ عنه عن الحسن عن ابن ابى عمير عن عمر ابن اذينة عن زرارة عن الفضيل قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول يقضيه (اى الوتر) من النهار مالم تزل الشمس وتراً فاذا زالت الشّمس فمثنىٰ مثنىٰ.

٩٨٢٥(١٤) **تهذيب** ١٦٦ج ٢ـ **استبصار** ٢٩٤ج ١ـ عنه عن الحسن عن حمّاد بن عيسى عن حريز عن زرارة قال اذا فاتك وترك من ليلتك فمتى ما قضيته من الغد قبل الزوال قضيته وتراً ومتى ماقضيته ليلاً قضيته وتراً ومتى ماقضيته نهاراً بعد ذلك اليوم قضيته شفعاً تضيف اليه اخرىٰ حتّى يكون شفعاً قال قلت (له ـ صا ـ خ) ولِمَ جعل الشفع قال عقوبة لتضييعه الوتر.

٩٨٢٦(١٥) **كافى** ٤٥٣ج ٣ـ **تهذيب** ٢٧٤ج ٢ـ علىّ عن ابيه عن

حمّاد بن عيسى عن حريز عن زرارة عن ابى جعفر عليه السلام قال اذا اجتمع عليك وتران او ثلثة او اكثر من ذلك فاقض ذلك كما فاتك تفصل بين كلّ وترين بصلوة (لأنّ الوتر الآخر ـ كا) لاتقدّمنّ شيئاً قبل اوّله، الاوّل فالاوّل تبدء اذا انت قضيت صلوة ليلتك(١) ثمّ الوتر قال وقال ابو جعفر عليه السلام لا (يكون ـ كا) وتران فى ليلة الّا وَ احدهما قضاء وقال ان اوترت من اوّل الليل وقمت فى آخرالليل فوترك الاوّل قضاء وما صلّيت من صلوة فى ليلتك كلّها فليكن قضاء الى آخر صلوتك فانّها لليلتك و ليكن آخر صلوتك (الوتر ـ كا) وتر ليلتك.(٢)

وتقدّم فى رواية عمّار (١) من باب (٣٢) انّ من تلبّس بنافلة الظهرين ولو بركعة اتمّها من ابواب المواقيت ج٤ قوله هل يجوز للرجل ان يقضى صلوة ليالٍ كثيرة باوتارها يتبع بعضها بعضاً قال عليه السلام نعم كذلك له فى اوّل الليل. وامّا اذا انتصف الى ان يطلع الفجر فليس للرجل ولا للمرئة ان يوتر الاّ وتر صلوة تلك الليلة فان احبّ أن يقضى صلوة عليه صلّى ثمانى ركعات من صلوة تلك الليلة واخّرالوتر ثمّ يقضى ما بداله بلاوتر ثمّ يوترالوتر الذى لتلك الليلة خاصّة.

وفى رواية معاوية (١) من باب (٤٩) انّه يقضى مافات من صلوة النهار بالنهار قوله اقضى وترين فى ليلة فقال عليه السلام نعم اقض وتراً ابداً.

وفى رواية الجعفى (٢) قوله فيكون وِترانِ فى ليلة قال عليه السلام لاقلت ولِمَ تأمرنى ان اوتر وترين فى ليلة فقال عليه السلام احدهما قضاء.

ويأتى فى رواية زرارة (٩) من باب (١٤) عدم استحباب الاذان و الاقامة فى صلوٰة العيدين من ابواب صلوة العيدين ج٧ قوله عليه السلام فان فاتك الوتر فى ليلتك قضيتها بعد الزوال.

---

(١) الليل ـ خ ل يب. (٢) لليلتك ـ يب ط خ.

وفى رواية زرارة (۱۲) قوله عليه السلام لاتقض وتر ليلتك ان كان فاتك حتّى تصلّى الزوال فى يوم العيدين. وفى رواية زرارة (۱۳) نحوه.

(۱۱) باب انّه يجوز لمن غلبته عيناه ان ينام ويعيّن من يوقظه ليصلّى ويستحبّ الايقاظ للصلوٰة

وتقدّم فى رواية الدعائم (٤) من باب (٤٧) جواز التطوّع لمن عليه الفريضة من ابواب المواقيت ج٤ قوله عليه السلام انّ رسول الله صلى الله عليه وآله نزل فى بعض اسفاره بوادٍ فبات فيه فقال من يكلؤنا الليلة فقال بلال أنَا يا رسول الله فنام ونام الناس معه جميعاً فما ايقظهم الّا حرّ الشمس فقال رسول الله ما هذا يا بلال فقال اخذ بنفسى الذى اخذ بانفسكم يا رسول الله.

وفى رواية ابن سنان (۳) وزرارة (٥) من هذا الباب مايقرب ذلك.

و راجع باب (۲٦) حكم ايقاظ النائم للصلوة من ابواب المواقيت ج٤ وباب (۱۹) انّه ينبغى للرجل اذا صلّى صلوٰة الليل ان يسمع اهله من ابواب النوافل ج٨ فانّه يناسب ذيل الباب.

(۱۲) باب استحباب التطوّع بالصلوٰة عن الميّت وكذا الصوم والحجّ والصدقة والدعاء وقرائة القرآن وجميع العبادات فانّه يدخل عليه و وجوب قضاء الولىّ مافات الميّت من الصلوة لعذر

۹۸۲۷ (۱) كافى ۱٥۹ ج ۲ ـ (عدّة من اصحابنا ـ معلّق) عن احمد ابن محمّد بن خالد عن محمّد بن علىّ عن الحكم بن مسكين عن محمّد بن مروان قال قال ابو عبدالله مايمنع الرجل منكم ان يبرّ والديه حيّين و ميّتين يصلّى عنهما ويتصدّق عنهما ويحجّ عنهما ويصوم عنهما فيكون الذى صنع لهما وله مثل ذلك فيزيده الله عزّوجلّ ببرّه وصلته خيراً كثيراً المشكاة ۱٥۹ ـ عن الصّادق عليه السلام مثله عدّة الداعى ٧٦ ـ قال قال عليه السلام ما يمنع احدكم وذكر مثله (الاّ انّه اسقط قوله و يحجّ عنهما) و قوله (وصلته).

٩٨٢٨(٢) **فقيه** ١١٧ ج ١ـ وقال ابو عبدالله عليه السلام يدخل على الميّت فى قبره الصلوة والصوم والحجّ والصدقة والبرّ والدعاء ويكتب اجره للّذى يفعله وللميّت **البحار** ٣١١ ج ٨٨ـ روى ابن بابويه عن الصّادق عليه السلام تدخل على الميت وذكر مثله الى قوله والصدقة ثمّ قال و العتق (ولم يذكر ذيل الحديث) **عدّة الداعى** ١٣٤ـ قال الصّادق عليه السلام تدخل على الميّت فى قبره الصلوة والصوم والحجّ والصدقة والدعاء والبرّ و يكتب اجره للذى يفعله وللميّت.

٩٨٢٩(٣) **المحاسن** ٧٢ـ البرقى عن ابيه عن أبان بن عثمان الاحمر التميمى عن **معاوية بن عمّار** الدهنىّ قال قلت لابى عبدالله عليه السلام اىّ شىء يلحق الرجل بعد موته قال يلحقه الحجّ عنه والصدقة عنه والصوم عنه.

٩٨٣٠ (٤) **فقيه** ١١٧ ج ١ـ قال عمر بن يزيد قلت لابى عبدالله عليه السلام أيصلّى (١) عن الميّت فقال نعم حتّى انّه يكون فى ضيق فيوسّع الله عليه ذلك الضيق ثمّ يؤتى فيقال له خفّف عنك هذا الضيق بصلوة فلان اخيك عنك (و ـ خ) قال فقلت له فاشرك بين رجلين فى ركعتين قال نعم فقال عليه السلام انّ الميّت ليفرح بالترحّم عليه والاستغفار له كما يفرح الحىّ بالهديّة تهدى اليه.

٩٨٣١(٥) **تهذيب** ٤٦٧ ج ١ـ محمّد بن عبدالحميد عن ابن ابى عمير عن هشام ابن الحكم عن **عمر بن يزيد** قال كان ابو عبدالله عليه السلام يصلّى عن ولده فى كلّ ليلة ركعتين وعن والديه (فى ـ يب خ) كلّ يوم(٢) ركعتين قلت (له ـ يب) جعلت فداك (و ـ يب خ) كيف صار للولد الليل قال لانّ الفراش للولد قال وكان يقرء فيهما انّا انزلناه فى ليلة القدر وانّا اعطيناك الكوثر. **الدعوات** ٢٧٧ـ عن عمر بن يزيد قال كان أبو عبدالله عليه السلام وذكر

---

(١) اصلّى ـ خ ـ تصلّى ـ خ. (٢) كلّ ليلة ـ خ.

مثله.

٩٨٣٢(٦) فقيه ١١٧ ج ١ ـ قال ابوعبدالله عليه السلام من عمل من المسلمين عن ميّت عملاً صالحاً اضعف له اجره ونفع الله به الميّت.

٩٨٣٣ (٧) عدّة الداعي ١٣٤ ـ قال الصادق عليه السلام من عمل من المسلمين عن ميّت عمل خيرٍ(١) اضعف الله له اجره و نفع الله به الميّت.

٩٨٣٤(٨) وسائل ٤٤٥ ج ٢ ـ ورّام ابن ابى فراس فى كتابه قال قال ابو عبدالله عليه السلام اذا تصدّق الرجل بنيّة الميّت امرالله جبرئيل ان يحمل الى قبره سبعين الف ملك فى يد كلّ ملك طبق فيحملون الى قبره ويقولون السلام عليك ياولىّ الله هذه هديّة فلان بن فلان اليك فيتلألأقبره و اعطاه الله ألف مدينة فى الجنة وزوّجه ألف حوراء وألبسه ألف حلّة و قضى له الف حاجة.

٩٨٣٥(٩) وسائل ٢٧٧ ج ٨ ـ علىّ بن موسى بن طاووس فى كتاب غياث سلطان الورى لسكّان الثّرىٰ عن علىّ بن جعفر فى كتاب مسائله عن اخيه موسى بن جعفر عليهما السلام قال سئلت ابى جعفر بن محمّد عليهما السلام عن الرجل هل يصلح له ان يصلّى او يصوم عن بعض موتاه قال نعم فليصلّ على ما أحبّ ويجعل تلك للميّت فهو للميّت اذا جعل ذلك له. ورواه علىّ بن جعفر فى كتابه كما نقله عنه.

٩٨٣٦(١٠) وعنه قال سئلت اخى موسى بن جعفر عليهما السلام عن الرجل هل يصلح له ان يصوم عن بعض اهله بعد موته فقال نعم يصوم ما احبّ و يجعل ذلك للميّت فهو للميّت اذا جعله له.

٩٨٣٧(١١) وعن الشيخ باسناده الى محمّد بن عمر بن يزيد قال قلت لابى عبدالله عليه السلام يصلّىٰ عن الميّت قال نعم حتّى انّه يكون فى ضيق

---

(١) عملاً ـ خ.

فيوسّع عليه ذلك الضيق ثمّ يؤتىٰ فيقال له خفّف عنك هذا الضيق بصلوة فلان اخيك.

٩٨٣٨ (١٢) **وسائل ٢٧٨ ج ٨ ـ وعن الشيخ باسناده الى محمّد ابن ابى** **عمير** عن رجاله عن الصّادق عليه السلام في الرجل يموت و عليه صلوة او صوم قال يقضيه اولى الناس به.

٩٨٣٩ (١٣) **وعن هشام** بن سالم في اصله وهو من رجال الصادق و الكاظم عليهما السلام قال هشام في كتابه وعنه عليه السلام قال قلت له يصل الى الميّت الدعاء والصدقة والصوم ونحوها قال نعم قلت او يعلم من يصنع ذلك به قال نعم ثمّ قال يكون مسخوطاً عليه فيرضىٰ عنه.

٩٨٤٠ (١٤) **وعن عليّ** ابن ابى حمزة في اصله وهو من رجال الصادق والكاظم عليهما السلام قال سئلته عن الرجل يَحُجّ ويعتمر ويصلّى و يصوم ويتصدّق عن والديه وذوى قرابته قال لابأس به يوجر فيما يصنع و له اجر آخر بصلة قرابته قلت وان كان لايرى ماارى وهو ناصب قال يخفّف عنه بعض ما هو فيه.

٩٨٤١ (١٥) **وعن الحسين** ابن ابى الحسن العلوى الكوكبى في كتاب المنسك عن عليّ ابن ابى حمزة قال قلت لابى ابراهيم عليه السلام احجّ واصلّى واتصدّق عن الاحياء والاموات من قرابتى واصحابى قال نعم تصدّق عنه و صلّ عنه ولك اجر بصلتك ايّاه.

قال ابن طاووس يحمل في الحىّ على ما تصحّ فيه النيابة.

٩٨٤٢ (١٦) **وعن الحسن** بن محبوب في كتاب المشيخة عن الصّادق عليه السلام قال تدخل على الميّت في قبره الصلوة والصوم والحجّ و الصدقة والبرّ والدعاء ويكتب اجره للّذى فعله وللميّت **وعن محمّد** ابن ابى عمير عن الامام مثله قال السيّد ولعلّه عن الرضا عليه السلام.وعن محمّد بن أسحق بن عمّار قال سمعت اباعبدالله عليه السلام وذكر مثله.

٩٨٤٣ (١٧) وعن عليّ بن يقطين عن ابي‌الحسن موسى عليه السلام في الرجل يتصدّق عن‌الميّت او يصوم ويصلّي ويعتق قال كلّ ذلك حسن يدخل منفعته على الميّت.

٩٨٤٤ (١٨) وعن عليّ بن اسماعيل الميثمي في اصل كتابه عن كردين قال قلت لابي عبدالله عليه السلام الصدقة والصوم والحجّ يلحق بالميّت قال نعم قال وقال هذا القاضي خلفي وهو لايرى ذلك قلت و ما انا وذا فوالله لو امرتني ان اضرب عنقه لضربت عنقه.

٩٨٤٥ (١٩) وعنه قال سئلت اباالحسن عليه السلام عن الصلوة على الميّت أتلحق به قال نعم قال السيّد قوله الصلوة على الميّت اى التى كانت على الميّت ايّام حيوٰته ولو كانت ندباً لكان الذى يلحقه ثوابها لا الصلوٰة نفسها.

٩٨٤٦ (٢٠) وعنه قال سئلت اباعبدالله عليه السلام فقلت انّي لم اتصدّق بصدقة منذ ماتت امّي الّا عنها قال نعم قلت أفَترى غير ذلك قال نعم نصف عنك ونصف عنها قلت أيلحق بها قال نعم.

٩٨٤٧ (٢١) وعن حمّاد بن عثمان في كتابه قال قال ابو عبدالله عليه السلام انّ الصلوة و الصوم والصدقة و الحجّ و العمرة وكلّ عمل صالح ينفع الميّت حتّى انّ الميّت ليكون في ضيق فيوسّع عليه ويقال هذا بعمل ابنك فلان وبعمل اخيك فلان اخوك في الدّين.

٩٨٤٨ (٢٢) وعن عبدالله بن جندب قال كتبت الى ابي الحسن عليه السلام أسئله عن‌الرجل يريدان يجعل اعماله من‌البرّ والصلوة والخير اثلاثاً ثلثاً له و ثُلُثَيْنِ لابويه او يفردهما من اعماله بشيء‌ممّا يتطوّع به وان كان احدهما حيّاً والآخر ميّتاً فكتب اليّ امّا الميّت فحسن جايز وامّاالحيّ فلا الاّ البرّ و الصّلة ورواه الحميري في قرب الاسناد عن احمد بن محمّد عن ابن محبوب عن عبدالله بن جندب مثله وعن محمّد بن عبدالله بن

جعفر الحميرى انّه كتب الى العالم عليه السلام وذكر مثل السؤال والجواب.

٩٨٤٩ (٢٣) وعن ابان بن عثمان عن علىّ عن مسمع عن ابى عبدالله عليه السلام قال قلت له انّ امّى هلكت ولم اتصدّق بصدقة منذ هلكت الّا عنها فيلحق ذلك بها قال نعم قلت والصلوة قال نعم قلت والحجّ قال نعم ثمّ سئلت اباالحسن عليه السلام بعد ذلك عن الصوم فقال نعم.

٩٨٥٠ (٢٤) وعن عبدالله بن سنان عن الصادق عليه السلام قال الصلوة التى دخل وقتها قبل ان يموت الميّت يقضى عنه أولى الناس به.

٩٨٥١ (٢٥) وعن عبدالله ابن ابى يعفور عن ابى عبدالله عليه السلام قال يقضى عن الميّت الحجّ والصوم والعتق وفعاله الحسن وعن صفوان بن يحيى و (هو ـ خ) كان من خواصّ الرضا عليه السلام والجواد عليه السلام عن اربعين رجلاً من اصحاب الصّادق عليه السلام مثله.

٩٨٥٢ (٢٦) وعن العلاء بن رزين فى كتابه وهو احد رجال الصّادق عليه السلام قال يقضى عن الميّت الحجّ والصوم والعتق وفعال الخير.

٩٨٥٣ (٢٧) وعن البزنطى وكان من رجال الرضا عليه السلام قال يقضى عن الميّت الصوم والحجّ والعتق وفعله الحسن. وعن صاحب الفاخر ممّا اجمع عليه وصحّ من قول الأئمّة قال يقضى عن الميّت اعماله الحسنة كلّها.

٩٨٥٤ (٢٨) وعن العلاء بن رزين عن محمّد بن مسلم عن ابى عبدالله عليه السلام قال يقضى عن الميّت الحجّ والصوم والعتق وفعاله الحسن.

٩٨٥٥ (٢٩) وعن حمّاد بن عثمان فى كتابه قال قال ابو عبدالله عليه السلام من عمل من المؤمنين عن ميّت عملاً اضعف الله له اجره وينعّم به الميّت.

وعن عمر بن يزيد قال قال ابوعبدالله عليه السلام من عمل من المؤمنين عن ميّت عملاً صالحاً اضعف الله (له ـ خ) اجره وينعم بذلك الميّت.

٩٨٥٦ (٣٠) وعن حمّاد عن ابى عبدالله عليه السلام فى اخباره عن لقمان و

اذا جاء وقت الصلاة فلا تؤخّرها لشيءٍ صلّها واسترح منها فانّها دين.

اقول وروى ابن طاووس بمعناه عدّة احاديث ثمّ روى بعض احاديث قضاء الدين عن الميّت وقد نقل الشهيد في الذكرى جميع ما نقلناه عن ابن طاووس ونقل زيادة على مانقلناه.

٩٨٥٧ (٣١) وسائل ٢٨٢ج٨ـ محمّد بن مكّيّ الشهيد في الذكرى عن يونس عن العلاء بن رزين عن عبدالله ابن ابي يعفور عن الصّادق عليه السلام قال يقضى عن الميّت الحجّ والصوم والعتق والفعل الحسن.

٩٨٥٨ (٣٢) البحار ٣١٠ ج٨٨ـ محمّد بن يعقوب الكليني في الكافي باسناده الى ابن ابي عمير عن حفص بن البختري عن ابي عبدالله عليه السلام في الرجل يموت وعليه صلوة او صيام قال يقضى عنه اولى النّاس به.

٩٨٥٩ (٣٣) فقه الرضا عليه السلام ٣٣٤ـ تابعوا الآباء في الدنيا احسن المتابعة بالبرّ وبعد الموت بالدعاء لهم والترحّم عليهم فانّه روى انّ من برّ أباه في حيوٰته ولم يدعُ له بعد وفاته سمّاه الله عاقاً.

٩٨٦٠ (٣٤) مستدرك ٤٣٨ ج٦ـ السيّد عليّ بن طاووس في فلاح السائل قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله اذا دفنتم ميّتكم وفرغتم من دفنه فليقم وارثه او قرابته او صديقه من جانب القبر ويصلّي ركعتين يقرء في الركعة الاولىٰ فاتحة الكتاب مرّة والمعوّذتين مرّة ـ سقط من الاصل وصف الركعة الثانية ـ فيقرء هابالحمد وقل هوالله احد و انّا انزلناه ان شاء فانّهما من مهمّات مايقرء في النوافل ويركع ويسجد و يقول في سجوده سبحان من تعزّز بالقدرة وقهر عباده بالموت ثمّ يسلّم ويرجع الى القبر ويقول يا فلان بن فلانة هذه لك ولاصحابك فانّ الله يرفع عنه عذاب القبر وضيقه ولو سئل ربّه ان يغفر للمؤمنين والمؤمنات و المسلمين والمسلمات حيّهم وميّتهم استجاب الله دعائه فيهم ويقول الله تعالى لصاحبه يافلان بن فلان كن قرير العين قد غفرالله عزّوجلّ لك و يعطى

المصلّى بكلّ حرف ألف حسنة ويمحو عنه ألف سيّئة فاذا كان يوم القيٰمة بعث‌الله تعالى صفّاً من الملائكة يشيّعونه الى باب‌الجنّة فاذا دخل الجنّة استقبله سبعون ألف ألف ملك مع كلّ ملك طبق من نور مغطّى بمنديل من استبرق وفى يد كلّ ملك كوز من نور فيه ماء السلسبيل فيأكل من الطبق ويشرب من الماء ورضوان الله اكبر.

٩٨٦١ (٣٥) مستدرك ٤٣٨ ج٦ـ ابوالقاسم الكوفى فى كتاب الأخلاق عن رسول الله صلى الله عليه وآله انّه قال انّ العبد ليرفع له درجة فى الجنّة لا يعرفها من اعماله فيقول ربّ أنّىٰ لى هذه فيقول باستغفار والديك لك من بعدك.

٩٨٦٢ (٣٦) الدعائم ٢٦٧ ج ١ـ عن الحسن والحسين عليهما السلام انّهما كانا يؤدّيان زكوٰة الفطرة عن علىّ (بن ابيطالب) عليه السلام حتّى ماتا وكان علىّ ابن الحسين عليه السلام يؤدّيها عن ابيه الحسين (بن علىّ ـ خ) عليهما السلام حتّى مات وكان ابوجعفر عليه السلام يؤدّيها عن علىّ عليه السلام حتّى مات قال جعفر بن محمّد وانا أؤدّيها عن ابى.

٩٨٦٣ (٣٧) مستدرك ٤٣٩ ج٦ـ مجموعة الشهيد من خواصّ القرآن المنسوب الى الصادق عليه السلام التحريم: تهدى الى الميّت فتسرع اليه كالبرق و يخفّف عنه. الاخلاص: من قرأها واهداها للموتىٰ فهو كما قرء القرآن كلّه وروى الاوّل السيّد هبة الله فى مجموع الرائق وزاد بعد قوله كالبرق وآنسته.

٩٨٦٤ (٣٨) دعوات الراوندى ٢٧٧ـ عن داود الرقّىّ قال قلت لابى عبدالله عليه السلام يصوم الرجل عن قريبه وغير قريبه هل ينفعه ذلك قال نعم انّ ذلك يدخل عليه كما يدخل على احدكم الهديّة يفرح بها.

ويأتى فى رواية عمّار (١) من الباب التالى مايناسب ذلك وفى رواية ابن مسعود (١٦) من باب (٣) استحباب صلوة كلّ يوم و ليلة من

الاسبوع من ابواب صلوة الايّام واللّيالي ج٨ قوله عليه السلام من صلّى ليلة الخميس بين المغرب والعشاء الآخرة ركعتين (الى ان قال) فاذا فرغ من صلوته استغفرالله تعالىٰ خمس عشرة مرّة وجعل ثوابها لوالديه فقد ادّى حقّ والديه وفي احاديث باب (٢٤) اسحباب الصدقة عن الميّت من ابواب ما يتأكّد استحبابه من الحقوق في المال في كتاب الزكاة ج٩ مايدلّ على ذلك.

وفي رواية ابن عمّار (٥) من باب (١) استحباب الوقوف و الصدقات من كتاب الوقوف والصدقات ج٢٤ قوله والولد الصالح يدعو لوالديه بعد موتهما ويحجّ ويتصدّق عنهما ويعتق ويصوم ويصلّي عنهما فقلت اشركهما في حجّي قال نعم.

وفي احاديث باب (٢٤) انّه يجب ان يقضي أكبر اولاد الميّت ما فاته من الصيام من ابواب من يجب عليه الصوم ج١١ مايدلّ على بعض المقصود فراجع. وفي رواية حفص (١) من هذاالباب قوله الرجل يموت و عليه صلوة او صيام قال يقضي عنه اولىٰ الناس بميراثه قلت فان كان اولىٰ الناس به امرأة فقال لا الّاالرّجال.

وفي باب (٣٢) استحباب الحجّ والعمرة عن الابوين والاولاد و المؤمنين من ابواب النّيابة في كتاب الحجّ ج١١ مايدلّ على ذلك وكذا في احاديث باب (٣٤) انّه يجوز للرجل ان يحجّ عن ابيه ويتمتّع لنفسه و باب (٣٥) استحباب تشريك الأبوين في الحجّ وباب (٣٦) انّه يجوز للرجل ان يحجّ فيجعله بعد الاتيان عن اهله او ابيه وباب (٣٧) انّه من طاف بالبيت وصلّى ثمّ قال هذا عن ابي و باب (٣٩) ما ينبغي ان يقول من حجّ او طاف عن غيره وباب (٤٠) ماوردفي اجر من حجّ عن الآخر و في غير واحد من احاديث ابواب النّيابة مايظهر منه استحباب التطوّع بالحجّ عن الميّت. ولاحظ باب (١٠٩) استحباب الزيارة عن

المعصومين و المؤمنين من ابواب الزيارات ـ ج ١٥ ـ فانّه يناسب ذلك.

(١٣) باب انّه لا يقضي الصلوة والصوم عن الميّت الاّ مسلم عارف

٩٨٦٥ (١) وسائل ٢٧٧ ج ٨ ـ عليّ بن موسى بن طاووس في كتاب غياث سلطان الورى لسكّان الثرى عن الشيخ باسناده الى عمّار بن موسى من كتاب اصله المروىّ عن الصّادق عليه السلام في الرجل يكون عليه صلوة او صوم هل يجوز له ان يقضيه غير عارف قال لا يقضيه الاّ مسلم عارف.

ابواب صلوة الجمعة و يومها وما يناسبها

(١) باب فضل صلوة الجمعة والحثّ عليها و استحباب السبق والمباكرة الى المسجد يوم الجمعة

٩٨٦٦ (١) تهذيب ٣ ج ٣ ـ محمّد بن يعقوب عن كافى ٤١٥ ج ٣ ـ محمّد بن يحيى عن احمد بن محمّد عن محمّد بن خالد عن النّضر بن سويد عن عبدالله بن سنان قال قال ابوعبدالله عليه السلام فضّل الله الجمعة على غيرها من الأيّام وانّ الجنان لتزخرف وتزيّن يوم الجمعة لمن اتاها و انّكم تتسابقون الى الجنّة على قدر سبقكم الى الجمعة وانّ ابواب السماء لتفتح لصعود اعمال العباد (ونقله البحار ٢١٣ ج ٨٩ ـ عن رسالة الجمعة.)

٩٨٦٧ (٢) مستدرك ٦١ ج ٦ ـ الشيخ ابو الفتوح الرّازىّ في تفسيره عن عبدالله بن عبّاس قال انّ في الجنّة حوراء اسمها لعبة فضل حسنها على غيرها كفضل القمر على سائر الكواكب فاذا كان يوم الجمعة تنزل الحور العين ويجلسن على الكراسىّ من الجواهر ويسبّحن ويهلّلن الى ان تفرغ النّاس من الصلٰوة الأخرىٰ فيظهر نور من تحت العرش فيقولون

للرضوان ماهذا النور فيقول هذه لعبة تنزل،من يمينها سبعون حورٰاء اخذن حليّها وسبعون عن يسارها اخذن حللها وسبعون امامها بايديهنّ مجامر من عود ومن ورائها سبعون اخذن ظفائرها بأيديهنّ فتأتى و تجلس على كرسىّ وهو كرسىّ من نور فترتفع صوتها بالتسبيح و التهليل الى الصلوة الأُخرىٰ فاذا فرغوا من الصلوة الأُخرىٰ قامت و طرحت الثياب عن ساقها فتقول الحور لها اسبلى(١) عليها الثياب فلو اطّلع عليك اهل الدنيا ماتوا شوقاً اليك ثم تقول لها الحور قولى لمن انت فتقول انا لعبد هو اوّل من يدخل المسجد فى يوم الجمعة وآخر من يخرج منه الى بيته و من عادته ان يخرج اليه فى الجمعة الأُخرىٰ.

٩٨٦٨(٣) **مستدرك** ٦٩ ج٦ ـ الشيخ جعفر بن احمد القمى فى كتاب العروس باسناده عن جابر عن ابى جعفر عليه السلام انّه قال اذا كان حين يبعث الله العباد أتى بالايّام يعرفها الخلائق باسمائها وحليتها يقدمها يوم الجمعة له نور ساطع تتبعه سائر الايّام كأنّه عروس كريمة ذات وقار تهدى الى ذى حلم و شأن ثمّ يكون يوم الجمعة شاهداً لمن حافظ و سارع اليه ثمّ يدخل المؤمنون(٢) على قدر سبقهم الى الجنّة **امالى الصدوق** ٣٢٤ـ حدّثنا محمّد بن موسى بن المتوكّل رحمه الله قال حدّثنا محمّد بن يحيى العطّار عن احمد بن محمّد بن عيسى عن احمد بن محمّد ابن ابى نصر البزنطى عن مفضّل بن عمر عن جابر بن يزيد عن ابى جعفر الباقر نحوه الّا انّ فيه ثمّ يدخل المؤمنون الى الجنّة على قدر سبقهم الى الجمعة.

٩٨٦٩(٤) **الجعفريات** ١٠١ ـ حدّثنى ابوالحسن احمد بن المظفّر بن

---

(١) اى استريها بالثياب.

(٢) يدخل المؤمنون الجنّة على قدر سبقهم الى الجمعة ـ ظ منه قدّس سرّه.

احمد العطّار اخبرنا ابومحمّد عبدالله بن محمّد بن عثمان المعروف بابن السقّا الحافظ ره حدّثنا عبدالله بن وصيف مولى هاشم بمكّة سنة سبع و ثلاثمأة حدّثنا ابومحمّد بن يوسف اليمانى حدّثنا ابوقره موسى بن طارق ذكر ذلك عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ اذا كان يوم الجمعة بعث الله تعالى ملائكة يقفون على ابواب المساجد ومعهم صحف من نور واقلام من نور فيكتبون الاوّل فالاوّل فاذا سمعوا النداء حضروا الخطبة.

٩٨٧٠(٥) كافى ٤١٣ ج ٣ـ محمد بن يحيى عن احمد بن محمّد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن عبدالله بن سنان عن حفص بن البخترى عن محمد بن مسلم عن ابى جعفر عليه السلام قال اذا كان يوم الجمعة نزل الملائكة المقرّبون معهم قراطيس من فضّة واقلام من ذهب فيجلسون على ابواب المسجد(١) على كراسىّ من نور فيكتبون الناس على منازلهم الأوّل والثانى حتّى يخرج الامام فاذا خرج الامام طووا صحفهم و لا يهبطون فى شىء من الايّام الّا فى يوم الجمعة يعنى الملائكة المقرّبين. وسائل ٣٤٨ ج ٧ـ ونقله الشيخ باسناده عن محمّد بن يعقوب مثله.

٩٨٧١ (٦) البحار ٣٦٣ ج ٨٩ـ مجمع البيان و جنّة الأمان فى الحديث إذا كان يوم الجمعة قعدت الملائكة على أبواب المسجد بأيديهم صحف من فضّة وأقلام من ذهب يكتبون الأوّل فالأوّل على مراتبهم وكانت الطرقات فى أيّام السلف وقت السحر وبعد الفجر مختصّة بالمبتكرين إلى الجمعة يمشون بالطرق وقيل أوّل بدعة فى الاسلام ترك البكورة إلى الجمعة.

٩٨٧٢(٧) وعن ابن مسعود أنّه بكّر فرأىٰ ثلاثة نفر قد سبقوه فاغتمّ

(١) المساجد ـ خ ل.

وجعل يعاتب نفسه ويقول لها أراك رابع أربعة [ومارابع أربعة] بسعيد.

٩٨٧٣(٨) فقيه ٢٧٤ ج ١ـ قال (ابوجعفر)عليه السلام انّ الملائكة المقرّبين يهبطون فى كلّ يوم جمعة معهم قراطيس الفضّة واقلام الذهب فيجلسون على كلّ ابواب المسجد على كراسيّ من نور فيكتبون من حضر الجمعة الأوّل والثانى و الثالث حتّى يخرج الامام فاذا خرج الامام طووا صحفهم.

٩٨٧٤(٩) البحار ٢١٣ ج ٨٩ـ رسالة الجمعة للشهيد الثانى عن الباقر عليه السلام قال يجلس الملائكة يوم الجمعة على باب المسجد فيكتبون الناس على قدر منازلهم الاوّل والثانى حتّى يخرج الامام.

٩٨٧٥(١٠) مستدرك ٣٨ ج ٦ـ الشيخ ابوالفتوح فى تفسيره عن ابى ذرّ الغفارى قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذاكان يوم الجمعة ارسل الله تعالى ملئكة معهم اقلام من ذهب وصحف من فضّة فيأتون ويقفون بباب المسجد ويكتبون اسامى الذين يأتون الى المسجد الاوّل فالاوّل فاذا كتبوا سبعين منهم قالوا هؤلاء بعدد السبعين الذين اختارهم موسى عليه السلام من امّته ثمّ يتخلّلون فى الصّفوف ويتفقّدون الذين لم يحضروا فيقولون اين فلان قيل لهم هو مريض فيقولون اللّهمّ اشفه حتّى يقيم صلوة الجمعة ويقولون اين فلان قيل لهم ذهب الى السفر فتقول الملائكة اللّهمّ ردّه سالماً فإنّه صاحب الجمعة (ويقولون ـ ظ) اين فلان فيقولون مات فيقولون اللّهمّ اغفر له فانّه كان يقيم الجمعة.

٩٨٧٦(١١) مستدرك ٣٨ ج ٦ـ الشهيد الثانى فى رسالة اكمال الجمعة عن النّبيّ صلى الله عليه وآله انّه قال اذا كان يوم الجمعة كان على كلّ باب من ابواب المسجد ملائكة يكتبون الاوّل فالاوّل فاذا جلس الامام طووا الصحف وجاؤا يستمعون الذكر.

٩٨٧٧(١٢) وقال صلى الله عليه وآله يجلس الناس من الله يوم القيامة على قدر

رواحهم الى الجمعات الاوّل والثانى والثالث قوله مِنَ الله اى من كرامته و نحوها.

٩٨٧٨(١٣) وقال ﷺ من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثمّ راح فكأنّما قرّب بدنة ومن راح فى الساعة الثانية فكأنّما قرّب بقرةً ومن راح فى الساعة الثالثة فكأنّما قرّب كبشا ومن راح فى الساعة الرابعة فكأنّما قرّب دجاجة ومن راح فى الساعة الخامسة فكأنّما قرّب بيضة فاذا خرج الامام حضرت الملائكة يستمعون الذكر.

٩٨٧٩(١٤) مستدرك ٣٩ ج ٦ ـ وعنه ﷺ قال من غسل يوم الجمعة واغتسل ثمّ بكّر وابتكر (ومشى ـ خ) ولم يركب ودنا من الامام و استمع ولم يلغ كان له بكلّ خطوة عمل سنة اجر صيامها وقيامها.

٩٨٨٠(١٥) مستدرك ٣٩ ج ٦ ـ ابن ابى جمهور فى درر اللئالى عن اوس الثقفى عن النّبىّ ﷺ من غسل واغتسل وغدا وابتكر ودنا ولم يلغ كان له بكلّ خطوة عمل سنة صيامها وقيامها.

٩٨٨١(١٦) وعن ابى سعيد الخدرى انّ رسول الله ﷺ قال اذا كان يوم الجمعة كان على ابواب المساجد ملئكة يكتبون الاوّل فالاوّل فَكَمُهْدِى البدن والبقر والشاة الى علية الطير الى العصفور فاذا خرج الامام طويت الصحف وكان من جاء بعد خروج الامام كمن ادرك الصلوة ولم تفته.

٩٨٨٢(١٧) تهذيب ٢٣٦ ج ٣ ـ محمّد بن علىّ بن محبوب عن محمّد بن عيسى عن محمّد بن الحسين(١) عن محمّد بن الفضيل عن عبدالرحمن بن زيد عن ابى عبدالله ؑ عن ابيه عن جدّه ؑ قال جاء اعرابى الى النّبىّ ﷺ يقال له قليب فقال له يا رسول الله انّى تهيّأت

(١) الحصين ـ يب ط خ.

الى الحجّ كذا و كذا مرّة فما قدّر لى فقال له(١) يا قليب عليك بالجمعة فانّها حجٌّ المساكين.

٩٨٨٣ (١٨) تهذيب ٢٤٧ ج ٣ـ محمّد بن احمد بن يحيى عن ابى جعفر عن ابيه عن وهب، قرب الاسناد ١٥٣ـ السندى بن محمّدالبزّاز قال حدّثنى ابوالبخترى وهب ابن وهب القرشى عن جعفر(٢) (عن ابيه ـ قرب الاسناد) انّ عليّاً عليه السلام كان يقول لأن أدَع شهود (حضور ـ يب) الاضحىٰ عشر مرّات احبّ الىّ من ان أدَع شهود (حضور ـ يب) الجمعة مرّة واحدة من غير علّة.

٩٨٨٤ (١٩) الجعفريات ٣٢ـ باسناده عن علىّ بن ابيطالب عليه السلام قال قال رسول‌الله صلى الله عليه وآله التهجير الىّ بالجمعة(٤) حجّ فقراء أمّتى البحار ١٩٧ ج ٨٩ـ عن نوادرالراوندى باسناده عن موسى بن جعفر عليه السلام عن آبائه عليهم السلام قال قال رسول‌الله صلى الله عليه وآله التهجير الى الجمعة حجّ فقراء امّتى الدعائم ١٨١ ج ١ـ عن رسول‌الله صلى الله عليه وآله مثله.

٩٨٨٥ (٢٠) ثواب الأعمال ٥٩ـ ابى ره قال حدّثنى علىّ بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلى عن السكونى عن ابى عبدالله عليه السلام عن آبائه قال فقيه ٢٧٤ ج ١ـ قال رسول‌الله صلى الله عليه وآله من اتى الجمعة(٥) ايماناً و احتساباً استأنف العمل.

٩٨٨٦ (٢١) الجعفريات ٣٢ـ باسناده عن علىّ عليه السلام قال قال رسول‌الله صلى الله عليه وآله اربعة يستأنف العمل المريض اذا برئ والمشرك اذا اسلم و المنصرف من الجمعة ايماناً واحتساباً والحاجّ مستدرك ٢٤٧ـ الراوندى فى نوادره باسناده عن موسى بن جعفر عليه السلام عن آبائه عنه صلى الله عليه وآله مثله

---

(١) لى ـ خ. (٢) حفص ـ خ ل يب ط.
(٤) الى الجمعة ـ دعائم ـ البحار. (٥) وفى بعض نسخ الثواب الجماعة.

الدعائم ١٧٩ ج ١ـ عنه ﷺ مثله الاّ انّ فيه يستأنفون العمل (وزاد) اذا قضى حجّه.

٩٨٨٧ (٢٢) مستدرك ١٠ ج ٦ـ الشهيد الثانى فى رسالة الجمعة عن سلمان الفارسى رضي الله عنه قال قال لى رسول الله ﷺ اتدرى ما يوم الجمعة قلنا الله ورسوله اعلم قال هو اليوم الذى جمع الله فيه بين ابويكم لا يبقى منّا عبد الاّ فيحسن الوضوء ثمّ يأتى المسجد الاّ كانت كفّارة لما بينها وبين الجمعة الأخرىٰ ما اجتنب الكبائر.

٩٨٨٨ (٢٣) مستدرك ٦١ ج ٦ـ الشيخ ابو الفتوح الرازى فى تفسيره عن عبدالله ابن عبّاس قال اذا كان يوم الجمعة امر الله تعالى ان ينصب عند البيت المعمور منبر وتحتوشه الملائكة ويؤذّن جبرئيل و يقدّم ميكائيل ويصلّون الملائكة خلفه فاذا فرغوا يقول جبرئيل الهى وهبت ثواب هذا الاذان لأمّة محمّد ﷺ ويقول ميكائيل وهبت ثواب هذه الإمامة للأئمّة من امّة محمّد ﷺ وتقول الملائكة وهبنا ثواب هذه الصلوٰة للمصلّين من امّة محمّد ﷺ فيقول الله تعالى تجودون علىّ وأنا أولىٰ بالجود والكرم أُشهدكم انّى غفرت ذنوب امّة محمّد ﷺ فيتفرّقون الى الجمعة الأخرىٰ.

٩٨٨٩ (٢٤) مستدرك ٩٠ ج ٦ـ الشيخ ابو الفتوح فى تفسيره عن انس قال قال رسول الله ﷺ لمّا اسرى بى الى السماء ليلة المعراج رأيت تحت العرش سبعين ألف مدينة كلّ مدينة كدنياكم وملائكة ناشرى اجنحتهم يسبّحون الله ويهلّلونه ويقولون اللّهمّ اغفر للّذين يحضرون صلوة الجمعة اللّهمّ اغفر للّذين يغتسلون يوم الجمعة.

٩٨٩٠ (٢٥) امالى الصدوق ٣٠٠ـ حدّثنا الحسين بن ابراهيم بن

ناتانه(١) قال حدّثنا علىّ بن ابراهيم عن ابيه عن محمّد ابن ابى عمير عن ابى زيادالنهدى عن عبدالله بن بكير قال قال الصادق جعفر بن محمّد عليه السلام مامن قدم سعت الى الجمعة الّا حرّم الله جسده على(٢) النار.

٩٨٩١(٢٦) امالى الصدوق ١٦٣ـ الخصال ٣٥٥ـ بالاسناد المتقدّم فى باب فضل الاذان والاقامة فى حديث اسئلة اليهودى عن النّبىّ قال فاخبرنى(٣) عن العاشر عن سبع خصال اعطاك الله من بين النبيّين (الى ان قال صلى الله عليه وآله) وامّا يوم الجمعة(٤) فيجمع(٥) الله فيه الاوّلين والآخرين للحساب فمامن مؤمن مشى (فيه ـ خ) الى الجماعة(٦) الاّ خفّف الله عزّ وجلّ عليه اهوال يوم القيامة ثمّ يأمر(٧) به الى الجنّة.

٩٨٩٢(٢٧) مستدرك ١٤ ج٦ـ السيّد علىّ بن طاووس فى كتاب كشف اليقين عن الثقة محمّد بن العبّاس فى تفسيره عن محمّد بن همام بن سهيل عن محمّد بن اسمٰعيل العلوى عن عيسى بن داود النّجّار عن موسى بن جعفر عن آبائه عليهم السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله فى حديث المعراج قال اوحى الله اليه هل تدرى ماالدّرجات قلت انت اعلم يا سيّدى قال اسباغ الوضوء فى المكروهات والمشى على الاقدام الى الجمعات معك و مع الائمّة من ولدك وانتظار الصلوة بعد الصلوة الخبر. ورواه الشيخ حسن بن سليمان الحلّى فى كتاب المحتضر نقلا من تفسير محمّد بن العبّاس مثله.

٩٨٩٣(٢٨) الجعفريّات ٤٢ـ باسناده عن علىّ عليه السلام قال الاتيان الى

---

(١) تاتانه ـ خ. (٢) من النّار ـ خ. (٣) أخبرنا عن سبع خصال ـ خصال.
(٤) يوم القيٰمة ـ خ. (٥) فانّ الله يجمع ـ الخصال. (٦) الجمعة ـ ئل.
(٧) يؤمر ـ ئل ـ يجازيه الجنّة ـ الخصال.

الجمعة زيارة وجمال فقيل ياامیرالمؤمنين وما الجمال قال اقضوا(١) الفريضة وتزاوروا. مستدرك ٨ ج٦ـ الراوندی فی نوادره باسناده عن علیّ عليه السلام عن رسول‌الله صلى الله عليه وآله مثله الاّ انّ فيه بعد قوله و ما الجمال قال عليه السلام ضوء الفريضة مشكوٰة الانوار ٢٠٧ـ نقلا من كتاب المحاسن عن اميرالمؤمنين عليه السلام مثله. وزاد فيه وقال انتم فی تزاوركم مثل اجر الحاجّين.

٩٨٩٤(٢٩) تهذيب ٢٣٩ج ٣ـاستبصار ٤٢٠ج ١ـمحمّد بن علیّ بن محبوب عن‌العبّاس عن عبدالله بن المغيرة عن ابن بكير قال حدّثنی زرارة عن عبدالملك عن ابی جعفر عليه السلام قال قال مثلك يهلك ولم يصلّ فريضة فرضهاالله (عليك ـصا خ) قال قلت فكيف اصنع قال قال صلّوا جماعة يعنی صلوةالجمعة.

تهذيب ٢٣ ج٣ـ قد ذكر عن ابی جعفر عليه السلام انّه قال لعبدالملك مثلك يهلك ولم يصلّ فريضة فرضهاالله عليه قال قلت كيف اصنع قال صلّها جماعة يعنی الجمعة.

٩٨٩٥(٣٠) تهذيب ٢٣٩ ج٣ـ استبصار ٤٢٠ ج١ـ الحسين (بن سعيد ـصا) عن ابن ابی عمير عن المقنعة ٢٧ـ هشام بن سالم عن زرارة (بن اعين ـ المقنعة) قال حثّنا ابوعبدالله عليه السلام على صلوة الجمعة حتّى ظننت انّه يريدان نأتيه فقلت (الغدو) نغدو عليك فقال لا انّما عنيت (ذلك ـ مقنعة) عندكم.

٩٨٩٦(٣١) تهذيب ٢٣٨ ج٣ـ الحسين بن سعيد عن‌النضر عن عاصم عن ابی بصير ومحمّد بن مسلم عن ابی‌جعفر عليه السلام قال من ترك الجمعة ثلٰث جمع متوالية طبع‌الله على قلبه.

---

(١) قضوا ـك.

العقاب ٢٧٦ـ حدّثني محمّد بن الحسن ره قال حدّثني محمّد بن الحسن الصّفّار عن محمّد بن عيسى بن عبيد عن النضر بن سويد **المحاسن** ٨٥ـ البرقي عن ابيه عن النضر بن سويد عن عاصم بن حميد عن ابى بصير ومحمّد ابن مسلم قالا سمعنا اباجعفر محمّد بن عليّ (الباقر ـ خ) عليه السلام يقول من ترك الجمعة ثلثاً متوالية بغير علّة طبع الله على قلبه.

٩٨٩٧ (٣٢) **المقنعة** ٢٧ـ قال الصادق عليه السلام من ترك الجمعة ثلاثاً من غير علّة طبع الله على قلبه.

٩٨٩٨ (٣٣) **الدعائم** ١٨٠ ج ١ـ عن عليّ عليه السلام أنّه قال يوشك احدكم ان يتبدّئ(١) حتّى لايأتى المسجد الاّ يوم الجمعة ثمّ يستأخر حتّى لايأتى الجمعة الّا مرّة ويدعها مرّة ثمّ يستأخر حتّى لايأتيها فيطبع الله على قلبه.

٩٨٩٩ (٣٤) **وسائل** ٣٠١ ج ٧ـ روى **الشهيد الثانى** فى رسالة الجمعة قال وقال النّبىّ صلى الله عليه وآله من ترك ثلث جمع تهاوناً بها طبع الله على قلبه قال وفى حديث آخر من ترك ثلاث جمع متعمّداً من غير علّة طبع الله على قلبه بخاتم النفاق. قال وقال عليه السلام لينتهينّ اقوام من ودعهم(٢) الجمعات او ليختمنّ على قلوبهم ثمّ ليكوننّ من الغافلين.

٩٩٠٠ (٣٥) **البحار** ١٨٣ ج ٨٩ـ وجدت فى اصل قديم من اصول اصحابنا مرفوعاً عن اميرالمؤمنين عليه السلام قال من ترك الجمعة ثلاثاً متتابعة لغير علّة كتب منافقاً وقال عليه السلام تؤتى الجمعة ولو حبواً.(٣)

٩٩٠١ (٣٦) **مستدرك** ٥ ج ٦ـ الشيخ الفقيه ابو محمّد جعفر بن احمد بن

---

(١) تبدّى الرجل: اقام بالبادية. (٢) الودع: الترك ـ ردعهم خ ل.
(٣) اى المشى على اليدين والبطن.

عليّ القمى فى كتاب العروس باسناده عن ابى عبدالله عليه السلام قال انّ الله اكرم المؤمنين بالجمعة فسنّها رسول‌الله صلى الله عليه وآله بشارة لهم وتوبيخاً للمنافقين ولاينبغى تركها متعمّداً فمن تركها متعمّداً فلاصلاة له.

٩٩٠٢(٣٧) **الدعائم** ١٨٢ج ١ـ عن عليّ عليه السلام انّه قال لأن اجلس عن الجمعة احبّ الىّ من ان اقعد حتّى اذا جلس الامام جئت اتخطّى رقاب الناس.

٩٩٠٣(٣٨) **البحار** ٢١٤ج ٨٩ـ رسالة الجمعة للشهيد الثانى عن انس قال قال رسول‌الله صلى الله عليه وآله اذا راح منّا سبعون رجلاً الى الجمعة كان كسبعين من قوم موسى الذين وفدوا الى ربّهم وافضل.

وتقدّم فى رواية الجعفريّات (٣٤) من باب (٢) ماورد من الثواب و المغفرة للمريض والعليل من ابواب مايتعلّق بالمرض من كتاب الطهارة ج٣ قوله عليه السلام اربعة يستأنفون العمل المنصرف من الجمعة ايماناً و احتساباً.

وفى مرسلة فقيه (٢٦) من باب (٦) تأكّد استحباب عيادة المريض قوله عليه السلام ورجل خرج الى الجمعة فمات فله الجنّة **وفى** رواية الجعفريّات (١٥) من باب (٢) فضل الاذان من ابوابه ج٥ قوله صلى الله عليه وآله ثلثة لو تعلم امّتى مالهم فيهنّ لضربوا عليهنّ بالسهام الاذان والغدوّ يوم الجمعة والصّفّ الاوّل.

ويأتى فى كثير من احاديث الباب التالى وفى احاديث باب (٣) انّه لا يشرب الرجل الدواء يوم الخميس لئلاّ يضعف عن اتيان الجمعة ج٦ ما يدلّ على ذلك.

وفى رواية سماعة (١) من باب (٨) استحباب حضور المسافر الجمعة قوله عليه السلام ايّما مسافر صلّى الجمعة رغبة فيها وحبّاً لها اعطاه الله عزّ وجلّ اجر مأة جمعة للمقيم.

وفى رواية بكر (١٩) من باب (١٩) ما ينبغى للناس حين يخطبهم الامام قوله عليه السلام الناس على ثلاث منازل فى الجمعة رجل اتى الجمعة قبل ان يخرج الامام وشهدها بانصات وسكوت فانّ ذلك كفّارة من الجمعة الى الجمعة وزيادة ثلاثة ايّام الخ فلاحظ. وفى رواية الدعائم (٢٠) نحوه و فى روايتى زيد بن ثابت (١ و٢) من باب (٢٨) استحباب صلوة ركعتين مكان الجمعة مايدلّ على كثرة فضيلة صلوة الجمعة. وفى رواية ابن عبّاس (٧٤) من باب (٣٥) فضل يوم الجمعة ج٧ قوله صلى الله عليه وآله الجمعة حجّ المساكين.

وفى رواية حسن بن عبدالله (٤) من باب (٣٧) السّاعة الّتى يستجاب فيها الدعاء يوم الجمعة قوله صلى الله عليه وآله مامن مؤمن مشى بقدميه الى الجمعة الّا خفّف الله عليه اهوال يوم القيامة.

ج٧

وفى رواية الراوندى (١٧) من باب (١) فضل الجماعة من ابوابها قوله صلى الله عليه وآله من صلّى الخمس فى الجماعة وحافظ على الجمعة فقد اكتال الاجر بالمكيال الأوفىٰ وقال تعالى ثمّ يجزيه الجزاء الأوفىٰ. وفى رواية ابن فضّال (٥) من باب (١) فضل شهر رمضان من ابوابه ج١٠ قوله صلى الله عليه وآله و من حضر الجمعة مع المسلمين فلم يغفر له فأبعده الله.

(٢) باب أنّه يستحبّ للرجل يوم الجمعة والعيد أن يغتسل ويتطيّب ويسرّح لحيته ويلبس انظف ثيابه ويتعمّم ويتهيّأ للجمعة والعيدين

قال الله العزيز فى سورة الانعام (٦) ﴿مَنْ جاءَ بِالحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثالِها﴾ (١٦٠)

الجمعة (٦٢) ﴿يا أَيُّهَا الَّذينَ آمَنُوا اِذا نُودِىَ لِلصَّلوٰةِ مِنْ يَوْمِ الجُمُعَةِ فَاسْعَوْا اِلىٰ ذِكْرِ اللهِ وَذَرُوا البَيْعَ﴾ (٩)

الاعراف (٧) ﴿يابَنى آدَمَ خُذُوا زينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ (٣١)

٩٩٠٤ (١) تهذيب ١٠ ج ٣ ـ محمّد بن يعقوب عن كافى ٤١٧ ج ٣ ـ

عليّ بن إبراهيم عن محمّد بن عيسى عن يونس بن عبدالرّحمن عن **هشام** بن الحكم قال **فقيه** ٦٤ ج ١ ـ قال أبوعبدالله عليه السلام ليتزيّن[1] أحدكم يوم الجمعة (و ـ فقيه) يغتسل ويتطيّب ويسرّح[2] (لحيته ـ يب كا) ويلبس أنظف ثيابه وليتهيّأ للجمعة وليكن عليه في ذلك اليوم السكينة والوقار وليحسن عبادة ربّه وليفعل الخير ما استطاع فانّ الله جلّ ذكره يطّلع على (أهل ـ كاط) الأرض ليضاعف الحسنات. **البحار** ٣٥٢ ج ٨٩ ـ جمال الأُسبوع باسناده عن هشام بن الحكم عن أبي عبدالله عليه السلام نحوه.

٩٩٠٥ (٢) **مستدرك** ٢٣ ج ٦ ـ القطب **الرّاوندي** في لبّ اللّباب عن النّبيّ صلى الله عليه وآله انّه قال من اغتسل يوم الجمعة واستنّ[3] ومسّ من طيب كان عنده ولبس من أحسن ثيابه ثمّ خرج حتّى أتى إلى الجمعة ولم يتخطّ رقاب النّاس ثمّ أنصت إلى الخطبة كان كفّارة ما بينها وبين الجمعة الّتي قبلها وزيادة ثلاثة أيّام لقوله تعالى ﴿ مَن جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا ﴾. **البحار** ٢١٢ ج ٨٩ ـ رسالة الجمعة للشهيد الثاني عن النّبيّ صلى الله عليه وآله نحوه إلّا انّ فيه ولم يتخطّ رقاب الناس ثمّ يركع ما شاء الله ان يركع وأنصت إذا خرج الامام كان كفّارة لما بينها وبين الجمعة الّتي قبلها.

٩٩٠٦ (٣) **مستدرك** ٨٨ ج ٦ ـ جعفر بن أحمد القمّيّ في كتاب العروس عن **أبي ذرّ** قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من اغتسل يوم الجمعة ولبس صالح ثيابه ومسّ من طيب أهله ثمّ راح إلى الجمعة ولم يؤذ أحداً ولم يتخطّ رقاب الناس كان كفّارة ما بينه وبين الجمعة الاخرىٰ وزيادة ثلاثة أيّام إلى ما شاء الله من الاضعاف لأنّ الله يقول: ﴿ مَن جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا ﴾ ﴿ وَيُؤْتِ مِن لَدُنْهُ أَجْراً عَظِيماً ﴾ بعد العشر وكان وافداً على نفسه وفيمن خلف إلى يوم القيامة.

---

(١) ليتزيّننّ ـ خ فقيه. (٢) يتسرّح ـ خ فقيه. (٣) أي استاك.

٩٩٠٧ (٤) **البحار** ١٢٧ ج ٨١ـ و ٢١٢ ج ٨٩ـ رسالة الجمعة للشهيد الثانى عن النبىّ صلّى الله عليه وآله وقال عليه السلام من اغتسل يوم الجمعة ومسّ من طيب امرأته ان كان لها ولبس من صالح ثيابه ثمّ لم يتخطّ رقاب الناس ولم يلغ عند الموعظه كان كفّارة لما بينهما ومن لغى وتخطّى رقاب الناس كانت له ظُهراً.

٩٩٠٨ (٥) **تفسيرالقمى** ٣٦٧ ج ٢ـ ــــــــــ فى رواية ابى الجارود عن ابى جعفر عليه السلام فى قوله تعالى ﴿يٰاأَيُّهَاالَّذينَ آمَنُوا إِذا نُودِيَ لِلصَّلٰوة مِنْ يَومِ الجُمُعَةِ فَاسْعَوْا اِلىٰ ذِكْرِاللهِ وَذَرُواالْبَيْعَ﴾ قال اسعوا اى امضوا ويقال اسعوا اعملوا لها وهو قصّ الشّارب ونتف الإبط و تقليم الاظفار والغسل ولبس أنظف الثياب(١) و تطيّب للجمعة فهو السعى ويقول الله ﴿وَمَنْ أَرادَ الآخِرَةَ وَسَعىٰ لَها سَعْيَها وَهُوَ مُؤمِن﴾.

٩٩٠٩ (٦) **البحار** ١٢٧ ج ٨٩ـ الراوندى وغيره عن أبى جعفر عليه السلام أنّه قال السعى قصّ الشارب ونتف الإبط وتقليم الأظفار و الغسل والتطيّب ليوم الجمعة ولبس أفضل الثياب والذكر.

٩٩١٠ (٧) **مستدرك** ٨٩ ج ٦ـ الشيخ ابوالفتوح فى تفسيره عن **سلمان الفارسى** قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله من اغتسل يوم الجمعة و تنظّف و تطيّب بما معه من الطيب وحضر صلوة الجمعة واذا حضر الامام اصغى اليه غفرالله ذنبه مابين الجمعة والجمعة الاخرىٰ.

٩٩١١ (٨) **كافى** ٤٢٤ ج ٣ـ محمّد بن يحيى عن احمد بن محمّد بن عيسى عن **تهذيب** ٢٤١ ج ٣ـ الحسين بن سعيد عن فضالة (بن ايّوب ـ كا) عن ابن سنان عن ابى عبدالله عليه السلام فى قول الله عزّوجلّ ﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَكُلِّ مَسْجِدٍ﴾ قال فى العيدين والجمعة.

---

(١) افضل ثيابك ـخ

٩٩١٢ (٩) **تفسير علي بن ابراهيم القمي** ٢٢٩ ج ١ـ في رواية ابي الجارود عن ابي جعفر عليه السلام مثله وزاد فيه يغتسل ويلبس ثياباً بيضاً.

٩٩١٣ (١٠) **مجمع البيان** ٤١٢ ج ٢ـ الاعراف عن الباقر عليه السلام في قوله تعالى ﴿خُذُوا زِينَتَكُم عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ اي خذوا ثيابكم الّتي تتزيّنون بها للصلوة في الجمعات والاعياد.

٩٩١٤ (١١) **تفسير العياشيّ** ١٣ ج ٢ـ عن المحاملي عن بعض اصحابه عن ابي عبدالله عليه السلام في قول الله تعالى ﴿خُذُوا زِينَتَكُم عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ قال الأردية في العيدين والجمعة.

٩٩١٥ (١٢) **الهداية** ٥٣ـ واغتسل في العيدين جميعاً وتطيّب و تمشّط و البس أنظف ثيابك.

٩٩١٦ (١٣) **الدعائم** ١٨٥ ج ١ـ عن جعفر بن محمّد عليهما السلام انّه قال ينبغي لمن خرج الى العيدين ان يلبس احسن ثيابه ويتطيّب بأحسن طيبه. وقال في قول الله عزّوجلّ ﴿يَابَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلاتُسْرِفُوا اِنَّهُ لايُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ قال ذلك في العيدين و الجمعة.

٩٩١٧ (١٤) **الدعائم** ١٨١ ج ١ـ عن ابي جعفر عليه السلام انّه قال و لا تدع يوم الجمعة الطيب ولباسَ صالحِ ثيابك.

٩٩١٨ (١٥) **البحار** ٢١٢ ج ٨٩ـ رسالة الجمعة في اعمال الجمعة للشهيد الثاني قال وكان لرسول الله صلّى الله عليه وآله بُرد يلبسه في العيدين و الجمعة سوىٰ ثوب مهنته و في حديث آخر عنه عليه السلام انّ الله وملائكته يصلّون على اصحاب العمايم يوم الجمعة.

٩٩١٩ (١٦) **فقه الرضا عليه السلام** ١٣١ـ فاذا طلع الفجر من يوم العيد فاغتسل وهو اوّل اوقات الغسل ثمّ الى وقت الزوال والبس أنظف ثيابك و تطيّب (الى ان قال) وقدروي في الغسل اذا زال الليل يجزئ من غسل

العيدين.

٩٩٢٠(١٧) **مستدرك** ١٥٠ ج٦ـ القطب الراوندى فى لبّ اللباب عن زين العابدين عليه السلام قال يتزيّن كلّ منكم يوم العيد الىٰ غسل والى كحل وليدعْ مابلغ مااستطاع ولا يكونَنّ احدكم احسن هيئة وأرذلكم عملاً.

٩٩٢١(١٨) **قرب الاسناد** ٢٢٤ـ باسناده عن عليّ بن جعفر عن اخيه موسى ابن جعفر عليه السلام قال سئلته عن النساء هل عليهنّ من التطيّب و التزيّن فى الجمعة والعيدين ماعلى الرجال قال نعم. **وسائل** ٣٩٦ ج٧ـ ورواه (اى مافى قرب الاسناد) عليّ بن جعفر فى كتابه الّا انّه قال ـــــ عن العجوز والعاتق.

٩٩٢٢(١٩) **الدعائم** ١٨٢ ج١ ـ عن عليّ عليه السلام انّه سئل عن قول الله تعالىٰ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلٰوةِ مِن يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللهِ﴾ قال ليس السّعى الاشتداد ولكن يمشون اليها مشياً.

وتقدّم فى رواية زرارة (٧) من باب (١) فضل غسل الجمعة و علّته من ابواب الاغسال المسنونة فى كتاب الطهارة ج٤ قوله عليه السلام وشمّ الطيب (يعنى يوم الجمعة) والبس صالح ثيابك.

وفى غير واحد من احاديث هذا الباب ايضاً مايدلّ على بعض المقصود.

ويأتى فى رواية ابن ابى عمير (١٩) من باب (٣٥) فضل يوم الجمعة ج٧ قوله عليه السلام الجمعة للتنظيف والتطيّب.

وفى باب (٥٢) استحباب مسّ الطيب يوم الجمعة وفى كلّ يوم ما يدلّ على بعض المقصود وفى احاديث باب (١٥) استحباب التمشّط عند الصلوة من ابواب شعر الرأس واللّحية ج١٤ مايدلّ على استحباب تسريح اللّحية عند الصّلوة.

(٣) باب انّه لايشرب الرجل الدواء يوم الخميس لئلّا يضعف

عن اتيان الجمعة وانّه يكره السفر والسعى فى الحوائج يوم الجمعة بُكْرَةً من اجل الصلوة ويكره الخروج من مكّة والمدينة ومسجد الكوفة وحائر الحسين عليه السلام قبل اتيان الجمعة.

قال الله تعالى فى سورة الجمعة (٦٢) ﴿فَإذا قُضِيَتِ الصَّلوٰة فَانْتَشِرُوا فِى الأَرضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ الله وَاذْكُرُوا الله كَثيراً لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (١٠)

٩٩٢٣ (١) **فقيه ٢٧٤** ج ١ـ **قال اميرالمؤمنين** عليه السلام لايشرب احدكم الدواء يوم الخميس فقيل يااميرالمؤمنين و لِمَ قال (و ـ خ) لئلّا يضعف عن اتيان الجمعة.

٩٩٢٤ (٢) **الجعفريّات ٤٥**ـ باسناده عن جعفر بن محمّد انّ عليّاً عليه السلام نهى ان يشرب الدواء يوم الخميس مخافة ان يضعف عن الجمعة. البحار ١٩٧ ج ٨٩ـ عن نوادرالراوندى باسناده عن موسى بن جعفر عن آبائه عليهم السلام قال نهى علىّ عليه السلام ان يشرب وذكر مثله.

٩٩٢٥ (٣) **فقيه ٢٧٣** ج ١ـ ويكره السفر والسعى فى الحوائج يوم الجمعة بكرة(١) من اجل الصلوة فأمّا بعد الصلوة فجائز يتبرّك به ورد ذلك فى جواب السرىّ عن ابى الحسن علىّ بن محمّد عليهما السلام **الخصال ٣٩٣**ـ حدّثنا ابى رضى الله عنه قال حدّثنا سعد بن عبدالله عن ايّوب بن نوح عن محمّد ابن ابى عمير عن عبدالله بن سنان عن ابى عبدالله عليه السلام (فى ذيل حديث مثله ـ الى قوله يتبرّك به).

٩٩٢٦ (٤) **مصباح الكفعمى ١٨٤**ـ عن الرضا عليه السلام قال مايؤمن من سافر يوم الجمعة قبل الصلوة ان لايحفظه الله تعالى فى سفره ولا يخلفه فى اهله ولا يرزقه من فضله.

---

(١) يكره ـ خصال.

٩٩٢٧ (٥) **مستدرك** ١٠١ ج٦ ـ **الشهيد الثانى فى** رسالة الجمعة عن النّبىّ صلى الله عليه وآله من سافر يوم الجمعة دعا عليه ملكاه ان لايصاحب فى سفره ولا تقضى له حاجة.

٩٩٢٨ (٦) **نهج البلاغه** ١٠٦٠ ـ (فى كتاب له الى الحارث الهمدانى قال عليه السلام) ولا تسافر فى يوم جمعة حتّى تشهد الصلوة الاّ فاصلاً(١) فى سبيل الله او فى امر تعذر به.

٩٩٢٩ (٧) **فقيه** ٢٧٣ ج١ ـ سئل **ابوايّوب الخزّاز** اباعبدالله عليه السلام عن قول الله عزّوجلّ ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلوٰةُ فَانْتَشِرُوا فِي الأَرْضِ وَ ابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ الله﴾ قال الصلوة يوم الجمعة و الانتشار يوم السبت.

٩٩٣٠ (٨) **الخصال** ٣٩٣ ـ حدّثنا محمّد بن الحسن بن احمد بن الوليد رحمه الله قال حدّثنا محمّد بن الحسن الصّفّار عن يعقوب بن يزيد عن محمّد ابن ابى عمير عن ابى ايّوب ابراهيم بن عثمان الخزّاز انّه قال سئلت ابا عبدالله عليه السلام عن قول الله عزّوجلّ وذكر مثله. (وزاد) وقال ابو عبدالله عليه السلام أفٍّ للرجل المسلم أن لا يفرغ نفسه فى الاسبوع يوم الجمعة لأمر دينه فيسئل عنه.

٩٩٣١ (٩) **المحاسن** ٣٤٦ ـ البرقى عن عثمان بن عيسى عن عبدالله بن سنان وابى ايّوب الخزّاز قالا سالنا ابا عبدالله عليه السلام عن قول الله عزّ و جلّ وذكر مثله (وزاد) وقال السبت لنا والاحد لبنى اميّة. **مجمع البيان** ٢٨٩ ج٥ ـ روى عن ابى عبدالله عليه السلام انّه قال الصلوة يوم الجمعة و الانتشار يوم السبت.

٩٩٣٢ (١٠) **الجعفريّات** ١٧٨ ـ باسناده عن علىّ بن ابى طالب عليه السلام اربع تعليم من الله ليس بواجبات (الى ان قال) قوله تعالى ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ

---

(١) فاصلاً اى خارجاً.

الصَّلاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الأَرْضِ﴾ فمن شاء انتشر ومن شاء أن يقعد فى المسجد قعد.

٩٩٣٣ (١١) مجمع البيان ٢٨٨ ج ٥ ـ روى عن انس عن النبىّ ﷺ قال فى قوله فَإذا قُضِيَتِ الصَّلوٰةُ فَانْتَشِرُوا الآية ليس بطلب دنيا و لكن عيادة مريض وحضور جنازة وزيارة أخ فى الله.

وتقدّم فى رواية الجعفريّات (١٥) من باب (٢) فضل الاذان من ابوابه ج٥ قوله ﷺ ثلاثة لو تعلم امّتى مالهم فيهنّ لضربوا عليهنّ بالسهام الاذان والغدوّ يوم الجمعة والصفّ الاوّل. ويأتى فى رواية حفص (١) من باب (١٦) كراهة الخروج من مكّة والمدينة من ابواب زيارة المعصومين ج١٥ قوله عليه السلام من خرج من مكّة أوالمدينة أومسجد الكوفة أو حائر الحسين عليه السلام قبل ان ينتظر الجمعة نادته الملائكة أين تذهب لاردّك الله وفى غير واحد من احاديث باب (٢) ماورد فى اختيار ايّام الاسبوع للسفر من ابواب آداب السفر ج١٢ مايناسب الباب فراجع.

(٣) باب وجوب الجمعة جماعة على جميع النّاس وان كانوا من اهل القرى عدا مااستثنى

قال الله تعالى فى سورة الجمعة (٦٢) ﴿يا أَيُّهَا الَّذينَ آمَنُوا إِذا نُودِيَ لِلصَّلوٰةِ مِنْ يَوْمِ الجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلىٰ ذِكْرِ اللهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ (٩)﴾

٩٩٣٤ (١) فقيه ١٩٥ ج ١ ـ روى انّه كان بالمدينة اذا أذّن المؤذّن يوم الجمعة نادى منادٍ حرم البيع لقول الله عزّوجلّ ﴿يا أَيُّهَا الَّذينَ آمَنُوا إِذا نُودِيَ لِلصَّلاةِ مِنْ يَوْمِ الجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلىٰ ذِكْرِ اللهِ وَ ذَرُوا البَيْعَ﴾.

٩٩٣٥ (٢) تهذيب ٢١ ج ٣ ـ محمّد بن يعقوب عن كافى ٤١٩ ج ٣ ـ محمّد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان وعلىّ بن ابراهيم (عن ابيه

جميعاً عن حمّاد بن عيسى ـ كا) عن حريز عن **فقيه** ٢٦٦ ج ١ ـ (١) زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال فرض الله على الناس من الجمعة الى الجمعة خمساً و ثلثين صلوٰة منها صلوة واحدة فرضها الله عزّوجلّ في جماعة و هي الجمعة و وضعها عن تسعة عن الصغير والكبير والمجنون والمسافر و العبد والمرأة والمريض والاعمى ومن كان على رأس فرسخين ـ **فقيه** و القرائة(٢) فيها بالجهر والغسل فيها واجب وعلى الامام فيها قنوتان قنوت في الركعة الاولىٰ قبل الركوع وفي الركعة الثانية بعد الركوع ومن صلّيٰها وحده فعليه قنوت واحد في الركعة الاولىٰ قبل الركوع وتفرّد بهذه الرواية حريز عن زرارة **امالي ابن الشيخ** ٤٣٢ ـ عن ابيه ره يرفعه قال قال ابو جعفر عليه السلام انّما فرض الله وذكر مثله الى قوله فرسخين **امالي الصدوق** ٣١٩ ـ حدّثنا ابي ره قال حدّثنا عليّ بن ابراهيم عن ابيه ابراهيم بن هاشم عن حمّاد بن عيسى عن حريز بن عبدالله عن زرارة بن اعين قال قال ابو جعفر عليه السلام انّما فرض الله عزّوجلّ على النّاس وذكر مثل ما في كا ـ **مستدرك** ٥ ج٦ ـ الشيخ الفقيه ابو محمّد جعفر بن احمد بن عليّ القميّ في كتاب العروس باسناده عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام مثل ما في الكافي وزاد فيه وروى مكان المجنون الاعرج **الخصال** ٤٢٢ ـ حدّثنا محمّد بن الحسن بن احمد بن الوليد رضي الله عنه قال حدّثنا محمّد بن الحسن الصّفّار قال حدّثني احمد بن محمّد بن عيسى عن عبدالرّحمن ابن ابي نجران و (٣) ـ الحسين بن سعيد عن حمّاد بن عيسى عن حريز عن زرارة ابن اعين عن ابي جعفر عليه السلام قال انّما فرض الله من الجمعة و ذكر مثل ما في الفقيه الى قوله بعد الركوع الّا انّ فيه والقرائة

---

(١) قال ابو جعفر الباقر عليه السلام لزرارة بن اعين انّما فرض الله ـ فقيه.

(٢) يحتمل ان يكون قوله والقرائة الخ من كلام الصدوق. (٣) عن ـ ثل

فيها جهار **الخصال** ٥٣٣ـ حدّثنا احمد بن زياد بن جعفر الهمدانى رضي الله عنه قال حدّثنا علىّ ابن ابراهيم بن هاشم عن ابيه عن حمّاد بن عيسى عن حريز عن زرارة عن ابى جعفر عليه السلام قال انّما فرض الله عزّوجلّ من الجمعة وذكر مثله الى قوله و هى الجمعة.

٩٩٣٦ (٣) **تهذيب** ١٩ ج ٣ـ محمّد بن يعقوب عن **كافى** ٤١٨ ج ٣ـ محمّد بن يحيى عن احمد بن محمّد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن عاصم بن حميد عن ابى بصير ومحمّد بن مسلم عن ابى عبدالله عليه السلام قال انّ الله عزّوجلّ فرض فى كلّ سبعة ايّام خمساً وثلثين صلوة منها صلوة واجبة على كلّ مسلم ان يشهدها الاّ خمسة المريض و المملوك والمسافر والمرأة والصبىّ. **المعتبر** ٢٠٠ـ (فى ضمن ذكر ما يدلّ على وجوب صلوة الجمعة قال) ويدلّ على الوجوب قول النبىّ صلى الله عليه وآله الجمعة حقّ على كلّ مسلم الّا اربعة وقول الصّادق عليه السلام انّ الله فرض فى كلّ اسبوع خمساً وثلثين صلوة وذكر مثله.

٩٩٣٧ (٤) **المقنعة** ٢٧ـ انّ الرواية جائت عن الصادقين عليهما السلام انّ الله جلّ جلاله فرض (على عباده ـ ئل) من الجمعة الى الجمعة خمساً و ثلاثين صلاة لم يفرض فيها الاجتماع الّا فى صلوة الجمعة خاصّة فقال جلّ من قائل ﴿يَاأَيُّهَاالَّذِينَ آمَنُوا اِذا نُودِىَ لِلصَّلوٰةِ مِنْ يَوْمِ الجُمُعَةِ فَاسْعَوْا اِلىٰ ذِكْرِاللهِ وَذَرُوا البَيْعَ ذٰلِكُم خَيْرٌ لَكُمْ اِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾.

٩٩٣٨ (٥) **الدعائم** ١٨١ ج ١ـ عن جعفر بن محمّد عليهما السلام انّه قال اتى رسول الله صلى الله عليه وآله بخمس وثلاثين صلوة فى كلّ سبعة ايّام منها صلوة لا يسع احداً ان يتخلّف عنها الاّ خمسة المرئة والصبىّ والمسافر والمريض والمملوك يعنى صلوة الجمعة مع الامام العدل.

٩٩٣٩ (٦) **عوالى اللئالى** ٢١٩ ج ٢ـ قال رسول الله صلى الله عليه وآله انّ الله سبحانه فرض عليكم الجمعة فى عامى هذا فى شهرى هذا فى ساعتى هذه

فريضة مكتوبة فمن تركها في حيوتي وبعد مماتي الى يوم القيٰمة جحوداً لها و استخفافاً بحقّها فلا جمع الله شمله(١) ولا بارك الله له في أمره ألا لا صلوة له ألا لاحجّ له ألا لاصدقة له ألا لابركة له الّا ان يتوب فان تاب تاب الله عليه ـ مستدرك ١١ ج ٦ـ رواه الشيخ ابوالفتوح في تفسيره عن جابر بن عبدالله الانصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله في يوم من ايّام الجمعة على المنبر اعلموا انّ الله تعالىٰ وساق قريباً منه وفيه بعد وفاتي مع امام عادل فلاجمع الله شمله الخ وسائل ٣٠٢ ج ٧ـ روى الشهيد الثاني في رسالة الجمعة قال وقال النّبيّ صلى الله عليه وآله في خطبة طويلة نقلها المخالف و المؤالف انّ الله تعالى فرض عليكم الجمعة فمن تركها في حيوتي او بعد موتي استخفافاً بها او جحوداً لها فلا جمع الله شمله ولابارك له في امره ألا ولا صلوة له ألا ولا زكوٰة له ألا ولا حجّ له ألا ولا صوم له ألا ولابرّ له حتّى يتوب.

٩٩٤٠ (٧) مستدرك ١٠ ج ٦ـ القطب الراوندي في لبّ اللباب انّ النّبيّ صلى الله عليه وآله خطب يوم الجمعة فقال توبوا الى ربّكم قبل ان تموتوا و بادروا بالاعمال الزاكية قبل ان تشغلوا وصلوا الذي بينكم وبين ربّكم بكثرة ذكركم ايّاه و الصدقة في السرّ والعلانية واعلموا انّ الله فرض عليكم الجمعة الى يوم القيامة.

٩٩٤١ (٨) المعتبر ٢٠١ـ قوله عليه السلام(٢) انّ الله كتب عليكم الجمعة فريضة واجبة الى يوم القيامة.

٩٩٤٢ (٩) المعتبر ٢٠٢ـ (في مسئلة اشتراط العدد في انعقاد الجمعة قال) وقال ابوحنيفة تنعقد باربعة احدهم الامام لقوله عليه السلام الجمعة واجبة

---

(١) شمله اى ماتشتّت من أمره.

(٢) الظاهر انّ المراد من الضمير في قوله (قوله عليه السلام) النبيّ صلى الله عليه وآله.

على كلّ مسلم فى جماعة.

٩٩٤٣ (١٠) **مستدرك** ١٤ ج٦ـ جعفربن احمد القمى فى كتاب العروس عن ابى جعفرعليه السلام انّه قال صلوة يوم الجمعة فريضة و الاجتماع اليها فريضة مع الامام.

٩٩٤٤ (١١) **الدعائم** ١٨٠ ج ١ـ عن ابى جعفرعليه السلام انّه قال صلوة الجمعة فريضة و الاجتماع اليها مع الامام العدل فريضة فمن ترك ثلٰث جُمَع على هذا فقد ترك ثلاث فرائض ولا يترك ثلٰث فرائض من غير عذر و لا علّة الّا منافق.

٩٩٤٥ (١٢) **امالى الصدوق** ٣٩٢ـ حدّثنا الحسين بن ابراهيم بن ناتانة(١) قال حدّثنا علىّ بن ابراهيم عن ابيه ابراهيم بن هاشم عن حمّاد بن عيسى عن حريز بن عبدالله عن زرارة بن اعين عن ابى جعفر الباقر عليه السلام قال صلوة الجمعة فريضة والاجتماع اليها فريضة مع الامام فان ترك رجل من غير علّة ثلٰث جُمع (متوالية ـ المحاسن) فقد ترك ثلٰث فرائض ولا يَدَع ثلٰث فرائض من غير علّة الاّ منافق.

العقاب ٢٧٧ـ حدّثنى محمّد بن الحسن(ره) قال حدّثنى محمّد بن الحسن الصفّار عن يعقوب بن يزيد عن حمّاد بن عيسى **المحاسن** ٨٥ـ البرقى عن ابى محمّد عن حمّاد بن عيسى عن حريز وفضيل عن زرارة عن ابى جعفرعليه السلام مثله.

٩٩٤٦ (١٣) **الجعفريّات** ٥٢ـ باسناده عن علىّ عليه السلام قال ثلاثة ان انتم خالفتم فيهنّ أئمّتكم هلكتم جمعتكم وجهاد عدوّكم ومناسككم.

٩٩٤٧ (١٤) **وسائل** ٣٠١ ج٧ـ روى **الشهيد الثانى** فى رسالة الجمعة قال قال النبىّ صلى الله عليه وآله الجمعة حقّ واجب على كلّ مسلم الاّ اربعة عبد

---

(١) ناتانة ـ خ.

مملوك اوأمراة اوصبىّ او مريض.

٩٩٤٨ (١٥) **مصباح الشيخ** ٣٣٨ـ روى زيد بن وهب قال خطب اميرالمؤمنين علىّبن ابى طالب عليه السلام يوم الجمعة فقال الحمدلله الولىّ الحميد الحكيم (الى ان قال)[٣] الجمعة واجبة على كلّ مؤمن الاّ الصبىّ و المرئة و العبد والمريض الخطبة.

٩٩٤٩ (١٦) **تهذيب** ٢٤٠ ج ٣ـ **كافى** ٤١٩ ج ٣ـ **استبصار** ٤٢١ ج ١ـ علىّ (بن ابراهيم ـ يب صا) عن ابيه عن حمّاد عن حريز عن **ابن مسلم** قال سئلت اباعبدالله عليه السلام عن الجمعة فقال تجب على (كلّ ـ كا خ) من كان منها على رأس فرسخين فان زاد على ذلك فليس عليه شيء.

٩٩٥٠ (١٧) **كافى** ٤١٩ ج ٣ـ علىّ ابن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابى عمير **تهذيب** ٢٤٠ ج ٣ـ **استبصار** ٤٢١ ج ١ـ محمّد بن علىّ بن محبوب عن علىّ بن السندى عن محمّد ابن ابى عمير عن جميل بن درّاج عن محمّد بن مسلم وزرارة عن ابى جعفر عليه السلام قال تجب الجمعة على من كان منها على فرسخين.

تهذيب ٢٣ ج ٣ـ محمّد بن احمد بن يحيى عن يعقوب بن يزيد عن ابراهيم بن عبدالحميد عن جميل عن **محمّد بن مسلم** عن ابى جعفر عليه السلام (مثله وزاد) ومعنى ذلك اذا كان امام عادل وقال اذاكان بين الجماعتين ثلاثة اميال فلابأس ان يجمّع هؤلاء ويجمّع هؤلاء ولايكون بين الجماعتين اقلّ من ثلاثة اميال واعلم انّ للجمعة حقّاً قد ذكر عن ابى جعفر عليه السلام انّه قال لعبد الملك مثلك يهلك ولم يصلّ فريضة فرضهاالله عليه قال قلت كيف اصنع قال صلّها جماعة يعنى الجمعة.

٩٩٥١ (١٨) **الدّعائم** ١٨١ ج ١ـ عن ابى جعفر محمّد بن علىّ عليه السلام انّه قال تجب الجمعة على من كان منها على فرسخين اذا كان الامام عدلاً.

٩٩٥٢ (١٩) **العلل** ٢٦٦ـ **العيون** ١١٢ ج ٢ـ بالاسناد المتقدّم فى باب

فرض الصّلوة ج ٤ عن الفضل بن شاذان في حديث العلل فان قال (فَلِمَ ـ العلل) وجبت الجمعة على من يكون على فرسخين لا أكثر من ذلك قيل لأنّ ما يقصّر فيه الصلوة بريدان ذاهباً او بريد ذاهباً وجائياً والبريد أربعة فراسخ فوجبت الجمعة على من هو على نصف البريد الذي يجب فيه التقصير وذلك أنّه يجيء على فرسخين ويذهب فرسخين فذلك أربعة فراسخ وهو نصف طريق المسافر.

٩٩٥٣ (٢٠) **تهذيب** ٢٣٨ ج ٣ ـ الحسين بن سعيد عن ابن أبي عمير **تهذيب** ٢٤٠ ج ٣ ـ **استبصار** ٤٢١ ج ١ ـ محمّد بن عليّ بن محبوب عن يعقوب بن يزيد عن ابن أبي عمير عن عمر بن اذينة عن زرارة قال قال أبو جعفر عليه السلام الجمعة واجبة على من إن[1] صلّى الغداة في أهله أدرك الجمعة وكان رسول الله صلى الله عليه وآله انّما يصلّي العصر في وقت الظهر في ساير الأيّام كي إذا قضوا الصلوة مع رسول الله صلى الله عليه وآله رجعوا إلى رحالهم قبل الليل وذلك سنّة إلى يوم القيامة.

٩٩٥٤ (٢١) **تهذيب** ٢٨٩ ج ٣ ـ **استبصار** ٤٤٦ ج ١ ـ أحمد بن محمّد عن محمّد بن سنان عن حمّاد بن عثمان وخلف بن حمّاد عن **فقيه** ٢٧١ ج ١ ـ ربعي بن عبدالله **والفضيل** بن يسار[2] عن أبي عبدالله عليه السلام (انّه ـ فقيه) قال ليس في السفر جمعة ولا فطر ولا أضحى **المحاسن** ٣٧٢ ـ البرقي عن محمّد بن عيسى اليقطيني عن محمّد بن سنان عن العلاء بن فضيل عن أبي عبدالله عليه السلام (بتقديم وتأخير مثله ثمّ قال) ورواه أبو[3] عبدالله أبوه عن خلف بن حمّاد عن الربعي عن أبي عبدالله عليه السلام مثله.

٩٩٥٥ (٢٢) **الدعائم** ١٨١ ج ١ ـ عن **عليّ** عليه السلام انّه قال ليس على المسافر جمعة ولا جماعة ولا تشريق الاّ في مصر جامع.

---

(١) إذا ـ صا. (٢) سالم ـ خ فقيه.

(٣) ورواه أبي عن خلف بن حمّاد ـ بحار ـ وعن أبيه عن خلف بن حمّاد ـ ئل.

٩٩٥٦ (٢٣) مستدرك ٨ ج٦ ـ دعائم الاسلام عن عليّ عليه السلام انّه قال ليس على المسافر جمعة.

٩٩٥٧ (٢٤) الجعفريّات ٤٤ ـ باسناده عن عليّ عليه السلام قال العبد اذا ادّى الضريبة (١) فعليه الجمعة.

٩٩٥٨ (٢٥) تهذيب ٢٣٨ ج ٣ ـ استبصار ٤٢٠ ج ١ ـ الحسين (بن سعيد ـ صا) عن فضالة عن ابان بن عثمان عن الفضل بن عبدالملك قال سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول اذا كان قوم فى قرية صلّوا (الجمعة ـ صا) اربع ركعات فان (٢) كان لهم من يخطب بهم (٣) ـــــــ جمّعوا اذا كانوا خمسة نفر وانّما جعلت ركعتين لمكان الخطبتين.

٩٩٥٩ (٢٦) تهذيب ٢٣٩ ج ٣ ـ استبصار ٤٢٠ ج ١ ـ احمد بن محمّد عن محمّد بن يحيى عن طلحة بن زيد عن جعفر عن ابيه عن عليّ عليهم السلام قال لا جمعة الاّ فى مصر تقام فيه الحدود مستدرك ١٢ ج ٦ ـ الشيخ جعفر بن احمد القمى فى كتاب العروس عن الصّادق عليه السلام مثله. (قال الشيخ فالوجه فى هذا الخبر التقيّة لانّه موافق لمذاهب اكثر العامّة.)

٩٩٦٠ (٢٧) تهذيب ٢٤٨ ج ٣ ـ استبصار ٤٢٠ ج ١ ـ محمّد بن احمد بن يحيى عن ابى جعفر عن ابيه عن حفص بن غياث عن جعفر عن ابيه عليهما السلام قال ليس على اهل القرى جمعة ولاخروج فى العيدين مستدرك ١٢ ج ٦ ـ الشيخ جعفر بن احمد القمى فى كتاب العروس عن الصادق عليه السلام مثله الاّ انّ فيه بدل الجمعة (جماعة) قال الشيخ معنى هذا الخبر انّهم اذا كانوا على اكثر من فرسخين ليس عليهم حضور بل هم مخيّرون فى ذلك.

٩٩٦١ (٢٨) فقيه ٢٦٣ ج ٤ ـ (بالاسناد المتقدّم فى باب استحباب الفصل بين الاذان والاقامة بنافلة ٥٤) عن عليّ فى حديث وصيّة

---

(١) الضريبة ما يؤدّى العبد الى سيّده من الخراج المقرّر له. (٢) فاذا ـ صا (٣) لهم ـ صا.

النّبي ﷺ)يا عليّ ليس على النساء جمعة ولا جماعة (الى ان قال) ولا تسمع الخطبة البحار ٢١٥ ج ٨٩ـ المكارم عن جعفر بن محمّد عن آبائه عليهم السلام فيما اوصى به رسول الله ﷺ عليّاً عليه السلام مثله.

٩٩٦٢ (٢٩) الخصال ٥٨٥ـ (بالإسناد المتقدّم في باب أنّه لا يجوز للرجل ان يلبس الحرير المحض[ج٤])عن جابر بن يزيد الجعفي، قال سمعت ابا جعفر محمّد بن عليّ الباقر عليه السلام يقول ليس على النساء اذان ولا اقامة ولا جمعة ولا جماعة الخبر.

٩٩٦٣ (٣٠) الدعائم ١٨١ ج ١ـ عن عليّ عليه السلام أنّه قال اذا شهدت المرأة والعبد الجمعة اجز(أـخ)ت عنهما يعنى من صلوة الظهر.

٩٩٦٤ (٣١) قرب الاسناد ٢٢٤ـ باسناده عن عليّ بن جعفر، عن اخيه موسى بن جعفر قال سئلته عن النساء هل عليهنّ من صلوة العيدين و الجمعة ما على الرجال قال نعم.

وتقدّم في رواية زرارة (١٧) من باب (٢) فرض الصلوة من ابواب فضلها و فرضها[ج٤] قوله عليه السلام و نزلت هذه الآية اى ﴿وَ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ﴾ في يوم الجمعة و رسول الله ﷺ في سفره فقنت فيها ﷺ و تركها على حالها في السفر والحضر و اضاف للمقيم ركعتين الخ.

وفي رواية زرارة وابن مسلم (٥) من باب (٥) وجوب المحافظة على الصلٰوة الوسطىٰ قوله قال عليه السلام (والصَّلٰوةُ الوُسْطىٰ) صلٰوة الظهر و فيها فرض الله الجمعة وفي رواية بعض أئمّة الزيديّة (٢٣) قوله (و الصَّلٰوةُ الوُسْطىٰ)الجمعة يوم الجمعة والظهر سائر الأيّام.

وفي رواية ابى همام (٤) من باب (٩) انّ خير مساجد النساء البيوت من ابواب المساجد[ج٤] قوله عليه السلام اذا صلّت المرئة في المسجد مع الامام يوم الجمعة (الجمعة ـ خ) ركعتين فقد نقصت صلوتها ويلاحظساير احاديث الباب فانّ لها مناسبة بالمقام وفي مرسلة فقيه (١٠) من

باب (٤) استحباب الاذان للنساء من ابواب الاذان ج٥ قوله عليه السلام ليس على النساء اذان ولا اقامة ولا جمعة.

وفى كثير من احاديث باب (١) فضل صلوة الجمعة ج٦ ما يدلّ على وجوبها فراجع وفى احاديث باب (٣) انّه لا يشرب الرجل الدواء يوم الخميس ما يدلّ على ذلك ويأتى فى رواية عبدالرحمن (١) من الباب التّالى قوله عليه السلام لا بأس ان تَدَع الجمعة فى المطر وفى رواية الجعفريّات (١) من باب (٦) حرمة حبس الاجير عن الجمعة قوله صلى الله عليه وآله من استأجر اجيرا فلا يحبسه عن الجمعة فيأثم.

وفى رواية سماعة (١) من باب (٨) استحباب حضور المسافر الجمعة قوله عليه السلام ايّما مسافر صلّى الجمعة رغبة فيها و حبّاً لها اعطاه الله عزّ وجلّ اجر مأة جمعة للمقيم وفى رواية منصور (٥) من باب (١٠) انّه تجب الجمعة على سبعة نفر من المسلمين قوله الجمعة واجبة على كلّ احد لا يعذر النّاس فيها الاّ خمسة: المرأة والمملوك والمسافر والصبىّ و المريض.

وفى سائر احاديث هذاالباب و باب (١١) انّ الجمعة مع الامام ركعتان و باب (١٢) انّه هل يشترط فى وجوب الجمعة حضور الامام عليه السلام ام لا و باب (١٥) انّ اوّل وقت الجمعة زوال الشمس ما يمكن ان يستدلّ به على وجوب الجمعة وفى رواية الفضل (٤) من باب (١٧) وجوب الخطبة فى الجمعة قوله عليه السلام لانّ الجمعة امر دائم وفى مرسلة الفقيه (١١) من باب (٢٠) ما ينبغى للامام الذى يخطب الناس قوله عليه السلام والجمعة واجبة على كلّ مؤمن الاّ على الصّبىّ والمريض والمجنون و الشيخ الكبير والأعمى والمسافر والمرئة والعبد (و ـ خ) المملوك و من كان على رأس فرسخين.

وفى رواية زيد بن وهب (١٣) قوله عليه السلام الجمعة واجبة على كلّ

مؤمن الّاالصبىّ والمرئة والعبد والمريض والمجنون والشيخ الكبير و الاعمى والمسافر و من كان على رأس فرسخين وفى رواية حفص (١١) من باب (٢٧) حكم من لم يدرك الجمعة قوله عليه السلام انّالله عزّوجلّ فرض (الجمعة) على جميع المؤمنين والمؤمنات و رخّص للمرءة والمسافر والعبد ان لا يأتوها فلمّا حضروها سقطت الرخصة ولزمهم الفرض الاوّل و من اجل ذلك اجزأ عنهم.

وفى احاديث باب (٣٠) أنّه يجوز للناس ان يصلّواالظهر يوم الجمعة جماعة اذا لم يكن لهم من يجمّع بهم ما يدلّ على وجوب الجمعة على اهل القرىٰ وفى رواية جعفر بن احمد (١٣) من باب (٣١) عدد النافلة يوم الجمعة قوله عليه السلام فاذا زالت الشمس صلّيت الفريضة ان كنت مع الامام ركعتين وفى الرضوى (٤) من باب (١) فضل صلوة العيدين من ابوابها ج٧ قوله عليه السلام صلوة العيدين فريضة واجبة مثل صلوة يوم الجمعة الّا على خمسة المريض والمرئة والمملوك والصبىّ و المسافر.

وفى رواية الدعائم (٥) قوله عليه السلام ليس على المسافر عيد ولا جمعة وفى رواية الدعائم (٢) من باب (٥) اشتراط وجوب العيدين بحضور خمسة، قوله عليه السلام اذا كان القوم خمسة فصاعداً مع امام فى مصر فعليهم ان يجمعوا للجمعة.

وفى رواية يونس (٢) من باب (٦) انّالنساء لا يخرجن الى العيدين قوله سئلته عليه السلام عن خروج النساء فى العيدين والجمعة قال عليه السلام لا الّا امرأة مسنّة وفى جميع احاديث باب (٢٨) حكم اجتماع العيد و الجمعة ما يناسب الباب.

(٥) باب أنّه لا بأس بأن تَدَع الجمعة فى المطر

٩٩٦٥(١) تهذيب ٢٤١ ج ٣ـ سعد عن احمد عن الحسين عن فضالة عن ابان عن عبدالرّحمٰن ابن ابى عبدالله قال قال ابو عبدالله عليه السلام لا بأس

بان تَدَع الجمعة فى المطر **فقيه** ٢٦٧ ج١ـ روى عبدالرحمن ابن ابى عبدالله عن ابى عبدالله عليه السلام مثله.

(٦) باب حرمة حبس الاجير عن الجمعة

٩٩٦٦(١) **الجعفريات** ٣٥ ـ باسناده عن علىّ عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من استأجر اجيراً فلا يحبسه عن الجمعة فيأثم وان لم يحبسه عن الجمعة اشتركا فى الاجر **مستدرك** ٧ ج٦ـ الراوندى فى نوادره عنه صلى الله عليه وآله مثله.

ويأتى فى رواية مسعدة (٢) من باب (٣) كراهة استعمال الاجير قبل تعيين اجرته من كتاب الاجارة ج٢٤ قوله عليه السلام من استأجر اجيرا ثمّ حبسه عن الجمعة يبوء باثمه وان هو لم يحبسه اشتركا فى الاجر.

(٧) باب انّه على الامام ان يخرج المحبسين فى الدّين او التّهمة الى الجمعة

٩٩٦٧(١) **تهذيب** ٢٨٥ ج٣ـ محمّد بن علىّ بن محبوب عن احمد بن محمّد عن الحسن ابن علىّ ابن محبوب(١) عن عبد الرحمن بن سيّابة عن ابى عبدالله عليه السلام انّه(٢) قال على الامام ان يخرج المحبسين فى الدين يوم الجمعة الى الجمعة و يوم العيد الى العيد فيرسل(٣) معهم فاذا قضوا الصلوة والعيد ردّهم الى السجن. **تهذيب** ٣١٩ ج٦ـ **فقيه** ٢٠ ج٣ـ روى عبدالله بن سيّابة(٤) عن ابى عبدالله عليه السلام و ذكر مثله.

٩٩٦٨(٢) **الجعفريّات** ٤٤ـ باسناده عن جعفر بن محمّد عن ابيه انّ

---

(١) الحسن بن محبوب ـ ئل. (٢) عن ابى عبدالله **قال** انّ على الامام يب ٢٨٥.
(٣) ويرسل يب ٢٨٥. (٤) عبدالله بن سنان ـ فقيه.

عليّاً عليه السلام كان يخرج اهل السجون من أُحْبِسَ(١) فی دين او تهمة الی الجمعة فيشهدونها و يضمنهم الأولياء حتّی يردّونهم.

٩٩٦٩(٣) **الجعفريّات** ٤٤ـ باسناده عن جعفربن محمّد(عن ابيه)انّ عليّاعليهما السلام كان يخرج الفسّاق الی الجمعة، وكان يأمر بالتضييق عليهم.

(٨) باب استحباب حضور المسافر الجمعة

٩٩٧٠(١) **ثواب اعمال** ٥٩ـ ابی ره قال حدّثنی عبدالله بن جعفر (الحميری.ثل) عن احمد ابن ابی عبدالله عن ابيه عن زرعة عن سماعة عن جعفر ابن محمّد(الصادق.ثل) عن ابيهعليهما السلام انّه ـــ قال أيّما مسافر صلّی الجمعة رغبة فيها و حبّاً لها اعطاهالله عزّوجلّ اجر مأة جمعة للمقيم ـ**امالی الصدوق** ١٩ـ حدّثنا محمّد بن موسی ابن المتوكّل ره قال حدّثنا علیّ بن الحسين السعد آبادی عن احمد ابن ابی عبدالله البرقی عن ابيه عن زرعة عن سماعة بن مهر ان عن الصادق جعفر بن محمّد عن ابيه عليهما السلام مثله.

(٩) باب أنّه يشترط فی صحّة الجمعتين ان لا يكون بينهما اقلّ من ثلاثة اميال

٩٩٧١(١) **تهذيب** ٢٣ ج ٣ـ محمّد بن يعقوب عن **كافی** ٤١٩ ج ٣ـ علیّ بن ابراهيم عن ابيه عن عبدالله بن المغيرة عن جميل عن محمّد بن مسلم عن ابی جعفرعليه السلام قال يكون بين الجماعتين ثلاثة اميال (يعنی لا تكون جمعة الاّ فی ما بينه و بين ثلاثة اميال(٢))وليس تكون جمعة الاّ

---

(١) من الحبس ـ خ.

(٢) فی حاشية الكافی هكذا قوله (يعنی لايكون جمعة الاّ فيما بينه وبين ثلاثة اميال) لاتكون فی بعض النسخ الموثوق بها وعلی فرض كونها لاتكون من كلام الامام بل من مزيدات احدالرّواة او النّسّاخ الاوّلين وكانت بين السطور او الهامش وادرجها الآخرون فی المتن.

بخطبة (قال ـ كا) فاذا كان بين الجماعتين فى الجمعة ثلاثة اميال فلا بأس بان يجمّع هؤلاء و يجمّع هؤلاء.

٩٩٧٢(٢) فقيه ٢٧٤ ج ١ ـ روى محمّد بن مسلم عن ابى جعفر عليه السلام انّه قال اذا كان بين القريتين ثلاثة اميال فلا بأس ان يجمّع هؤلآء و يجمّع هؤلاء ولا يكون بين الجماعتين اقلّ من ثلٰثة اميال (و تقدّم فى رواية محمّد بن مسلم (١٧) من باب (٤) وجوب الجمعة مثل ذلك عن يب الاّ انّ فيه بدل قوله (القريتين) الجماعتين.)

٩٩٧٣ (٣) مستدرك ١٦ ج ٦ ـ الشيخ جعفر ابن احمد القمى ره فى كتاب العروس عن ابى جعفر عليه السلام قال ليس يكون جمعة الّا بخطبة و اذا كان بين الجماعتين فى الجمعة ثلاثة اميال فلا بأس ان يجمّع هؤلاء و هؤلاء.

(١٠) باب انّه تجب الجمعة على سبعة نفر من المسلمين ولا جمعة لاقلّ من خمسة احدهم الإمام

٩٩٧٤ (١) استبصار ٤١٨ ج ١ ـ أخبرنى الحسين بن عبيد الله عن احمد بن محمّد عن ابيه عن تهذيب ٢٠ ج ٣ ـ محمّد بن احمد بن يحيى عن محمّد بن الحسين عن الحكم ابن مسكين عن العلاء عن فقيه ٢٦٧ ج ١ ـ محمّد بن مسلم عن ابيجعفر عليه السلام مستدرك ١١ ج ٦ ـ الشيخ الفقيه جعفر بن احمد القمى فى كتاب العروس عن ابى جعفر عليه السلام قال تجب الجمعة على سبعة نفر من المسلمين(١) ولا تجب على اقلّ منهم الامام و قاضيه والمدّعى(٢) حقّا والمدّعىٰ عليه و الشاهدان والذى يضرب الحدود (من ـ صا ـ خ) بين يدى الامام.

---

(١) من المؤمنين ـ فقيه ك. (٢) و مدّعيا حقّ والشاهدان ـ فقيه.

٩٩٧٥(٢)**استبصار** ٤١٨ ج ١ـ اخبرني الحسين بن عبيدالله عن احمد بن محمّد ـــــ بن يحيى عن ابيه عن **تهذيب** ٢٤٥ ج ٣ـ محمّد بن عليّ بن محبوب عن العبّاس عن حمّاد بن عيسى عن ربعي عن عمر بن يزيد(١) عن ابى عبدالله عليه السلام قال اذا كانوا سبعة يوم الجمعة فليصلّوا في جماعة يب ـ وليلبس البُرد والعمامة و يتوكأ على قوس او عصا وليقعد قعدة بين الخطبتين و يجهر بالقراءة و يقنت في الركعة الاولىٰ منهما قبل الركوع.

٩٩٧٦(٣)**تهذيب** ٢٣٩ ج ٣ـ **استبصار** ٤١٩ ج ١ـ الحسين (بن سعيد ـ صا) عن عثمان بن عيسى(٢) عن ابن مسكان عن ابن ابى يعفور عن ابى عبدالله عليه السلام قال لا تكون جمعة مالم يكن القوم خمسة.

٩٩٧٧(٤)**الخصال** ٢٨٨ـ حدّثنا ابى رضي الله عنه قال حدّثنا سعد بن عبدالله عن احمد بن محمّد بن عيسى عن احمد بن محمّد بن ابى نصر البزنطى عن عاصم ابن عبدالحميد(٣) الحنّاط عن ابى بصير عن ابى جعفر عليه السلام قال لا تكون جماعة بأقلّ من خمسة.

٩٩٧٨(٥)**تهذيب** ٢٣٩ ج ٣ـ **استبصار** ٤١٩ ج ١ـ الحسين (بن سعيد ـ صا) عن صفوان عن منصور (بن حازم ـ صا) عن ابى عبدالله عليه السلام قال يجمّع القوم يوم الجمعة اذا كانوا خمسة فما زادوا فان(٤) كانوا اقلّ من خمسة فلا جمعة لهم والجمعة واجبة على كلّ احد لا يعذر الناس فيها الّا خمسة المراة والمملوك والمسافر والصبيّ والمريض.

٩٩٧٩(٦)**كافى** ٤١٩ ج ٣ـ **تهذيب** ٢٤٠ ج ٣ـ **استبصار** ٤١٩ ج ١ـ عليّ (بن ابراهيم ـ يب كا خ) عن ابيه عن ابن ابى عمير عن (عمر ـ يب

---

(١) عمرو بن يزيد ـ خ. (٢) يحيى ـ يب. (٣) عاصم بن حميد ـ ئل.
(٤) فما زاد وان ـ صا.

خ) ابن اذينة عن زرارة قال كان ابوجعفر عليه السلام يقول لا تكون الخطبة و الجمعة وصلوة ركعتين على اقلّ من خمسة رهط الامام و اربعة.

٩٩٨٠ (٧) **فقيه** ٢٦٧ ج ١ ـ قال زرارة قلت لابى جعفر الباقر عليه السلام على من تجب الجمعة قال تجب على سبعة نفر من المسلمين ولا جمعة(١) لاقلّ من خمسة من المسلمين احدهم الامام فاذا اجتمع سبعة ولم يخافوا أمّهم بعضهم و خطبهم.

٩٩٨١ (٨) **الدعائم** ١٨١ ج ١ ـ عن جعفر بن محمّد عليهما السلام أنّه قال: يجمّع القوم يوم الجمعة اذا كانوا خمسة فصاعداً فان كانوا اقلّ من خمسة فلا جمعة عليهم.

٩٩٨٢ (٩) **كافى** ٤١٩ ج ٣ ـ الحسين بن محمّد عن عبدالله بن عامر عن **تهذيب** ٢١ ج ٣ ـ **استبصار** ٤١٩ ج ١ ـ علىّ بن مهزيار عن فضالة عن ابان بن عثمان عن **ابى العبّاس** عن ابى عبدالله عليه السلام قال ادنى ما يجزى فى الجمعة سبعة او خمسة أدناه.

وتقدّم فى رواية الفضل (٢٥) من باب (٤) انّه تجب الجمعة جماعة على جميع النّاس قوله عليه السلام فان كان لهم من يخطب بهم جمّعوا اذا كانوا خمسة نفر **وياتى** فى رواية الحلبى (١) من باب (٥) اشتراط وجوب العيدين بحضور خمسة ج٧ قوله عليه السلام اذا كان القوم خمسة او سبعة فانّهم يجمّعون الصّلوة كما يصنعون يوم الجمعة **وفى** رواية الدعائم (٢) قوله عليه السلام اذا كان القوم خمسة فصاعداً مع امام فى مصر فعليهم ان يجمعوا للجمعة والعيدين.

وفى رواية ابن مسلم (٥) من باب (٢) الحدّ الذى تقصر فيه الصلوة من ابواب صلوة المسافر ج٧ قوله عليهما السلام و اذا اجتمع خمسة احدهم الامام

---

(١) يحتمل ان يكون قوله ولا جمعة الخ من كلام الصدوق.

فلهم ان يجمّعوا.

(١١) باب انّ الجمعة مع الامام ركعتان و أمّا من يصلّى وحده فهى اربع ركعات و انّما جعلت الركعتين لمكان الخطبتين و لغيرهما من العلل

٩٩٨٣(١) **فقيه** ٢٦٩ ج ١ـ روى **سماعة** عن ابيعبدالله عليه السلام انّه قال صلوة الجمعة مع الامام ركعتان فمن صلّى وحده فهى اربع ركعات.

٩٩٨٤(٢) **تهذيب** ١٩ ج ٣ـ محمّد بن يعقوب عن **كافى** ٤٢١ ج ٣ـ محمّد بن يحيى عن محمّد بن الحسين عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال سئلت ابا عبدالله عليه السلام عن الصّلوة يوم الجمعة فقال امّا مع الامام فركعتان و امّا من يصلّى(١) وحده فهى اربع ركعات بمنزلة الظّهر يعنى اذا كان امام يخطب (فامّا ـ كا) اذا(٢) لم يكن امام يخطب فهى اربع ركعات وان صلّوا جماعة.

٩٩٨٥(٣) **الجعفريّات** ٤٣ـ باسناده عن علىّ بن الحسين عليه السلام انّ عليّا عليه السلام سئل عن الامام يهرب(٣) ولا يخلّف احداً يصلّى بالنّاس كيف يصلّون الجمعة قال يصلّون كصلوتهم اربع ركعات.

٩٩٨٦(٤) **العيون** ١١١ ج ٢ـ و **العلل** ٢٦٤ـ (بالاسناد المتقدّم فى باب فرض الصلوة ج ٤ عن الفضل بن شاذان عن الرضا عليه السلام فى حديث العلل) فان قال فلِمَ صارت صلوة الجمعة اذا كانت مع الامام ركعتين و اذا كانت بغير امام ركعتين و ركعتين قيل لعلل شتّى منها انّ النّاس يتخطّون الى الجمعة من بُعْدٍ فاحبّ الله عزّوجلّ ان يخفّف عنهم لموضع التعب الّذى صاروا اليه و منها انّ الامام يحبسهم للخطبة وهم منتظرون للصلوة و من انتظر الصلوة فهو فى الصلوة فى حكم التمام و منها انّ الصلوة مع الامام اتمّ و اكمل لعلمه و فقهه و فضله و عدله. و منها انّ الجمعة عيد و صلوة

---

(١) صلّى ـ يب.   (٢) فاذا ـ يب.   (٣) هَرَب: فَرّ.

العيد ركعتان ولم تقصّر لمكان الخطبتين.

٩٩٨٧ (٥) **فقيه** ٢٦٧ ج ١ ـ قال ابو جعفر عليه السلام انّما وضعت الركعتان اللّتان اضافهما النبيّ صلى الله عليه وآله يوم الجمعة للمقيم لمكان الخطبتين مع الامام فمن صلّى يوم الجمعة مع غير جماعة فليصلّها اربعاً كصلوة الظهر فى ساير الأيّام.

٩٩٨٨ (٦) **تفسير العيّاشى** ١٢٧ ج ١ ـ عن زرارة عن ابى جعفر عليه السلام قال حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطىٰ والوسطىٰ هى اوّل صلوة صلّيها رسول الله صلى الله عليه وآله وهى وسط صلوتين بالنّهار صلوة الغداة وصلوة العصر قُومُوالله قَانِتِينَ فى الصلوة الوسطىٰ وقال نزلت هذه الآية يوم الجمعة و رسول الله صلى الله عليه وآله فى سفر فقنت فيها و تركها على حالها فى السفر والحضر و اضاف لمقامه ركعتين و انّما وضعت (و ذكر نحوه.)

٩٩٨٩ (٧) **الدعائم** ١٨٣ ج ١ ـ عن جعفر بن محمّد عليهما السلام انّه قال انّما جعلت الخطبة عوضا من الرّكعتين اللّتين اسقطتا من صلوة الظّهر فهى كالصلوة لا يحلّ فيها الاّ ما يحلّ فى الصلوة.

٩٩٩٠ (٨) **فقه الرضا** عليه السلام ١٢٣ ـ و انّما جعلت الجمعة ركعتين من اجل الخطبتين جعلتا مكان الركعتين الأخيرتين فهى صلوة حتّى ينزل الامام **المقنع** ٤٥ ـ إنّما جعلت الصلوة يوم الجمعة ركعتين و ذكر مثله.

وتقدّم فى رواية زرارة (١٧) من باب (٢) فرض الصلوة من ابواب فضلها و فرضها ج٤ قوله فانّما وضعت الركعتان اللتان اضافهما النّبىّ صلى الله عليه وآله يوم الجمعة للمقيم لمكان الخطبتين مع الامام فمن صلّى يوم الجمعة فى غير جماعة فليصلّها اربع ركعات كصلوة الظهر فى ساير الايّام.

وفى رواية سعيد (٣) من باب (١٠) عددالركعات قوله عليه السلام فصلّى صلى الله عليه وآله بهم فيه الجمعة ركعتين و خطب خطبتين **وفى** رواية ابى همام (٤) من باب (٩) انّ خير مساجد النساء البيوت من ابواب المساجد ج٤ قوله عليه السلام

اذا صلّت المرئة فى المسجد مع الامام يوم الجمعة (الجمعة ـ خ) ركعتين فقد نقصت صلوتها وفى الرضوى (٣٥) من باب (١) استحباب القنوت فى جميع الصلوات من ابوابه قوله سئلت العالم عن القنوت يوم الجمعة اذا صلّيت وحدى اربعا فقال عليه السلام نعم فى الركعة الثانية وفى رواية الفضل (٢٥) من باب (٤) وجوب الجمعة جماعة على جميع النّاس قوله عليه السلام و انّما جعلت الركعتين لمكان الخطبتين.

ويأتى فى رواية ابن سنان (٤) من باب (١٥) انّ اوّل وقت الجمعة زوال الشمس قوله عليه السلام و انّما جعلت الجمعة ركعتين من اجل الخطبتين و هى صلوة حتّى ينزل الامام وفى رواية ابى العبّاس (١) من باب (١٧) وجوب الخطبة فى الجمعة قوله عليه السلام انّما جعلت ركعتين لمكان الخطبتين وفى مرسلة فقيه (٨) من باب (١٩) ما ينبغى للنّاس حين يخطبهم الامام قوله عليه السلام و انّما جعلت الجمعة ركعتين من اجل الخطبتين و جعلتا مكان الركعتين الاخيرتين فهى صلوة حتّى ينزل الامام وفى رواية سماعة (١) من باب (٢٠) ما ينبغى للامام الذى يخطب، قوله عليه السلام ينبغى للامام الذى يخطب الناس يوم الجمعة ان يلبس عمامة (الى ان قال) فصلّى بالناس ركعتين وفى رواية الدّعائم (٩) قوله عليه السلام و اذا صعد الامام المنبر جلس (الى ان قال) و نزل فصلّى الجمعة ركعتين.

وفى رواية زرارة (٣) من باب (٢٤) حكم الجهر بالقرائة يوم الجمعة قوله عليه السلام الرجل اذا صلّى الجمعة اربع ركعات يجهر.

وفى رواية سماعة (١) من باب (٢٥) انّ الجمعة فيها قنوتان قوله عليه السلام انّما صلوة الجمعة مع الامام ركعتان فمن صلّىٰ من غير امام وحده فهى اربع ركعات بمنزلة الظهر وفى الرضوى (٥) قوله عليه السلام و هو (اى القنوت) للامام الّذى يصلّى ركعتين بعد الخطبة الّتى تنوب عن الركعتين.

وفى رواية معٰوية (٦) قوله عليه السلام اذا كان اماماً قنت فى الركعة الاولىٰ

وان كان يصلّى اربعا ففى الركعة الثانية قبل الركوع وفى رواية جعفر بن احمد (٨) من باب (٢٧) حكم من لم يدرک الجمعة قوله عليه السلام و اذا ادركت بعد ما رفع رأسه فهى اربع ركعات بمنزلة الظهر وفى رواية الدعائم (٩) قوله عليه السلام من ادرک ركعة من صلوة الجمعة فقد ادرك الجمعة يضيف اليها ركعة أُخرىٰ بعد تسليم الامام وان فاتته الركعتان معاً صلّىٰ الظهر اربعا وحده وفى رواية ابن مسلم (٢) من باب (٣٠) انّه يجوز للنّاس ان يصلّوا الظهر يوم الجمعة جماعة قوله عليه السلام يصلّون اربعاً اذا لم يكن من يخطب.

وفى رواية جعفر بن احمد (١٣) من باب (٣١) عدد النافلة يوم الجمعة قوله عليه السلام صلّيت الفريضة ان كنت مع الامام ركعتين وان كنت وحدك فاربع ركعات.

(١٢) باب انّه هل يشترط فى وجوب الجمعة حضور الامام عليه السلام او المنصوب من قبله ام لا

٩٩٩١ (١) **الجعفريّات** ٤٣ ـ باسناده عن علىّ عليه السلام قال العشيرة (١) اذا كان عليهم امير يقيم الحدود عليهم فقد وجبت عليهم الجمعة و التشريق.

٩٩٩٢ (٢) **الجعفريّات** ٤٣ ـ باسناده عن علىّ عليه السلام قال لا يصلح (٢) الحكم ولا الحدود ولا الجمعة الّا بامام ـ **الدعائم** ١٨٢ ج ١ ـ عن علىّ عليه السلام مثله الاّ انّ فى نقل المستدرك بامام عدل.

٩٩٩٣ (٣) **الصحيفة السجّاديّة** ٢٤٩ ـ اللّهمّ هذا يوم مبارك ميمون و المسلمون فيه مجتمعون فى أقطار أرضك يشهد السائل منهم والطالب و الراغب والراهب (الى ان قال) اللّهمّ إنّ هذا المقام لخلفائك و اصفيائك و مواضع امنائك فى الدّرجة الرفيعة التى اختصصتهم بها قد ابتزّوها (٣) و

---

(١) العشرة ـ خ ك. (٢) يصحّ ـ خ. (٣) ابتزّوها: سلبوها ـ بزّه: غلبه وغصبه.

انت المقدّر لذلك لا يغالب امرك ولا يجاوزالمحتوم من تدبيرك كيف شئت وأنّى شئت وَلِمَا أنت أعلم به غير متّهم على خلقك ولا لارادتك حتّى عاد صفوتك و خلفائك مغلوبين مقهورين مبتزّين يرون حكمك مبدّلاً و كتابك منبوذاً و فرائضك محرّفة عن جهات اشراعك و سنن نبيّك متروكة اللّهمّ العن اعدائهم من الاوّلين والآخرين و من رضى بفعالهم و اشياعهم و اتباعهم اللّهمّ صلّ على محمّد و آل محمّد انّك حميد مجيد كصلواتك و بركاتك و تحيّاتك على اصفيائك ابراهيم و آل ابراهيم و عجّل الفرج والرَّوْح والنصرة والتّمكين والتأييد لهم الدعاء.

و تقدّم فى رواية عبدالملك (٢٩) من باب (١) فضل صلوة الجمعة قوله عليه السلام مثلك يهلك ولم يصلّ فريضة فرضهاالله عليك قال قلت فكيف اصنع قال قال صلّوا جماعة يعنى صلوةالجمعة وفى مرسلة يب نحوه وفى رواية زرارة (٣٠) قوله حثّنا ابو عبدالله عليه السلام على صلوة الجمعة حتّى ظننت أنّه يريدان نأتيه فقلت نغد و عليك فقال لا انّما عنيت عندكم.

وفى احاديث باب (٤) انّه تجب الجمعة جماعة على جميع الناس ما يمكن ان يستدلّ ببعضها على الاشتراط و ببعضها على عدمه فلاحظ و كذا فى احاديث باب (١٠) أنّه تجب الجمعة على سبعة نفر و باب (١١) انّ الجمعة مع الامام ركعتان ويأتى فى أحاديث باب (١٣) اشتراط العدالة فى امام الجمعة ما يمكن ان يستدلّ به على ذلك.

وفى رواية حمّاد (١) من باب (١٤) انّه اذا قدم الخليفة مصراً لم يجمّع بالنّاس احد غيره قوله عليه السلام اذا قدم الخليفة مصراً من الامصار جمّع بالناس ليس ذلك لاحد غيره وفى احاديث باب (١٧) وجوب الخطبة فى الجمعة ما يمكن ان يستفاد منه ذلك.

وفى رواية سماعة (١) من باب (٢٥) انّ الجمعة فيها قنوتان قوله و انّما صلوة الجمعة مع الامام ركعتان فمن صلّى بغير امام وحده فهى

اربع ركعات وفى رواية ابن حنظلة (٤) قوله قلت لابى عبدالله عليه السلام القنوت يوم الجمعة فقال انت رسولى اليهم فى هذا اذا صلّيتم فى جماعة ففى الرّكعة الاولىٰ (اى القنوت).

وفى روايةالدعائم (٢) من باب (٥) اشتراط وجوب العيدين بحضور خمسة من ابواب العيدين ج٧ قوله عليه السلام اذا كان القوم خمسة فصاعدا مع امام فى مصر فعليهم ان يجمعوا للجمعة والعيدين ـ و يحتمل ان يصطاد حكم الباب من باب (٣١) انّه يجدّد حزن آل محمّد عليهم السلام فى الفطر والأضحى.

وفى رواية سليم (٤) من باب (٣٠) حكم دفع الزكوٰة الى الامام من ابواب من يستحقّ الزكاة ج٩ قوله عليه السلام الواجب فى حكم الله و حكم الاسلام على المسلمين بعد ما يموت امامهم او يقتل (الى ان قال) ان يختاروا لأنفسهم اماماً عفيفاً عالماً وَرِعاً عارفاً بالقضا والسنّة يجمع امرهم و يحكم بينهم الخ فلاحظ.

(١٣) باب اشتراط العدالة فى امام الجمعة و حكم الاقتداء بالمخالف

٩٩٩٤ (١) تهذيب ٢٨ ج ٣ـ الحسين بن سعيد عن صفوان عن ابن بكير عن زرارة عن حمران قال قال لى ابوعبدالله عليه السلام انّ فى كتاب علىّ عليه السلام اذا صلّوا الجمعة فى وقت فصلّوا معهم قال زرارة قلت له هذا مالا يكون،اتّقاك، عدوّالله أقتدى به قال حمران كيف اتّقانى وانا لم اسئله هو الذى ابتدأنى وقال فى كتاب علىّ اذا صلّوا الجمعة فى وقت فصلّوا معهم كيف يكون فى هذا منه تقيّة قال قلت قد اتّقاك و هذا ما لا يجوز حتّى قضى انّا اجتمعنا عند ابى عبدالله عليه السلام فقال له حمران اصلحك الله حدّثت هذا الحديث الّذى حدّثتنى به انّ فى كتاب علىّ عليه السلام اذا صلّوا الجمعة فى وقت فصلّوا معهم فقال هذا لا يكون عدوّالله فاسق لا ينبغى لنا ان نقتدى به ولا نصلّى معه فقال ابو عبدالله عليه السلام فى كتاب علىّ عليه السلام اذا

صلّوا الجمعة فى وقت فصلّوا معهم ولا تقومنّ من مقعدك حتّى تصلّى ركعتين أخريين قلت فاكون قد صلّيت اربعاً لنفسى لم اقتد بهفقال نعم قال فسكتّ و سكت صاحبى و رضينا.

٩٩٩٥(٢) **كافى** ٣٧٥ج ٣ـ محمّد بن يحيى عن احمد بن محمّد عن علىّ بن حديد عن جميل بن درّاج عن حمران بن اعين قال قلت لابى جعفر عليه السلام جعلت فداك انّا نصلّى مع هؤلاء يوم الجمعة و هم يصلّون فى الوقت فكيف نصنع فقال صلّوا معهم فخرج حمران الى زرارة فقال له قد امرنا ان نصلّى معهم بصلوتهم فقال زرارة مايكون هذا الاّ بتأويل فقال له حمران قم حتّى تسمع منه قال فدخلنا عليه فقال له زرارة جعلت فداك انّ حمران زعم انّك امرتنا ان نصلّى معهم فانكرت ذلك فقال لنا (انّما ـ خ) كان علىّ بن الحسين صلوات الله عليهما يصلّى معهم الركعتين فاذا فرغوا قام فاضاف اليهما(١) ركعتين.

٩٩٩٦(٣) **كافى** ٣٧٤ج ٣ـ **تهذيب** ٢٦٦ج ٣ـ علىّ بن ابراهيم عن ابيه عن حمّاد عن حريز عن زرارة قال قلت لابى جعفر عليه السلام انّ اناساً رووا عن اميرالمؤمنين عليه السلام انّه صلّى اربع ركعات بعدالجمعة لم يفصل بينهنّ بتسليم فقال يا زرارة انّ اميرالمؤمنين عليه السلام صلّى خلف فاسق فلمّا سلّم وانصرف قام اميرالمؤمنين عليه السلام فصلّى اربع ركعات لم يفصل بينهنّ بتسليم فقال له رجل الى جنبه يا اباالحسن صلّيت اربع ركعات لم تفصل بينهنّ بتسليم فقال عليه السلام انّها اربع ركعات مشبّهات فسكت فوالله ما عقل ما قال له.

٩٩٩٧(٤) **تهذيب** ٢٤٦ج ٣ـ احمد عن علىّ بن الحكم عن سيف (بن عميرة ـ خ) عن ابى بكرالحضرمى قال قلت لابى جعفر عليه السلام كيف

---

(١) اليها خ ل.

تصنع يوم الجمعة قال كيف تصنع انت قلت اصلّى فى منزلى ثمّ اخرج فاصلّى معهم قال كذلك اصنع انا.

٩٩٩٨ (٥) **الدعائم** ١٨٢ ج ١ ـ عن جعفر بن محمّد أنّه قال لا جمعة الاّ مع امام عدل تقىّ.

٩٩٩٩ (٦) **وفيه** ١٨٢ ج ١ ـ عن علىّ عليه السلام انّه قال لا يصلح الحكم و لا الحدود و لا الجمعة الاّ بامام (عدل ـ ك).

١٠٠٠٠ (٧) **وفيه** ١٨٢ ـ عن علىّ بن الحسين عليهما السلام انّه كان يشهد الجمعة مع أئمّة الجور (تقيّة ـ ك) ولا يعتدّ بها و يصلّى الظهر لنفسه.

وتقدّم فى رواية جابر (٦) من باب (٤) وجوب الجمعة قوله صلّى الله عليه وآله وسلّم و من تركها (اى الجمعة) بعد وفاتى مع امام عادل فلا جمع الله شمله.

وفى رواية ابن مسلم (١٧) قوله عليه السلام تجب الجمعة على من كان منها على فرسخين و معنى ذلك(١) اذا كان امام عادل **وفى** رواية الدعائم (١٨) قوله تجب الجمعة على من كان منها على فرسخين اذا كان الامام عدلاً.

ويأتى فى باب (٦) عدم جوازالصلوة خلف المخالف فى الاعتقادات من ابواب الجماعة ج ٧ و باب (٩) عدم جواز الصلوة خلف الفاسق وباب (١١) انّه لا تجوز الصلوة الاّ خلف من تثق بدينه ما يدلّ على ذلك.

(١٣) باب أنّه اذا قدم الخليفة مصراً من الامصار لم يجمّع بالنّاس احد غيره

---

(١) يحتمل ان يكون قوله و معنى ذلك من كلام الشيخ.

١٠٠٠١ (١) **تهذيب** ٢٣ ج ٣ ـ محمّد بن احمد بن يحيى، عن رجل عن عليّ بن الحسين الضرير عن حمّاد بن عيسى عن جعفر عن ابيه عن عليّ عليه السلام قال اذا قدم الخليفة مصرا من الامصار جمّع بالناس ليس ذلك لاحد غيره.

(١٥) باب أنّ اوّل وقت الجمعة زوال الشمس وأنّه يستحبّ اتيانها اوّل الوقت قبل الركعتين و بيان وقت العصر يوم الجمعة

١٠٠٠٢ (١) **مصباح الشيخ** ٣٢٤ ـ روى حريز عن زرارة عن **فقيه** ٢٦٧ ج ١ ـ ابى جعفر عليه السلام قال(١) اوّل وقت الجمعة ساعة تزول الشمس الى ان تمضى ساعة يحافظ(٢) عليها فانّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال لا يسئل الله تعالى فيها عبد خيراً الاّ اعطاه الله. عدّة الداعى ٣٨ ـ قال الباقر عليه السلام وذكر مثله.

١٠٠٠٣ (٢) **الجعفريّات** ٤٤ ـ باسناده عن جعفر بن محمّد عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلّى الجمعة حين تنزع(٣) الشمس من وسط السماء.

١٠٠٠٤ (٣) **الجعفريّات** ٤٤ ـ باسناده عن جعفر بن محمّد عن ابيه قال سألت جابر بن عبدالله كيف كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلّى الجمعة قال كنّا نصلّى مع رسول الله صلى الله عليه وآله ثمّ يروح فنروح بنواضحنا.

١٠٠٠٥ (٤) **تهذيب** ١٢ ج ٣ ـ الحسين بن سعيد عن النضر عن عبدالله ابن سنان عن ابى عبدالله عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلّى الجمعة حين تزول الشمس قدر شراك و يخطب فى الظلّ الاوّل فيقول جبرئيل عليه السلام يا محمّد قد زالت الشمس فانزل فصلّ و انّما جعلت الجمعة ركعتين من اجل الخطبتين فهى صلوة حتّى ينزل الامام.

---

(١) قال ابو جعفر ـ فقيه. (٢) فحافظ ـ خ. (٣) تبزغ ـ ك.

١٠٠٠٦ (٥) **مستدرك** ٢٣ ج٦ ـ كتاب درست ابن أبي منصور عن ابن مسكان عن محمّد بن عليّ **الحلبيّ** عن أبي عبدالله عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يخطب الناس يوم الجمعة في الظلّ الأوّل فإذا زالت الشمس أتاه جبرئيل فقال له قد زالت الشمس (انزل ـ خ) فصلّ.

١٠٠٠٧ (٦) **مستدرك** ١٩ ج٦ ـ **الشهيد** الثاني في رسالة الجمعة عن النّبيّ صلى الله عليه وآله انّه كرّه الصلوة نصف النهار الّا يوم الجمعة وقال انّ جهنّم تستجير[1] كلّ يوم الّا يوم الجمعة.

١٠٠٠٨ (٧) **وعنه** صلى الله عليه وآله إذا اشتدّ الحرّ أبرد بالصلوة بغير الجمعة.

١٠٠٠٩ (٨) **الدعائم** ١٤٠ ج١ ـ روّينا عن جعفر بن محمّد عليه السلام عن أبيه عن آبائه عن عليّ عليهم السلام انّه قال تصلّى الجمعة وقت الزوال.

١٠٠١٠ (٩) **تهذيب** ١٣ ج٣ ـ **استبصار** ٤١٢ ج١ ـ الحسين بن سعيد عن فضالة عن **عبدالله** بن سنان عن أبي عبدالله عليه السلام قال لا صلوة نصف النهار الّا يوم الجمعة.

١٠٠١١ (١٠) **البصائر** ٣٢٨ ـ حدّثنا أحمد بن محمّد عن محمّد بن اسمعيل عن عليّ بن النعمان عن (عبدالله ـ ك) بن مسكان عن **عبدالأعلىٰ** بن أعين (عن أبي عبدالله عليه السلام ـ ك) قال دخلت انا وعليّ بن حنظلة على أبي عبدالله عليه السلام فسأله عليّ بن حنظلة عن مسئلة فأجاب فيها (إلى أن قال) انّ من الأشياء أشياء ضيّقة وليس تجري الّا على وجه واحد منها وقت الجمعة ليس لوقتها الّا حدّ واحد حين تزول الشمس الخبر.
المحاسن ٢٩٩ ـ البرقي عن أبيه عن عليّ بن النعمان عن عبدالله بن مسكان عن عبدالأعلىٰ بن أعين قال سئل **عليّ بن حنظلة** أبا عبدالله عليه السلام عن مسئلة وأنا حاضر فأجابه فيها (إلى أن قال عليه السلام) انّ من الأشياء أشياء وذكر

(١) تسجّر ـ خ ـ سجّر التنّورَ ملأه وقوداً وأحماه ـ المنجد.

نحوه.

١٠٠١٢ (١١) مستدرك ١٨ ج ٦ـ جعفر بن احمد القمىّ فى كتاب العروس عن الصادق عليه السلام قال وقت صلوة الجمعة السّاعة التى تزول الشمس و وقتها فى السفر والحضر واحد و هو فى المضيّق وقت واحد حين تزول الشمس.

١٠٠١٣ (١٢) مصباح الشيخ ٣٢٤ـ روى اسمٰعيل بن عبدالخالق قال سئلت ابا عبدالله عليه السلام عن وقت الصلوة فجعل(١) لكلّ صلوة وقتين الاّ الجمعة فى السفر والحضر فانّه قال وقتها اذا زالت الشمس وهى فيما سوى الجمعة لكلّ صلوة وقتان وقال و ايّاك ان تصلّى قبل الزوال فوالله ما ابالى بعد العصر صلّيتها او(٢) قبل الزوال.

١٠٠١٤ (١٣) تفسير العيّاشى ٣٥٤ ج ١ـ عن جعفر بن احمد عن العمركى ابن علىّ عن العبيدى عن يونس بن عبدالرحمن عن علىّ بن جعفر عن ابى ابراهيم عليه السلام قال لكلّ صلوة وقتان (و ـ ظ) وقت يوم الجمعة زوال الشمس الخبر.

١٠٠١٥ (١٤) فقيه ٢٦٧ ج ١ـ ١٤٣ ج ١ـ وقال ابو جعفر عليه السلام وقت صلوة الجمعة يوم الجمعة ساعة تزول الشمس ووقتها فى السفر و الحضر واحد وهو من المضيّق وصلوة العصر يوم الجمعة فى وقت الأُولىٰ(٣) فى ساير الايّام.

١٠٠١٦ (١٥) المقنع ٤٥ـ واعلم أنّ وقت صلوة العصر يوم الجمعة فى وقت الأُولىٰ فى ساير الأيّام.

١٠٠١٧ (١٦) فقه الرضا عليه السلام ١٢٣ـ وقت صلوة الجمعة زوال الشمس.

١٠٠١٨ (١٧) تهذيب ١٣ ج ٣ـ الحسين بن سعيد عن النضر عن ابن

---

(١) فقال ـ خ. (٢) ام ـ خ ل. (٣) الاوّل ـ خ ل.

مسكان(١) عن ابى عبدالله عليه السلام قال قال وقت صلوة الجمعة عند الزّوال و وقت العصر يوم الجمعة وقت صلوة الظهر فى غير يوم الجمعة و يستحبّ التبكير(٢) بها.

١٠٠١٩(١٨) فقيه ٢٦٩ ج ١ـ روى الحلبى عن ابى عبدالله عليه السلام انّه قال وقت الجمعة زوال الشمس ووقت صلوة الظهر فى السفر زوال الشمس و وقت العصر يوم الجمعة فى الحضر نحو من وقت الظهر فى غير يوم الجمعة.

١٠٠٢٠(١٩) كافى ٤٢٠ ج ٣ـ محمّد بن اسمٰعيل عن الفضل بن شاذان عن حمّاد ابن عيسى عن ربعى و محمّد بن يحيى عن محمّد بن الحسين عن عثمان بن عيسى عن سماعة جميعا عن ابى عبدالله عليه السلام قال وقت الظهر يوم الجمعة حين تزول الشمس. تهذيب ١٢ ج ٣ـ الحسين بن سعيد عن حمّاد عن ربعى عن سماعة والحسن عن زرعة عن سماعة قال قال وقت الظهر و ذكر مثله.

١٠٠٢١(٢٠) كافى ٤٣١ ج ٣ـ علىّ بن محمّد عن سهل بن زياد عن محمّد بن الحسن بن شمّون عن عبدالله بن القاسم عن مسمع ابى سيّار قال سئلت ابا عبدالله عليه السلام عن وقت الظهر فى يوم الجمعة فى السفر فقال عند زوال الشمس و ذلك وقتها يوم الجمعة فى غير السفر.

١٠٠٢٢(٢١) كافى ٤٢٠ ج ٣ـ علىّ بن ابراهيم عن محمّد بن عيسى عن يونس ابن عبدالرّحمن عن عبدالله بن سنان قال قال ابو عبدالله عليه السلام اذا زالت الشمس يوم الجمعة فابدأ بالمكتوبة.

١٠٠٢٣(٢٢) امالى الشيخ ٦٩٥ـ (بالاسناد المتقدّم فى باب فضل الصلوة ٤) عن رزيق قال كان ابو عبدالله عليه السلام ربما يقدّم عشرين ركعة يوم

---

(١) ابن سنان ـ خ ل.

(٢) والمقصود به هنا الاسراع اوّل اليوم الى المسجد انتظاراً لصلوة الجمعة.

الجمعة فى صدرالنّهار فاذا كان عند زوال الشّمس أذّن و جلس جلسة ثمّ اقام وصلّى الظهر و كان لا يرى صلوة عند الزوال يوم الجمعة الّا الفريضة ولا يقدّم صلوة بين يدى الفريضة اذا زالت الشمس و كان يقول اوّل صلوة فرضهاالله عزّوجلّ على العباد صلوةالظهر يوم الجمعة مع الزوال. وقال رسول الله ﷺ لكلّ صلوة اوّل و آخر لعلّة تشغل(١) سوى صلوٰة الجمعة و صلوٰة المغرب و صلوٰة الفجر و صلوٰة العيدين فانّه لا يقدّم بين يدى ذلك نافلة قال و ربّما كان يصلّى يوم الجمعة ستّ ركعات اذا ارتفع النهار و بعد ذلك ستّ ركعات اخر و كان اذا ركدت الشمس فى السماء قبيل(٢) الزوال اذّن و صلّى ركعتين فما يفرغ الّا مع الزوال ثمّ يقيم للصّلوة فيصلّى الظهر و يصلّى بعد الظهر اربع ركعات ثمّ يؤذّن و يصلّى ركعتين ثمّ يقيم و يصلّى العصر.

١٠٠٢٤ (٢٣) وعن رزيق عن ابى عبدالله عليه السلام قال اذا طلع الفجر فلا نافلة و اذا زالت الشمس يوم الجمعة فلا نافلة و ذلك انّ يوم الجمعة يوم ضيّق وكان اصحاب محمّد ﷺ يتجهّزون للجمعة يوم الخميس لضيق الوقت.

١٠٠٢٥ (٢٤) فقه الرّضا عليه السلام ١٢٨ـ لا تصلّ يوم الجمعة بعد الزوال غير الفرضين والنوافل قبلهما او بعدهما (الى ان قال) وان صلّيت نوافلك كلّها يوم الجمعة قبل الزوال او اخّرتها الى بعد المكتوبة اجزأك و هى ستّ عشرة ركعة و تأخيرها افضل من تقديمها و اذا زالت الشمس فى يوم الجمعة فلا تصلّ الاّ المكتوبة.

١٠٠٢٦ (٢٥) مصباح الشيخ ٣٢٣ـ روى محمّد بن مسلم قال سئلت ابا عبدالله عليه السلام عن صلوةالجمعة فقال وقتها اذا زالت الشمس فصلّ الركعتين قبل الفريضة وان ابطأت حتّى يدخل الوقت هنيئة فابدأ

---

(١) الشغل ـ خ. (٢) قبل ـ خ.

بالفريضة ودع الرّكعتين حتّى تصلّيهما بعدالفريضة.

١٠٠٢٧ (٢٦) وفيه ٣٢٤ ـ وروى حريز قال سمعته (اى ابا جعفر عليه السلام) يقول امّا انا اذا زالت الشمس يوم الجمعة بدأت بالفريضة و اخّرت الركعتين اذا لم أكن صلّيتهما.

١٠٠٢٨ (٢٧) السرائر ٤٧٣ ـ (نقلا من نوادر احمد بن محمّد ابن ابى نصر البزنطى) قال و حدّثنى عبدالكريم عن سليمان بن خالد عن ابى عبدالله عليه السلام قال قلت له ايّما افضل اقدّم الركعتين يوم الجمعة او اصلّيهما بعد الفريضة قال صلّهما بعدالفريضة و ذكر ايضا عن رجل عن ابى عبدالله عليه السلام قال سئلته عن الركعتين اللّتين قبل الزوال يوم الجمعة قال أمّا انا فاذا زالت الشمس بدأت بالفريضة.

١٠٠٢٩ (٢٨) تهذيب ١٢ ج ٣ ـ استبصار ٤١٢ ج ١ ـ الحسين بن سعيد عن محمّد بن سنان عن ابن مسكان عن ابن ابى عمير و فضالة عن حسين عن ابن ابى عمير قال حدّثنى انّه سئله عن الركعتين اللّتين عند الزّوال يوم الجمعة قال فقال امّا انا فاذا زالت الشمس بدأت بالفريضة.

١٠٠٣٠ (٢٩) كافى ٤٢٠ ج ٣ ـ محمّد بن يحيى عن احمد بن محمّد عن محمّد بن خالد عن القاسم بن عروة عن محمّد ابن ابى عمير قال سئلت ابا عبدالله عليه السلام عن الصلوة يوم الجمعة فقال نزل بها جبرئيل عليه السلام مضيّقة اذا زالت الشمس فصلّها قال قلت اذا زالت الشمس صلّيت ركعتين ثمّ صلّيتها فقال قال ابو عبدالله عليه السلام امّا انا اذا زالت الشمس لم ابدأ بشىء قبل المكتوبة قال القاسم وكان ابن بكير يصلّى الركعتين و هو شاكّ فى الزوال فاذا استيقن الزوال بدء بالمكتوبة فى يوم الجمعة.

١٠٠٣١ (٣٠) السرائر ٤٧٧ ـ (نقلا من جامع البزنطى) قال سئلته عن الزوال يوم الجمعة ما حدّه قال اذا قامت الشمس فصلّ ركعتين فاذا زالت فصلّ الفريضة ساعة تزول فاذا زالت قبل ان تصلّى الركعتين فلا

تصلّهما و ابدأ بالفريضة واقض الركعتين بعدالفريضة. قرب الاسناد ٢١٤ـ باسناده عن علىّ بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عليه السلام نحوه الاّ انّه اسقط قوله ساعة تزول.

المقنع ٤٥ـ (فى بحث تقديم النوافل و تأخيرها قال)و تأخيرها افضل من تقديمها فى رواية زرارة بن اعين وفى رواية ابى بصير تقديمها افضل من تأخيرها.

١٠٠٣٢ (٣١) كافى ٤٢٠ ج ٣ـ محمّد بن يحيى عن احمد بن محمّد عن الحسين ابن سعيد عن النضر بن سويد عن محمّد ابن ابى حمزة عن سفيان بن السمط قال سئلت ابا عبدالله عليه السلام عن وقت صلوة العصر يوم الجمعة فقال فى مثل وقت الظهر فى غير يوم الجمعة.

١٠٠٣٣ (٣٢) فقه الرضا عليه السلام ١٢٣ـ وقت العصر يوم الجمعة فى الحضر نحو وقت الظهر فى غير يوم الجمعة ـ وفيه ١٢٨ـ و اقرن بها (اى بصلوة الجمعة) صلوة العصر فليس بينهما نافلة فى يوم الجمعة.

١٠٠٣٤ (٣٣) مستدرك ١٩ ج ٦ـ جعفر بن محمّد بن احمد القمى فى كتاب العروس عن الصّادق عليه السلام قال تصلّى العصر يوم الجمعة فى وقت الظهر فى غير يوم الجمعة.

١٠٠٣٥ (٣٤) مستدرك ١٩ ج ٦ـ كتاب مثنّى بن الوليد الحنّاط عن يزيد بن فرقد قال قال لى ابو عبدالله عليه السلام صلّ العصر يوم الجمعة على قدمين بعد الزوال.

١٠٠٣٦ (٣٥) السرائر ٤٧٣ـ عن كتاب البزنطى و من اراد ان يصلّى الجمعة فليأتها بما وصفناه بما ينبغى للامام ان يفعل فاذا زالت الشمس قام المؤذّن فأذّن و خطب الامام.

وتقدّم فى ذيل رواية زرارة (١٨) من باب (٢) فرض الصلوة من ابواب فضلها و فرضها قوله عليه السلام ووقت العصر يوم الجمعة فى وقت الظهر

فى سائر الايّام وفى احاديث باب (٤) انّه اذا زالت الشمس دخل وقت الظهر من ابواب المواقيت ج٤ لما يدلّ بعمومه و اطلاقه على انّ اوّل وقت الجمعة زوال الشمس.

وفى رواية اسماعيل (١٠) من باب (٥) تحديد وقت الظهرين بالاقدام قوله عليه السلام فانّ وقتها (اى وقت الجمعة) حين تزول الشمس **وفى** رواية الا عرج (١١) نحوه **وفى** ذيل رواية ابن حازم (١٢) قوله عليه السلام صلّ العصر يوم الجمعة على ستّة اقدام.

وفى رواية فضيل (١) من باب (٢٢) انّ الصلوٰة ممّا وسّع فيه قوله عليه السلام والجمعة ممّا ضيّق فيها فانّ وقتها يوم الجمعة ساعة تزول ووقت العصر فيها وقت الظهر فى غيرها **وفى** رواية زرارة (٢) قوله عليه السلام فانّ صلوة الجمعة من الامر المضيّق انّما لها وقت واحد حين تزول ووقت العصر يوم الجمعة وقت الظهر فى ساير الأيّام **وفى** رواية زرارة (٣) قوله يقدّم (اى وقت الصلوة) مرّة ويؤخّر مرّة الاّ الجمعة فانّما هو وقت واحد.

وفى رواية ابى بصير (١٤) قوله دخلت على ابى عبدالله عليه السلام فى يوم الجمعة وقد صلّيت الجمعة والعصر (الى ان قال عليه السلام) ما اغتسلت بعد ولا صلّيت فقلت له قد صلّينا الظهر والعصر جميعا قال عليه السلام لا بأس وفى رواية عبدالرّحمان (١) من باب (٢٧) عدم جواز الصلوة قبل تيقّن الوقت قوله عليه السلام اذا كنت شاكّاً فى الزوال فصلّ الرّكعتين فاذا استيقنت فصلّ الفريضة وفى رواية عمّار (١) من باب (٣٢) انّ من تلبّس بنافلة الظهرين ولو بركعة اتمّها قوله عليه السلام وقت صلوة الجمعة اذا زالت الشمس شراك او نصف.

وفى الرضوى (١٤) من باب (٤٦) جواز التطوّع قبل الفريضة قوله عليه السلام اعلم انّ ثلاث صلوات اذا حلّ وقتهنّ ينبغى لك أن تبدأ بهنّ ولا تصلّى بين ايديهنّ (فعدّ منها صلوة يوم الجمعة).

وفي رواية ابن خالد (٤) من باب (٢٩) جوازالتعويل على اذان الثقة من ابواب الاذان ج٥ قوله انّي اخاف ان نكون نصلّي الجمعة قبل ان تزول الشمس فقالعليه السلام انّما ذاك على المؤذّنين **وفي** رواية زرارة (٢٠) من باب (٤) وجوب‌الجمعة ج٧ قوله و كان رسول‌اللهصلى الله عليه وآله انّما يصلّي العصر (يوم الجمعة) في وقت الظهر في سائر الايّام.

ويأتي في رواية ابن مسلم (٢١) من باب (١٩) ما ينبغي للناس حين يخطبهم الامام قولهعليه السلام يخرج الامام بعد الاذان فيصعدالمنبر فيخطب **وفي** رواية زرارة (٣) من باب (٢٤) حكم‌الجهر بالقرائة يوم الجمعة قولهعليه السلام وقت‌الظهر يوم‌الجمعة حين تزول الشمس **وفي** احاديث باب (٣١) عددالنافلة يوم‌الجمعة ما يناسب ذلك فلاحظ وفي رواية الدعائم (٢) و معوية (٣) من باب (٣٧) الساعة التي يستجاب الدّعاء فيها يوم الجمعة ج٧ ما يستفاد منه انّه اذا زاغت الشمس يدخل وقت صلوة الجمعة.

(١٦) باب استحباب الدعاء بالمأثور في يوم الجمعة و العيدين حين التهيّؤ للخروج

١٠٠٣٧ (١) **تهذيب** ١٤٢ ج ٣ـ محمّد بن عليّ بن محبوب عن احمد بن محمّد عن‌الحسن بن محبوب عن مالك بن عطيّة عن **ابي حمزة الثمالي** عن ابي جعفرعليه السلام قال ادع في‌العيدين و يوم‌الجمعة اذا تهيّأت للخروج بهذا الدعاء (تقول – خ) اللّهمّ من تهيّأ و تعبّأ واعدّ واستعدّ لوفادة الى مخلوق رجاء رِفده(١) وطلب نائله و جوائزه و فواضله و نوافله فاليك يا سيّدي وفادتي و تهيأتي و تعبئتي وإعدادي واستعدادي رجاء رفدك و جوائزك و نوافلك فلا تخيّب‌اليوم رجائي يا من لا يخيب

(١) الرفد: العطاء والصّلة.

عليه سائل ولا ينقصه نائل فانّى لم آتك اليوم بعمل صالح قدّمته ولا شفاعة مخلوق رجوته ولكن اتيتك مقرّاً بالظلم والاسائة لا حجّة لى ولا عذر فأسئلك يا ربّ ان تعطينى مسئلتى و تقلّبنى برغبتى ولا تردّنى مجبوهاً(١) ولا خائباً يا عظيم يا عظيم يا عظيم ارجوك للعظيم اسئلك يا عظيم ان تغفرلى العظيم لااله الاّأنت اللّهمّ صلّ على محمّد و آل محمّد و ارزقنى خير هذا اليوم الذى شرّفته و عظّمته و تغسّلنى فيه من جميع ذنوبى و خطاياى و زدنى من فضلك انّك انت الوهّاب.

البحار ٦ ج٩١ـ الاقبال روينا باسنادنا الى هارون ابن موسى التلعكبرى باسناده الى أبى حمزة الثمالى عن أبى جعفر عليه السلام قال ادع فى الجمعة والعيدين إذ اتهيّأت للخروج اللّهمّ من تهيّأ فى هذا اليوم أوتعبّأ و ذكر مثله الى قوله و نوافلك الاّ انّه اسقط قوله و تعبئتى(ورواه الشيخ فى المصباح٢٣٧).

(١٧) باب وجوب الخطبة فى الجمعة قبل الصلوة و علّته

١٠٠٣٨ (١) **المعتبر** ٢٠٣ـ من طريق الاصحاب ما رواه البزنطى فى جامعه عن داود بن الحصين عن **ابى العبّاس** عن ابى عبدالله عليه السلام قال لاجمعة الاّ بخطبة و انّما جعلت ركعتين لمكان الخطبتين.

١٠٠٣٩ (٢) **كافى** ٤٢١ ج ٣ـ الحسين بن محمّد عن عبدالله بن عامر عن **تهذيب** ٢٠ ج ٣ـ علىّ بن مهزيار عن عثمان بن عيسى عن **ابى مريم** عن ابى جعفر عليه السلام قال سئلته عن خطبة رسول الله صلى الله عليه وآله أقبل الصلوة او بعد (ها ـ يب) فقال قبل الصلوة (يخطب ـ كا) ثمّ يصلّى.

١٠٠٤٠ (٣) **فقيه** ٢٧٨ ج ١ـ قال ابو عبدالله عليه السلام اوّل من قدّم الخطبة على الصلوة يوم الجمعة(٢) عثمان لانّه كان اذا صلّى لم(٣) يقف الناس

(١) جبَهَ الرجل: ردّه عن حاجته واستقبله بما يكره. (٢) يوم العيد ـ خ ل.
(٣) لا ـ خ ل.

على خطبته و تفرّقوا و قالوا ما نصنع بمواعظه و هو لا يتّعظ بها وقد أحدث ما احدث فلمّا رأى ذلك قدّم الخطبتين على الصلوة.

١٠٠٤١ (٤) العلل ٢٦٥ ـ العيون ١١١ ج ٢ ـ بالاسناد المتقدّم في باب فرض الصلوة عن الفضل بن شاذان عن الرضا عليه السلام في حديث العلل) فان قال (٤) فَلِمَ جعلت الخطبة قيل لأنّ الجمعة مشهد عامّ فاراد ان يكون (للإمام سبب الى موعظتهم (٥)) و ترغيبهم في الطاعة و ترهيبهم من (٦) المعصية (و فعلهم ـ علل) و توقيفهم (٧) على ما ارادوا [٨] من مصلحة دينهم و دنياهم و يخبرهم بما ورد عليهم (٩) من الاوقات و من الاحوال (١٠) التي لهم فيها المضرّة والمنفعة (ولا يكون الصائر في الصلوة منفصلا و ليس بفاعل غيره ممّن يؤمّ الناس في غير يوم الجمعة ـ العلل).

فان قال فَلِمَ جعلت خطبتين قيل لان تكون واحدة (للثناء والتحميد والتقديس (١١)) لله عزّوجلّ والاخرىٰ للحوائج والاعذار و الانذار والدعاء ولما (١٢) يريد ان يُعْلِمَهُم من امره ونهيه بما فيه الصلاح و الفساد.

فان قال (١٣) فلِمَ جعلت الخطبة (في ـ علل) يوم الجمعة في اوّل الصلوة [١٤] و جعلت في العيدين بعد الصلوة قيل لانّ الجمعة امر دائم (و يكون في الشهور وفي السنة كثيراً (١٥)) فاذا كثر ذلك على الناس ملّوا (١٦) و تركوا ولم يقيموا عليه و تفرّقوا عنه فجعلت قبل الصلوة ليحتبسوا (١٧) على الصلوة ولا يتفرّقوا ولا يذهبوا و امّا العيدان فانّما هو في السنة

---

(٤) قيل ـ خ ل. (٥) للامير سببا لموعظتهم ـ خ العيون.
(٦) عن ـ العيون. (٧) توفيقهم ـ خ ل. (٩) عليه ـ عيون. (٨) أراد ـ خ.
(١٠) من الآفات و من الاهوال ـ علل ـ من الآفاق ـ ئل.
(١١) للتمجيد والتقديس ـ علل. (١٢) و ما يريد ـ العيون. (١٣) قيل ـ علل.
(١٥) يكون في الشهر مرارا وفي السنة كثيرا ـ عيون. (١٦) صلّوا و تركوه ـ عيون
(١٧) ليحبسوا ـ علل. (١٤) قبل الصلوة ـ خ عيون.

مرّتان و هو اعظم من الجمعة والزحام فيه اكثر والناس فيه ارغب فان تفرّق بعض الناس بقى عامّتهم وليس هو كثيراً[1] فيملّوا و يستخفّوا به ـ الدعائم ١٨٣ ج ١ـ عن جعفر بن محمّدعليه السلام انّه قال يبتدء بالخطبتين يوم الجمعة قبل الصلوٰة.

وتقدّم فى رواية زرارة (١٨) من باب (٢) فرض الصلوة من ابواب فضلها و فرضها قولهعليه السلام انّما وضعت الركعتان اللّتان اضافهما النّبىّ يوم الجمعة للمقيم لمكان الخطبتين وفى رواية ابن مسلم (١) من باب (٩) انّه يشترط فى صحّة الجمعتين ان لا يكون بينهما اقلّ من ثلاثة اميال من ابواب صلوة الجمعة قولهعليه السلام و ليس تكون جمعة الاّ بخطبة وفى رواية جعفر بن احمد (٣) مثله.

وفى رواية عمر ابن يزيد (٢) من باب (١٠) وجوب الجمعة على سبعة نفر من المسلمين قولهعليه السلام وليقعد قعدة بين الخطبتين وفى رواية زرارة (٦) قوله لا تكون الخطبة والجمعة وصلوة ركعتين على اقلّ من خمسة وفى رواية زرارة (٧) قولهعليه السلام فاذا اجتمع سبعة ولم يخافوا أمّهم بعضهم و خطبهم وفى رواية سماعة (٢) من باب (١١) انّ الجمعة مع الامام ركعتان قولهعليه السلام امّا مع الامام فركعتان (الى ان قال) يعنى اذا كان امام يخطب وفى رواية ابن شاذان (٤) قوله و منها (اى من علّة جعل الجمعة ركعتين) انّ الامام يحبسهم للخطبة.

وفى مرسلة فقيه (٥) قولهعليه السلام انّما وضعت الركعتان اللّتان اضافهما النبىّصلى الله عليه وآله يوم الجمعة للمقيم لمكان الخطبتين وفى رواية زرارة (٦) مثله وفى روايةالدعائم (٧) قولهعليه السلام و انّما جعلت الخطبة عوضا عن الركعتين وفى الرضوى (٨) قولهعليه السلام و إنّما جعلت الجمعة ركعتين من اجل الخطبتين و يلاحظ أشارات هذا الباب فانّ فيها ايضا ما يدلّ على وجوب الخطبة فى الجمعة.

(١) بكثير ـ خ ميون

وفى رواية ابن سنان (٤) من باب (١٥) انّ اوّل وقت الجمعة زوال الشمس قوله كان رسول الله ﷺ يصلّي الجمعة حين تزول الشمس قدر شراك و يخطب في الظلّ الاوّل فيقول جبرئيل يا محمّد قد زالت الشمس فانزل فصلّ و انّما جعلت الجمعة ركعتين من اجل الخطبتين فهى صلوة حتّى ينزل الامام.

وياتى فى احاديث باب (١٩) ما ينبغى للناس حين يخطبهم الامام و باب (٢٠) ما ينبغى للامام الذى يخطب ما يستفاد منه انّ الامام يخطب في الجمعة وفى رواية الجعفريّات (٨) من هذا الباب قوله كان ﷺ يخطب خطبتين وفى رواية الدعائم (١٠) قوله عليه السلام فاذا فرغوا من الاذان قام (الامام) فخطب و وعظ ثمّ جلس جلسة خفيفة ثمّ قام فخطب خطبة اخرىٰ وفى مرسلة العوالى (١) من باب (٢١) جواز تكلّم الخطيب بين الخطبة ما يستفاد منه انّ فى الجمعة خطبة.

وفى رواية ابن مسلم (٦) من باب (٢٤) حكم الجهر بالقرائة يوم الجمعة قوله عليه السلام صلّوا فى السفر صلوٰة الجمعة جماعة بغير خطبة وفى رواية جميل (٨) و ابن مسلم (٩) قوله عليه السلام انّما يجهر اذا كانت خطبة وفى رواية الحلبى (١) من باب (٢٧) حكم من لم يدرك الجمعة قوله سئلت ابا عبدالله عليه السلام عمّن لم يدرك الخطبة يوم الجمعة قال يصلّى ركعتين.

وفى رواية جعفر بن احمد (٨) قوله عليه السلام لا يعتبر بما فاته من سماع الخطبتين مكان الرّكعتين وفى رواية ابن سنان (١٠) قوله عليه السلام الجمعة لا تكون الاّ لمن ادرك الخطبتين.

وفى رواية ابن سنان (١) من باب (٣٧) السّاعة التى تستجاب فيها الدّعاء يوم الجمعة قوله عليه السلام السّاعة التى يستجاب فيها الدعاء يوم الجمعة ما بين فراغ الامام من الخطبة الى ان يستوى الناس فى الصفوف وفى رواية عبدالله (٤) قوله عليه السلام ما من مؤمن مشى بقدميه الى الجمعة الاّ

خفّف الله عليه اهوال يوم القيٰمة بعد ما يخطب الامام.

وفى رواية ابى‌الفتوح (١٠) قوله عليه السلام انّها (اى ساعة استجابة الدعاء) السّاعة التى فرغ الامام من الخطبة.

وفى رواية‌الدعائم (١٣) من باب (١٥) كيفيّة صلوة العيدين من ابوابها ج٧ قوله عليه السلام و يبدء الامام فى العيدين بالصلوة قبل الخطبة خلاف الجمعة وفى احاديث باب (٢٨) اجتماع‌العيد والجمعة من ابواب صلوة العيد ج٧ ما يستفاد منه انّ فى الجمعة خطبة.

(١٨) باب انّه يستحبّ للامام اذا صعد المنبر واستقبل الناس ان يسلّم و يقعد على المنبر حتّى يفرغ المؤذّنون

١٠٠٤٢ (١) **تهذيب** ٢٤٤ ج ٣ ـ محمّد بن علىّ بن محبوب عن محمّد بن الحسين عن الحسن بن علىّ بن يوسف عن معاذ بن ثابت عن عمرو بن جميع رفعه عن علىّ عليه السلام قال من السنّة اذا صعد الامام‌المنبر ان يسلّم اذا استقبل الناس.

الدعائم ١٨٣ ج ١ ـ عن علىّ عليه السلام انّه كان اذا صعد‌المنبر سلّم على الناس.

١٠٠٤٣ (٢) **تهذيب** ٢٤٤ ج ٣ ـ محمّد بن علىّ بن محبوب عن‌الحسن بن علىّ عن جعفر بن محمّد عن عبدالله بن ميمون عن جعفر عن ابيه عليهما السلام قال كان رسول‌الله صلى الله عليه وآله اذا خرج الى الجمعة قعد على‌المنبر حتّى يفرغ المؤذّنون.

وتقدّم فى رواية السائب (٢) من باب (١٦) انّ الأذان الثالث يوم الجمعة بدعة من ابواب الاذان ج٥ قوله اذا جلس صلى الله عليه وآله على المنبر اذّن (بلال) على باب المسجد وفى رواية ابى الفتوح مثله.

ويأتى فى رواية ابن مسلم (٢١) من الباب التالى قوله عليه السلام يخرج الامام بعد الاذان فيصعد المنبر فيخطب.

(١٩) باب ما ينبغى للناس حين يخطبهم الامام فى الجمعة و

العيدين وما لا ينبغي وحكم الصّلوة والامام يخطب

قال الله تبارك وتعالى في سورة **الجمعة** (٦٢) «وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْواً انفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِماً قُلْ مَا عِندَ اللهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهْوِ وَمِنَ التِّجَارَةِ وَاللهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ» (١١).

١٠٠٤٤ (١) **كافي** ٤٢٤ ج٣ ـ عليّ بن إبراهيم عن أبيه عن النوفلي عن **السكوني** عن أبي عبدالله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله كلّ واعظ قبلة يعني إذا خطب الإمام الناس يوم الجمعة ينبغي للناس ان يستقبلوه.

١٠٠٤٥ (٢) **فقيه** ١٨١ ج١ ـ ٢٧٥ ج١ ـ قال النبيّ صلى الله عليه وآله كلّ واعظ قبلة وكلّ موعوظ قبلة للواعظ يعني في الجمعة والعيدين وصلوة الاستسقاء (في الخطبة يستقبلهم الامام ويستقبلونه حتّى يفرغ من خطبته ـ فقيه ١٨١).

١٠٠٤٦ (٣) **الدّعائم** ١٨٦ ج١ ـ عن جعفر بن محمّد عليهما السلام انّه قال يستقبل الناس الامام إذا خطب يوم العيد وينصتون.

١٠٠٤٧ (٤) **الجعفريّات** ١٩٤ ـ باسناده عن **عليّ** بن أبيطالب عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله كلّ واعظ قبلة ـ **مستدرك** ١٠٢ ج٦ ـ نوادر **الراوندي** باسناده عن موسى بن جعفر عن آبائه عليهم السلام مثله.

١٠٠٤٨ (٥) **قرب الاسناد** ٢١٥ ـ باسناده عن **عليّ** بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام قال سئلته عن القعود في العيدين والجمعة والامام يخطب كيف أصنع أستقبل الامام أو أستقبل القبلة قال استقبل الامام. **وسائل** ٤٠٧ ج٧ ـ ورواه عليّ بن جعفر في كتابه.

١٠٠٤٩ (٦) **الدّعائم** ١٨٣ ج١ ـ عن **عليّ** عليه السلام انّه قال: يستقبل الناس الامام (عند الخطبة ـ ك) بوجوههم ويصغون إليه.

١٠٠٥٠ (٧) **مستدرك** ١١٠ ج٦ ـ **الشهيد** الثاني في رسالة الجمعة روى عن النبيّ صلى الله عليه وآله النهي عن الاحتباء[1] وقت الخطبة.

١٠٠٥١ (٨) **البحار** ٢٦٢ ج٨٩ ـ أقول وجدت في أصل قديم من أصول أصحابنا في الدعاء روى حمّاد بن عثمان عن **زرارة** عن أبي عبدالله

---

(١) الاحتباء: ضمّ الساقين إلى البطن بالثوب أو اليدين.

عليه السلام قال وروى عن النبىّ عليه السلام النهى عن الاحتباء يوم الجمعة والامام يخطب.

١٠٠٥٢ (٩) **فقيه** ٢٦٩ ج ١ ـ قال **اميرالمؤمنين** عليه السلام لاكلام و الامام يخطب ولا التفات الاّكما يحلّ فى الصلوة و انّما جعلت الجمعة ركعتين من اجل الخطبتين (و ـ خ) جعلتا مكان الركعتين الاخيرتين فهى صلوة حتّى ينزل الامام ـ **المقنع** ٤٥ ـ مرسلا نحوه.

١٠٠٥٣ (١٠) **الدعائم** ١٨٢ ج ١ ـ عن **علىّ** عليه السلام انّه قال لاكلام والامام يخطب ولا التفات الاّكما يحلّ فى الصلوة ـ **فقه الرضا** عليه السلام ١٢٣ ـ قال اميرالمؤمنين عليه السلام لاكلام والامام يخطب (يوم الجمعة) ولا التفات.

١٠٠٥٤ (١١) **الدعائم** ١٨٢ ج ١ ـ عن **جعفر بن محمّد** عليهما السلام انّه قال اذا قام الامام يخطب فقد وجب على الناس الصمت.

١٠٠٥٥ (١٢) **فقيه** ٥ ج ٤ ـ **امالى الصدوق** ٣٤٧ ـ (بالاسناد المتقدّم فى باب كراهة الصلوة عند طلوع الشمس[٤] عن علىّ عليه السلام فى حديث المناهى) و نهى صلى الله عليه وآله عن الكلام يوم الجمعة والامام يخطب فمن فعل ذلك فقد لغا و من لغا فلا جمعة له ـ **مستدرك** ٢١ ج٦ ـ جعفر بن احمد القمى فى كتاب العروس عن الصادق عليه السلام قال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن الكلام يوم الجمعة و ذكر مثله.

١٠٠٥٦ (١٣) **مستدرك** ٢٢ ج ٦ ـ **الشهيد الثانى** فى رسالة الجمعة عن النبىّ صلى الله عليه وآله انّه قال من تكلّم يوم الجمعة والامام يخطب فهو كالحمار يحمل اسفارا والّذى يقول له انصت لا جمعة له.

١٠٠٥٧ (١٤) **قرب الاسناد** ١٥٠ ـ السندى بن محمّد البزّاز قال حدّثنى **ابوالبخترى** وهب بن وهب القرشى، عن جعفر عن ابيه عن علىّ عليه السلام قال يكره الكلام يوم الجمعة والامام يخطب وفى الفطر والاضحى والاستسقاء.

١٠٠٥٨ (١٥) **قرب الاسناد** ١٤٩ ـ بهذا الاسناد عن جعفر عن ابيه انّ عليّا عليه السلام كان يكره ردّ السلام والامام يخطب.

١٠٠٥٩ (١٦) **كافى** ٤٢١ ج ٣ـ محمّد بن يحيى عن احمد بن محمّد عن **تهذيب** ٢٠ ج ٣ـ الحسين بن سعيد عن صفوان بن يحيى عن العلا **تهذيب** ٢٠ ج ٣ـ الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايّوب عن العلا عن محمّد بن مسلم عن ابى عبداللهعليه السلام قال اذا خطب الامام يوم الجمعة فلا ينبغى لأحدان يتكلّم حتّى يفرغ الامام من خطبته، فاذا(١) فرغ الامام من الخطبتين(٢) تكلّم ما بينه و بين ان تقام الصلوة فان سمع القرائة اولم يسمع اجزأه.

١٠٠٦٠ (١٧) **فقيه** ٢٦٩ ج ١ـ روى العلاء عن محمّد بن مسلم عن ابى عبدالله عليه السلام قال لا بأس ان يتكلّم الرّجل اذا فرغ الامام من الخطبة يوم الجمعة ما بينه و بين ان تقام الصلوة وان سمع القرائة اولم يسمع اجزأه.

١٠٠٦١ (١٨) **الدعائم** ١٨٣ ج ١ـ عن جعفر بن محمّدعليه السلام انّه قال لا كلام حتّى يفرغ الامام من الخطبة فاذا فرغ منها يتكلّم ما بينه و بين افتتاح الصلوة.

١٠٠٦٢ (١٩) **قرب الاسناد** ٣٤ـ حدّثنا احمد بن اسحٰق عن بكر بن محمّد عن ابى عبداللهعليه السلام قال قال علىّعليه السلام الناس على ثلاثة منازل فى الجمعة رجل اتى الجمعة قبل ان يخرج الامام و شهدها بانصات و سكون فانّ ذلك كفّارة (من ـ ئل) الجمعة الى الجمعة و زيادة ثلاثة ايّام انّ الله تبارك و تعالى يقول ﴿مَنْ جاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثالِها﴾ و رجل شهدها بقلق و لغط(٣) فذلك حظّه و رجل اتاها والامام يخطب فقام يصلّى(٤) فقد خالف السنّة و هو يسئل الله فان شاء اعطاه(٥) وان شاء

---

(١) واذا ـ كا. (٢) خطبته ـ يب.
(٣) اللَّغْط واللَّغَط: الاصوات المبهمة المختلطة والجَلَبة لا تفهم ـ اللسان.
(٤) فصلّى ـ خ ل. (٥) آتاه ـ خ.

حرمه **امالي ابن‌الشيخ** ٤٣٠ـ حدّثنا الشيخ السعيد الامام المفيد ابو عليّ الحسن بن محمّد ابن‌الحسن بن عليّ الطوسى قال: اخبرنا الشيخ السعيد الوالد ابو جعفر محمّد بن‌الحسن ابن عليّ الطوسى قال حدّثنا ابو عبدالله الحسين بن عبيدالله الغضائرى قال اخبرنا ابو جعفر محمّد بن عليّ بن الحسين بن بابويه القمى قال **امالي الصدوق** ٣١٧ـ حدّثنا احمد بن هارون القاضي رضي الله عنه(١) قال حدّثنا محمّد بن جعفر بن بطّة قال: حدّثنا احمد بن اسحاق بن سعد عن بكر بن محمّد عن‌الصادق جعفر بن محمّد (عن ابيه ـ امالي‌الصدوق) عن آبائه قال قال امير المؤمنين عليه السلام الناس في الجمعة على ثلاث‌منازل و ذكر نحوه الاّ أنّه قال شهدها بلغط (و ملق ـ امالي‌الصدوق) و قلق.

١٠٠٦٣ (٢٠) **الدعائم** ١٨٢ ج ١ ـ عن عليّ عليه السلام انّه قال الناس في اتيان الجمعة ثلاثة: رجل حضر الجمعة باللغو والمراء فذلك حظّه منها و رجل جاء والامام يخطب فصلّى فان شاءالله اعطاه وان شاء حرمه و رجل حضر قبل خروج الامام فصلّى ما قضى(٢) له ثمّ جلس بانصات و سكون حتّى يخرج الامام الى ان قضيت‌الصلوة فهي له كفّارة ما بينها و بين الجمعة التي تليها و زيادة ثلاثة ايّام و ذلك لانّ‌الله تعالى يقول ﴿مَنْ جٰاءَ بِالحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمثالِها﴾.

١٠٠٦٤ (٢١) **كافي** ٤٢٤ ج ٣ ـ **تهذيب** ٢٤١ ج ٣ ـ عليّ (بن ابراهيم ـ كا) عن ابيه عن حمّاد (بن عيسى ـ كا) عن حريز عن محمّد بن مسلم قال سئلته عن‌الجمعة فقال باذان و اقامة يخرج الامام بعد الاذان فيصعد المنبر فيخطب (و ـ يب) لا يصلّى الناس مادام الامام على‌المنبر ثمّ يقعد الامام على‌المنبر قدر ما يقرء قل هوالله احد ثمّ يقوم فيفتتح خطبته ثمّ

---

(١) القامى ـ امالي الصدوق. (٢) شاء ـ خ.

ينزل فيصلّي بالنّاس ثمّ يقرء بهم في الركعة الاولىٰ بالجمعة وفي الثانية بالمنافقين.

١٠٠٦٥(٢٢) **قرب الاسناد ٢١٤** ـ باسناده عن عليّ بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عليه السلام قال سئلته عن الامام اذا خرج يوم الجمعة هل يقطع خروجه الصّلوة او يصلّي النّاس و هو يخطب قال لا تصلح الصلوة و الامام يخطب الاّ ان يكون قد صلّى ركعة فيضيف اليها ركعة اخرىٰ ولا يصلّي حتّى يفرغ الامام من خطبته.

١٠٠٦٦(٢٣) **الجعفريّات ٤٣** ـ باسناده عن جعفر بن محمّد عن ابيه عن جدّه عليه السلام قال بينما رسول الله صلى الله عليه وآله قائماً يخطب يوم الجمعة و كانت سوقا يقال لها البطحاء و كانت بنو سليم تجلب اليها السّبى والخيل والغنم و كانت الانصار اذا تزوّجوا ضربوا بالكبر(١) والمزمار و اذا سمعوا ذلك خرج الناس اليهم و تركوا رسول الله صلى الله عليه وآله قائماً فعيّرهم الله عزّ وجلّ بذلك فانزل الله تعالى ﴿وَ إِذا رَأَوْا تِجارَةً اَو لَهْواً انْفَضُّوا اِلَيْها وَ تَرَكُوكَ قائِماً قُل ما عِنْدَالله خَيْرٌ مِنَ اللَّهْوِ وَ مِنَ التِّجارَةِ وَالله خَيْرُ الرّازِقين﴾.

١٠٠٦٧(٢٤) **تفسير عليّ ابن ابراهيم ٣٦٧ ج ٢** ـ قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلّي بالناس يوم الجمعة و دخلت ميرة(٢) و بين يديها قوم يضربون بالدفوف والملاهي فترك الناس الصلوة و مرّوا ينظرون اليهم فانزل الله ﴿وَإِذا رَأَوْا تِجارَةً اَو لَهْواً انْفَضُّوا اِلَيْها وَ تَرَكُوكَ قائِماً قُلْ ما عِندَالله خَيْرٌ مِن اللَّهْوِ وَ مِنَ التِّجارَةِ والله خَيْرُ الرّازقين﴾ اخبرنا احمد ابن ادريس عن احمد بن محمّد عن عليّ بن الحكم عن ابي ايّوب عن ابن ابي يعفور عن ابي عبدالله عليه السلام قال نزلت ﴿وَ إِذا رَأَوْا تِجارَةً اَو لَهْواً

---

(١) الكَبَر: طبل له وجه واحد ـ اللسان.

(٢) الميرة بالكسر: طعام يجلب من بلد الى بلد.

انفضّوا(١) اِلَيْها وَ تَرَكُوكَ قائِماً قُلْ ما عِنْدَ اللهِ خَيرٌ مِنَ اللَّهوِ وَ مِنَ التِّجارَةِ﴾ يعنى للذين اتّقوا ﴿وَاللهُ خَيرُ الرّازِقِينَ﴾.

١٠٠٦٨ (٢٥) **المناقب** ١٤٦ ج ٢ـ قال ابن عبّاس فى قوله تعالى ﴿وَإِذا رَأَوْا تِجارَةً﴾ الآية انّ دحية(٢) الكلبى جاء يوم الجمعة من الشام بالميـرة فنزل عند احجار الزيت ثمّ ضرب بالطبول ليؤذن الناس بقدومه فانفضّ الناس اليه الّا علىّ والحسن والحسين و فاطمة عليهم السلام و سلمان و ابوذرّ والمقداد و صهيب و تركوا النبىّ صلى الله عليه وآله قائما يخطب على المنبر فقال النّبىّ صلى الله عليه وآله لقد نظر الله يوم الجمعة الى مسجدى فلولا الفئة الذين جلسوا فى مسجدى لاضـطرمت المدينة على اهلها ناراً و حصبوا(٣) بالحجارة كقوم لوط و نزل فيهم ﴿رِجالٌ لا تُلْهيهِمْ تِجارَةٌ﴾ الآية.

مجمع البيان ٢٨٧ ج ٥ـ قال جابر بن عبدالله اقبلت عير و نحن نصلّى مع رسول الله صلى الله عليه وآله الجمعة فانفضّ الناس اليها فما بقى غير اثنى عشر رجلا أنا فيهم فنزلت الآية وَإِذا رَأَوْا تِجارَةً أَوْ لَهْواً (الى ان قال) و قال المقاتلان بينا رسول الله صلى الله عليه وآله يخطب يوم الجمعة إذْ قدم دحية بن خليفة بن فروة الكلبى ثمّ احد بنى الخزرج ثمّ أحد بنى زيد بن مناة من الشام بتجارة (الى ان قال) فقدم (دحية) ذات جمعة و كان ذلك قبل أن يسلم و رسول الله صلى الله عليه وآله قائم على المنبر يخطب فخرج الناس فلم يبق فى المسجد الاّ اثنا عشر رجلا و امرأة فقال صلى الله عليه وآله لولا هؤلاء لسوّمت عليهم الحجارة من السماء وانزل الله هذه الآية. **البحار** ١٣١ ج ٨٩ـ روى عن أبى عبدالله عليه السلام أنّه قال: انصرفوا اليها و تركوك قائما تخطب على المنبر.

١٠٠٦٩ (٢٦) **البحار** ١٨٣ ج ٨٩ـ كتاب العروس للشيخ الفقيه جعفر بن احمد

---

(١) فى المصدر ـ انصرفوا اليها. (٢) الدحية: رئيس الجند وبه سمّى دحية الكلبىّ.
(٣) اى رُمُوا بالحجارة.

القمّي ﷺ بإسناده عن الأصبغ بن نباته عن عليّ ﷺ قال إذا قال الرّجل يوم الجمعة صَه فلا صلاة له.

وتقدّم في رواية الشهيد (١٤) من باب (١) فضل صلوة الجمعة قوله ﷺ من غسل يوم الجمعة واغتسل ثمّ بكّر وابتكر ولم يركب ودنا من الامام واستمع ولم يلغ كان له بكلّ خطوة عمل سنة **وفي** رواية ابن أبي جمهور (١٥) نحوه **وفي** رواية الراوندي (٢) من باب (٢) انّه يستحبّ للرجل يوم الجمعة والعيد ان يغتسل قوله ﷺ من اغتسل يوم الجمعة (إلى ان قال) ثمّ أنصت إلى الخطبة كان كفّارة ما بينها وبين الجمعة الّتي قبلها وزيادة ثلاثة ايّام **وفي** رواية سلمان (٧) قوله ﷺ من اغتسل يوم الجمعة (إلى أن قال) وإذا حضر الامام أصغىٰ إليه غفرالله ذنبه **وفي** حديث وصيّة النبيّ ﷺ (٢٨) من باب (٤) وجوب الجمعة على جميع الناس قوله ﷺ ولا تسمع (النساء) الخطبة.

وفي رواية الدّعائم (٧) من باب (١١) انّ الجمعة مع الامام ركعتان قوله ﷺ فهي (أي الخطبة) كالصلوة لا يحلّ فيها إلّا ما يحلّ في الصلوة.

ويأتي في رواية ابن مسلم (١٦) من الباب التالي قوله ﷺ ثمّ يرفعون أيديهم فيسئلون الله حوائجهم كلّها حتّى إذا فرغ (الإمام) من ذلك (أي من الدعاء والخطبة).

وفي رواية الدّعائم (١٠) من باب (١١) وقت الخروج إلى صلوة العيد من أبوابها ج٧ قوله انّه كان ﷺ يمشي في خمس مواطن حافيا ويعلّق نعليه بيده اليسرىٰ وكان يقول انّها مواطن لله فأحبّ ان أكون فيها حافياً:يوم الفطر ويوم النحر ويوم الجمعة.

(٢٠)باب ما ينبغي للامام الذي يخطب الناس أو يجب عليه و كيفيّة الخطبتين وبيان الخطب المأثورة

قال الله تبارك وتعالى في سورة الجمعة (٦٢) ﴿ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ

لَهْواً انْفَضُّوا اِلَيها وَ تَركُوكَ قائِماً قُلْ ما عِنْدَاللّٰهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهْوِ وَ مِنَ التِّجارَةِ وَاللّٰهُ خَيْرُ الرّازِقينَ﴾(١١).

١٠٠٦٩(١) **كافى** ٤٢١ ج ٣ـ محمّد بن يحيى عن محمّد بن الحسين و احمد بن محمّد جميعا عن عثمان بن عيسى عن سماعة **تهذيب** ٢٤٣ ج ٣ـ الحسين بن سعيد عن الحسن عن زرعة عن سماعة قال قال ابو عبدالله عليه السلام ينبغى للامام الذى يخطب النّاس(١) يوم الجمعة ان يلبس عمامة فى الشتاء والصيف و يتردّىٰ ببرد يمنى او عَدَنىّ و يخطب و هو قائم يحمدالله و يثنى عليه ثمّ يوصى بتقوى الله ثمّ يقرء سورة من القرآن صغيرة(٢) ثمّ يجلس ثمّ يقوم فيحمدالله و يثنى عليه و يصلّى على محمّد صلى الله عليه وآله وسلم و على ائمّة المسلمين و يستغفر للمؤمنين والمؤمنات فاذا فرغ من هذا اقام(٣) المؤذّن فصلّى بالنّاس ركعتين يقرأ فى الأولىٰ بسورة الجمعة وفى الثانية بسورة المنافقين ـ **مستدرك** ٢٧ ج ٦ـ الشيخ جعفر بن احمد القمى فى كتاب العروس عن ابى عبدالله عليه السلام نحوه الى قوله و هو قائم.

١٠٠٧٠(٢) **البحار** ٢١٢ ج ٨٩ـ رسالة الجمعة للشهيد الثانى و كان لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم برد يلبسه فى العيدين والجمعة سوى ثوب مهنته.

١٠٠٧١(٣) **الدعائم** ١٨٣ ج ١ـ عن جعفر بن محمّد عليهما السلام انّه قال وينبغى للامام يوم الجمعة ان يتطيّب و يلبس احسن ثيابه و يعتمّ.

١٠٠٧٢(٤) **عوالى اللئالى** ٥٨ ج ٢ـ روى جابر بن سمرة قال ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خطب الّا وهو قائم فمن حدّثك انّه خطب و هو جالس فكذّبه.

١٠٠٧٣(٥) وروى انّ ابن مسعود سئل هل كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يخطب وهو جالس فقال اما تقرء ﴿وتَرَكُوكَ قائماً﴾.

---

(١) بالناس ـ يب. (٢) قصيرة ـ يب. (٣) قام المؤذّن فاقام ـ يب.

١٠٠٧٤ (٦) **تفسير القمّي** ٣٦٧ ج ٢ ـ أخبرنا أحمد بن إدريس قال حدّثنا محمّد بن أحمد عن الحسين بن سعيد عن صفوان عن ابن مسكان عن **أبي بصير** انّه سئل عن الجمعة كيف يخطب الامام قال يخطب قائماً فانّ الله يقول ﴿ وَتَرَكُوكَ قَائِماً ﴾.

١٠٠٧٥ (٧) **الجعفريّات** ٤٣ ـ أخبرنا محمّد باسناده عن جعفر بن محمّد عن أبيه عن جدّه عليهم السلام بانّ النبيّ صلى الله عليه وآله كان يخطب خطبتين ثمّ يجلس ثمّ يقوم.

١٠٠٧٦ (٨) **تهذيب** ٢٠ ج ٣ ـ الحسين بن سعيد عن فضالة عن **معاوية** بن وهب قال قال أبوعبدالله عليه السلام انّ أوّلَ من خطب وهو جالس معاوية واستأذن الناس في ذلك من وجع كان في ركبتيه وكان يخطب خطبة وهو جالس وخطبة وهو قائم ثمّ يجلس بينهما ، ثمّ قال الخطبة وهو قائم خطبتان يجلس بينهما جلسة لا يتكلّم فيها قدر ما يكون فصل ما بين الخطبتين.

١٠٠٧٧ (٩) **الدّعائم** ١٨٣ ج ١ ـ عن جعفر بن محمّد عليهما السلام انّه قال يبتدء بالخطبتين يوم الجمعة قبل الصّلاة وإذا صعد الامام المنبر جلس وأذّن المؤذّنون بين يديه فإذا فرغوا من الأذان قام فخطب فوعظ ثمّ جلس جلسة خفيفة ثمّ قام فخطب خطبة أخرىٰ يدعو فيها ثمّ أقام المؤذّنون (للصّلوٰة ـ خ) ونزل فصلّى الجمعة ركعتين يجهر فيهما بالقرائة.

١٠٠٧٨ (١٠) **مجمع البيان** ٢٨٦ ج ٥ ـ فأمّا أوّل جمعة جمّعها رسول الله صلى الله عليه وآله بأصحابه فقيل انّه قدم رسول الله صلى الله عليه وآله مهاجراً حتّى نزل قبا علىٰ (بني ـ ك) عمرو بن عوف وذلك يوم الاثنين لاثنتى عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الأوّل حين الضّحىٰ فأقام بقبا يوم الاثنين والثلثاء والاربعاء والخميس وأسّس مسجدهم ثمّ خرج من بين أظهرهم يوم الجمعة عامداً المدينة فأدركته صلوة الجمعة في بنى سالم بن عوف في بطن وادٍ لهم (و ـ خ) قد اتُّخِذَ اليوم في ذلك الموضع مسجدٌ وكانت هذه الجمعة أوّل جمعة جمّعها رسول الله صلى الله عليه وآله في الاسلام فخطب في هذه الجمعة

وهى اوّل خطبة خطبها بالمدينة فيما قيل فقال ﷺ:

الحمدلله احمده واستعينه واستغفره واستهديه و اؤمن به ولا اكفره و اعادى من يكفره و اشهد ان لااله الّاالله وحده لاشريك له واشهدانّ محمّداً عبده ورسوله ارسله بالهدى والنّور والموعظة على فترة من الرسل و قلّة من العلم و ضلالة من النّاس و انقطاع من الزمان و دنوّ من الساعة و قرب من الاجل من يطع‌الله و رسوله فقد رشد و من يعصهما فقد غوى و فرّط و ضلّ ضلالا بعيدا.

اوصيكم بتقوى‌الله فانّه خير ما اوصى به‌المسلم‌المسلم ان يحضّه على الآخرة وان يأمره بتقوى‌الله فاحذروا ما حذّركم‌الله من نفسه وانّ تقوى الله لمن عمل به على وجل و مخافة من ربّه عون صدق على ما تبغون من امر الآخرة و من يصلح‌الذى بينه و بين‌الله من امره فى‌السرّ والعلانية لا ينوى بذلك الاّ وجه‌الله يكن له ذكرا فى عاجل امره و ذخرا فيما بعدالموت حين يفتقرالمرء‌الى ما قدّم و ماكان من سوى ذلك ﴿يَوَدُّ لَوْ اَنَّ بَيْنَهُ وَ بَيْنَهُ اَمَداً بَعيداً وَ يُحذِّرُكُمُ اللهُ نَفْسَهُ وَاللهُ رَؤُفٌ بِالعِبادِ﴾ والذى صدق قوله و نجز و عده لا خلف لذلك فانّه يقول ﴿مٰا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَىَّ وَمٰا اَنَا بِظَلاَّمٍ لِلْعَبيدِ﴾ فاتّقواالله فى عاجل امركم و آجله فى‌السرّ والعلانية فانّه ﴿مَنْ يَتَّقِ‌اللهَ يُكَفِّرْ عَنْهُ سَيِّآتِه وَ يُعظِمْ لَهُ اَجْراً﴾ و من يتّق الله (له نفسه ـ خ) فقد فاز فوزا عظيما وانّ تقوى الله توقّى مَقْتِه و توقّى عقوبته و توقّى سخطه و انّ تقوى‌الله تبيّض الوجوه و تُرضى الربّ و ترفع الدرجة خذوا بحظّكم ولا تفرّطوا فى جنب الله فقد علّمكم‌الله كتابه و نهج لكم سبيله ليعلم‌الذين صدقوا و يعلم الكاذبين فأحسنوا كما احسن الله اليكم و عادوا اعدائه و جاهدوا فى سبيل الله حقّ جهاده هو اجتباكم و سمّاكم المسلمين ﴿لِيَهلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَ يَحْيٰى مَنْ حَىَّ عَنْ بَيِّنَةٍ﴾ ولا حول ولا قوّة الاّ بالله فاكثروا ذكر الله واعملوا الما بعد اليوم

فانّه من يصلح ما بينه و بين الله يكفه الله ما بينه و بين الناس ذلك بانّ الله يقضى على الناس ولا يقضون عليه و يملك من الناس ولا يملكون منه الله اكبر (ولا حول ـ ك) ولا قوّة الاّ بالله العلىّ العظيم فلهذا صارت الخطبة شرطا فى انعقاد الجمعة.

١٠٠٧٩ (١١) فقيه ٢٧٥ ج ١ ـ خطب امير المؤمنين عليه السلام فى (يوم ـ خ) الجمعة فقال الحمد لله الولىّ الحميد الحكيم المجيد الفعّال لما يريد علاّم الغيوب و خالق الخلق و مُنْزِل القطر و مدبّر امر الدّنيا والآخرة و وارث السموات والارض الذى عظم شأنه فلا شىء مثله تواضع كلّ شىء لعظمته و ذلّ كلّ شىء لعزّته و استسلم كلّ شىء لقدرته و قرّ كلّ شىء قراره لهيبته و خضع كلّ شىء لمملكته(١) و ربوبيّته الذى يمسك السماء ان تقع على الارض الّا باذنه وان تقوم الساعة(٢) الاّ بأمره وان يحدث فى السموات والارض شىء الاّ بعلمه نحمده على ما كان و نستعينه من امرنا على ما يكون و نستغفره و نستهديه و نشهد ان لا اله الّا الله وحده لا شريك له ملك الملوك و سيّد السادات و جبّار الارض والسموات القهّار الكبير المتعال ذوالجلال والاكرام ديّان يوم الدّين ربّ آبائنا الاوّلين و نشهد انّ محمّدا عبده و رسوله ارسله بالحقّ داعيا الى الحقّ و شاهدا على الخلق فبلّغ رسالات ربّه كما امره لا متعدّيا ولا مقصّرا و جاهد فى الله اعدائه لا وانياً ولا ناكلاً و نصح له فى عباده صابراً محتسبا فقبضه الله اليه و قد رضى عمله و تقبّل سعيه و غفر ذنبه صلى الله عليه وآله.

اوصيكم عباد الله بتقوى الله واغتنام ما استطعتم عملا به من طاعته فى هذه الأيّام الخالية و بالرّفض لهذه الدّنيا التّاركة لكم وان لم تكونوا تحبّون تركها والمبلية لكم و ان كنتم تحبّون تجديدها فانّما مَثَلكم و

---

(١) المَملَكة والمَمْلُكَة ج ممالك عِزُّ المَلِك و سلطانه. (٢) السماء ـ خ ل.

مَثَلها كركب سلكوا سبيلا فكأن قد قطعوه وافضواالى علم فكأن قد بلغوه وكم عسى المجرى الى الغاية ان يجرى اليها حتّى يبلغها وكم عسى ان يكون بقاء من له يوم لا يعدوه و طالب حثيث فى الدّنيا يحدوه حتّى يفارقها فلا تتنافسوا فى عزّ الدّنيا و فخرها ولا تعجبوا بزينتها(١) و نعيمها ولا تجزعوا من ضرّائها و بؤسها فانّ عزّ(٢) الدنيا و فخرهاالى انقطاع و انّ زينتها و نعيمهاالى زوال وان ضرّها(٣) و بؤسهاالى نفاد و كلّ مدّة منهاالى منتهى وكلّ حىّ منهاالى فناء و بلاء أَوَليس لكم فى آثار الاوّلين وفى آبائكم الماضين معتبر(٤) و تبصرة ان كنتم تعقلون.

الم تروا الى الماضين منكم لا يرجعون والى الخلف الباقين منكم لا يبقون(٥) قال الله تبارك و تعالى ﴿وَحَرامٌ عَلَى قَرْيَةٍ اَهْلَكْناها اَنَّهُمْ لا يَرْجِعُونَ﴾ وقال ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذائِقَةُالمَوْتِ وَ اِنَّما تُوَفَّوْنَ اُجُورَكُمْ يَوْمَ القِيامَةِ فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النّارِ وَ اُدخِلَ الجَنَّةَ فَقَدْ فازَ وَما الحَيٰوةُ الدّنيا اِلّا مَتاعُ الغُرُورِ﴾ أوَلستم ترون الى اهل الدّنيا وهم يُصبحون و يُمسون على احوال شتّىٰ فميّت يُبكىٰ و آخر يعزّى(٦) و صريع(٧) يتلوّىٰ و عائد و معود و آخر بنفسه يجود و طالب الدنيا والموت يطلبه و غافل و ليس بمغفول عنه و على اثر الماضين يمضى الباقى(٨) والحمدلله ربّ العالمين ربّ السموات السّبع و ربّ الارضين السّبع و ربّ العرش العظيم الذى يبقىٰ و يفنى ما سواه واليه يئول الخلق و يرجع الامر.

ألا انّ هذااليوم يوم جعله الله لكم عيدا و هو سيّد ايّامكم و افضل اعيادكم و قد امركم الله فى كتابه بالسعى فيه الى ذكره فلتعظم رغبتكم

(١) من زينتها ـ خ. (٢) عزّها ـ خ. (٣) ضرّائها ـ خ ل. (٤) عبرة ـ خ ل.
(٥) لا يقفون ـ خ ل. (٦) يبكى و آخر معزّى ـ خ ل. (٧) و مريض ـ خ ل.
(٨) الباقين ـ خ ل.

فيه و لتخلص نيّتكم فيه واكثروا فيه التضرّع والدّعاء و مسئلة الرّحمة و الغفران فانّ الله عزّوجلّ يستجيب لكلّ(١) مَنْ(٢) دعاه و يُورد النّار من عصاه و كلّ مستكبر عن عبادته قال الله عزّوجلّ ﴿اُدْعُونِى اَسْتَجِبْ لَكُمْ اِنَّ الَّذينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبادَتِى سَيَدْ خُلُونَ جَهَنَّمَ داخِرِينَ﴾ و فيه ساعة مباركة لا يسئل الله عبد مؤمن فيها شيئا الاّ اعطاه والجمعة واجبة على كلّ مؤمن الاّ على الصبىّ والمريض والمجنون والشيخ الكبير و الاعمىٰ والمسافر والمرءة والعبد المملوك و من كان على رأس فرسخين غفرالله لنا(٣) ولكم سالف ذنوبنا فيما خلا من اعمارنا و عصمنا و ايّاكم من اقتراف الآثام بقيّة ايّام دهرنا انّ احسن الحديث وابلغ الموعظة(٤) كتاب الله عزّوجلّ اعوذ بالله من الشّيطان الرّجيم انّ الله هو الفتّاح العليم بسم الله الرّحمن الرّحيم ثمّ يبدء بعد الحمد بقُلْ هُوَاللّهُ احد او بِقُلْ يا اَيُّها الكافِرُون او بِاذا زُلْزِلَتِ الاَرْضُ زِلْزالَها او بِاَلْهٰكُمُ التَّكاثُر او بِالعَصْر و كان ممّا يدوم عليه قل هوالله احد ثمّ يجلس جلسة خفيفة ثمّ يقوم فيقول الحمد لله نحمده و نستعينه و نؤمن به و نتوكّل عليه و نشهد ان لااله الّاالله وحده لا شريك له وانّ محمّداً عبده و رسوله صلوات الله و سلامه عليه و آله و مغفرته و رضوانه اللّهمّ صلّ على محمّد عبدك و رسولك و نبيّك صلوة نامية(٥) زاكية ترفع بها درجته و تبين بها فضله و صلّ على محمّد و آل محمّد و بارك على محمّد و آل محمّد كما صلّيت و باركت و ترحّمت على ابراهيم وآل ابراهيم انّك حميد مجيد.

اللّهمّ عذّب كفرة اهل الكتاب الذين يصدّون عن سبيلك و يجحدون آياتك و يكذّبون رسلك اللّهمّ خالف بين كلمتهم واُلق الرعب

(١) لكم ـ خ ل. (٢) لكلّ مؤمن خ ل. (٣) لى ـ خ ل. (٤) المواعظ ـ خ.
(٥) تامّة ـ خ ل.

فى قلوبهم وانزل عليهم رجزك(١) و نقمتك و بأسك الّذى لا تردّه عن القوم المجرمين اللّهمّ انصر جيوش المسلمين و سراياهم و مرابطيهم فى مشارق الارض و مغاربها انّك على كلّ شىء قدير.

اللّهمّ اغفر للمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات اللّهمّ اجعل التقوى زادهم والايمان والحكمة(٢) فى قلوبهم و أوْزِعْهم ان يشكروا نعمتك التى انعمت عليهم وان يوفوا بعهدك الذى عاهدتهم عليه اله الحقّ و خالق الخلق اللّهمّ اغفر لمن توفّى من المؤمنين والمؤمنات والمسلمين و المسلمات و لمن هو لا حِقٌ بهم من بعدهم منهم انّك انت العزيز الحكيم ﴿إِنَّ اللهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَ يَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُم لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ اذكروا الله يذكركم فانّه ذاكر لمن ذكره واسئلوا الله من رحمته و فضله فانّه لا يخيب عليه داعٍ دعاه ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَة حَسَنَةً وَ قِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾.

١٠٠٨٠(١٢) مصباح الشيخ ٢٣٨ـ روى زيد بن وهب قال خطب امير المؤمنين علىّ بن ابى طالب صلوات الله عليه يوم الجمعة فقال الحمد لله الولىّ الحميد الحكيم المجيد الفعّال لما يريد علّام الغيوب و ستّار العيوب خالق الخلق و منزل القطر و مدبّر الامر(٣) ربّ السماء و الارض والدنيا والآخرة وارث(٤) العالمين و خير الفاتحين الذى من عظم شأنه انّه لا شىء مثله تواضع كلّ شىء لعظمته و ذلّ كلّ شىء لعزّته واستسلم كلّ شىء لقدرته و قرّ كلّ شىء قراره لهيبته و خضع كلّ شىء من خلقه لملكه و ربوبيّته الّذى يمسك السماء أن تقع على الارض

(١) زجرك ـ خ ل. (٢) والحكم ـ خ ل. (٣) الامور ـ خ ل. (٤) و ربّ ـ خ.

الّاباذنه وان(١) تقوم السّاعة و يحدث شيء الّا بعلمه.

نحمده على ما كان و نستعينه من امرنا على ما يكون و نستغفره و نستهديه واشهد ان لااله الّاالله وحده لا شريك له ملك الملوك و سيّد السادات و جبّار السموات والارض الواحد القهّار الكبير المتعال ذوالجلال والاكرام ديّان يوم الدّين ربّنا و ربّ آبائنا الاوّلين واشهد انّ محمّداً عبده و رسوله ارسله داعياً الى الحقّ و شاهداً على الخلق فبلّغ رسالات ربّه كما امره لا متعدّياً ولا مقصّراً و جاهد فى الله اعدائه لا وانياً ولا ناكلاً و نصح له فى عباده صابراً محتسباً و قبضه الله اليه و قد رضى عمله و تقبّل سعيه و غفر له ذنبه ﷺ.

اوصيكم عبادالله بتقوى الله واغتنام طاعته ما استطعتم فى هذه الايّام الخالية الفانية وإعداد العمل الصالح لجليل ما يشفى به عليكم الموت فى(٢) امركم بالرفض لهذه الدنيا التاركة لكم الزائلة عنكم وان لم تكونوا تحبّون تركها والمُبْلية لاجسادكم وان احببتم تجديدها فانّما مَثَلكم و مَثَلها كركب سلكوا سبيلاً فكأنّهم قد قطعوه وَافْضَوا الى عَلَمٍ فكأنّهم قد بلغوه وكم عسى المجرى الى الغاية ان يُجْرِيَ اليها حتّى يبلغها و كم عسى ان يكون بقاءُ مَنْ له يوم لا يَعْدُوهُ و طالب حثيث من الموت يَحْدُوه فلا تنافسوا فى عزّ الدنيا و فخرها ولا تعجبوا بزينتها و نعيمها ولا تجزعوا من ضرّائها و بؤسها فانّ عزّ الدنيا و فخرها الى انقطاعٍ و انّ زينتها و نعيمها الى ارتجاعٍ و انّ ضرّائها(٣) و بؤسها الى نفاد و كلّ مدّة منها(٤) الى منتهى و كلّ حيّ فيها الى بِلىً أوَ ليس لكم فى آثار الاوّلين (مزدجر-خ ك) وفى آبائكم الماضين معتبر وبصيرة ان كنتم تعقلون.

ألَم تروا الى الاموات لا يرجعون والى الاخلاف منكم لا يخلدون

---

(١) لن -خ. (٢) و آمركم -ک. (٣) ضرّها -خ. (٤) فيها -خ.

قال الله تعالى والصدق قوله ﴿وَحَرامٌ عَلَىٰ قَرْيَةٍ اَهْلَكْناها اَنّهم لا يَرْجِعُون﴾ وقال: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذائِقَةُالمَوْتِ و اِنّما تُوَفَّونَ اُجُورَكُم يَومَ القيامَةِ﴾ الآية أوَلستم ترون الى اهل الدنيا و هم يصبحون على احوال شتّىٰ فمن ميّت يبكي و مفجوع يعزّىٰ و صريع يتلوّىٰ و آخر يبشّر و يهنّأ و من عائد يعود و آخر بنفسه يجود و طالب للدّنيا والموت يطلبه و غافل ليس بمغفول عنه و على اثرالماضى ما يمضى الباقى والحمدلله ربّ العالمين ربّ السموات السبع و ربّ الارضين السبع و ربّ العرش العظيم الذى يبقى و يفنى ما سواه واليه موئل(١) الخلق و مرجع الامور و هو ارحم الراحمين.

ألا انّ هذا اليوم يوم جعله الله لكم عيدا وهو سيّد ايّامكم و افضل اعيادكم و قد امركم الله فى كتابه بالسعى فيه الى ذكره فَلَتعْظُم فيه رغبتكم وَ لَتخلُص نيّتكم و اكثروا فيه من التضرّع الى الله والدعاء و مسئلة الرّحمة والغفران فانّ الله يستجيب(٢) لكلّ مؤمن دعائه و يورد(٣) النار كلّ مستكبر عن عبادته قال الله تعالى ﴿اُدعُوني اَسْتَجِبْ لَكُمْ اِنَّ الّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ داخِرِين﴾.

و اعلموا أنّ فيه ساعة مباركة لا يسئل الله فيها (عبد ـ خ) مؤمن خيرا الاّ اعطاه الجمعة واجبة على كلّ مؤمن الاّ الصبيّ والمرءة والعبد والمريض والمجنون والشيخ الكبير والأعمىٰ والمسافر و من كان على رأس فرسخين غفرالله لنا ولكم سالف ذنوبنا و عصمنا و ايّاكم من اقتراف الذنوب بقيّة اعمارنا انّ احسن الحديث وابلغ الموعظة كتاب الله اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم انّ الله هو السّميع العليم و كان يقرء قل هو الله احد أو قل يا ايّها الكافرون أو اذا زلزلت (الارض ـ خ)

---

(١) مؤمل ـ خ ك. (٢) مستجيب ـ خ. (٣) مورد ـ خ ل.

أو ألهيٰكم (التكاثر ـك) أو والعصر وكان ممّا يدوم عليه قل هو الله أحد ثمّ يجلس جلسة كَلّا وَلا[1] ثمّ يقوم فيقول الحمد لله نحمده ونستعينه ونؤمن به ونتوكّل عليه ونشهد ان لا الٰه الاّ الله وحده لا شريك له وانّ محمّداً عبده ورسوله صلوات الله عليه وسلامه ومغفرته ورضوانه.

اللّهمّ صلّ على محمّد عبدك ورسولك ونبيّك (وصفيّك ـخ) صلوة تامّة نامية زاكية ترفع بها درجته وتبين بها فضيلته وصلّ على محمّد و(علىٰ ـخ) آل محمّد كما صلّيت وباركت على إبراهيم و(على ـخ) آل إبراهيم انّك حميد مجيد اللّهمّ عذّب كفرة أهل الكتاب والمشركين الّذين يصدّون عن سبيلك ويجحدون آياتك ويكذّبون رسلك اللّهمّ خالف بين كلمتهم وألقِ الرعب في قلوبهم وأنزل عليهم رجزك ونقمتك وبأسك الذي لا تردّه عن القوم المجرمين اللّهمّ انصر جيوش المسلمين وسراياهم ومرابطيهم حيث كانوا في مشارق الأرض ومغاربها انّك على كلّ شيء قدير اللّهمّ اغفر للمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات ولمن هو لاحِق بهم واجعل التقوى زادهم والجنّة مآبهم والايمان والحكمة في قلوبهم واَوزِعْهم ان يشكروا نعمتك الّتي أنعمت عليهم واَنْ يوفوا بعهدك الذي عاهدتهم عليه الٰه الحقّ وخالق الخلق آمين ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَانِ وَإِيتَآءِ ذِي ٱلْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ اذكروا الله فانّه ذاكر لمن ذكره واسئلوه رحمته وفضله فإنّه لا يَخيب عليه داعٍ من المؤمنين دعاه ﴿ رَبَّنَا آتِنَا فِي ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي ٱلْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴾.

١٠٠٨١ (١٣) **كافي** ١٧٣ ج٨ ـ عليّ بن إبراهيم عن أبيه عن الحسن بن محبوب عن **محمّد** بن النعمان أو غيره عن أبي عبدالله عليه السلام انّه ذكر هذه الخطبة لأميرالمؤمنين عليه السلام يوم الجمعة: الحمد لله أهل الحمد ووليّه و

(١) قوله كَلّا وَلا كناية عن الجلسة الخفيفة والسرعة.

منتهى الحمد و محلّه البدىء البديع الأجلّ الأعظم الأعزّ الاكرم المتوحّد بالكبرياء والمتفرّد بالآلآء القاهر بعزّه والمسلّط(١) بقهره الممتنع بقوّته المهيمن بقدرته والمتعالى فوق كلّ شيء بجبروته المحمود بامتنانه و باحسانه المتفضّل بعطائه و جزيل فوائده الموسّع برزقه المسبغ بنعمه(٢) نحمده على آلائه و تظاهر نعمائه حمداً يزن عظمة(٣) جلاله و يملأ قدر آلائه و كبريائه وأشهد ان لااله الّاالله وحده لا شريک له الذى كان فى اوّليّته متقادماً وفى ديموميّته متسيطراً(۴) خضع الخلائق لوحدانيّته(۵) و ربوبيّته و قديم ازليّته و دانوا لدوام ابديّته وأشهد انّ محمّداً ﷺ عبده و رسوله و خيرته من خلقه اختاره بعلمه و اصطفاه لوحيه و ائتمنه على سرّه و ارتضاه لخلقه و انتدبه لعظيم امره ولضياء معالم دينه و مناهج سبيله و مفتاح وحيه و سبباً لباب رحمته ابتعثه على حين فترة من الرسل و هدأة من العلم واختلاف من الملل و ضلال عن الحقّ و جهالة بالرّبّ و كفر بالبعث والوعد ارسله الى الناس اجمعين رحمة للعالمين بكتاب كريم قد فضّله و فصّله و بيّنه و اوضحه واعزّه و حفظه من أن يأتيه الباطل من بين يديه و من خلفه تنزيل من حكيم حميد ضرب للناس فيه الامثال و صرّف فيه الآيات لعلّهم يعقلون احلّ فيه الحلال و حرّم فيه الحرام و شرّع فيه الدّين لعباده عذراً او نذراً لئلّا يكون للنّاس على الله حجّة بعد الرسل و يكون بلاغاً لقوم عابدين فبلّغ رسالته و جاهد فى سبيله و عبده حتّى اتاه اليقين صلّى الله عليه و آله و سلّم تسليماً كثيراً.

اوصيكم عبادالله و او صى نفسى بتقوى الله الذى ابتدأ(۶) الامور

(١) المتسلّط ـ خ. (٢) بنعمته ـ خ. (٣) عظمته ـ خ. (٤) متسلّطاً ـ خ.
(٥) بوحدانيّته ـ خ. (٦) أبْدَءَ ـ خ.

بعلمه واليه يصير غدا ميعادها(١) و بيده فنائها و فنائكم و تصرّم(٢) ايّامكم وفناء آجالكم و انقطاع مدّتكم فكأن قد زالت عن قليل عنّا و عنكم كما زالت عمّن كان قبلكم فاجعلوا عباداللّه اجتهادكم فى هذه الدنيا التزوّد من يومهاالقصير ليوم الآخرة الطويل فانّها دار عمل والآخرة دارالقرار والجزاء فتجافوا عنها فانّ المغترّ من اغترّ بها لن تعدوا الدنيا اذا تناهت اليها اُمْنِيّة اهل الرغبة فيهاالمحبّين لهاالمطمئنّين اليها المفتونين بها ان تكون كما قال اللّه عزّوجلّ ﴿كَماءٍ اَنْزَلْناهُ مِنَ السَّماءِ فَاخْتَلَطَ بِهِ نَباتُ الأرْضِ مِمّا يأكُلُ النّاسُ والأنْعام﴾ الآية مع انّه لم يصب امرء منكم فى هذهالدنيا حبرة(٣) الاّ اورثته عبرة ولا يصبح فيها فى جناح أمن الاّ و هو يخاف فيها نزول جائحة(٤) او تغيّر نعمة اوزوال عافية مع انّ الموت من وراء ذلك و هول المُطّلع(٥) والوقوف بين يدى الحَكَمِ العدل تجزى كلّ نفس بما عملت ﴿لِيَجْزِيَ الّذينَ اَساؤُا بِما عَمِلُوا وَ يَجزِيَ الّذينَ اَحْسَنُوا بِالْحُسْنىٰ﴾ فاتّقوااللّه عزّ ذكره و سارعوا الى رضوان اللّه والعمل بطاعته والتقرّب اليه بكلّ ما فيه الرّضا فانّه قريب مجيب جعلنااللّه و ايّاكم ممّن يعمل بمحابّه و يجتنب سخطه.

ثمّ انّ احسن القصص وابلغ الموعظة وانفع التذكّر كتاب اللّه جلّ و عزّ قال اللّه عزّ ذكره ﴿وَاِذا قُرِءَالقُرآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَ اَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ استعيذ باللّه من الشيطان الرّجيم ﴿بسم اللّه الرّحمن الرّحيم وَالعَصْرِ اِنَّ الانسانَ لَفِى خُسْرٍ اِلاّ الّذينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصّالِحاتِ وَ تَواصَوا بِالحَقِّ وَ تَواصَوا بِالصَّبرِ اِنَّ اللّه وَ ملائِكَتَهُ يُصَلّونَ عَلَى النَّبِيّ يا اَيُّها الّذينَ آمَنُوا صَلّوا عَلَيهِ وَسَلِّمُوا تَسليماً﴾.

---

(١) معادها ـ خ. (٢) التصرّم: التقطّع. (٣) الحبر: السرور والنّعمة.
(٤) الجائحة: الشدّة والنّازلة العظيمة. (٥) اى أمر الآخرة وموقف القيامة.

اللّهمّ صلّ على محمّد و آل محمّد و بارك على محمّد و آل محمّد و تحنّن(١) على محمّد و آل محمّد و سلّم على محمّد و آل محمّد كأفضل ما صلّيت و باركت و ترحّمت و تحنّنت و سلّمت على ابراهيم و آل ابراهيم انّك حميد مجيد اللّهمّ أعط محمّداً الوسيلة والشّرف والفضيلة والمنزلة الكريمة اللّهمّ اجعل محمّداً و آل محمّد اعظم الخلائق كلّهم شرفاً يوم القيامة واقربهم منك مقعداً و اوجههم عندك يوم القيامة جاهاً و افضلهم عندك منزلة و نصيباً اللّهمّ اعط محمّدا اشرف المقام و حباء(٢) السلام و شفاعة الاسلام اللّهمّ وألحقنا به غير خزايا(٣) ولا ناكبين(٤) ولا نادمين ولا مبدّلين اله الحقّ آمين.

ثمّ جلس قليلاً ثمّ قام فقال الحمدلله احقّ من خشي و حمد و افضل من اتّقى و عبد و اولىٰ من عُظّم و مُجّد نحمده لعظيم غنائه و جزيل عطائه و تظاهر نعمائه و حسن بلائه و نؤمن بهداه الذى لا يخبو ضيائه ولا يتمهّد(٥) سناؤه ولا يوهن عراه(٦) و نعوذ بالله من سوء كلّ الريب و ظلم الفتن و نستغفره من مكاسب الذنوب و نستعصمه من مساوى الاعمال و مكاره الآمال والهجوم فى الاهوال و مشاركة اهل الريب و الرّضا بما يعمل الفجّار فى الارض بغير الحقّ.

اللّهمّ اغفر لنا و للمؤمنين والمؤمنات الأحياء منهم والاموات الذين توفّيتهم على دينك و ملّة نبيّك صلى الله عليه وآله اللّهمّ تقبّل حسناتهم و

---

(١) اى ترحّم.

(٢) الحباء: العطاء اى اعطه عطيّة سلامتك بان يكون سالما من جميع ما يوجب نقصا او خزيا (آت).

(٣) رجل خزيان و امرأة خزيا الذى عمل امرا قبيحا فاشتدّ لذلك حياؤه و خزايته ـ اللسان. (٤) نكب فلان عن الصواب اى عدل عنه. (٥) ولايتهمد ـ خ لا يهد ـ خ.

(٦) العرى جمع العروة ما يوثق به ـ ما يعتمد عليه.

تجاوز عن سيّئاتهم وادخل عليهم الرحمة والمغفرة والرضوان واغفر للأحياء من المؤمنين والمؤمنات الذين وحّدوك و صدّقوا رسولك و تمسّكوا بدينك و عملوا بفرائضك واقتدوا بنبيّك و سنّوا سنّتك واحلّوا حلالك و حرّموا حرامك و خافوا عقابك و رجوا ثوابك و والوا اوليائك و عادوا اعدائك اللّهمّ اقبل حسناتهم و تجاوز عن سيّئاتهم وادخلهم برحمتك في عبادك الصّالحين اله الحقّ آمين.

١٠٠٨٢(١٤) مصباح الشيخ ٣٤٢ـروى جابر عن ابى جعفر عليه السلام قال خطب اميرالمؤمنين عليه السلام يوم جمعة فقال الحمدلله ذى القدرة و السلطان والرأفة والامتنان احمده على تتابع(١) النعم واعوذ به من العذاب والنقم واشهد ان لااله الّاالله وحده لا شريك له مخالفة للجاحدين و معاندة للمبطلين واقراراً بانّه ربّ العالمين واشهد انّ محمّداً عبده و رسوله قَفّىٰ به المرسلين و ختم به النبيّين و بعثه رحمة للعالمين صلى الله عليه وآله اجمعين فقد اوجب الصلوة عليه و اكرم مثواه لديه واجمل احسانه اليه.

اوصيكم عبادالله بتقوى الله الذى هو ولىّ ثوابكم واليه مردّكم و مآبكم فبادروا بذلك(٢) قبل الموت الذى لا ينجّيكم منه حصن منيع ولا هرب سريع فانّه وارد نازل و واقع عاجل وان تطاول الأمل(٣) وامتدّ المهل و كلّ ما هو آتٍ قريب و من مهّد لنفسه فهوالمصيب تزوّدوا(٤) رحمكم الله اليوم ليوم الممات واحذروا أليم هول البيات فانّ عقاب الله عظيم و عذابه أليم نار تلهّب و نفس تُعَذّب و شراب من صديد و مقامع من حديد اعاذنا الله و ايّاكم من النّار و رزقنا (الله ـك) و ايّاكم مرافقة الابرار و غفر لنا و لكم جميعا انّه هو الغفور الرّحيم.

---

(١) سابغ ـخ. (٢) بذكرالموت ـخ. (٣) الأجل ـخ. (٤) فتزوّدوا خ.

انّ احسن الحديث وابلغ الموعظة(١) كتاب‌الله ثمّ تعوّذ بالله وقرء سورة العصر ثمّ قال جعلنالله و ايّاكم ممّن تسعهم رحمته و يشملهم عفوه و رأفته(٢) وأستغفرالله لى ولكم ثمّ جلس يسيرا ثمّ قام فقال الحمد لله الذى دنا فى علوّه و علا فى دنوّه و تواضع كلّ شىء لجلاله واستسلم كلّ شىء لعزّته و خضع(٣) كلّ شىء لقدرته و احمده مقصّراً عن كنه شكره و أؤ من به اذعاناً لربوبيّته واستعينه طالبا لعصمته و اتوكّل عليه مفوّضا اليه واشهد ان لااله‌الّاالله وحده لا شريك له الهاً واحداً احداً فرداً صمداً و تراً لم يتّخذ صاحبة ولا ولدا و اشهد انّ محمّدا عبده المصطفىٰ و رسوله المجتبىٰ و امينه‌المرتضىٰ ارسله بالحقّ بشيراً ونذيراً وداعياً اليه(٤) باذنه وسراجاً منيراً فبلّغ الرسالة وادّى الأمانة و نصح الأمّة و عبدالله حتّى اتاه اليقين فصلّى(٥) الله عليه (و آله ـك) فى الاوّلين و صلّى‌الله عليه(و آله ـك)فى الآخرين وصلّى الله عليه (وآله ـخ) يوم الدّين.

اوصيكم عبادالله بتقوى‌الله والعمل بطاعته واجتناب معصيته فانّه «من يطع‌الله و رسوله فقد فاز فوزاً عظيماً و من يعص‌الله و رسوله فقد ضلّ ضلالا بعيداً و خسر خسراناً مبيناً اِنَّ اللهَ وَ مَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يا اَيُّها الَّذينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَ سَلِّمُوا تَسْليماً» اللّهمّ صلّ على محمّد عبدك و رسولك افضل صلواتك على انبيائك و اوليائك.

١٠٠٨٣ (١٥) كافى ٤٢٢ ج ٣ـ محمّد بن يحيى عن احمد بن محمّد عن الحسين ابن سعيد عن‌النضر بن سويد عن يحيى‌الحلبى عن بريد بن معاوية عن محمّد بن مسلم عن ابى جعفرؑ فى خطبة يوم‌الجمعة الخطبة الاولىٰ الحمدلله نحمده و نستعينه و نستغفره و نستهديه و نعوذ بالله من شرور انفسنا و من سيّئات اعمالنا من يهدى‌الله فلا مضلّ له و

(١) المواعظ كلام‌الله ـخ. (٢) و رحمته ـخ. (٣) بخع ـخ. (٤) الى الله ـخ
(٥) صلّى ـ خ

من يضلل فلا هادي له واشهد ان لااله الّاالله وحده لاشريك له و اشهد انّ محمّداً عبده و رسوله انتجبه لولايته واختصّه برسالته واكرمه بالنبوّة امينا على غيبه ورحمة للعالمين وصلّى الله على محمّد (و آله ـخ) و عليهم السلام.

اوصيكم عبادالله بتقوى‌الله واخوّفكم من عقابه فإنّ‌الله ينجي من اتّقاه بمفازتهم لا يمسّهم‌السوء ولاهم يحزنون و يكرم من خافه يقيهم شرّ ما خافوا و يلقّيهم نضرة و سرورا و ارغّبكم في كرامة الله الدّائمة و اخوّفكم عقابه الذي لا انقطاع له ولا نجاة لمن استوجبه فلا تغرّنّكم الدّنيا ولا تركنوا اليها فانّها دار غرور كتب‌الله عليها و على اهلها‌الفناء فتزوّدوا منها الذي اكرمكم‌الله به من‌التّقوى والعمل‌الصالح فانّه لا يصل الى الله من اعمال العباد الاّ ما خلص منها ولا يتقبّل‌الله الاّ من‌المتّقين وقد اخبركم الله عن منازل من آمن و عمل صالحا و عن منازل من كفرو عمل في غير سبيله وقال ﴿ذٰلِكَ يَوْمٌ مَجْمُوعٌ لَهُ‌النّاسُ وَ ذٰلِكَ يَوْمٌ مَشْهُودٌ وَ ما نُؤَخِّرُهُ اِلاّ لاَجَلٍ مَعْدُود يَوْمَ يَأْتِ لا تَكَلَّمُ نَفْسٌ اِلاّ بِاِذْنِهِ فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَ سَعِيدٌ فَاَمّا الَّذينَ شَقُوا فَفِي‌النّارِ لَهُمْ فيها زَفيرٌ وَ شَهيقٌ خالِدينَ فيها ما دامَتِ‌السَّماوٰاتُ وَالْاَرْضُ اِلاّ ماشاءَ رَبُّكَ اِنَّ رَبَّكَ فَعّالٌ لِما يُريدُ وَ اَمّاالَّذينَ سُعِدُوا فَفِي‌الجَنَّةِ خالِدينَ فيها ما دامَتِ‌السَّمٰواتُ وَالاَرْضُ اِلاّ ماشاءَ رَبُّكَ عَطاءً غَيْرَ مَجْذُوذٍ﴾(١) نسئل الله الذي جمعنا لهذا الجمع ان يبارك لنا في يومنا هذا وان يرحمنا جميعاً انّه على كلّ شيء قدير.

انّ كتاب‌الله اصدق‌الحديث واحسن‌القصص وقال‌الله جلّ و عزّ ﴿وَ اِذا قُرِءَالقُرآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَاَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ فَاسْمَعُوا طاعة الله وانصتوا ابتغاء رحمته ثمّ اقرء سورة من القرآن وادع ربّك و صلّ على النّبيّ ﷺ وادع للمؤمنين والمؤمنات.

---

(١) اي غير مقطوع.

ثمّ تجلس قدر ما تمكّن هنيهة ثمّ تقوم فتقول الحمد لله نحمده و نستعينه و نستغفره و نستهديه و نؤمن به و نتوكّل عليه و نعوذ بالله من شرور انفسنا و من سيّئات اعمالنا من يهدى الله فلا مضلّ له و من يضلل فلا هادى له واشهد ان لا اله الّا الله وحده لا شريك له واشهد انّ محمّداً عبده و رسوله «اَرْسَلَهُ بِالْهُدىٰ وَ دِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَي الدِّينِ كُلِّه وَلَو كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ» و جعله رحمة للعالمين بشيراً و نذيراً و داعياً الى الله باذنه وسراجاً منيراً من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فقد غوى.

اوصيكم عباد الله بتقوى الله الذى ينفع بطاعته من اطاعه والذى يضرّ بمعصيته من عصاه الذى اليه معادكم و عليه حسابكم فانّ التقوى وصيّة الله فيكم وفى الّذين من قبلكم قال الله عزّوجلّ ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ اُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَ اِيَّاكُمْ أَنِ اتَّقُوا اللهَ وَاِنْ تَكْفُرُوا فَاِنَّ لِلّٰهِ مَا فِي السَّمٰوَاتِ وَ مَا فِي الاَرْضِ وَكَانَ اللهُ غَنِيّاً حَمِيداً﴾ انتفعوا بموعظة الله والزموا كتابه فانّه ابلغ الموعظة و خير الامور فى المعاد عاقبة ولقد اتّخذ الله الحجّة فلا يهلك من هلك الّا عن بيّنة ولا يحيىٰ من حىّ الّا عن بيّنة وقد بلّغ رسول الله صلى الله عليه وآله الذى ارسل به فالزموا وصيّته و ما ترك فيكم من بعده من الثَّقَلَين كتاب الله و اهل بيته اللّذين لا يضلّ من تمسّك بهما ولا يهتدى من تركهما.

اللّهمّ صلّ علىٰ محمّد عبدك و رسولك سيّد المرسلين و امام المتّقين و رسول ربّ العالمين ثمّ تقول اللّهمّ صلّ على اميرالمؤمنين و وصىّ رسول ربّ العالمين ثمّ تسمّى الأئمّة حتّى تنتهى الى صاحبك ثمّ تقول (اللّهمّ ـ خ) افتح له فتحاً يسيراً وانصره نصراً عزيزاً اللّهمّ اظهر به دينك و سنّة نبيّك حتّى لا يستخفى بشىء من الحقّ مخافة احد من الخلق اللّهمّ انّا نرغب اليك فى دولة كريمة تعزّ بها الاسلام و اهله و تذلّ بها النفاق و اهله و تجعلنا فيها من الدعاة الى طاعتك والقادة فى سبيلك

و ترزقنا بها كرامة الدنيا والآخرة اللّهمّ ما حمّلتنا من الحقّ فعرّفناه و ما قصرنا عنه فعلّمناه ثمّ يدعوالله على عَدُوّه و يسأل لنفسه واصحابه ثمّ يرفعون ايديهم فيسئلون الله حوائجهم كلّها حتّى اذا فرغ من ذلك قال اللّهمّ استجب لنا و يكون آخر كلامه ان يقول ﴿إنّ اللهَ يَأمُرُ بِالعَدْلِ وِ الاحسانِ وإيتاء ذي القُربى وَ يَنهى عَنِ الفَحْشاء وَالْمُنكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُم لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ ثمّ يقول اللّهمّ اجعلنا ممّن تذكّر فتنفعه الذّكرى ثمّ ينزل.

وتقدّم في رواية ابن يزيد (٢) من باب (١٠) وجوب الجمعة على سبعة نفر[ج٦] قوله عليه السلام وليلبس البرد والعمامة و يتوكّأ على قوس او عصى وليقعد قعدة بين الخطبتين وفي رواية الفضل (٤) من باب (١٧) وجوب الخطبة في الجمعة قوله فان قال فلِمَ جعلت خطبتين قيل لان يكون واحدة للثناء على الله والتحميد والتقديس لله عزّوجلّ والاخرى للحوائج و الاعذار والانذار والدعاء و لما يريد ان يعلّمهم من امره و نهيه بما فيه الصّلاح والفساد.

وفي مرسلة فقيه (٢) من الباب المتقدّم قوله صلى الله عليه وآله كلّ موعوظ قبلة للواعظ يعني في الجمعة والعيدين وصلوة الاستسقاء في الخطبة وفي رواية ابن مسلم (٢١) قوله عليه السلام يخرج الامام بعد الاذان فيصعد المنبر فيخطب الخ.

ويأتي في رواية ابن مسلم (٦) من باب (١١) وقت الخروج الى صلوة العيد من ابواب صلاة العيدين[ج٧] قوله عليه السلام لابدّ من العمامة والبرد يوم الاضحى والفطر فامّا الجمعة فانّها تجزى بغير عمامة و برد.

(٢١) باب جواز تكلّم الخطيب بين الخطبة

١٠٠٨٤ (١) **عوالي اللئالي** ٢١٩ ج ٢ـ روى انّ النّبيّ صلى الله عليه وآله تكلّم في الخطبة ثلاث مرّات احدها لمّا جاء الحسن والحسين عليهما السلام و هما صغيران فعثر الحسين عليه السلام بذيله فوقع فنزل النّبيّ صلى الله عليه وآله في اثناء الخطبة

واخذهما علٰى كتفيه و صعد المنبر وقال هذان ولد اى وديعتى عند المسلمين والثانية لمّا سئله السائل عن الساعة فأجابه والثالثة لمّا قدم بعض امرائه على بعض جيوش الاسلام فكلّمه.

١٠٠٨٥ (٢) **وفيه** ٢٢٣ ـ وروى انّه عليه السلام كان يوماً يخطب للجمعة اذ قام رجل فقال هلكت مواشينا وانقطعت السبل فادع الله تعالى يسقى عباده فدعا رسول الله صلى الله عليه وآله فمطروا من الجمعة الى الجمعة.

(٢٢) باب جواز كون المنبر الذى يخطب عليه الامام من آجرّ

١٠٠٨٦ (١) **الغارات** ١٠٠ ـ حدّثنا محمّد قال حدّثنا الحسن قال حدّثنا ابراهيم قال اخبرنى عبدالله ابن ابى شيبة عن ابى معٰوية الضرير عن الاعمش عن المنهال بن عمرو عن عبّاد بن عبدالله قال كان علىّ عليه السلام يخطب على منبر من آجرّ.

(٢٣) باب ما يقرء من السّور فى الصلٰوة يوم الجمعة وليلتها وحكم من صلّى الجمعة بغير الجمعة والمنافقين

١٠٠٨٧ (١) **تهذيب** ٧ ج ٣ ـ **استبصار** ٤١٤ ج ١ ـ الحسين بن سعيد عن الحسين بن عبدالملك الاحول عن ابيه عن ابى عبدالله عليه السلام قال من لم يقرء فى الجمعة بالجمعة والمنافقين فلا جمعة له.

١٠٠٨٨ (٢) **تهذيب** ٦ ج ٣ ـ **استبصار** ٤١٤ ج١ ـ محمّد بن يعقوب عن **كافى** ٤٢٥ ج ٣ ـ علىّ ابن ابراهيم عن ابيه عن عبدالله بن المغيرة عن جميل عن محمّد بن مسلم عن ابى جعفر عليه السلام قال انّ الله اكرم بالجمعة المؤمنين فسنّها رسول الله صلى الله عليه وآله بشارة لهم والمنافقين توبيخاً للمنافقين ولا ينبغى تركهما(١) (متعمّداً ـ يب خ ـ ك) فمن تركهما(٢) متعمّداً فلا صلوة له. **مستدرك** ٢٢٣ ج ٤ ـ الشيخ ابو محمّد جعفر ابن احمد القمى فى

---

(١) تركها ـ صا ـ كا. (٢) تركها ـ صا كا خ ل.

كتاب العروس عن ابى عبدالله عليه السلام قال انّ الله اكرم المؤمنين بالجمعة فسنّها و ذكر مثله.

١٠٠٨٩ (٣) البحار ٢١٢ ج ٨٩ رسالة الجمعة للشهيد الثانى عن النبىّ صلى الله عليه وآله انّه قال يقرأ فى الجمعة فى الركعة الاولىٰ بسورة الجمعة ليحرّض بها المؤمنين وفى الثانية بسورة المنافقين ليفزع بها المنافقين.

١٠٠٩٠ (٤) كافى ٣١٣ ج ٣ـ علىّ بن ابراهيم عن محمّد بن عيسى عن يونس بن عبدالرحمن عن ابى ايّوب الخزّاز تهذيب ٦ ج ٣ـ استبصار ٤١٣ ج ١ـ الحسين بن سعيد عن صفوان عن ابى ايّوب عن محمّد بن مسلم قال قلت لابى عبدالله عليه السلام القرائة فى الصلوة فيها شىء موقّت قال لا الاّ (فى ـ يب صا) الجمعة تقرء فيها الجمعة (١) والمنافقين.

١٠٠٩١ (٥) كافى ٤٢٥ ج ٣ـ محمّد بن يحيى عن محمّد بن الحسين عن صفوان ابن يحيى عن منصور بن حازم عن ابى عبدالله عليه السلام قال ليس فى القرائة شىء موقّت الاّ الجمعة تقرء بالجمعة والمنافقين.

١٠٠٩٢ (٦) الدعائم ١٨٣ ج ١ـ عن جعفر بن محمّد عليهما السلام انّه قال السنّة ان يقرء الامام فى اوّل ركعة يوم الجمعة بسورة الجمعة وفى الثانية بسورة المنافقين.

١٠٠٩٣ (٧) مستدرك ٢٢٣ ج ٤ـ الشيخ ابو محمّد جعفر بن احمد القمى فى كتاب العروس عن الصادق عليه السلام قال يقرء فى صلٰوة الظّهر يوم الجمعة فى الركعتين الاوّلتين بسورة الجمعة والمنافقين الخبر.

١٠٠٩٤ (٨) العلل ٣٥٥ ـ ابى ره قال حدّثنا سعد بن عبدالله عن يعقوب بن يزيد عن حمّاد بن عيسى عن حريز عن زرارة بن اعين عن ابى جعفر عليه السلام فى حديث طويل يقول اقرأ سورة الجمعة والمنافقين فانّ

---

(١) بالجمعة ـ صايب.

قرائتهما سنّة فى يوم الجمعة فى الغداة والظّهر والعصر ولا ينبغى لك ان تقرء بغيرهما فى صلوة الظهر يعنى يوم الجمعة اماماً كنت او غير امام.

١٠٠٩٥ (٩) **الخصال** ٦٢٨ ـ بالاسناد المتقدّم فى باب فضل الصلوة عن علىّ عليه السلام فى حديث الاربعمأة قال: و يقرأ (فى صلوة الجمعة) فى الاولىٰ الحمد والجمعة وفى الثانية الحمد والمنافقين.

١٠٠٩٦ (١٠) **قرب الاسناد** ٢١٤ ـ باسناده عن علىّ بن جعفر عن اخيه موسى ابن جعفر عليه السلام قال سئلته عن القرائة فى الجمعة بما يقرء قال بسورة الجمعة و اذا جائك المنافقون و إن اخذت فى غيرها وان كان قل هوالله احد فاقطعها من اوّلها وارجع اليها.

١٠٠٩٧ (١١) **الدعائم** ١٨٣ ج١ ـ والعامّة تروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انّه كذلك كان يقرء يوم الجمعة بسورة الجمعة والمنافقين.

١٠٠٩٨ (١٢) **الجعفريات** ٤٣ ـ باسناده عن جعفر بن محمّد عن ابيه عن عبدالله ابن ابى رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انّ مروان بن الحكم استخلف ابا هريرة على المدينة و خرج الى مكّة قال: فصلّى بنا ابو هريرة الجمعة فقرء بعد سورة الجمعة فى الركعة الثانية اذا جائك المنافقون فقال عبدالله ابن ابى رافع فادركت ابا هريرة حين انصرف فقلت سمعتك تقرء سورتين كان علىّ ابن ابى طالب عليه السلام يقرأ بهما بالكوفة فقال ابو هريرة انّى سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقرأ بهما.

امالى الشيخ ٦٤٧ ـ حدّثنا الشيخ ابوجعفر محمّد بن الحسن بن على بن الحسن الطوسى ره قال اخبرنا الحسين بن عبيدالله عن هارون بن موسى قال حدّثنا الحكيمى قال حدّثنا سفيان بن زياد قال حدّثنا عباد بن صهيب قال حدّثنا جعفر بن محمّد عن عبيدالله ابن ابى رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انّ مروان بن الحكم استخلف ابا هريرة و خرج و ذكر مثله الاّ انّ فيه بدل قوله (فى الركعة الثانية) ـ فى السجدة الثانية ـ

والظاهر أنّه سهو.

۱۰۰۹۹ (۱۳) تهذیب ۵ ج ۳ـ الحسین بن سعید عن القاسم بن محمّد الجوهری عن سلمة ابن حیّان عن ابی الصّباح الکنانی قال قال ابو عبدالله عليه السلام اذا کان لیلة الجمعة فاقرء في المغرب سورة الجُمعَة و قُلْ هُوَ الله احد واذا کان فی العشاء الآخرة فاقرأ سورة الجُمعَة و سَبّح اسمَ رَبّك الأعلىٰ فاذا کان صلوة الغداة یوم الجمعة فاقرء سورة الجمعة وقل هوالله احد فاذا کان صلوة الجمعة فاقرأ سورة الجمعة والمنافقین و اذا کان صلوة العصر یوم الجمعة فاقرء بسورة الجمعة وقل هوالله احد. مستدرك ۲۰۸ ج ٤ـ الشیخ ابو محمّد جعفر بن احمد القمی فی کتاب العروس عن ابی الصباح الکنانی قال قال ابو عبدالله عليه السلام اقرء لیلة الجمعة فی المغرب بسورة الجمعة وذکر نحوه ثمّ قال.

۱۰۱۰۰ (۱٤) وفی خبر آخر عن الصادق عليه السلام انّه قال أقرء فی لیلة الجمعة فی صلوة العتمة سورة الجمعة و سورة الحشر.

۱۰۱۰۱ (۱۵) البحار ۳۱۱ ج ۸۹ـ کتاب العروس باسناده عن الصّادق عليه السلام قلت ما أقرأ فی لیلة الجمعة قال اقرأ إنّا أنزلناه فی لیلة القدر و قل هوالله أحد.

۱۰۱۰۲ (۱٦) کافی ٤۲۵ ج ۳ـ محمّد بن یحیی عن احمد بن محمّد و محمّد بن الحسین عن عثمان بن عیسی تهذیب ٦ ج ۳ـ استبصار ٤۱۳ ج ۱ـ الحسین بن سعید عن عثمان بن عیسی عن سماعة عن ابی بصیر قال قال (ابو عبدالله عليه السلام ـ یب کا) اقرء فی لیلة الجمعة بالجمعة(۱) و سبّح اسم ربّك الأعلىٰ وفی الفجر سورة(۲) الجمعة وقل هوالله احد وفی الجمعة بالجمعة(۳) والمنافقین.

---

(۱) الجمعة ـ یب صا. (۲) بسورة الجمعة ـ کا. (۳) سورة الجمعة ـ یب صا.

١٠١٠٣ (١٧) تهذيب ٧ ج ٣ـ استبصار ٤١٤ ج ١ـ الحسين بن سعيد عن حمّاد بن عيسى عن حريز و ربعى رفعاه الى ابى جعفر عليه السلام قال اذا كانت ليلة الجمعة يستحبّ ان يقرء فى العتمة سورة الجمعة و اذا جائك المنافقون وفى صلوة الصبح مثل ذلك وفى صلوة الجمعة مثل ذلك وفى صلوة العصر مثل ذلك مستدرك ٢٠٨ ج ٤ـ الشيخ ابو محمّد جعفر بن احمد القمى فى كتاب العروس عن ابى الصباح الكنانى قال قال الباقر عليه السلام يستحبّ ان يقرء فى ليلة الجمعة فى صلوة العتمة سورة الجمعة و المنافقون وفى صلوة الفجر مثل ذلك وفى صلوة الظهر مثل ذلك وفى صلوة العصر مثل ذلك.

١٠١٠٤ (١٨) فقه الرضا عليه السلام ١٢٤ـ قال (العالم ـ ك) اقرء فى يوم الجمعة و ليلة الجمعة سورة الجمعة والمنافقون.

١٠١٠٥ (١٩) فقه الرضا عليه السلام ١٣٠ـ وتقرء فى صلوتك كلّها يوم الجمعة و ليلة الجمعة سورة الجمعة والمنافقون و سبّح اسم ربّك الاعلىٰ وان نسيتها او فى واحدة منها فلا اعادة عليك فان ذكرتها من قبل ان تقرء نصف سورة فارجع الىٰ سورة الجمعة وان لم تذكرها الاّ بعد ما قرأت نصف سورة فامض فى صلوتك.

١٠١٠٦ (٢٠) فقه الرضا عليه السلام ١٢٨ـ اقرء فى صلوة الغداة يوم الجمعة سورة الجمعة فى الاولىٰ وفى الثانية المنافقون و روى قل هو الله احد و اقنت فى الثانية قبل الركوع.

١٠١٠٧ (٢١) ثواب الاعمال ١٤٦ـ ابى ره قال حدّثنى احمد بن ادريس عن محمّد بن احمد عن محمّد بن حسّان عن اسمٰعيل بن مهران عن الحسن (بن علىّ) عن سيف بن عميرة عن منصور بن حازم عن ابى عبدالله عليه السلام قال من الواجب على كلّ مؤمن اذا كان لنا شيعة ان يقرء فى ليلة الجمعة بالجمعة و سبّح اسم ربّک الاعلىٰ وفى صلوة الظهر بالجمعة

والمنافقين فاذا فعل ذلك فكأنّما يعمل بعمل رسول‌الله صلى الله عليه وآله و كان جزاؤه و ثوابه على الله الجنّة.

١٠١٠٨ (٢٢) **قرب‌الاسناد** ٢١٥ـ باسناده عن عليّ بن جعفر عن اخيه موسى ابن جعفر عليه السلام قال و قال اخى يا عليّ بما تصلّى فى ليلة الجمعة قلت بسورة الجمعة و اذا جائك المنافقون فقال رأيت ابى يصلّى فى ليلة الجمعة بسورة الجمعة وقل هوالله احد وفى الفجر بسورة الجمعة و سبّح اسم ربّك الاعلىٰ وفى الجمعة بسورة الجمعة و اذا جائك المنافقون.

١٠١٠٩ (٢٣) **العيون** ١٨٢ ج ٢ـ (بالاسنادالمتقدّم فى باب عدد الركعات[٤] عن رجاء ابن ابى ضحّاك فى حديث طويل قال) و كانت قرائة الرضا عليه السلام فى جميع المفروضات فى الأُولىٰ الحمد و انّا انزلناه وفى الثانية الحمد و قل هوالله احد الّا فى صلٰوة الغداة والظهر والعصر يوم الجمعة، فانّه كان يقرء فيها بالحمد و سورة الجمعة والمنافقين وكان يقرء فى صلوة العشاء الآخرة ليلة الجمعة فى الأُولىٰ الحمد وسورة الجمعة وفى الثانية الحمد و سبّح اسم ربّك الاعلىٰ.

١٠١١٠ (٢٤) **قرب‌الاسناد** ٣٦٠ـ احمدبن محمّد عن احمدبن محمّد ابن ابى نصر قال قال الرضا عليه السلام تقرء فى ليلة الجمعة الجمعة و سبّح اسم ربّك الاعلىٰ وفى الغداة الجمعة وقل هوالله احد وفى الجمعة الجمعة والمنافقين والقنوت فى الركعة الاولىٰ قبل الركوع.

١٠١١١ (٢٥) **كافى** ٤٢٥ ج ٣ـ الحسين بن محمّد عن عبدالله بن عامر عن عليّ ابن مهزيار عن فضالة بن ايّوب عن الحسين ابن ابى حمزة قال قلت لابى عبدالله عليه السلام بما اقرء فى صلوة‌الفجر فى يوم‌الجمعة فقال اقرء فى الأُولىٰ بسورة الجمعة وفى الثانية بقل هوالله احد ثمّ اقنت حتّى تكونا سواء.

١٠١١٢ (٢٦) **الذكرى** ١٥٨ـ روى عليّ بن اسمٰعيل الميثمى فى كتابه

باسناده الى الصادق عليه السلام قال صلّ يوم الجمعة الغداة بالجمعة و الاخلاص و اقنت فى الثانية بقدر ما قمت فى الركعة الاولىٰ.

١٠١١٣ (٢٧) **تهذيب ٧ ج ٣ ـ استبصار ٤١٤ ج ١** ـ محمّد بن احمد بن يحيى عن احمد بن محمّد عن الحسن (بن علىّ بن يقطين ـ صا) عن اخيه الحسين (بن علىّ بن يقطين يب) عن ابيه (علىّ بن يقطين ـ صا) قال سئلت ابا الحسن الاوّل عليه السلام عن الرجل يقرء فى صلوة الجمعة بغير سورة الجمعة متعمّداً قال لا بأس بذلك.

١٠١١٤ (٢٨) **تهذيب ٧ ج ٣ ـ استبصار ٤١٤** ـ احمد بن محمّد بن عيسى عن محمّد ابن سهل الاشعرى عن ابيه قال سئلت اباالحسن عليه السلام عن الرجل يقرء فى صلوة الجمعة بغير (سورة ـ يب) الجمعة متعمّداً قال لا بأس.

١٠١١٥ (٢٩) **تهذيب ٢٤٢ ج ٣ ـ استبصار ٤١٥** ـ احمد بن محمّد عن معاوية بن حكيم عن ابان عن يحيى الازرق بيّاع السابرىّ قال سئلت ابا الحسن عليه السلام قلت رجل صلّى الجمعة فقرأ سبّح اسم ربّك (الاعلىٰ ـ صا) وقل هوالله احد قال اجزأه.

١٠١١٦ (٣٠) **تهذيب ٨ ج ٣ ـ استبصار ٤١٥** ـ محمّد بن احمد بن يحيى عن احمد ابن محمّد عن ابى الفضل عن صفوان بن يحيى عن جميل عن علىّ بن يقطين **فقيه ٢٦٨ ج ١** ـ روى صفوان بن يحيى عن علىّ بن يقطين قال سئلت اباالحسن عليه السلام عن الجمعة فى السفر مااقرأ فيهما قال اقرأ فيهما بقل هوالله احد.

١٠١١٧ (٣١) **تهذيب ٢٤٢ ج ٣ ـ استبصار ٤١٥** ـ سعد (بن عبدالله ـ صا) عن محمّد بن الحسين عن صفوان عن عبدالله بن سنان **فقيه ٢٦٨ ج ١** ـ روى جعفر بن بشير و عبدالله بن جبلة عن عبدالله بن سنان عن ابى عبدالله عليه السلام قال سمعته يقول فى صلوة الجمعة لا بأس ان تقرء فيها بغير الجمعة والمنافقين اذا كنت مستعجلاً.

فقيه ٢٦٨ ج١ ـ وما روى من الرّخص في قراءة غير الجمعة والمنافقين في صلوة الظهر يوم الجمعة فهي للمريض والمستعجل والمسافر.

١٠١١٨ (٣٢) **تهذيب** ٧ ج٣ ـ **استبصار** ٤١٤ ج١ ـ محمّد بن يعقوب عن **كافي** ٤٢٦ ج٣ ـ عليّ بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن معاوية بن عمّار عن **عمر** بن يزيد قال قال أبوعبدالله عليه السلام من صلّى الجمعة بغير الجمعة والمنافقين أعاد الصلوة في سفر أو حضر. **كافي**: وروى لا بأس في السفر ان يقرء بقل هوالله أحد.

١٠١١٩ (٣٣) **الثواب** ١٣٣ ـ أبي رحمه الله قال حدّثني محمّد ابن أبي القاسم عن محمّد بن عليّ الكوفي عن اسمٰعيل بن مهران عن الحسن (بن عليّ) عن أبي المغرا عن **تفسير العيّاشي** ٢٢٢ ج٢ ـ **مصباح الشيخ** ٢٨٣ ـ **عنبسة** بن مصعب عن أبي عبدالله عليه السلام قال من قرء سورة إبراهيم و(سورة ـ مصباح) الحجر في ركعتين جميعاً في يوم[1] جمعة لم يصبه فقر أبداً ولا جنون[2] ولا بلوىٰ.

وتقدّم في رواية ابن مسلم (١) من باب (١٣) السّور الّتي تقرء في الفرائض من أبواب القرائة ج٥ قوله القرائة في الصّلوة فيها شيء موقّت قال لا الاّ الجمعة تقرء فيها الجمعة والمنافقين **وفي** مرسلة فقيه (٣) ما يدلّ على ذلك فلاحظ فانّه طويل **وفي** كثير من أحاديث الباب ما يمكن ان يستفاد من عمومه واطلاقه جواز قرائة غير الجمعة والمنافقين في يوم الجمعة وليلتها.

وفي رواية الحلبي (٤) من باب (٢١) جواز الرجوع من كلّ سورة الاّ قُلْ هوالله أحد قوله عليه السلام ولا ترجع الاّ ان تكون في يوم الجمعة فانّك ترجع إلى الجمعة والمنافقين منها (أي من قل هو الله أحد) **وفي** رواية عبيد (٥) قوله رجل صلّى الجمعة فأراد ان يقرء سورة الجمعة فقرأ قل

---

(١) في كلّ جمعة ـ العيّاشي ـ الثواب. (٢) خوف ـ خ مصباح.

هو الله احد قال يعود الى سورة الجمعة وفى رواية الدعائم (٦) قوله عليه السلام وان بدأ بقل هوالله احد قطعها و رجع الى سورة الجمعة او سورة المنافقين فى صلوة الجمعة خاصّة وفى رواية ابن مسلم (٧) قوله يرجع (اى فى الجمعة) الى سورة الجمعة.

وفى رواية صباح ابن صبيح (٨) قوله رجل ارادان يصلّى الجمعة فقرأ بقل هوالله احد قال يتمّها ركعتين ثمّ يستأنف وفى رواية ابن مسلم (٢١) من باب (١٩) ما ينبغى للناس حين يخطبهم الامام من ابواب الجمعة قوله ثمّ يقرء بهم فى الركعة الاولىٰ بالجمعة وفى الثانية بالمنافقين وفى رواية سماعة (١) من باب (٢٠) ما ينبغى للامام الذى يخطب قوله عليه السلام يقرء فى الاولىٰ بسورة الجمعة وفى الثانية بسورة المنافقين (اى فى صلوة الجمعة).

ويأتى فى رواية الحلبى (٤) من الباب التّالى قوله عليه السلام اقرأ بسورة الجمعة والمنافقين يوم الجمعة وفى رواية سليمان (١٢) من باب (٣١) عدد النافلة يوم الجمعة قوله عليه السلام والقرائة فى الاولىٰ بالجمعة وفى الثانية بالمنافقين.

(٢٤) باب حكم الجهر بالقرائة يوم الجمعة فى صلوة الظهر والجمعة فى السفر والحضر

١٠١٢٠ (١) **تهذيب** ١٤ ج ٣ـ **استبصار** ٤١٦ ج ١ـ سعد (بن عبدالله ـ صا) عن محمّد بن الحسين (ابن ابى الخطّاب ـ يب) عن جعفر بن بشير عن حمّاد بن عثمان عن عمران الحلبى قال سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول و سئل عن الرجل يصلّى الجمعة اربع ركعات أيجهر فيها بالقرائة فقال نعم والقنوت فى الثانية **فقيه** ٢٦٩ ج ١ـ روى حمّاد بن عثمان عن عمران الحلبى قال سئل ابو عبدالله عليه السلام عن الرّجل وذكر مثله.

١٠١٢١ (٢) **الجعفريّات** ٤٣ـ باسناده عن جعفر بن محمّد عن ابيه قال اجهر وابالقرائة فى صلوة الجمعة فانّها سنّة.

١٠١٢٢ (٣) مستدرك ٢٢٤ ج ٤ـ جعفر بن احمدالقمى فى كتاب العروس عن زرارة عن ابى جعفرعليه السلام قال وقت الظهر يوم الجمعة حين تزول الشمس وليجهر بالقرائة فى الركعتين الاوّلتين اذا كان وحده و يقنت وقال الباقرعليه السلام الرجل اذا صلّى الجمعة اربع ركعات يجهر و كان رسول الله صلى الله عليه وآله اوّل ماصلّى فى السماء صلوة الظهر يوم الجمعة جهر بها.

١٠١٢٣ (٤) تهذيب ١٤ ج ٣ـ استبصار ٤١٦ ج ١ـ محمّدبن يعقوب عن كافى ٤٢٥ ج ٣ـ علىّ بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابى عمير عن حمّاد عن الحلبى قال سئلت ابا عبداللهعليه السلام عن القرائة فى يوم الجمعة اذا صلّيت وحدى اربعاً اجهر بالقرائة فقال نعم ـ تهذيب كافى و قال اقرء بسورة الجمعة والمنافقين (فى ـكا) يوم الجمعة.

١٠١٢٤ (٥) فقه الرضاعليه السلام ١٢٥ ـ سئلت العالم عن القنوت يوم الجمعة اذا صلّيت وحدى اربعاً فقال نعم فى الركعة الثانية خلف القرائة فقلت أجهر فيهما بالقرائة فقال نعم.

١٠١٢٥ (٦) تهذيب ١٥ ج ٣ـ استبصار ٤١٦ ج ١ـ الحسين بن سعيد عن علىّ بن النعمان عن عبدالله بن مسكان عن حريز بن عبدالله عن محمّد بن مسلم عن ابى عبداللهعليه السلام قال قال لنا صلّوا فى السّفر صلوة الجمعة جماعة بغير خطبة واجهروا بالقرائة فقلت انّه ينكر علينا الجهر بها فى السفر فقال اجهروا بها.

١٠١٢٦ (٧) تهذيب ١٥ ج ٣ـ استبصار ٤١٦ ج ١ـ عنه عن فضالة عن الحسين بن عبدالله الارجانى عن محمّد بن مروان قال سئلت ابا عبدالله عليه السلام عن صلوة الظهر يوم الجمعة كيف نصلّيها فى السّفر فقال تصلّيها فى السفر ركعتين والقرائة فيها جهراً.

١٠١٢٧ (٨) تهذيب ١٥ ج ٣ـ استبصار ٤١٦ ج ١ـ عنه عن ابن ابى عمير عن جميل قال سئلت ابا عبداللهعليه السلام عن الجماعة يوم الجمعة فى السفر

فقال تصنعون كما تصنعون فى غير يوم الجمعة فى الظهر ولا يجهر الامام (فيها بالقرائة ـ صا) انّما يجهر اذا كانت خطبة.

١٠١٢٨ (٩) **تهذيب** ١٥ ج ٣ ـ **استبصار** ٤١٦ ج ١ ـ عنه عن العلاء عن محمّد بن مسلم قال سئلته عن صلوة الجمعة فى السفر فقال تصنعون كما تصنعون فى الظهر ولا يجهر الامام فيها بالقرائة (و ـ يب) انّما يجهر اذا كانت خطبة. قال الشيخ فالوجه فى هذين الخبرين ان نحملهما على حال التقيّة والخوف لانّ الجماعة يوم الجمعة بغير خطبة ممّا يتّقىٰ فيه و متى كان الحال حال التّقيّة لا يجمّع ولا يجهر بالقرائة.

١٠١٢٩ (١٠) **قرب الاسناد** ٢١٥ ـ باسناده عن علىّ بن جعفر عن اخيه موسى ابن جعفر عليه السلام قال سئلته عن رجل صلّى العيدين وحده او (صلّى ـ خ) الجمعة هل يجهر فيهما بالقرائة قال لا يجهر الاّ الامام.

وتقدّم فى رواية ابن عمران (١٦) من باب (٨) علل افعال الصلوة من ابواب كيفيّة الصلوة ج٥ قوله لاىّ علّة يجهر فى صلوة الجمعة (الىٰ ان قال) لمّا اسرى به الى السمآء كان اوّل صلوة فرض الله عليه الظهر يوم الجمعة فأضاف الله عزّوجلّ اليه الملائكة تصلّى خلفه و أمر نبيّه صلّى الله عليه و آله ان يجهر بالقرائة ليبيّن لهم فضله **وفى** احاديث باب (٤) انّه يجب على الرجل خاصّة ان يجهر بالقرائة من ابوابها ج٥ ما يناسب ذلك.

ويلاحظ باب (٢) ما يقال فى القنوت واستحباب الجهر به من ابوابه ج٥ **وفى** رواية زرارة (٢) من باب (٤) وجوب الجمعة من ابوابها آنفا قوله عليه السلام والقرائة فيها بالجهر **وفى** رواية ابن يزيد (٢) من باب (١٠) وجوب الجمعة على سبعة نفر من المسلمين قوله عليه السلام و يجهر بالقرائة و يقنت فى الركعة الاولىٰ منهما **وفى** رواية الدعائم (٩) من باب (٢٠) ما ينبغى للامام الذى يخطب قوله فصلّى الجمعة ركعتين يجهر فيهما بالقرائة.

ويأتى فى رواية العرزمى (٥) من باب (٢٧) حكم من لم يدرك

الجمعة قوله فاضف اليها ركعة اخرىٰ فأجهر فيها وفى رواية جابر (٦) قوله عليه السلام فليضف اليها اخرىٰ يجهر فيها وفى رواية ابن سنان (٥) من باب (١١) وقت الخروج الى صلوة العيد من ابوابها ج٧ قوله و يجهر بالقراءة كما يجهر بالجمعة.

(٢٥) باب انّ الجمعة فيها قنوتان قنوت فى الرّكعة الاولىٰ قبل الرّكوع و قنوت فى الثانية بعده و ما يقال فيهما

١٠١٣٠ (١) تهذيب ٢٤٥ ج ٣ ـ الحسين بن سعيد عن الحسن عن زرعة عن سماعة قال سئلته عن القنوت فى الجمعة فقال امّا الامام فعليه القنوت فى الركعة الاولىٰ بعد ما يفرغ من القراءة قبل ان يركع وفى الثانية بعد ما يرفع رأسه من الركوع قبل السجود و انّما صلوة الجمعة مع الامام ركعتان فمن صلّى من غير امام وحده فهى اربع ركعات بمنزلة الظهر فمن شاء قنت فى الركعة الثانية قبل ان يركع وان(١) شاء لم يقنت و ذلك اذا صلّى وحده.

١٠١٣١ (٢) تهذيب ١٧ ج ٣ ـ استبصار ٤١٨ ج ١ ـ الحسين بن سعيد عن ابن ابى عمير عن ابى ايّوب عن ابى بصير قال سئل عبدالحميد ابا عبدالله عليه السلام وانا عنده عن القنوت فى يوم الجمعة قال فى الركعة الثانية فقال له قد حدّثنا بعض اصحابنا انّك قلت فى الركعة الاولىٰ فقال فى الاخيرة و كان عنده (أ ـ صا) ناس كثير فلمّا رأى غفلة منهم قال يا أبامحمّد (هو ـ يب) فى (الركعة ـ يب) الاولىٰ والاخيرة قال قلت جعلت فداك قبل الركوع او بعده قال كلّ القنوت قبل الركوع الّا الجمعة فانّ الركعة الاولىٰ القنوت فيها قبل الركوع والاخيرة بعد الركوع.

١٠١٣٢ (٣) تهذيب ٩٠ ج ٢ ـ استبصار ٣٣٩ ج ١ ـ احمد بن محمّد بن

---

(١) و من ـ خ.

عيسى عن عليّ بن الحكم عن ابى ايّوب الخزّار عن ابى بصير عن ابى عبدالله عليه السلام قال سئله بعض اصحابنا و انا عنده عن القنوت فى الجمعة فقال له فى الركعة الثانية فقال له (ابو بصير ـ صا) قد حدّثنا (به ـ يب خ) بعض اصحابنا(١) انّك قلت (له ـ يب) فى الركعة الاولىٰ فقال فى الاخيرة فلمّا رأى غفلة (النّاس ـ صا) منه فقال: يابا محمّد فى الاولىٰ والاخيرة فقال ابو بصير بعد ذلك أقبل الركوع او بعده فقال له ابو عبدالله عليه السلام كلّ قنوت قبل الركوع الاّ الجمعة فانّ الركعة الاولىٰ فيها قبل الركوع و الاخيرة بعد الركوع.

١٠١٣٣ (٤) **كافى** ٤٢٧ ج ٣ـ عليّ بن ابراهيم عن محمّد بن عيسى عن يونس عن ابان **تهذيب** ١٦ ج ٣ـ **استبصار** ٤١٧ ج ١ـ الحسين بن سعيد عن فضالة عن ابان عن اسمٰعيل الجعفى عن عمر بن حنظلة قال قلت لابى عبدالله عليه السلام القنوت يوم الجمعة فقال انت رسولى اليهم فى هذا اذا صلّيتم فى جماعة ففى الركعة الاولىٰ و اذا صلّيتم وحداناً ففى الركعة الثانية (قبل الركوع ـ كا ـ خ).

١٠١٣٤ (٥) **فقه الرضا** عليه السلام ١٢٨ ـ والّذى جاءت به الاخبار انّ القنوت فى صلوة يوم الجمعة فى الركعة الاولىٰ فصحيح وهو للامام الذى يصلّى ركعتين بعد الخطبة الّتى تنوب عن الرّكعتين ففى تلك الصلوة يكون القنوت فى الركعة الاولىٰ بعد القرائة وقبل الركوع.

١٠١٣٥ (٦) **تهذيب** ١٦ ج ٣ـ محمّد بن يعقوب عن **كافى** ٤٢٧ ج ٣ـ الحسين بن محمّد عن عبدالله بن عامر عن **استبصار** ٤١٧ ج ١ـ عليّ بن مهزيار عن فضالة بن ايّوب عن معاوية بن عمّار قال سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول فى قنوت الجمعة اذا كان اماما قنت فى الركعة الأُولىٰ وان كان

---

(١) اصحابک ـ صا ـ خ.

يصلّي أربعاً ففي الركعة الثانية قبل الركوع.

١٠١٣٦ (٧) **تهذيب** ١٦ ج ٣ ـ **استبصار** ٤١٧ ج ١ ـ الحسين بن سعيد عن فضالة عن حسين عن أبي أيّوب إبراهيم بن عيسى عن سليمان بن خالد عن أبي عبدالله عليه السلام وصفوان عن أبي أيّوب قال حدّثني **سليمان** بن خالد عن أبي عبدالله عليه السلام قال القنوت (في ـ صا) يوم الجمعة في الركعة الأولىٰ.

١٠١٣٧ (٨) **الخصال** ٦٢٨ ـ (بالاسناد المتقدّم في باب فضل الصلوة ج ٤ عن عليّ عليه السلام في حديث الأربعمأة) القنوت في صلوة الجمعة قبل الرّكوع الثانية. (هكذا في المصدر ـ وفي الوسائل أسقط قوله (الثانية)).

١٠١٣٨ (٩) **تهذيب** ١٦ ج ٣ ـ **استبصار** ٤١٧ ج ١ ـ الحسين بن سعيد عن الحسن عن زرعة (بن محمّد ـ يب) عن **أبي بصير** قال القنوت في الرّكعة الأولىٰ قبل الركوع.

١٠١٣٩ (١٠) **كافي** ٤٢٦ ج ٣ ـ محمّد بن يحيى عن أحمد بن محمّد عن **تهذيب** ١٨ ج ٣ ـ الحسين بن سعيد عن بعض أصحابنا عن سماعة عن **أبي بصير** عن أبي عبدالله عليه السلام قال القنوت (قنوت ـ كا) يوم الجمعة في الركعة الأولىٰ بعد القرائة تقول في القنوت لا اله الّا الله الحليم الكريم لا اله الّا الله العليّ العظيم لا اله الّا الله ربّ السموات السّبع وربّ الأرضين السّبع وما فيهنّ وما بينهنّ وربّ العرش العظيم والحمد لله ربّ العالمين اللّهمّ صلّ على محمّد (وآل محمّد ـ يب) كما هديتنا به اللّهمّ صلّ على محمّد (وآل محمّد ـ يب) كما أكرمتنا[1] به اللّهمّ اجعلنا ممّن اخترته لدينك وخلقته لجنّتك اللّهمّ ﴿ لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنتَ ٱلْوَهَّابُ ﴾.

١٠١٤٠ (١١) **تهذيب** ١٨ ج ٣ ـ الحسين بن سعيد عن فضالة بن أيّوب

---

(١) كرّمتنا ـ كا خ.

عن ابان عن عبيدالله **الحلبى** قال فى قنوت الجمعة اللّهمّ صلّ على محمّد وعلى ائمّة المؤمنين(١) اللّهمّ اجعلنى ممّن خلقته لدينك و ممّن خلقته لجنّتك قلت أسمّي الأئمّة قال سمّهم جملة.

١٠١٤١(١٢) **فقيه** ٣٠٨ ج ١ـ قال ابوجعفر عليه السلام القنوت فى يوم الجمعة تمجيد الله والصلوة علىٰ نبيّ الله و كلمات الفرج ثمّ هذا الدعاء (والمراد بقوله هذا الدّعاء قوله ، اللّهمّ اهدنى فيمن هديت و عافنى فيمن عافيت و تولّنى فيمن تولّيت و بارك لى فيما اعطيت و قِني شرَّ ما قضيت فانّك تقضى ولا يقضى عليك سبحانك ربّ البيت استغفرك و اتوب اليك و اؤمن بك و أتوكّل عليك (و ـ خ) لاحول ولاقوّة الّا بك يا رحيم.)

١٠١٤٢(١٣) **مصباح المتهجّد** ٣٢٥ـ و روى ابو حمزة الثمالى قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول فى قنوت الجمعة كلمات الفرج و يقول ياالله الّذى ليس كمثله شيء صلّ على محمّد وآل محمّد صلوة كثيرة طيّبة مباركة اللّهمّ اعط محمّداً و آل محمّد جميع الخير كلّه واصرف عن محمّد وآل محمّد جميع الشرّ كلّه اللّهمّ اغفرلى وارحمنى وتُب علىّ و عافنى و مُنّ علىّ بالجنّة طَوْلاً (منك ـ خ) ونجّنى من النّار واغفرلى ما سلف من ذنوبى وارزقنى العصمة فيما بقى من عمرى ان(٢) اعود فى شيئٍ من معاصيك ابداً حتّى تتوفّانى و انت عنّى راضٍ اثبت لى عندك الشهادة(٣) ثمّ لا تحوّلنى عنها ابداً برحمتك يا مقلّب القلوب والابصار ثبّت قلبى على دينك و طاعتك و دين رسولك و ثبّت قلبى على الهدى برحمتك ولا تزغ قلبى بعد اذ هديتنى وهب لى من لدنك رحمة انّك انت الوهّاب.

١٠١٤٣(١٤) **مصباح المتهجّد** ٣٢٦ـ و روى مقاتل ابن مقاتل قال قال ابوالحسن الرّضا عليه السلام اىّ شيء تقولون(٤) فى قنوت صلوة الجمعة قال

---

(١) المسلمين ـ يب خ . (٢) فلن ـ خ. (٣) السعادة ـ خ. (٤) تقول ـ خ.

قلت ما تقول الناس قال لا تقل كما يقولون ولكن قل «اللّهمّ اصلح عبدك و خليفتك بمااصلحت به انبياءك ورسلك وحفّه بملائكتك وايّده بروح القدس من عندك و اسلكه من بين يديه و من خلفه رصداً يحفظونه من كلّ سوء و أبدله من بعد خوفه امنا يعبدك لا يشرك بك شيئاً ولا تجعل لاحد من خلقك على وليّك سلطاناً و ائذن له فى جهاد عدوّك و عدوّه و اجعلنى من انصاره انّك على كلّ شيء قدير.

۱۰۱۴۴ (۱۵) وروى المعلّى بن خنيس قال سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول ليكن من قولكم فى قنوت الجمعة «اللّهمّ انّ عبيداً من عبادك الصالحين قاموا بكتابك و سنّة نبيّك صلى الله عليه وآله فاجزهم عنّا خير الجزاء.

۱۰۱۴۵ (۱۶) الدعائم ۲۰۷ ج ۱ ـ وروّينا عن اهل البيت عليهم السلام فى قنوت الجمعة وجوهاً كثيرة و كلّها حسنة منها ان تقنت(۱) بعد الفراغ من قرائة سورة المنافقين فى الركعة الثانية قبل ان يركع تقول: لااله الّاالله الحليم الكريم(۲) لااله الّاالله العلىّ العظيم سبحان ربّ السموات السبع و ما فيهنّ و ما بينهنّ وربّ الارضين السبع و ما فيهنّ و ما بينهنّ وربّ العرش العظيم والحمدلله ربّ العالمين يا الله الذى ليس كمثله شيء صلّ علىٰ محمّد وعلى آل محمّد ائمّة المؤمنين اوّلهم وآخرهم وثبّت قلبى على دينك و دين نبيّك ولا تزغ قلبى بعد اذ هديتنى وهب لى من لدنك رحمة انّك انت الوهّاب التوّاب الرحيم اللّهمّ اجعلنى ممّن خلقته لجنّتك و اخترته لدينك وصلّ على محمّد وعلىٰ آل محمّد بما انت اهله وهم بك اهله صلوات الله عليهم اجمعين.

۱۰۱۴۶ (۱۷) البحار ۲۵۰ ج ۸۹ ـ المتهجّد و جمال الأسبوع ـ أمّا القنوت فيها (أي الجمعة) فان صلّى جماعة ففيها قنوتان أحدهما فى

---

(۱) تقول ـ خ. (۲) الحكيم الخبير ـ خ.

الركعة الأولىٰ قبل الرّكوع وفى الثانية بعد الركوع و إن صلّى منفرداً فقنوت واحد ويستحبّ أن يقنت بهذا الدعاء اللّهمّ إنّى أسئلك لى ولوالدىّ ولو لدى وأهل بيتي و إخواني اليقين والعفو والمعافاة والمغفرة والرحمة والعافية فى الدنيا والآخرة.

١٠١٤٧ (١٨) **مصباح المتهجّد** ٣٢٧ـ روى سلمان(١) بن حفص المروزى عن ابى الحسن علىّ بن محمّد ابن الرّضا عليه السلام يعنى الثالث قال قال لا تقل فى صلوة الجمعة فى القنوت وسلام على المرسلين.

١٠١٤٨ (١٩) **تهذيب** ١٧ ج ٣ـ **استبصار** ٤١٧ ج ١ـ الحسين بن سعيد عن محمد ابن ابى عمير عن جميل بن صالح عن عبدالملك بن عمرو(٢) قال قلت لابى عبدالله عليه السلام قنوت الجمعة فى الركعة الاولىٰ قبل الركوع وفى الثانية بعده فقال لى لاقبل ولابعد.

١٠١٤٩ (٢٠) **تهذيب** ١٧ ج ٣ـ **استبصار** ٤١٨ ج ١ـ سعد(بن عبدالله ـ صا) (عن محمد بن الحسين ـ يب) عن جعفر بن بشير عن داود بن الحصين(٣) قال سمعت معمّر ابن ابى رئاب يسئل ابا عبدالله عليه السلام وانا حاضر عن القنوت فى الجمعة فقال ليس فيها قنوت قال الشيخ ره فالوجه فى هذين الخبرين ان نحملهما على حال التقيّة.

وتقدّم فى رواية زرارة (١٧) من باب (٢) فرض الصلوة من ابواب فضلها و فرضها ج٤ قوله فقنت فى الجمعة رسول الله صلى الله عليه وآله وفى رواية سعد (١٨) من باب (١) استحباب القنوت فى جميع الصلوات من ابوابه ج٥ قوله صلى الله عليه وآله ليس القنوت الّا فى الغداة والجمعة والوتر والمغرب وفى رواية وهب (١٩) قوله عليه السلام القنوت فى الجمعة والعشاء والعتمة والوتر والغداة فمن ترك القنوت رغبة عنه فلا صلوة له و يلاحظ سائر

(١) سليمان ـ خ. (٢) عمر ـ يب خ. (٣) الحسين ـ خ ل يب ط.

احاديث الباب فانّه يناسب المقام بالعموم والاطلاق وفى رواية فقيه (١٩) من باب (٧) ماورد من الاستغفار والدعاء فى قنوت الوتر ـــ قوله عليه السلام والقنوت فى الوتر كقنوتك يوم الجمعة ثمّ تقول قبل دعائك لنفسك اللّهمّ تمّ نورك الخ فراجع.

وفى رواية زرارة (٢) من باب (٤) وجوب الجمعة من ابوابها ج٦ قوله و على الامام فيها قنوتان قنوت في الركعة الاولىٰ قبل الركوع و فى الركعة الثانية بعد الركوع ومن صلّاها وحده فعليه قنوت واحد فى الركعة الاولىٰ قبل الركوع وفى رواية عمر بن يزيد (٢) من باب (١٠) وجوب الجمعة على سبعة نفر من المسلمين قوله عليه السلام ويقنت فى الركعة الاولىٰ منهما قبل الركوع وفى رواية زرارة (٦) من باب (١١) انّ الجمعة مع الامام ركعتان قوله فقنت صلى الله عليه وآله فيها (اى فى الجمعة) و تركها على حالها فى السفر والحضر.

وفى رواية ابن ابى نصر (٢٤) من باب (٢٣) ما يقرأ من السور فى الصلوة يوم الجمعة قوله والقنوت فى الركعة الاولىٰ قبل الركوع.

(٢٦) باب ما يستحبّ ان يقال بعدالصلوات يوم الجمعة

١٠١٥٠ (١) تهذيب ١٨ ج ٣ ـ محمّد بن احمد بن يحيى عن احمد بن محمّد عن ابيه عن ابن المغيرة عن الحلبى عن ابى عبدالله عليه السلام قال من قال(١) بعد الجمعة حين ينصرف (جالساً من قبل ان يركع ـ يب(٢)) الحمد مرّة و قل هو الله احد سبعاً و قل اعوذ بربّ الفلق سبعاً و قل اعوذ بربّ النّاس سبعاً و آية الكرسىّ و آية السخرة و آخر البرائة(٣) «لَقَدْ جٰائَكُمْ رَسُولٌ مِنْ اَنْفُسِكُمْ» الى آخرها كانت (له ـ الثواب) كفّارة ما بين الجمعة الى الجمعة الثواب ٦٠ ـ ابى رحمهالله قال حدّثنى سعد بن

(١) قرء ـ الثواب. (٢) اى يصلّى صلاة اخرىٰ. (٣) آخرقوله ـ يب.

عبدالله عن احمد بن محمّد و ذكر مثله سنداً و متناً.

١٠١٥١ (٢) **مصباح الشيخ ٢٢٧**ـ وفى رواية عمربن يزيد عن ابى عبدالله عليه السلام قال من قرء يوم الجمعة حين يسلّم الحمد سبع مرّات وقل اعوذ بربّ الناس سبع مرّات وقل اعوذ بربّ الفلق سبع مرّات وقل هو الله احد سبع مرّات و قل يا ايّهاالكافرون سبع مرّات و آخر برائة ﴿لَقَدْ جٰائَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُم عَزِيزٌ عَلَيهِ﴾ و آخرالحشر والخمس(١) من آل عمران ﴿إِنَّ فِى خَلْقِ السَّمٰوٰاتِ وَالأَرْضِ الىٰ قوله إِنَّكَ لا تُخلف الميعاد﴾ كفى ما بين الجمعة الى الجمعة.

١٠١٥٢ (٣) **مستدرك ٩٠ ج٦**ـ السيّد علىّ بن طاووس فى جمال الاسبوع باسناده الى الشيخ ابى جعفرالطوسى عن علىّ ابن أبى جيد عن محمّد بن الحسن بن الوليد عن الشيخ جعفر بن سليمان القمى فيما رواه فى كتابه كتاب ثواب الاعمال باسناده الى الصادق عليه السلام قال من قرء يوم الجمعة بعد فراغه من صلوةالجمعة و قبل ان يثنّى رجليه سورة الاخلاص(٢) سبع مرّات و فاتحة الكتاب مرّة وقل اعوذ بربّ الفلق سبع مرّات وفاتحة الكتاب مرّة و قل اعوذ بربّ الناس سبع مرّات لم ينزل به بليّة ولم تصبه فتنة الى يوم الجمعة الاخرىٰ فان قال اللّهمّ اجعلنى من اهل الجنّة التى حشوها بركة و عمّارها الملائكة مع نبيّنا محمّد صلى الله عليه وآله وابينا ابراهيم عليه السلام جمع الله عزّوجلّ بينه و بين محمّد و ابراهيم صلوات الله عليهما و على آلهما فى دارالسلام صلّى الله على محمّد و ابراهيم و على آلهما(٣) الطاهرين.

---

(١) الخمس الآيات ـ خ.

(٢) سورة الحمد سبع مرّات وقل اعوذ بربّ الفلق سبع مرّات وقل اعوذ بربّ الناس سبع مرّات هكذا فى المصدر. (٣) الائمّة ـ خ.

١٠١٥٣ (٤) **وفيه ٩١ ج٦**ـ و من ذلك رواية اخرىٰ من اصل الشيخ المتّفق على علمه و ورعه و صلاحه محمّد ابن ابى عمير رضوان‌الله تعالى عليه فقال ما هذا لفظه عبدالله بن‌المغيرة عمّن رواه عن ابى عبدالله عليه السلام قال من قرء يوم‌الجمعة حين يسلّم و قبل ان يتربّع الحمد سبع مرّات وقل هو الله احد سبع مرّات وقل اعوذ بربّ‌الفلق سبع مرّات وقل اعوذ بربّ النّاس سبع مرّات و آية‌الكرسىّ مرّة و آية السّخرة‌التى فى الاعراف مرّة و آخر براءة و آخرالحشر كفى بين‌الجمعة الى الجمعة.

١٠١٥٤ (٥) **وفيه ٩١ ج٦**ـ و من ذلك من كتاب رواية‌الابناء عن الآباء من آل رسول‌الله صلّى الله عليه وآله رواية ابى علىّ محمّد بن محمّد بن الأشعث الكندى الكوفى من‌الجزء العاشر باسناده عن جعفر عن آبائه قال قال رسول‌الله صلّى الله عليه وآله من قرء فى دبر صلوة‌الجمعة بفاتحة‌الكتاب مرّة وقل اعوذ بربّ الفلق سبع مرّات لم ينزل به بليّة ولم تصبه فتنة الى الجمعة الأخرىٰ فان قال اللّهمّ اجعلنى من اهل الجنّة التى حشوها بركة و عمّارها ملائكة مع حبيبنا محمّد و ابينا ابراهيم جمع‌الله بينه و بين محمّد و ابراهيم عليهما و علىٰ آلهما‌السّلام فى دارالسّلام و رواه فى‌الجعفريّات باسناده عنه عليه السلام مثله (قال فى‌المستدرك : والظّاهر انّ‌المراد بالكتاب المذكورهوالجعفريّات).

هذا على نقل المستدرك و امّا ما فى **الجعفريّات ٢٢٧**ـ التى بايدينا هكذا من قرء فى دبر صلوة الجمعة بفاتحة الكتاب وقل هوالله احد سبع مرّات و فاتحة‌الكتاب مرّة وقل اعوذ بربّ الفلق سبع مرّات لم ينزل عليه بليّة الخ.

١٠١٥٥ (٦) **مستدرك ٩٢ ج٦**ـ و من ذلك رواية اخرىٰ حدّث ابوالحسين محمّد بن هارون التلعكبرى قال حدثنى ابى هارون بن موسى رضوان الله تعالى عليه قال حدّثنا حيدر بن محمّد بن نعيم السمرقندى قال حدّثنا ابوالنصر محمّد بن مسعودالعيّاشى قال حدّثنا الحسين

بن اشكيب عن الحسين بن يزيد النوفلى عن اسمٰعيل ابن ابى زياد السكونى عن جعفر بن محمّد عن ابيه عن آبائه عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من قرء فى عقب صلوة الجمعة فاتحة الكتاب مرّة وقل اعوذ بربّ الفلق سبع مرّات و فاتحة الكتاب مرّة و قل اعوذ بربّ النّاس سبع مرّات لم ينزل به بليّة ولم تصبه فتنة الى الجمعة الاخرىٰ قال و زادنا بعض اصحابنا انّه يقرء بعد الذى ذكر ﴿انّ رَبّكُم الله الىٰ من المحسنين﴾ و آخر التوبة لقد جائكم رسول الى العرش العظيم فان قال اللّهمّ انّى تعمّدت اليك بحاجتى و انزلت بك اليوم فقرى وفاقتى و مسكنتى و انا لرحمتك ارجىٰ منّى لعملى و لمغفرتك و رحمتك اوسع من ذنوبى فتولّ يا ربّ قضاء كلّ حاجة هى لى بقدرتك وتيسير ذلك عليك فانّى لم اصب خيراً قطّ الّا منك ولم يصرف عنّى احد سوء غيرك و ليس ارجو لآخرتى و دنياى سواك و لاليوم فقرى و تفرّدى فى حفرتى الّا انت صلّ على محمّد و آل محمّد واعطنى خير الدنيا و خير الآخرة واصرف عنّى شرّ الدّنيا و شرّ الآخرة اللّهمّ اجعلنى من اهل الجنّة الّتى حشوها بركة و عمّارها الملائكة مع نبيّنا محمّد و ابراهيم عليهما السلام جمع اللّه بينه و بين محمّد و ابراهيم عليهما السلام فى دار السلام.

ويستحبّ ان يصلّى على محمّد و آله فيقول اللّهمّ اجعل صلواتك و صلوات ملائكتك و انبيائك على محمّد و آله فمن قال ذلك لم يكتب عليه ذنب سنة و برواية اخرىٰ قال يقول اللّهمّ صلّ على محمّد و آل محمّد وعجّل فرجهم فمن قال ذلك لم يمت حتّى يدرك صاحب الامر عليه السلام.

١٠١٥٦ (٧) **ثواب الاعمال** ٦٠ – أبى رحمه اللّه قال حدّثنى علىّ بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلى عن السكونى عن جعفر بن محمّد عن آبائه عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من قرء فى دبر صلوة الجمعة فاتحة الكتاب مرّة وقل هو الله احد سبع مرّات و فاتحة الكتاب مرّة و قل أعوذ

بربّ الفلق سبع مرّات و فاتحةالكتاب (مرّة–خ) و قل اعوذ بربّ الناس سبع مرّات لم تنزل به بليّة و لم تصبه فتنة الى الجمعة الاخرىٰ فان قال اللّهمّ اجعلنى من اهل الجنّة الّتى حشوهاالبركة و عمّارها الملائكة مع نبيّنا محمّد صلّى الله عليه وآله و ابينا ابراهيم عليه السلام جمع اللّه بينه و بين محمّد صلّى الله عليه وآله و ابراهيم عليه السلام فى دارالسلام.

امالى الصدوق ٢٦٨ـ حدّثنا الحسن بن عبدالله بن سعيد العسكرى قال حدّثنا محمّد بن أحمد بن حمدان القشيرى قال حدّثنا احمد بن عيسى الكلابى قال حدّثنا موسى بن اسماعيل بن موسى بن جعفر بن محمّد بن علىّ بن الحسين بن علىّ بن ابى طالب قال حدّثنى ابى عن ابيه عن جدّه جعفر بن محمّد عن ابيه عن آبائه عن علىّ بن ابى طالب عليه السلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله من قرء و ذكر مثله.

١٠١٥٧ (٨) **مصباح الشيخ** ٣٢٨ـ روى انس بن مالك قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله من قرء يوم الجمعة بعد صلوة الإمام قل هوالله احد مأة مرّة و صلّى على النّبىّ مأة مرّة(١) وقال سبعين مرّة اللّهمّ اكفنى(٢) بحلالك عن حرامك و اغننى بفضلك عمّن سواك قضى الله له مأة حاجة ثمانين من حوائج الآخرة و عشرين من حوائج الدنيا(٣) **مصباح الكفعمى** ٤٢٢ـ عنه صلّى الله عليه وآله مثله و فيه اللّهمّ أغننى بحلالك الخ و نقله **البحار** ٣٥٩ ج ٨٩ـ عن رسالة الشهيد الثانى (ره).

١٠١٥٨ (٩) **البحار** ٦٥ ج ٩٠ـ اعلام الدّين عن جعفر بن محمّد عن آبائه عليهم السلام من قال عقيب **الظهر** يوم الجمعة ثلاث مرّات اللّهمّ اجعل

---

(١) اسقط فى المستدرك قوله (و صلّى على النّبىّ مأة مرّة). (٢) كُفَّنى -خ

(٣) فى المستدرك بعد ذكر الحديث قال و روى عكسه (بمعنى انّه تعالى يقضى له ثمانين حاجة من حوائج الدنيا و عشرين من حوائج الآخرة).

صلواتك و صلوات ملائكتك و رسلك على محمّد و آل محمّد (وعجّل فرج آل محمد ـ خ ك) كانت له اماناً بين الجمعتين و من قال ايضاً عقيب الجمعة سبع مرّات اللّهمّ صلّ على محمّد و آل محمّد و عجّل فرج آل محمّد كان من اصحاب القائم عليه السلام.

١٠١٥٩ (١٠) **تهذيب** ١٩ ج ٣ ـ محمّد بن احمد بن يحيى عن محمّد بن عيسى اليقطيني **امالى الصدوق** ٣٢٦ ـ حدّثنا الحسين بن ابراهيم بن تاتانه قال حدّثنا عليّ بن ابراهيم بن هاشم عن محمّد بن عيسى (بن عبيد ـ امالى) اليقطيني **ثواب الاعمال** ٦٠ ـ ابى ره قال حدّثنا سعد بن عبدالله عن محمّد بن عيسى اليقطيني عن زكريّا المؤمن عن ابن ناجية عن داود بن النعمان عن عبدالله(١) بن سيّابة عن ناجية قال قال ابو جعفر (الباقر ـ امالى) عليه السلام اذا صلّيت العصر يوم الجمعة فقل اللّهمّ صلّ على محمّد و آل محمّد الاوصياء المرضيّين بافضل صلواتك و بارك عليهم بافضل بركاتك و عليهم السلام(٢) و على ارواحهم و اجسادهم و رحمة الله و بركاته قال(٣) من قالها فى دبر(٤) العصر كتب الله له مأة الف حسنة و محا عنه مأة الف سيّئة وقضى له مأة الف حاجة و رفع له بها مأة الف درجة، **الثواب** ١٨٩ ـ حدّثنى محمّد بن موسى بن المتوكّل رضي الله عنه قال حدّثنى عليّ بن الحسين السعد آبادى قال احمد بن ابى عبدالله وفى رواية عبدالله بن سيّابة و ابى اسماعيل عن ناجية عن احدهما عليهما السلام قال اذا صلّيت يوم الجمعة فقل اللّهمّ صلّ على محمّد و آل محمّد الاوصياء المرضيّين بافضل صلواتك و بارك عليهم بأفضل بركاتك والسلام عليه و عليهم و على ارواحهم و اجسادهم و رحمة الله و بركاته كتب الله لك

---

(١) عبدالرحمن ـ الامالى و ثواب. (٢) والسلام عليهم ـ امالى ـ ثواب الاعمال.
(٣) فانّ ـ الامالى ـ الثواب. (٤) بعد العصر ـ امالى.

مائة الف حسنة و محا عنك مائة الف سيّئة و قضى لك بها مائةالف حاجة و رفع لك بها مائة الف درجة.

١٠١٦٠ (١١) **كافى** ٤٢٩ ج ٣ـ علىّ بن محمّد عن سهل بن زياد رفعه قال قال اذا صلّيت يوم الجمعة فقل اللّهمّ صلّ على محمّد و آل محمّد الاوصياء المرضيّين بافضل صلواتك و بارك عليهم بافضل بركاتك والسلام عليه و عليهم و رحمةالله و بركاته فانّه من قالها فى دبرالعصر كتب الله له مأة الف حسنة و محا عنه مأةالف سيّئة و قضى له بها مأةالف حاجة و رفع له بها مأةالف درجة.

١٠١٦١ (١٢) **كافى** ٤٢٩ ج ٣ـ وروى انّ من قالها سبع مرّات ردّالله عليه من كلّ عبد حسنة و كان عمله فى ذلك‌اليوم مقبولاً وجاء يوم القيمة و بين عينيه نور.

١٠١٦٢ (١٣) **فقه‌الرّضا عليه السلام** ١٢٨ـ قل بعدالعصر (اى يوم الجمعة) سبع مرّات اللّهمّ صلّ على محمّد و آل محمّدالمصطفين بافضل صلواتك و بارك عليهم بافضل بركاتك والسّلام على ارواحهم و اجسادهم و رحمة الله و بركاته.

١٠١٦٣ (١٤) **المحاسن** ٥٩ـ البرقى وفى حديث آخر رواه عبدالله بن سنان و **ابواسمٰعيل** عن اخيه عن احدهما عليهما السلام قال اذا صلّيت يوم الجمعة فقل اللّهمّ صلّ على محمّد و آل محمّد الاوصياءالمرضيّين بافضل صلواتك و بارك عليهم بافضل بركاتك والسلام عليه و عليهم و على ارواحهم و اجسادهم و رحمةالله و بركاته كتب‌الله له مأةالف حسنة و محا عنه مأة الف سيّئة و قضى له بها مأةالف حاجة و رفع له بها مأةالف درجة.

١٠١٦٤ (١٥) **السرائر** ٤٧٨ـ (نقلامن كتاب الجامع لاحمد بن محمّد بن ابى نصرالبزنطى) عن **ابى بصير** قال و سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول الصلوة على محمّد و آل محمّد فيما بين‌الظهر والعصر تعدل سبعين

ركعة(١) و من قال بعدالعصر يوم الجمعة اللّهمّ صلّ على محمّد و آل محمّد الاوصياء المرضيّين بافضل صلواتك و بارك عليهم بافضل بركاتك والسّلام عليهم و على ارواحهم و اجسادهم و رحمةالله و بركاته كان له مثل ثواب عمل الثّقلين فى ذلكاليوم.

١٠١٦٥ (١٦) **كافى** ٤٢٩ ج ٣ـ الحسين بن محمّد (عن عبدالله بن عامر)(٢) عن **تهذيب** ٨ ج ٣ـ علىّ بن مهزيار عن محمّد بن يحيى (الخزّاز ـ يب) عن حمّاد بن عثمان قال سمعت ابا عبداللهعليه‌السلام يقول يستحبّ ان تقرأ فى دبرالغداة يومالجمعةالرّحمٰن (كلّها ـ كا) ثمّ تقول كلّما قلت ﴿فَبِأَيِّ آلاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبانِ﴾ (قلت ـ يب) لا بشىء من آلآئك ربّ اكذّب.

١٠١٦٦ (١٧) **المقنعة** ٢٦ـ روى عن ابى عبداللهعليه‌السلام يستحبّ ان يقرء فى دبر الغداة من كلّ يوم جمعة سورة الرّحمٰن وقل كلّما قرأت فبأىّ آلاء ربّكما تكذّبان لابشىءمن آلائك ربّ اكذّب **مستدرك** ١٠٢ ج ٦ـ الشيخ جعفر بن احمد القمى فى كتاب العروس عن ابى عبداللهعليه‌السلام قال يجب ان تقرء فى دبرالغداة يوم الجمعة الرّحمٰن تقول كلّما قلت (وذكر مثله).

١٠١٦٧ (١٨) **مستدرك** ٩٣ج ٦ـ السيّد علىّ بن طاووس فى جمال الاسبوع حدّث الحسين بن الحسن بن بابويه قال: حدّثنا ما جيلويه قال حدّثنا البرقى عن بعض اصحابنا عن منصور بن يونس عن ابى اسمٰعيل الصيقل قال قال ابو عبداللهعليه‌السلام من صلّى على محمّد و آله عليهم السلام حين يصلّى العصر يومالجمعة قبل ان ينتقل من صلوته عشر مرّات يقول اللّهمّ صلّ على محمّد و آل محمّد الأوصياء المرضيّين بأفضل صلواتك و بارك عليهم بافضل بركاتك و عليه و عليهم السلام و على

---

(١) حجّة ـ ثل. (٢) عن معلّى بن محمّد ـ ثل خ.

ارواحهم و اجسادهم و رحمةالله و بركاته صلّت عليه الملائكة من تلك الجمعةالى الجمعة المقبلة فى تلك الساعة وفيه ٩٣ ج٦ـ حدّث ابو محمّد هارون بن موسى ﷺ قال حدّثنا حيدر بن نعيم السمرقندى قال حدّثنا محمّد بن مسعود العيّاشى عن اسمٰعيل بن مهران عن محمّد بن يحيى عن ابن سنان عن ابى عبدالله عليه السلام قال اذا صلّيت العصر يوم الجمعة: فقل و ذكر مثله(١) الى قوله و بركاته تقول ذلك سبعاً.

١٠١٦٨ (١٩) مستدرك ٩٤ ج٦ـ وفيه حدّث ابوالفضل محمّد بن عبدالله الشيبانى قال حدّثنا محمّد بن صالح السارى قال حدّثنا احمد بن محمّد بن عيسى قال حدّثنا الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن ابن سنان عن عمر بن يزيد عن ابى عبدالله عليه السلام قال قال الصلوة على النّبىّ صلى الله عليه وآله بعد العصر يوم الجمعة تقول اللّهمّ صلّ على محمّد و آل محمّد و بارك على محمّد و آل محمّد و ارحم محمّداً و آل محمّد و ارفع محمّداً و آل محمّد الذين اذهبت عنهم الرّجس و طهّرتهم تطهيراً.

١٠١٦٩ (٢٠) مستدرك ٩٤ ج٦ـ وفيه حدّث احمد بن محمّد الكوفى قال حدّثنا احمد ابن محمّد بن سعيد قال حدّثنا جعفر بن عبدالله المحمّدىّ قال حدّثنا محمّد ابن ابى عمير عن حفص ابن ابى البخترى عن جعفر بن محمّد عليهما السلام قال افضل الاعمال يوم الجمعة الصلوة على النّبىّ صلى الله عليه وآله بعد العصر قال قيل له كيف نقول قال تقولون صلوات الله و ملائكته و انبيائه و رسله و جميع خلقه على محمّد و آل محمّد والسّلام عليه و عليهم و على ارواحهم و اجسادهم و رحمةالله و بركاته تقولها مأة مرّة و بالاسناد عن محمّد بن الحسن بن احمد بن الوليد قال اخبرنا محمّد بن الحسن الصفّار عن محمّد بن حسان عن ابى عمران موسى بن

---

(١) كذا فى المستدرك.

رنجويه الأرمنى عن عبدالله بن‌الحكم عن زيد الشّحّام قال قال ابو عبد الله عليه‌السلام اذا صلّيت العصر يوم الجمعة فقل اللّهمّ اجعل صلواتك و صلوات ملائكتك و انبيائك و رسلك على محمّدالنّبىّ الأمّىّ و على اهل بيته و عليهم السلام و رحمةالله و بركاته مأة مرّة.

١٠١٧٠ (٢١) مستدرك ٩٥ ج٦ـ وفيه حدّث هارون بن موسى التلعكبرى رضى‌الله عنه قال اخبرنا محمّد بن‌الحسن بن‌الوليد قال حدّثنا سعد بن عبدالله قال حدّثنا احمد بن‌الحسن بن فضّال عن ابيه عن علىّ بن عطيّة و ذبيان بن حكيم الاودى عن موسى بن اكيل النميرى عن ابى عبدالله عليه‌السلام قال من يستغفرالله تعالى يوم‌الجمعة بعدالعصر سبعين مرّة يقول استغفرالله و اتوب‌اليه غفرالله له ذنبه فيما سلف و عصمه فيما بقى فان لم يكن له ذنب غفر له ذنوب والديه.

١٠١٧١ (٢٢) مستدرك ٩٦ ج٦ ـ وفيه وحدّث علىّ بن محمّد السندى قال أخبرنا محمّد ابن‌الحسن بن احمد بن‌الوليد عن محمّد بن الحسن الصفّار عن ابراهيم بن هاشم عن‌الحسين بن يزيد عن ابى‌الحسن موسى بن جعفر صلوات‌الله عليهما قال انّ لله تعالى يوم‌الجمعة الف نفحة من رحمته يعطى كلّ عبد منها ماشاء فمن قرء بعدالعصر يوم‌الجمعة انّا انزلناه فى ليلة القدر مأة مرّة وهب‌الله له تلك الالف و مثلها **امالى الصدوق** ٤٨٥ـ حدّثنا علىّ بن احمد بن موسى قال حدّثنا محمّد ابن ابى عبدالله الكوفى قال حدّثنا موسى بن عمران النخعى عن عمّه الحسين بن يزيد عن ابى‌الحسن موسى بن جعفر عليهما‌السلام قال انّ لله يوم‌الجمعة الف نفحة من رحمته و ذكر مثله.

ويأتى فى رواية ابن سنان (٩) من باب (٣٨) استحباب اكثار الصلوات ليلة الجمعة و يومها قوله عليه‌السلام فتشفع (يوم الجمعة) لكلّ مَنْ اكثر الصلوة فى الجمعة علىٰ محمّد و آل محمّد صلى‌الله‌عليه‌وآله قال ابن سنان

فقلت كم الكثير فى هذا وفى ایّ زمان اوقات الجمعة افضل قال مأة مرّة وليكن ذلك بعدالعصر قال فكيف اقولها قال تقول اللهمّ صلّ على محمّد و آل محمّد و عجّل فرجهم وفى رواية حمّاد (١٧) قوله اخبرنا عن افضل الاعمال يوم الجمعة فقال الصلوٰة على محمّد و آل محمّد مأة مرّة بعد العصر و مازدت فهو افضل.

(٢٧) باب حكم من لم يدرك الجمعة او بعضها و حكم من منعه الزحام عن السجود فى الركعة الاولىٰ و عن الركوع فى الركعة الثانية

١٠١٧٢ (١) **تهذيب** ١٦٠ ج ٣ـ محمّد بن يعقوب عن **كافى** ٤٢٧ ج ٣ـ **تهذيب** ٢٤٣ ج ٣ـ **استبصار** ٤٢١ ج ١ـ علىّ بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابى عمير عن حمّاد بن عثمان عن **الحلبى** قال سئلت ابا عبدالله عليه السلام عمّن لم يدرك الخطبة يوم الجمعة قال يصلّى ركعتين فان فاتته الصلوة فلم يدركها فليصلّ اربعا وقال اذا ادركت الامام قبل ان يركع الركعة الاخيرة فقد ادركت الصلوة وان كنت(١) ادركته بعد ماركع فهى الظهر اربع.

١٠١٧٣ (٢) **فقيه** ٢٧٠ ج ١ـ روى **الحلبى** عن ابى عبدالله عليه السلام انّه قال اذا ادركت الامام قبل ان يركع الركعة الاخيرة فقد ادركت الصلوة وان ادركته بعد ما ركع فهى اربع بمنزلة الظهر.

١٠١٧٤ (٣) **تهذيب** ٢٤٣ ج ٣ـ **استبصار** ٤٢٢ ج ١ـ الحسين بن سعيد عن القاسم عن ابان ابن عثمان عن ابى بصير و ابى العبّاس الفضل بن عبد الملك. **فقيه** ٢٧٠ ج ١ـ **الفضل** بن عبدالملك عن ابى عبدالله عليه السلام قال اذا ادرك الرجل ركعة فقد ادرك الجمعة وان فاتته فليصلّ اربعاً.

١٠١٧٥ (٤) **تهذيب** ١٦١ ج ٣ـ الحسين عن فضالة عن حمّاد عن **الفضل** بن عبدالملك قال قال ابو عبدالله عليه السلام من ادرك ركعة فقد ادرك الجمعة.

---

(١) فان انت ـ يب صا.

١٠١٧٦ (٥) **تهذيب** ٢٤٤ ج ٣ ـ **استبصار** ٤٢٢ ج ١ ـ احمد بن محمّد عن عليّ بن الحكم عن عبدالرحمن العرزمى عن ابى عبدالله عليه السلام قال اذا ادركت الامام يوم الجمعة و قد سبقك بركعة فأضف اليها ركعة اخرىٰ و اجهر فيها وان ادركته و هو يتشهّد فصلّ اربعا.

١٠١٧٧ (٦) **تهذيب** ١٦٠ ج ٣ ـ محمّد بن احمد بن يحيى عن يوسف بن الحٰرث عن محمّد بن عبدالرّحمٰن العرزمى عن ابيه عبدالرّحمن عن جعفر عن ابيه عن جابر عن عليّ عليه السلام قال من ادرك الامام يوم الجمعة و هو يتشهّد فليصلّ اربعاً و من ادرك ركعة فليضف اليها اخرىٰ يجهر فيها.

١٠١٧٨ (٧) **الجعفريات** ٤٤ ـ باسناده عن جعفر بن محمّد عن ابيه انّ عليّا عليه السلام كان يقول من ادرك من الجمعة ركعة فقد ادركها فليضف اليها اخرىٰ.

١٠١٧٩ (٨) **مستدرك** ٣٦ ج ٦ ـ الشيخ جعفر بن احمد القمى فى كتاب العروس عن ابى عبدالله عليه السلام قال اذا ادركت الامام قبل ان يركع الآخرة فقد ادركت الصلوة فاذا ادركت بعد ما رفع رأسه فهى اربع ركعات بمنزلة الظهر و خصوصيّتها للّذى ادرك الركعة الأخيرة يضيف اليها ركعة اخرىٰ وقد تمّت صلوته ولا يعتبر بمافاته من سماع الخطبتين مكان الركعتين و سائر الصلوات اذا ادرك الركعة الأخيرة يضيف اليها ثلاث ركعات التى فاتته.

١٠١٨٠ (٩) **الدعائم** ١٨٤ ج ١ ـ عن جعفر بن محمّد عليهما السلام انّه قال من ادرك ركعة من صلوة الجمعة فقد ادرك الجمعة يضيف اليها ركعة اخرىٰ بعد تسليم الامام فان فاتته الركعتان معاً صلّى الظهر اربعاً وحده.

١٠١٨١ (١٠) **تهذيب** ١٦٠ ج ٣ ـ ٢٤٣ ج ٣ ـ **استبصار** ٤٢٢ ج ١ ـ الحسين بن سعيد عن فضالة (والنضر ـ تهذيب ١٦٠) عن ابن سنان عن ابى عبدالله عليه السلام قال الجمعة لا تكون الّا لمن ادرك الخطبتين.

١٠١٨٢ (١١) **كافى** ٤٢٩ ج ٣ ـ عليّ بن ابراهيم عن ابيه وعليّ بن

محمّد القاسانى عن القاسم ابن محمّد عن فقيه ٢٧٠ ج ١ـ سليمان بن داود المنقرى تهذيب ٢١ ج ٣ـ سعد بن عبدالله عن محمّد بن الحسين عن عباد بن سليمان عن القاسم بن محمّد عن سليمان عن حفص بن غياث قال سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول فى رجل ادرك الجمعة وقد ازدحم النّاس فكبّر مع الامام و ركع ولم يقدر على السجود و قام الامام والناس فى الركعة الثانية وقام هذا معهم فركع الامام ولم يقدر هذا(١) على الركوع فى الركعة الثانية من الزحام وقدر على السجود كيف يصنع فقال (ابو عبدالله ـ يب كا) عليه السلام امّا الركعة الأولىٰ فهى الى عند الركوع تامّة فلمّا لم يسجد لها حتّى دخل فى (الركعة ـ يب فقيه) الثانية لم يكن له ذلك فلمّا سجد فى الثانيةفان كان نوى (انّ ـ يب) هذه السجدة(٢) (التى ـ كا)(هى ـ يب كا) للركعة(٣) الاولىٰ فقد تمّت له (الركعة ـ يب) الاولىٰ فاذا سلّم الامام قام فصلّى ركعة (ثمّ ـ كا) يسجد فيها ثمّ يتشهّد(٤) و يسلّم وان كان(٥) لم ينو ان تكون تلك السجدة للركعة الاولىٰ لم تجز عنه الاولىٰ (٦) ولا الثانية ـ يب فقيه و عليه ان يسجد سجدتين و ينوى انّهما للركعة الاولىٰ و عليه بعد ذلك ركعة تامّة (ثانية ـ يب) يسجد فيها ـ يب قال حفص فسألت عنها ابن ابى ليلى فما طعن(٧) فيها ولا قارب قال و سمعت بعض مواليهم يسئل ابن ابى ليلى عن الجمعة هل تجب على المرأة والعبد و المسافر فقال ابن ابى ليلى لا تجب الجمعة على واحد منهم ولا الخائف فقال الرجل فما تقول ان

(١) هو ـ يب. (٢) هاتين السجدتين ـ فقيه. (٣) الركعة ـ كا.

(٤) فسجد بها ثم تشهّد ـ فقيه.

(٥) وان (كان ـ خ) لم يكن ينوِ السجدتين للركعة الاولىٰ ـ فقيه.

(٦) عن الاولىٰ ـ يب خ.

(٧) فما طعن فيها ولا قارب: اى لم يتكلّم فيها بكلمة بعيدة ولا بكلمة حسنة.

حضر واحد منهم الجمعة مع الامام فصلاّها معه فهل تجزيه تلك الصلوة عن ظهر يومه فقال نعم فقال له الرجل و كيف يجزى (به ـ خ) مالم يفرضه الله عليه عمّا فرضهالله عليه و قد قلت انّ الجمعة لا تجب عليه و من لم تجب عليه الجمعة فالفرض عليه ان يصلّى اربعاً و يلزمك فيه معنى انّ الله فرض عليه اربعاً فكيف اجزأ عنه ركعتان مع ما يلزمك انّ من دخل فيما لم يفرضه الله عليه لم يجز عنه ممّا فرضالله عليه فما كان عند ابن ابى ليلى فيها جواب و طلب اليه ان يفسّرها له فأبىٰ ثمّ سئلته انا عن ذلك ففسّرها لى فقال الجواب عن ذلك انّالله عزّوجلّ فرض على جميع المؤمنين والمؤمنات و رخّص للمرئة والمسافر والعبد ان لا يأتوها فلمّا حضروها سقطت الرخصة ولزمهم الفرض الاوّل فمن اجل ذلك اجزأ عنهم فقلت عمّن هذا قال عن مولانا ابى عبدالله عليه السلام **وياتى فى** رواية الحلبى (١) من باب (٣) استحباب السعى الى الجماعة من ابوابها ج٧ قوله عليه السلام فما ادركت فصلّ و ما سبقت فأتمّه الخ.

وفى احاديث باب (٣٦) حكم من ادرك الامام وقد ركع من ابواب الجماعة ج٧ و باب (٥٤) حكم من منعه الزحام عن الركوع والسجود مع الامام ما يدلّ على ذلك فراجع.

(٢٨) باب استحباب صلوة ركعتين مكان الجمعة لمن لا يقدر ان يأتيها فى كلّ جمعة

١٠١٨٣ (١) **مستدرك** ٥٠ ج٦ ـ السيّد علىّ بن طاووس فى جمال الاسبوع قال الشيخ ابوالحسين محمّد بن هارون التلعكبرى حدّثنا محمّد بن القاسم العلائى قال حدّثنى ابو يعلى ابن ابى الحسين قال حدّثنا ابو محمّد عبدالله بن محمّدالنيشابورى عن احمد بن عبدالله عن عبد الرحمن بن زياد بن اعين[1] عن ابيه عن جارية[2] بن قدامة عن زيد بن ثابت قال قام رجل من الاعراب فقال بأبى انت و امّى يا رسولالله انّا

(١) انعم ـ خ (٢) حارثة ـ خ

نكون في هذه البادية بعيدا من المدينة ولا نقدر ان نأتيك في كلّ جمعة فدلّني على عمل فيه فضل صلوة يوم الجمعة اذا مضيت الى اهلي خبّرتهم به فقال رسول الله ﷺ اذا كان ارتفاع النهار فصلّ ركعتين تقرء في اوّل ركعة الحمد مرّة واحدة و قل اعوذ بربّ الفلق سبع مرّات واقرء في الثانية الحمد مرّة واحدة وقل اعوذ بربّ الناس سبع مرّات فاذا سلّمت فاقرأ آية الكرسى سبع مرّات ثمّ قم فصلّ ثمان ركعات بتسليمتين و تجلس في كلّ ركعتين منها ولا تسلّم فاذا تمّمت اربع ركعات سلّمت ثمّ صلّيت اربع ركعات الأُخر كما صلّيت الاولىٰ واقرء في كلّ ركعة الحمد مرّة واحدة و اذا جاء نصرالله والفتح مرّة واحدة و قل هوالله احد خمساً و عشرين مرّة.

فاذا أتممت ذلك تشهّدت و سلّمت و دعوت هذاالدعاء سبع مرّات و هو يا حيّ يا قيّوم يا ذاالجلال والاكرام ياإله الاوّلين والآخرين يا ارحم الرّاحمين يا رحمٰن الدنيا والآخرة و رحيمهما ياربّ ياربّ ياربّ ياربّ ياربّ ياربّ ياالله ياالله ياالله ياالله ياالله ياالله صلّ على محمّد و آله واغفرلي واذكر حاجتك وقل لاحول ولا قوّة الّا بالله العليّ العظيم سبعين مرّة و سبحان الله ربّ العرش الكريم.

فو الّذى بعثنى واصطفانى بالحقّ مامن مؤمن ولا مؤمنة يصلّي هذه الصلوة يوم الجمعة و يقول كما اقول الّا و انا ضامن له الجنّة ولا يقوم من مقامه حتّى يغفر له ذنوبه ولأ بويه ذنوبهما واعطاه الله تعالى ثواب من صلّى في ذلك اليوم في امصار المسلمين و كتب له اجر من صام و صلّى في ذلك اليوم في مشارق الارض و مغاربها و اعطاه الله تعالى مالا عين رأت ولا اذن سمعت.

١٠١٨٤ (٢) مصباح الشيخ ٢٨١ـ روى عن زيد بن ثابت قال اتى رجل من الاعراب الى رسول الله ﷺ فقال بأبي انت و أمّي يا رسول

الله انّا نكون في هذه البادية بعيداً من المدينة ولا نقدر ان نأتيك في كلّ جمعة فدلّني على عمل فيه فضل صلوة الجمعة اذا مضيت(١) الى اهلي فخبّرتهم به فقال (له ـ خ) رسول الله ﷺ اذا كان ارتفاع النهار فصلّ ركعتين تقرء في اوّل ركعة الحمد مرّة وقل اعوذ بربّ الفلق سبع مرّات واقرء(٢) في الثانية الحمد مرّة واحدة وقل اعوذ بربّ الناس سبع مرّات فاذا سلّمت فاقرء آية الكرسي سبع مرّات ثمّ قم فصلّ ثمان ركعات بتسليمتين واقرء في كلّ ركعة منها الحمد مرّة و اذا جاء نصر الله والفتح مرّة وقل هو الله احد خمسا و عشرين مرّة فاذا فرغت من صلوتك فقل سبحان الله ربّ العرش الكريم ـــ ولا حول ولا قوّة الّا بالله العليّ العظيم سبعين مرّة فوالذي اصطفاني بالنبوّة ما من مؤمن ولا مؤمنة يصلّي هذه الصلوة يوم الجمعة كما اقول الاّ و انا ضامن له الجنّة ولا يقوم من مقامه حتّى يغفر له ذنوبه ولأبويه ذنوبهما تمام الخبر.

(٢٩) باب انّه لا بأس بان يتخطّى الرّجل يوم الجمعة الى مجلسه حيث كان فأمّا اذا خرج الامام فلا يتخطّينّ احد رقاب النّاس و ليجلس حيث تيسّر الاّ من جلس على الابواب و منع الناس ان يمضوا الى السّعة

١٠١٨٥ (١) قرب الاسناد ١٥٤ ـ السندي بن محمّد البزّاز قال حدّثني ابو البختري وهب بن وهب القرشي عن جعفر عن ابيه انّ عليّا عليه السلام كان يقول لا بأس بان يتخطّى الرجل يوم الجمعة الى مجلسه حيث كان فاذا خرج الامام فلا يتخطّينّ احد رقاب الناس و ليجلس حيث تيسّر الاّ من جلس على الابواب و منع الناس ان يمضوا الى السّعة فلا حرمة له ان يتخطّاه.

١٠١٨٦ (٢) **الدعائم** ١٨٢ ج ١ ـ عن عليّ عليه السلام انّه قال لأن اجلس عن

---

(١) رجعت ـ ئل. (٢) يقرء ـ تقرء ـ خ.

الجمعة احبّ اليّ من ان اقعد حتّى اذا جلس الامام جئت اتخطّى رقاب الناس.(۱)

وتقدّم فى رواية الراوندى (۲) من باب (۲) انّه يستحبّ للرجل يوم الجمعة والعيد ان يغتسل و يتطيّب قوله ﷺ ثمّ خرج حتّى اتى الى الجمعة ولم يتخطّ رقاب الناس ثمّ انصت الى الخطبة كان كفّارة ما بينها و بين الجمعة التى قبلها و زيادة ثلثة ايّام وفى رواية ابى ذرّ (۳) نحوه.

(۳۰) باب انّه يجوز للنّاس ان يصلّوا الظهر يوم الجمعة فى جماعة اذا لم يكن لهم من يجمّع بهم او كانوا فى السفر

۱۰۱۸۷ (۱) **تهذيب** ۱۵ ج ۳ـ **استبصار** ٤۱۷ـ الحسين بن سعيد عن صفوان عن عبدالله بن بكير **قرب الاسناد** ۱٦۹ـ محمّد بن الوليد عن عبدالله بن بكير قال سئلت ابا عبدالله عليه السلام عن قوم فى قرية ليس لهم[۲] من يجمّع بهم ايصلّون الظهر يوم الجمعة فى جماعة قال نعم اذا لم يخافوا (شيئا ـ قرب الاسناد).

۱۰۱۸۸ (۲) **تهذيب** ۲۳۸ ج ۳ـ **استبصار** ٤۱۹ ج ۱ـ الحسين (بن سعيد ـ صا) عن صفوان عن العلا عن محمّد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال سئلته عن اناس فى قرية هل يصلّون الجمعة جماعة قال (نعم و ـ يب) يصلّون اربعا اذا لم يكن من يخطب.

وتقدّم فى رواية سماعة (۲) من باب (۱۱) انّ الجمعة مع الامام ركعتان قوله عليه السلام اذا لم يكن امام يخطب فهى اربع ركعات وان صلّوا جماعة و يلاحظ مرسلة فقيه (۵) فانّها تدلّ على ذلك وفى رواية ابن مسلم (٦) من باب (۲٤) حكم الجهر بالقرائة يوم الجمعة قوله عليه السلام صلّوا فى السفر صلوة الجمعة جماعة بغير خطبة وفى رواية جميل (۸) قوله سئلت ابا عبدالله عليه السلام عن الجماعة يوم الجمعة فى السفر فقال تصنعون

---

(۱) المسلمين ـخ. (۲) ليس بها ـ قرب الاسناد

كما تصنعون فى غير يوم الجمعة فى الظهر وفى رواية ابن مسلم (٩) نحوه.

(٣١) باب عدد النّافلة يوم الجمعة و كيفيّة تفريقها ووقتها

١٠١٨٩ (١) **تهذيب** ١٠ ج ٣ ـ **استبصار** ٤٠٩ ج ١ ـ محمّد بن يعقوب عن **كافى** ٤٢٧ ج ٣ ـ (علىّ ابن محمّد)(١) و غيره عن سهل بن زياد عن احمد بن محمّد ابن ابى نصر قال قال ابوالحسن عليه السلام الصلوة النافلة يوم الجمعة (ستّ ركعات بكرة و ـ كا) ستّ ركعات صدر النهار (و ستّ ركعات عند ارتفاعه ـ صا) و ركعتان اذا زالت الشمس ثمّ صلّ(٢) الفريضة و(٣) صلّ بعدها ستّ ركعات.

١٠١٩٠ (٢) **تهذيب** ٢٤٦ ج ٣ ـ **استبصار** ٤١٠ ج ١ ـ احمد بن محمّد عن احمد بن محمّد بن ابى نصر (عن محمّد بن عبدالله ـ يب) قال سئلت اباالحسن عليه السلام عن التطوّع يوم الجمعة فقال ستّ ركعات فى صدر النّهار و ستّ ركعات قبل الزوال و ركعتان اذازالت (الشمس ـ صا) و ستّ ركعات بعد الجمعة فذلك عشرون ركعة سوى الفريضة.

١٠١٩١ (٣) **قرب الاسناد** ٣٦٠ ـ احمد بن محمّد عن احمد بن محمّد ابن ابى نصر (قال قال الرضا عليه السلام) فى النوافل يوم الجمعة ستّ ركعات بكرة وستّ ركعات ضحوة و ركعتان اذا زالت الشمس و ستّ ركعات بعد الجمعة.

١٠١٩٢ (٤) **تهذيب** ١١ ج ٣ ـ محمّد بن يعقوب عن **كافى** ٤٢٨ ج ٣ ـ جماعة عن احمد ابن محمّد (بن عيسى ـ كا) عن **استبصار** ٤١٠ ـ الحسين بن سعيد عن حمّاد بن عيسى عن الحسين بن المختار عن علىّ بن عبدالعزيز عن مراد بن خارجة قال قال ابو عبدالله عليه السلام امّا انا فاذا كان يوم الجمعة و كانت الشمس من المشرق بمقدارها(٤) من المغرب

---

(١) محمّد بن يحيى ـ يب صا. (٢) تصلّى ـ صا. (٣) ثمّ ـ يب خ صا.
(٤) مقدارها ـ يب صا.

في وقت صلوة العصر صلّيت ستّ ركعات فاذا انتفخ(١) النّهار صلّيت ستّا(٢) فاذا زاغت الشمس او زالت صلّيت ركعتين ثمّ صلّيت الظهر ثمّ صلّيت بعدها ستّاً.

١٠١٩٣(٥) **تهذيب** ١١ج ٣ـ **استبصار** ٤١٠ ج ١ـ الحسين بن سعيد عن **يعقوب بن يقطين** عن العبد الصالح عليه السلام قال سئلته عن التطوّع في يوم الجمعة قال اذا اردت ان تتطوّع (في ـ يب) يوم الجمعة في غير سفر صلّيت ستّ ركعات ارتفاع النهار و ستّ ركعات قبل نصف النّهار و ركعتين اذا زالت الشمس قبل الجمعة و ستّ ركعات بعد الجمعة.

١٠١٩٤(٦) **السرائر** ٤٧٩ـ (نقلاً من كتاب حريز بن عبدالله السجستاني قال) قال **ابوبصير** قال ابو جعفر عليه السلام ان قدرت ان تصلّي في يوم الجمعة عشرين ركعة فافعل ستّاً بعد طلوع الشّمس و ستّاً قبل الزوال اذا تعالت الشمس و افصل بين كلّ ركعتين من نوافلك بالتسليم و ركعتين قبل الزوال و ستّ ركعات بعد الجمعة.

١٠١٩٥(٧) **فقيه** ٢٦٧ ج ١ـ قال ابي رضي الله عنه في رسالته اليّ ان استطعت ان تصلّي يوم الجمعة اذا طلعت الشمس ستّ ركعات و اذا انبسطت ستّ ركعات و قبل المكتوبة ركعتين و بعد المكتوبة ستّ ركعات فافعل وفي نوادر احمد بن محمّد بن عيسى و ركعتين بعد العصر.

١٠١٩٦(٨) **فقه الرضا** عليه السلام ١٢٩ـ وفي نوافل يوم الجمعة زيادة اربع ركعات تتمّة(٣) عشرين ركعة يجوز تقديمها في صدر النهار و تأخيرها الى بعد صلوة العصر (الى ان قال) فان استطعت أن تصلّي يوم الجمعة اذا طلعت الشمس ستّ ركعات و اذا انبسطت ستّ ركعات و قبل المكتوبة

---

(١) ارتفع ـ يب ـ انتضح ـ خ ل كا ـ انفتح ـ خ كا ـ انتفخ النهار: علا قبل الانتصاف ساعة.
(٢) ستّ ركعات ـ صا. (٣) تتمّتها ـ خ.

ركعتين و بعد المكتوبة ستّ ركعات فافعل وان صلّيت نوافلك كلّها يوم الجمعة قبل الزوال او أخّرتها الى بعدالمكتوبة اجزأک وهی ستّ عشرة ركعة و تأخيرها افضل من تقديمها.

١٠١٩٧ (٩) **تهذيب** ٢٤٦ ج ٣ ـ **استبصار** ٤١١ ج ١ ـ احمدبن محمّدعن البرقی عن سعد بن سعد الاشعری عن ابی‌الحسن الرضا عليه السلام قال سئلته عن الصلوة يوم الجمعة كم ركعة هی قبل الزوال قال ستّ ركعات بكرة و ستّ (ركعات ـ يب) بعد ذلك اثنتی عشرة ركعة و ستّ (ركعات ـ يب) بعد ذلك ثمانی‌عشرة ركعة و ركعتان بعد الزوال فهذه عشرون ركعة و ركعتان بعد العصر فهذه ثنتان و عشرون ركعة.

١٠١٩٨ (١٠) **مصباح الشيخ** ٣٠٩ ـ (بعدذكر الأدعية الّتی وردت عقيب صلوة الحاجة قال) ثمّ تصلّی نوافل الجمعة على ما وردت به الرواية عن الرضا عليه السلام انّه قال تصلّی ستّ ركعات بكرة و ستّ ركعات بعدها اثنتیٰ عشرة و ستّ ركعات بعد ذلك ثمان عشرة و ركعتين عند الزوال.

١٠١٩٩ (١١) **تهذيب** ٢٤٥ ج ٣ ـ **استبصار** ٤١٣ ج ١ ـ احمد (بن محمّد ـ صا) عن الحسين عن النضر عن محمّد بن ابی حمزة عن سعيد الاعرج قال سئلت ابا عبدالله عليه السلام عن صلوة النافلة يوم الجمعة فقال ستّ عشرة ركعة قبل العصر ثمّ قال و كان علیّ عليه السلام يقول مازاد فهو خير و قال ان شاء رجل ان يجعل منها ستّ ركعات فی صدر النهار و ستّ ركعات (فی ـ صا) نصف النهار و يصلّی الظهر و يصلّی منها اربعة ثم يصلّی العصر.

١٠٢٠٠ (١٢) **تهذيب** ١١ ج ٣ ـ **استبصار** ٤١٠ ج١ ـ الحسين بن سعيد عن النضر عن هشام بن سالم عن سليمان بن خالد قال قلت لابی عبدالله عليه السلام النافلة يوم الجمعة قال ستّ ركعات قبل زوال الشّمس و ركعتان عند زوالها والقرائة فی الأولیٰ بالجمعة وفی الثانية بالمنافقين و بعد الفريضة ثمان ركعات.

١٠٢٠١ (١٣) **مستدرك** ٢٠ ج ٦ـ الشيخ جعفر بن احمد القمّى فى كتاب العروس عن الصادق عليه السلام قال ينبغى لك ان تصلّى يوم الجمعة ستّ ركعات فى صدرالنهار و ستّ ركعات قبل الزوال و ركعتين مع الزوال فاذا زالت الشمس صلّيت الفريضة ان كنت مع الامام ركعتين وان كنت وحدك فاربع ركعات ثمّ تسلّم و تصلّى بين الظهر والعصر ثمان ركعات و روى تصلّى بين الظهر والعصر ستّ ركعات.

١٠٢٠٢ (١٤) **العلل** ٢٦٦ـ **العيون** ١١٢ ج ٢ـ (بالاسناد المتقدّم فى باب فرض الصلوة ج٤ عن الرضا عليه السلام فى حديث العلل) فان قال فلِمَ زيد فى صلوة السنّة يوم الجمعة اربع ركعات قيل تعظيما لذلك اليوم و تفرقة بينه و بين ساير الايّام.

١٠٢٠٣ (١٥) **تهذيب** ١٤ ج ٣ـ **استبصار** ٤١١ ج ١ـ الحسين بن سعيد عن محمّد بن سنان عن ابن مسكان عن سليمان بن خالد قال قلت لابى عبدالله عليه السلام اقدّم يوم الجمعة شيئاً من الركعات قال نعم ستّ ركعات قلت فأيّهما افضل اقدّم الرّكعات يوم الجمعة ام اصلّيها بعد الفريضة قال تصلّيها بعد الفريضة افضل.

١٠٢٠٤ (١٦) **تهذيب** ٢٤٦ ج ٣ـ **استبصار** ٤١١ ج١ـ احمد بن محمّد عن محمّد بن اسمٰعيل عن علىّ بن النعمان عن اسحٰق بن عمّار عن عقبة بن مصعب قال سئلت ابا عبدالله عليه السلام فقلت أيّما افضل اقدّم الرّكعات يوم الجمعة او اصلّيها بعد الفريضة فقال لابل تصلّيها بعد الفريضة.

١٠٢٠٥ (١٧) **تهذيب** ١٢ ج ٣ـ **استبصار** ٤١١ ج١ـ محمّد بن احمد بن يحيى عن احمد بن محمّد عن الحسن (بن علىّ بن يقطين ـ صا) عن اخيه الحسين (بن علىّ بن يقطين ـ يب) عن ابيه (علىّ بن يقطين ـ صا) قال سئلت اباالحسن عليه السلام عن النافلة الّتى تصلّى يوم الجمعة قبل الجمعة افضل او بعدها قال قبل الصلوة.

١٠٢٠٦ (١٨) **تهذيب** ٢٤٦ ج ٣ـ احمد عن الحسن بن علىّ بن يقطين عن اخيه الحسين عن علىّ بن يقطين قال سئلت اباالحسن عليه السلام عن النافلة التى تصلّى فى يوم الجمعة وقت الفريضة قبل الجمعة افضل او بعدها قال قبل الصلوة و عنه (كذا فى يب بعد ذكر هذه الرواية) قال صلّ يوم الجمعة عشر ركعات قبل الصلوة و عشر ركعات بعدها.

١٠٢٠٧ (١٩) **تهذيب** ٢٤٥ ج ٣ـ **استبصار** ٤١٣ ج ١ـ الحسين بن سعيد عن النضر عن موسى ابن بكر عن زرارة عن عمر بن حنظلة عن ابى عبدالله عليه السلام قال صلوة التطوّع يوم الجمعة ان شئت من اوّل النهار و ما تريد ان تصلّيه يوم الجمعة(١) فان شئت عجّلته فصلّيته من اوّل النهار اىّ النهار شئت قبل ان تزول الشمس.

١٠٢٠٨ (٢٠) **تهذيب** ٢٤٧ ج ٣ـ محمّد بن احمد بن يحيى عن العمركى عن علىّ بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام قال سئلته عن ركعتى الزوال يوم الجمعة قبل الاذان او بعده قال قبل الاذان – **مستدرك** ٢١ ج ٦ـ الشيخ جعفر بن احمدالقمى فى كتاب العروس عن علىّ بن جعفر عن اخيه مثله **قرب الاسناد** ٢١٤ـ باسناده عن علىّ بن جعفر مثله. **السرائر** ٤٧٧ـ نقلا من جامع البزنطى مثله.

وتقدّم فى رواية عبدالرحمن (١) من باب (٢٧) عدم جواز الصلوة قبل تيقّن الوقت من ابواب المواقيت ج٤ قوله عليه السلام اذا كنت شاكّاً فى الزوال فصلّ الركعتين فاذا استيقنت فصلّ الفريضة **وفى** رواية عمّار (١) من باب (٣٢) انّه من تلبّس بنافلة الظهرين أتمّها قوله عليه السلام و يوم الجمعة تبدأ بالآيات قبل الركعتين اللّتين قبل الزوال والمراد بالآيات قوله تعالى ﴿إِنَّ فِى خَلْقِ السَّمٰوٰاتِ وَالْأَرْضِ (الى قوله تعالى) إِنَّكَ لاٰ تُخْلِفُ

---

(١) بعدالجمعة ـ صا والظاهر انّه سهو.

الْمِيعَادَ﴾ وفى الرضوى (١٤) من باب (٤٦) جواز التطوّع قبل الفريضة قوله عليه السلام اعلم انّ ثلاث صلوات اذا حلّ وقتهنّ ينبغى لك ان تبدء بهنّ ولا تصلّى بين ايديهنّ نافلة (الى ان قال) وصلوة يوم الجمعة وفى كثير من احاديث باب (١٥) انّ اوّل وقت الجمعة زوال الشمس من ابواب صلوة الجمعة ما يدلّ على ذلك فراجع وفى رواية ابن مسلم (٢١) من باب (١٩) ما ينبغى للناس حين يخطبهم الامام قوله ولا يصلّى الناس مادام الإمام على المنبر.

(٣٢) باب ما ورد فى انّه من استطاع اذا صلّى الجمعة ان يصلّى فى مكانه ركعتين فليفعل والاّ فاذا رجع

١٠٢٠٩ (١) **الجعفريّات** ٤٤ـ باسناده عن جعفر بن محمّد عن ابيه عليهما السلام قال من استطاع اذا صلّى الجمعة ان يصلّى فى مكانه ركعتين فليفعل والاّ فاذا رجع.

(٣٣) باب استحباب التنفّل بين الجمعتين بخمسماة ركعة

١٠٢١٠ (١) **كافى** ٤٨٨ ج ٣ـ علىّ بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلى عن السكونى عن ابى عبدالله عليه السلام قال من تنفّل ما بين الجمعة الى الجمعة خمسمأة ركعة فله عندالله ماشاء الاّ ان يتمنّى مُحَرَّماً **الجعفريّات** ٣٥ـ باسناده عن علىّ عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من تنفّل ما بين الجمعة و ذكر نحوه **المحاسن** ٥٩ـ البرقى عن الحسين بن يزيد النّوفلى عن اسمٰعيل ابن ابى زياد السكونى عن جعفر عن ابيه عليهما السلام قال قال النّبىّ صلى الله عليه وآله من صلّى ما بين الجمعتين خمسمأة صلوة فله عندالله ما يتمنّى من الخير **الثواب** ٦٨ـ حدّثنى محمّد بن الحسن ره قال حدّثنى محمّد بن يحيى العطّار عن محمّد بن احمد عن محمّد بن حسّان الرازى عن ابى محمّد الرازىّ عن السكونىّ عن ابى عبدالله عن ابيه عليهما السلام عن النّبىّ صلى الله عليه وآله قال من صلّى ما بين الجمعتين خمسمأة ركعة فله عندالله ما

يتمنّىٰ من خير.

(٣٤) باب ما يستحبّ ان يقال فى آخر سجدة من نافلة المغرب ليلة الجمعة

١٠٢١١ (١) **الخصال** ٣٩٣ـ حدّثنا ابى (رض) قال حدّثنا سعد بن عبدالله عن ايّوب بن نوح عن محمّد ابن ابى عمير عن **فقيه** ٢٧٣ ج ١ـ عبدالله بن سنان عن ابى عبدالله عليه السلام قال من قال فى آخر سجدة من النافلة بعدالمغرب ليلة الجمعة وان قال كلّ ليلة فهو افضل اللّهمّ انّى اسئلك بوجهك الكريم و اسمك العظيم ان تصلّى على محمّد و آل محمّد وان تغفرلى ذنبى العظيم سبع مرّات انصرف وقد غفر له ـ مستدرك ٨٧ ج٦ـ جعفر بن احمد فى كتاب العروس باسناده عن عبدالله بن سنان عن الصادق عليه السلام قال من صلّى ليلة الجمعة (المغرب ـ ظ) و بعدها اربع ركعات وقال فى آخر سجدة من النوافل وان فعله كلّ ليلة فهو افضل اللّهمّ انّى اسئلك و ذكر مثله.

١٠٢١٢ (٢) **تهذيب** ٨ ج ٣ـ محمّد بن يعقوب عن **كافى** ٤٢٨ ج ٣ـ الحسين بن محمّد عن عبدالله بن عامر عن علىّ بن مهزيار عن النضر بن سويد عن عبدالله بن سنان عن ابى عبدالله عليه السلام قال تقول فى آخر سجدة من النوافل بعد المغرب ليلة الجمعة اللّهمّ انّى اسئلك بوجهك الكريم واسمك(١) العظيم ان تصلّى على محمّد و آل محمّد وان تغفرلى ذنبى العظيم سبعاً.

١٠٢١٣ (٣) **تهذيب** ١١٥ ج ٢ـ محمّدبن علىّ بن محبوب عن العبّاس عن عبدالله بن المغيرة عن عبدالله بن سنان عن عمر بن يزيد قال قال ابو عبدالله عليه السلام قل فى آخر السجدة من النوافل من المغرب فى ليلة الجمعة

---

(١) واسألك باسمك ـ يب.

سبع مرّات وانت ساجد اللّهمّ انّى اسئلك بوجهك الكريم و اسمك العظيم ان تصلّى على محمّد و آل محمّد وان تغفرلى ذنبى العظيم.

١٠٢١٤ (٤) مستدرك ٨٧ ج ٦ ـ السّيّد علىّ بن طاووس فى فلاح السائل باسناده عن محمّد بن علىّ بن محمّد اليزدآبادى عن احمد بن محمّد بن يحيى العطّار (عن ابيه ـ خ) عن سعد بن عبدالله عن الحسين بن سيف عن اخيه علىّ عن ابيه سيف بن عميرة عن عبدالله بن سنان عن ابى عبدالله عليه السلام قال من قال فى آخر سجدة من النافلة بعد المغرب ليلة الجمعة وان فعله كلّ ليلة كان افضل يقول اللّهمّ انّى اسئلك بوجهك الكريم و باسمك العظيم و ملكك القديم ان تصلّى على محمّد و آله وان تغفر لى الذّنب العظيم انّه لا يغفر العظيم الاّ العظيم سبع مرّات فاذا قاله انصرف وقد غفرالله له وفى رواية اخرىٰ انّه يعدل ستّين حجّة من اقصىٰ البلاد.

١٠٢١٥ (٥) فقه الرضا عليه السلام ١٢٧ ـ فاذا حضر يوم الجمعة ففى ليلته قل فى آخر السجدة من نوافل المغرب (وانت ساجد ـ خ) اللّهمّ انّى اسئلك باسمك العظيم و سلطانك القديم ان تصلّى على محمّد وآله و تغفرلى ذنبى العظيم.

قد تمّ بعون الله المتعال المجلّد السّادس و يتلوه ان شاءالله المنّان المجلّد السّابع احمده استتماماً لنعمته واستسلاماً لعزّته واصلّى واسلّم على اشرف رسله محمّد المبعوث بالنّور الساطع والضياء اللامع واطائب عترته الّذين أذهب الله تعالى عنهم الرّجس وطهّرهم تطهيراً لاسيّما الإمام الأعظم والوصىّ الخاتم المسمّىٰ باسمه والمكنّىٰ بكنيته وشبيهه في خلقِه وخليقته المهدىّ المنتظر والحجّة الثانى عشر عجّل الله تعالىٰ فرجه وسهّل مخرجه ووفّقنا لزيارته وجعلنا من اعوانه وانصاره روحى لتراب مقدمه الفداء المحتاج الى عفو ربّه الغنىّ اسماعيل بن قاسم بن الكاظم المعزّىّ الملايرىّ عفاالله تعالى عن آبائه وامّهاته و عنه وعن المؤمنين. ١٤١٦ ق، ١٣٧٤ ش.